

ناصر بن سليمان بن سعيد السابعي



الخوارج

والحقيقة الغائبة



الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

ناصر بن سليمان بن سعيد السابعي

الخوارج

والحقيقة الغائبة


الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

رقم الإيداع: ٩٩/١٤٢

ص.ب : ٢٥٥ - الرمز البريدي ١١٣ مسقط - البريد الإلكتروني DHFDF@Hotmail. com
P.O.Box 255, Postal Code 113, Muscat, E.mail: DHFDF@Hotmail. com

طبع بمطابع النهضة ، تليفون : ٥٦٣١٠٤ ، سلطنة عُمان



أصل هذا الكتاب رسالة قدمت من قبل المؤلف لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه في جامعة آل البيت الأردنية، عنوانها "الأحاديث الواردة في الخوارج - تخريج ودراسة"، وقد أشرف على الرسالة كل من الأستاذين الفاضلين الدكتور صديق محمد مقبول من قسم الحديث (مشرفاً)، والأستاذ الدكتور فاروق عمر فوزي من قسم التاريخ (مشرفاً مشاركاً)، وناقشها كل من: الأستاذ الدكتور قحطان عبد الرحمن الدوري، والأستاذ الدكتور حارث سليمان الضاري، والأستاذ المشارك الدكتور زهير عثمان علي نور، وقد نوقشت وأجيزت بتاريخ ٢٦ / ٧ / ١٩٩٨ م.

ويقتضي مني واجب الوفاء لأهل الفضل تجديد العرفان للمشرفين الكريمين، ولست أنسى لهما صنيعهما الجليل، فإليهما أزجي تحيتي وشكري وتقديري، ولكل الأساتذة الأجلاء المناقشين مني مزيد الشكر والامتنان.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١٧
<u>الباب الأول: "ظهور الخوارج وتحديد أهم آرائهم وفرقهم"</u> ٢٣-١٨٧	
تحليل المصادر والمراجع التاريخية	٢٥
أولاً: المصادر الأصلية	٢٥
أ- مصادر الخوارج والمنسوبين إليهم	٦
ب- المصادر السنية والشيعية	٤٠
ج- كتب المقالات والفرق	٤٨
ثانياً: المراجع الحديثة	٥٦
تمهيد: نبذة عن الأحداث التاريخية قبل صفين	٦١
<u>الفصل الأول: أهل النهروان</u> ٦٥-١٣٧	
المبحث الأول: السياق التاريخي لانحيازهم إلى النهروان	٦٧
المبحث الثاني: الصحابة من أهل النهروان	٧٥
المبحث الثالث: حجج أهل النهروان في اعتزال الإمام علي	٨٧
مناظرة عبدالله بن عباس لأهل حروراء	٨٧
المطارحات حول مسألة التحكيم	٩٤
أولاً: آية قتال البغاة	٩٤
ثانياً: محو اسم الإمارة	١٠٢
مناقشة الإمام علي لأهل حروراء	١٠٥
المبحث الرابع: نسبة الاستعراض والتكفير إلى أهل النهروان	١٢١
أولاً: الاستعراض	١٢١
حادثة مقتل عبدالله بن خباب	١٢٤

ثانياً: التكفير	١٣١
<u>الفصل الثاني: الخوارج</u>	١٣٩-١٨٨
المبحث الأول: ظهور مصطلح الخوارج	١٤١
المبحث الثاني: معنى الخوارج	١٥١
أ- من الناحية الصرفية	١٥١
ب- من الناحية اللغوية	١٥١
ج- من الناحية الاصطلاحية	١٥٢
المبحث الثالث: الآراء المنسوبة إلى الخوارج	١٥٩
١- رفض التحكيم	١٦٠
٢- جواز أن تكون الإمامة في غير قريش	١٦٠
٣- الاستعراض	١٦٢
- مقتل الإمام علي بن أبي طالب	١٦٣
٤- الخروج على الإمام الجائر	١٧٥
٥- التكفير	١٧٦
المبحث الرابع: الفرق المنسوبة إلى الخوارج	١٧٩
حادثة الانقسام	١٧٩
أ- الأزارقة	١٨٠
ب- النجدات والنجدية	١٨٢
ج- الصفريّة	١٨٣
د- الإباضية	١٨٤
<u>الباب الثاني: الأحاديث الواردة في الخوارج</u>	١٨٩-٤٠٦
تمهيد: في سرد الأحاديث الواردة في الخوارج	١٩١
<u>الفصل الأول: حديث المروق</u>	١٩٣-٢٦٦
المبحث الأول: تخريج الحديث	١٩٥

١٩٥ حديث أبي سعيد سعد بن مالك الخدري
١٩٨ حديث أنس بن مالك
١٩٩ حديث أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري
٢٠٠ حديث الإمام علي بن أبي طالب
٢٠١ حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب
٢٠٢ حديث عبدالله بن عباس
٢٠٢ حديث جابر بن عبدالله
٢٠٣ حديث عبدالله بن مسعود
٢٠٤ حديث أبي ذر جندب بن جنادة ورافع بن عمرو الغفاريين
٢٠٥ حديث سهل بن حنيف
٢٠٦ حديث عقبة بن عامر الجهني
٢٠٦ حديث أبي برزة نضلة بن عبيد الأسلمي
٢٠٧ حديث أبي بكرة نفع بن الحارث
٢٠٨ حديث أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي
٢٠٨ حديث طلق بن علي
٢٠٩ حديث عبدالله بن عمرو بن العاص
٢١٠ حديث أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي
٢١١ حديث عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص
٢١١ حديث عبد الرحمن بن عديس البلوي
٢١١ حديث عامر بن وائلة
٢١٣ المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٢١٣ أولاً: حديث أبي سعيد الخدري
٢٢١ ثانياً: حديث أنس بن مالك
٢٢٤ حديث أنس بن مالك وأبي سعيد

٢٢٦	ثالثاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب
٢٣١	رابعاً: حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب
٢٣٢	خامساً: حديث عبدالله بن عباس
٢٣٢	سادساً: حديث جابر بن عبدالله
٢٣٧	سابعاً: حديث عبدالله بن مسعود
٢٣٩	ثامناً: حديث أبي ذر ورافع بن عمرو الغفارين
٢٤٠	تاسعاً: حديث سهل بن حنيف
٢٤٠	عاشراً: حديث عقبة بن عامر الجهني
٢٤٠	حادي عشر: حديث أبي برزة الأسلمي
٢٤١	ثاني عشر: حديث أبي بكر نفع بن الحارث
٢٤٢	ثالث عشر: حديث أبي أمامة الباهلي
٢٤٤	رابع عشر: حديث طلق بن علي
٢٤٥	خامس عشر: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص
٢٤٥	سادس عشر: حديث أبي هريرة
٢٤٦	سابع عشر: حديث عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص
٢٤٦	ثامن عشر: حديث عبدالرحمن بن عديس البلوي
٢٤٧	تاسع عشر: حديث عامر بن وائلة
٢٤٩	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث
٢٤٩	غريب الحديث
٢٥٠	التحليل
٢٥١	الأمر الأول: كم مرة وقعت الحادثة
		الأمر الثاني: الرجل الذي اعترض علي
٢٥٣	قسمة النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥٦	الأمر الثالث: الطالب لقتل ذي الخويصرة

٢٥٦	الأمر الرابع: المقصودون بحديث المروق
٢٥٩	توجيهات الحديث
٣١٦-٢٦٧	<u>الفصل الثاني: حديث المخدج</u>
٢٦٩	المبحث الأول: تخريج الحديث
٢٦٩	أولاً: حديث أبي سعيد الخدري
٢٧١	ثانياً: حديث جابر بن عبد الله
٢٧٢	ثالثاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب
٢٨٣	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٢٨٣	أولاً: حديث أبي سعيد الخدري
٢٨٨	ثانياً: حديث جابر بن عبد الله
٢٨٨	ثالثاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب
٣٠١	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث
٣٠١	غريب الحديث
٣٠١	التحليل
٣٠١	شخصية المخدج
٣٠٤	علاقة الحديث بأهل النهروان
٣٢٦-٣١٧	<u>الفصل الثالث: حديث شيطان الردهة</u>
٣١٩	المبحث الأول: تخريج الحديث
٣٢١	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٣٢٥	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث
٣٢٥	غريب الحديث
٣٢٥	التحليل
		<u>الفصل الرابع: حديث المتعبد الذي أمر</u>
٣٤٥-٣٢٧	<u>النبي صلى الله عليه وسلم بقتله</u>

٣٢٩	المبحث الأول: تخريج الحديث
٣٢٩	أولاً: حديث أنس بن مالك
٣٣٠	ثانياً: حديث جابر بن عبد الله
٣٣٠	ثالثاً: حديث أبي سعيد الخدري
٣٣٠	رابعاً: حديث أبي بكر
٣٣٣	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٣٣٣	أولاً: حديث أنس بن مالك
٣٣٥	ثانياً: حديث جابر بن عبد الله
٣٣٦	ثالثاً: حديث أبي سعيد الخدري
٣٣٧	رابعاً: حديث أبي بكر
٣٣٩	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث
٣٣٩	غريب الحديث
٣٣٩	التحليل

الفصل الخامس: حديث الإمام علي: "لقد علمت عائشة بنت

أبي بكر أن أهل النهروان ملعونون على

لسان محمد صلى الله عليه وسلم" ... ٣٤٧ - ٣٥٥

٣٤٩	المبحث الأول: تخريج الحديث
٣٥١	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٣٥٣	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

الفصل السادس: حديث الإمام علي: "أمرت بقتال

الناكثين والفاستين والمارقين" ٣٥٧ - ٣٨١

٣٥٩	المبحث الأول: تخريج الحديث
٣٥٩	أولاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب
٣٥٩	ثانياً: حديث أبي أيوب الأنصاري

٣٦١	ثالثاً: حديث عبدالله بن مسعود
٣٦٣	رابعاً: حديث أبي سعيد الخدري
٣٦٥	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٣٦٥	أولاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب
٣٧٠	ثانياً: حديث أبي أيوب الأنصاري
٣٧٣	ثالثاً: حديث عبدالله بن مسعود
٣٥٧	رابعاً: حديث أبي سعيد الخدري
٣٧٧	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث
٣٧٧	غريب الحديث
٣٧٨	التحليل

الفصل السابع: حديث "تمرق مارقة عند فرقة من

المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق" ... ٣٨٣-٣٩٣

٣٨٥	المبحث الأول: تخريج الحديث
٣٨٧	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٣٩١	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

الفصل الثامن: حديث "الخوارج كلاب النار" ٣٩٥-٤٠٦

٣٩٧	المبحث الأول: تخريج الحديث
٣٩٧	أولاً: حديث أبي أمامة الباهلي
٣٩٨	ثانياً: حديث عبدالله بن أبي أوفى
٣٩٩	المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث
٣٩٩	أولاً: حديث أبي أمامة الباهلي
٤٠١	ثانياً: حديث عبدالله بن أبي أوفى
٤٠٣	المبحث الثالث: دراسة متن الحديث
٤٠٩	خاتمة الكتاب

٤١٥	قائمة المصادر والمراجع
٤٤٧	ملخص باللغة الإنجليزية

المقدمة

أفضل ما خط اليراع، وأحسن ما مر على الأسماع، بعد كلام الله تعالى، تسيحه
والثناء عليه جل جلاله، فاللهم لك الحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم
سلطانك، وصل اللهم وسلم على صفوتك من عبادك وخيرتك من خلقك سيدنا محمد
الهادي من العمى والمنقذ من الضلالة، وعلى آله وصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم
الدين.

أما بعد:

فإن الله سبحانه قد شاء لهذه الأمة أن تكون خير أمة أخرجت للناس، واقتضت
حكيمته جل وعلا أن تتباين فيها الوجوه وتختلف فيها المنازع وتتعدد الآراء، رغم
وحدة المصدر الذي ينهل منه جميع أفرادها، فكان تبعاً لهذا ظهور المذاهب المتعددة
والفرق المختلفة التي تحتمي بحمى هذه الشريعة الكريمة.

ومن أقدم التيارات التي برزت على ساحة المجتمع الإسلامي الفرقة المسماة
بالخوارج التي كان لها أثر كبير في الحركة السياسية في القرن الهجري الأول.

وموضوع الخوارج موضوع شائق شائك. وعلى الرغم من الكتابات الكثيرة فيه
بأشكال مختلفة فإنه بقي ذا حاجة إلى بحث يشمل الدراسة التاريخية والحديثة معا.
وحسبما يظهر فإن تناول كل جانب على حدة يوهن العمل فيه، وهذا جلي في الكتابات
التي أعطت لبعض النصوص أهمية لا يمكن المساس بها فعصفت ببعض النتائج التي لا تتلاءم
معها، مع أن ثبوت تلك النصوص يعوزه البحث الموضوعي المعمق.

وتتبع أهمية موضوع الرسالة من أنها تعالج الصلة بين الفئة التي أطلق عليها في
التاريخ اسم الخوارج وبين ما رددته كتب التاريخ والفرق وغيرها من الأمور المنسوبة
إليهم والأحكام الصادرة فيهم من قبل الفئات الإسلامية الأخرى، وذلك من خلال
دراسة مصداقية الدعوى المبنية على أن تلك الأحكام إنما هي نص شرعي جرى على
لسان الرسول الكريم ﷺ.

أسباب اختيار الموضوع:

يمكن إجمالها فيما يلي:

١- اعتبار بعض المذاهب فرقة الخوارج مارقة من الدين بدعوى أنها أنبأ عنها النبي ﷺ، رغم استمسакهم الشديد بأحكام الدين، مما يستدعي وقفة متأنية.

٣- استناد كثير من المذاهب في إصدار الحكم على الخوارج على نصوص نبوية تستدعي - بناء على المعطيات التاريخية والقواعد الحديثة - إعادة النظر الفاحص في أسانيدھا ومتونها.

٢- القسوة من الطوائف الإسلامية على أهل النهروان الذين اعتزلوا الإمام علي بن أبي طالب بعد معركة صفين - والذين يراهم مخالفوهم أصلاً لمن سماوا بالخوارج - ووصفهم بالبلادة والبداوة والفهم الظاهر للنصوص دون التعمق في معانيها، مع ثبوت وجود أهل الرأي فيهم، وقوة موقفهم في الانفصال.

هذا، والناظر في موقف أهل النهروان من التحكيم يتجلى له بوضوح أن هذه الفئة لم تنل قضيتها دراسة محايدة معروضة على نصوص الشرع. وهذه المسألة هي التي أثارت لدي الرغبة في محاولة الكشف عن حقيقة هؤلاء القوم.

أدبيات الدراسة:

لم يكتب في هذا الموضوع - حسب علمي - دراسة مستقلة وافية تلم به من جميع الجوانب وتعرض لمختلف وجهات النظر. وكل ما يوجد أشتات مبنوثة في كتب الحديث وشروحها، اللهم إلا كتاب "البداية والنهاية" لابن كثير فقد جمع فيه أغلب الأحاديث والروايات في هذا الموضوع، وكتاب "فتح الباري" لابن حجر العسقلاني فقد توسع في ذكر تلك الأحاديث وبيان أحكامها. غير أن كثيراً من الأحاديث الواردة في الخوارج لا يلتفت عند إعطائها حكمها من الصحة والضعف إلى الحقائق التاريخية الثابتة ولا إلى دراسة موقف الخوارج والمنسويين إليهم دراسة محايدة.

أ- تعتمد هذه الدراسة على منهج استقرائي استردادي مقارن:

- حيث ترمي الدراسة إلى تتبع كل ما ورد في الخوارج من روايات وأقوال العلماء في أسانيدها وتوجيهاتهم لمتونها.

- كما سيكون للمؤلفات ذات التوجه التاريخي والكتب التي عنيت بالمقالات —روز واضح لتغطية جوانب مهمة في الموضوع.

- وللمقارنة بين كتب المذاهب المتعددة سواء منها كتب الحديث والرجال والفرق دور بارز في إغناء هذه الدراسة إن شاء الله تعالى.

ب- ما يتعلق بإثبات الحوادث التاريخية يكون الاعتماد على القرائن لا على دراسة أسانيدها، كأن تتفق كل المصادر على حادثة ما. وأما الأحاديث النبوية فلا يقبل فيها إلا صحة السند في المقام الأول ثم خلو المتن من الشذوذ والعلة.

ج- ما يختص بالرواية إن ذكرت كلام المحافظ ابن حجر العسقلاني في "التقريب" دون تعقب فهو تسليم مني له، أو لأني لا أملك ما يدفع به حكمه على ذلك الراوي.

د - ما يتعلق باقتباس النصوص يكون بين علامتي التنصيص "..."، وإذا كان في النص المقتبس ما يحتاج إلى توضيح فيوضع الكلام المضاف ضمن قوسين (...).

هـ- تبتدئ الدراسة في الباب الأول بتحليل المصادر والمراجع ذات العلاقة بالقسم التاريخي، ثم بتمهيد سريع عن الأحداث التاريخية قبل معركة صفين، ثم كان الفصل الأول عن أهل النهروان فبحث القضايا المهمة ذات العلاقة بهم؛ المبحث الأول في العرض التاريخي لأحداث اعتزالهم إلى النهروان، والمبحث الثاني في ذكر الصحابة الذين ورد أنهم كانوا ضمن معارضي التحكيم، والمبحث الثالث في بيان موقف معارضي التحكيم منه وتبين كثير من المغالطات فيه. أما المبحث الرابع فيبحث في أهم قضيتين نسبتا إلى أهل النهروان، وهما التكفير والاستعراض، ومحاولة معرفة وجه الصحة في هذه النسبة من خلال الروايات التاريخية وغيرها.

أما الفصل الثاني فإنه منصب على الخوارج، حيث تناول المبحث الأول متى ظهر مصطلح الخوارج، والمبحث الثاني عبارة عن محاولة لتحديد معنى ثابت لهذا المصطلح، وشمل المبحث الثالث عرضاً لأشهر الآراء المنسوبة إلى المجموعة المسماة تاريخياً بلخوارج، مع بعض التفصيل في الجوانب التي تستدعي مقارنة لمعرفة صحة تلك النسبة من جانب ومعرفة اختصاصهم بها من جانب آخر، وشمل المبحث الرابع بيان الفرق الكبرى المشهورة التي تحسب على الخوارج وبيان حقيقة انتمائها إليهم، مع إغفال الفرق الأخرى التي يصعب الاطمئنان إلى وجودها لأسباب يأتي ذكرها.

أما الباب الثاني فإنه اختص بالدراسة لكل النصوص المنسوبة إلى النبي ﷺ الواردة في الخوارج، سواء النصوص الصريحة أو النصوص المؤولة فيهم.

وقد اجتمع من تلك النصوص ثمانية، خصصت الدراسة لكل واحد منها فصلاً في ثلاثة مباحث؛ الأول في تخريج الحديث، والثاني في دراسة أسانيده، والثالث في دراسة المتن.

هذا، ولعل القيام بهذه الدراسة سيصل بين خصوم طالت بينهم الشحناء، وسيسد ثغرة في جدار الأمة المتصدع، وغير بعيد أن تكون بداية لدراسة أحاديث الفرق.

وأسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الباب الأول:

ظهور الخوارج وتحديد أهم آرائهم وفرقهم

تحليل المصادر والمراجع التاريخية

أولاً: المصادر الأصيلة:

تزخر المكتبة العربية الإسلامية بعدد جم من المؤلفات التاريخية القديمة منها والحديثة. وقد حظي موضوع الرسالة بعناية كثير من الرواة والمؤرخين. وليس كل ما دونوه وصل إلينا، بل ثم كثير مفقود؛ غير أن كثيرا من ذلك المفقود نقله عنهم غيرهم من المؤرخين. ويمكن تقسيم مصادر هذا القسم إلى مصادر خارجية وغير خارجية، وذلك باعتبار مصادر الخوارج في هذا المجال قسيما مشتركا لكل من المصادر السنية والشيعية.

أ- مصادر الخوارج والمنسوبين إليهم:

شارك الذين سماوا بالخوارج غيرهم في نقل الأحداث الأولى من التاريخ الإسلامي لاسيما المتعلقة منها بأحداث الفتنة والحروب الأولى. ونلاحظ ذلك عند بعض المؤلفين الذين جمعوا الروايات المختلفة في تلك الوقائع؛ إذ نجد ابن كثير ينقل عن الهيثم بن عدي قوله: "فحدثني محمد بن المنتشر الهمداني عن شهد صفيين وعن ناس من رؤوس الخوارج ممن لا يهتم على كذب..."^(١). كما نجد المبرد يقول: "ذكر أهل العلم من الصفرية..."^(٢)، ويقول أيضا: "وتروي الشراة..."^(٣). ويذكر الطبري أحيانا نادرة بعض رواياتهم، كنقله عن الخوارج أن عليا بايع أهل حروراء وأنه قال لهم: "ادخلوا فلنمكث ستة أشهر حتى يجي المال ويسمن الكراع ثم نخرج إلى عدونا"^(٤). كما يورد الأشعري عنهم بعض الروايات، وذلك مثل الخبر الذي يورده من طريقهم أن عبدالله بن وهب وأصحابه كانوا كارهين لمقتل عبدالله بن حباب^(٥).

(١) ابن كثير (البداية والنهاية) جـ ٧ ص ٢٧٤.

(٢) المبرد (الكامل) جـ ٣ ص ١٠٧٧.

(٣) المصدر السابق ص ١١٨١. ومصطلح الشراة يستعمل رديفا لمصطلح الخوارج لقولهم: "شربنا أنفسنا في طاعة الله أي

بناها. انظر: الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ٢٠٦-٢٠٧.

(٤) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٠.

(٥) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ٢١٠.

وهذا يدل على أن للخوارج ومن نسب إليهم روايات خاصة بهم، وعلى الرغم من أن الروايات الواردة عنهم تعد قليلة جدا في مقابل روايات غيرهم، إلا أن ورودها مؤشر لروايات أخرى غيرها.

ويمكن أن تعزى ندرة ما وصلنا من الروايات إلى موقف ناقلها منهم، فإن الطبري مثلا بعد أن نقل الرواية السابقة عنهم قال: "ولسنا نأخذ بقولهم وقد كذبوا"^(١)، وتبعه على ذلك ابن الأثير^(٢). ولذا يقول ابن الندم عند الحديث على مؤلفات فقهاء الشراة: "هؤلاء القوم كتبهم مستورة قلما وقعت لأن العالم تشنؤهم وتتبعهم بالمكاره"^(٣)، يقول د. محمود إسماعيل: "ومن الطبيعي ألا نقف على روايات معاصرة تحمل وجهة نظر الخوارج رغم وفرة ما صنفوه من تواليف حوت عقائدهم وسيرهم وأخبارهم وطبقات مشاهيرهم، وهو ما ذكره ابن الندم في الفهرست، فقد أيدت كتب الخوارج وأحرقت على أيدي أعدائهم"^(٤)، كالذي فعله محمد بن بور^(٥) القائد العباسي حين استولى على عمان موطن الإباضية - وهم ممن ينسبون إلى الخوارج - وأحرق الكتب فيها، وذلك سنة ٢٨٠ للهجرة^(٦) / ٨٩٣ للميلاد، ومثل ما فعله أبو عبدالله الشيعي^(٧) عندما أحرق

(١) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٠.

(٢) ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص ٣٢٩.

(٣) ابن الندم (الفهرست) ص ٢٩١.

(٤) إسماعيل (فضايا في التاريخ) ص ٤٥.

(٥) هكذا تسميه كتب التاريخ العماني. وسماه الطبري عماد بن ثور (هكذا اسمه في خمس طبعات) وذكر أنه انتزع (على حد تعبيره) عمان في سنة ٢٨٠هـ قال: "وبعث (أي ابن ثور) برؤوس جماعة من أهلها". انظر: الطبري (التاريخ) ج٥ ص ٢٨٠، وتبعه على ذلك ابن الأثير: (الكامل) ج٧ ص ٤٦٤. وذكره السعدي باسم أحمد بن ثور، وذكر قتاله الإباضية في عمان قال: "وكانت له عليهم مقتل عظيمة، وحمل كثيرا من رؤوسهم إلى بغداد فنصبت بالجسر": (مروج الذهب) ج٤ ص ٢٤٤.

(٦) السالمي (تحفة الأعيان) ج١ ص ٢٦١، ٢٦٢.

(٧) هو الحسين بن أحمد بن محمد بن زكريا المعروف بالشيعي ويلقب بالمعلم، ممد الدولة للعبديين وناشر دعوتهم في المغرب، من أهل صنعاء، اتصل في صباه بمحمد الحبيب أبي المهدي عبدالله الفاطمي، ورحل إلى المغرب فدعا إلىبيعة المهدي، فلما تم الأمر للمهدي بمبايعته والقضاء على دولة الأغالبة بالقروان قتل أبا عبدالله عام ٢٩٨هـ/ ٩١١م. انظر: ابن الأثير (الكامل) ج٥ ص ٣٦-٥٢/ الزركلي (الأعلام) ج٢ ص ٢٣٠.

أغلب المؤلفات المودعة في مكتبة المعصومة في مدينة تيهرت^(١) التابعة للدولة الرستمية الإباضية، وذلك في عام ٢٩٦ للهجرة / ٩٠٩ للميلاد^(٢).

هذا وقد ذكر ابن الندم لأبي بكر محمد بن عبدالله البرذعي الذي "كان خارجيا" وقال بأنه رآه في سنة أربعين وثلاثمائة للهجرة ذكر له كتاب "الأذكار والتحكيم"^(٣)، كما أورد لأبي القاسم الحديثي "وكان من أكابر الشراة وفقهائهم" كتاب "التحكيم في الله جل اسمه"^(٤).

ولم أجد في الفرق المنسوبة إلى الخوارج - عدا الإباضية - مؤلفين في موضوع الرسالة بلغنا شيء من تصانيفهم أو مما اقتبس منها إلا أبا عبيدة معمر بن المثنى اللغوي المعروف (ت ٢١١هـ / ٨٢٦م) الذي قيل عنه بأنه "كان يرى رأي الخوارج"^(٥)، ونسبه الأشعري إلى الصفرية^(٦)، على أن الزركلي قد عده من الإباضية أيضا^(٧).

ولأبي عبيدة معمر كتاب "خوارج البحرين واليمامة"^(٨)، وهو مفقود، غير أن كثيرا منه حفظه البلاذري فيما رواه عنه في "أنساب الأشراف". ويظهر أن كتاب أبي عبيدة هذا لا يتناول أخبار النهروان، وأنه خصه لما بعد ذلك من الأحداث، وهو واضح من العنوان. ولعل مصنفه الثاني "كتاب الجمل وصفين"^(٩) قد تطرق إلى هذا الموضوع كما هو صنيع عدد من المؤرخين، إذ يضمون ما يتعلق بالنهروان إلى الأحداث التابعة لصفين.

(١) تيهرت أو تاهرت: في القدم اسم لمدينتين متقابلتين في المغرب الأوسط، إحداهما تاهرت القديمة، والأخرى ناهرت الحديثة: الحميري (معجم البلدان) ج٢ ص ٨-١٠، ٨١ / الحميري (الروض المطار) ص ١٢٦، ١٢٧. وموقع تيهرت الآن في الجزائر.

(٢) الدرجيني (الطباقات) ج٢ ص ٣٥٨.

(٣) ابن الندم (الفهرست) ص ٢٩٢.

(٤) المصدر السابق ص ٢٩٢.

(٥) المحافظ (البيان والتبيين) ج١ ص ٣٤٧ / ابن قتيبة (المعارف) ص ٥٤٣.

(٦) الأشعري (المقالات) ج١ ص ١٩٨.

(٧) الزركلي (الأعلام) ج٧ ص ٢٧٢.

(٨) حاجي خليفة (كشف الظنون) ج١ ص ٧٢٥.

(٩) البغدادي، إسماعيل (هدية العارفين) ج٦ ص ٤٦٦.

- ولعل أقدم مؤلف إباضي في هذا الموضوع كتاب سالم بن عطية (أو الحطينة) الهلالي^(١)، وهو من علماء الإباضية، عده الدرجيني من الخمسين الثانية من القرن الهجري الأول^(٢)، وكان من وفد الإباضية على عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد^(٣). أما كتابه فقد ذكره البرادي^(٤)، وقال عنه: "كتاب سالم بن عطية (الحطينة) الهلالي في العقائد والنقض والاحتجاج"^(٥)، ونقل عنه أحيانا غير قليلة^(٦). ومن خلال كلام البرادي يتبين أنه ليس كتاب رواية إنما هو كتاب حجاج، وهذا ظاهر من قول سالم بن عطية فيما نقله عنه البرادي: "فرعمت هذه الخوارج الملعونة..."^(٧)، ولكنه يسرد أحيانا بعض الروايات في سياق الاحتجاج على القضايا التي يدافع عنها، ومن بينها التحكيم^(٨).

- ومن مصادر الإباضية الأولى كتاب يتحدث عن أحداث الفتنة كلها، ذكره البرادي ضمن المؤلفات الإباضية باسم "صفة أحداث عثمان" قال: "رأيتُه ولم أعرف مؤلفه"^(٩). وهو مفقود، لكن ثمة مختصر له شملته بعض مخطوطات السير الإباضية - وسيأتي الحديث عنها - نص عنوانه: "هذا مختصر من كتاب فيه صفة أحداث عثمان بن عفان وما نقم المسلمون عليه ومبايعة الناس علي بن أبي طالب من بعده والذي كان من حرب علي

(١) روى أبو العرب التميمي في كتابه "المخزن" ص ٢٦٦ قال: وحدثنني عبدالله بن الوليد، عن خالد بن خديش بن عجلان، قال: حدثنا سالم بن عمر قال: صلى سالم الهلالي على جنازة، ثم جلس في ظل قصر أو قصر فقال لأصحابه: ألا كل مينة على الفراش فهي ظنون، ثم قال: هل تدرون ما حال أختكم اللحاء؟ قالوا: وما كان من حالها؟ قال: قطع ابن زياد يديها ورجليها وسمل عينيها فما قالت: حس، فقيل لها ذلك، فقالت: شمسي هو المطلع عن ألم حديدكم هذا.

والظاهر أن سالما الهلالي هذا هو سالم بن عطية الهلالي الإباضي المذكور أعلاه.

(٢) الدرجيني (الطبقات) ج ١ ص ٧.

(٣) الدرجيني (الطبقات) ج ٢ ص ٢٣٢ / الشماعي (السير) ج ١ ص ٧٥.

(٤) البرادي (الجواهر) ص ٢١٩، (رسالة في كتب الإباضية) ص ٥٤.

(٥) البرادي (رسالة في كتب الإباضية) ص ٥٤.

(٦) انظر مثلا: البرادي (الجواهر) ص: ٥٢، ٥٣، ١٠٢، ١٠٣، ١٤٢.

(٧) البرادي (الجواهر) ص ٥٢.

(٨) المصدر السابق ص ١٤٢.

(٩) البرادي (رسالة في كتب الإباضية) ص ٥٣.

التي جرت بينه وبين عائشة أم المؤمنين وطلحة والزبير ومعاوية بن أبي سفيان ومفارقة الخوارج لعلي بن أبي طالب"^(١)، والمختصر مجهول أيضا. ومن خلال عنوان هذا المختصر يتبين أن أصل الكتاب يشمل ما يتصل بصفين والتحكيم والنهروان، غير أن الوارد المتبقي من المختصر لا يتعدى مقتل عثمان كما يبدو لأول وهلة. ولكن ذكر ما يتعلق بالنهروان إثر هذا الكتاب - في بعض المخطوطات^(٢) - دونما تعلقه بسيرة أخرى أو بكتاب غيره يدل على أن ما يختص بالنهروان هو من هذا الكتاب أيضا، وذلك هو الأوفق بعنوانه، غير أن طابع الاختصار الذي ينقل من حدث إلى آخر بصورة غير منسجمة هو الذي يجعل ما يسبق إلى الذهن عدم وجود الترابط الذي يفترض أن يكون صبغة للكتاب الأصلي.

وقد احتفظ هذا الاختصار بطابع الكتاب الأصلي الذي يمتاز بالرواية المسندة. ويتضح من تتبع سنوات وفيات الذين روى عنهم المؤلف أنه قديم، إذ تتراوح تلك السنوات ما بين عامي (١٣٥) و(١٧٣) من الهجرة، وهذا يعني أنه قضى نحو شطر حياته في النصف الأول من المائة الهجرية الثانية.

- ومن المصادر الأولية كتاب أو روايات أبي سفيان محبوب بن الرحيل القرشي المخزومي، من كبار أئمة الإباضية، توفي في أواخر القرن الثاني الهجري كما استظهر صاحب كتاب "إنحاف الأعيان"^(٣). أما كتابه فقد اعتمد عليه الدرجيني كثيرا، وذكره الرادي^(٤) وقال عنه: "يشتمل على الأخبار والفقه والكلام والعقائد"^(٥)، ونقل عنه قليلا^(٦)، كما نقل عنه الشماخي أيضا^(٧). وواضح من أخذ الدرجيني والشماخي عنه فيما يتعلق بما بعد النهروان أن الكتاب لم يعن بالنهروان وما قبلها من الأحداث

(١) مجهول (السير) ورقة ٥٢ب- ورقة ٥٦ظ (مخطوط).

(٢) مجهول (السير) ورقة ١٣ ب (مخطوط - نسخة الجامعة)..

(٣) البطاشي (إنحاف الأعيان) ج١ ص ١٦٥، ١٦٦.

(٤) الرادي (الجواهر) ص ٢١٨، (رسالة في كتب الإباضية) ص ٥٦.

(٥) الرادي (رسالة في كتب الإباضية) ص ٥٦.

(٦) الرادي (الجواهر) ص ١٤٥.

(٧) انظر مثلا: الشماخي (السير) ج١ ص ٦٤، ٦٥.

والحروب. وما أورده أخبار أبي بلال مرداس بن أديّة التميمي^(١). ولعله أفرده لأخبار الإباضية منذ زمن أبي بلال وجابر بن زيد ومن بعدهم. والكتاب مفقود، غير أن أغلبه - كما يبدو - محفوظ في كتابي الدرجيني والشماعي، وفيما ضمه أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني (ت ٥٧٠هـ / ١١٧٥م) إلى مسند الإمام الربيع بن حبيب من الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ التي رواها أبو سفيان بأسانيد^(٢).

- ومن أقدم مؤلفات الإباضية فيما يتعلق بموضوع الرسالة التاريخي كتاب "أخبار صفين وأخبار أهل النهر وقتلهم" مؤلف مجهول. ذكره البرادي بهذا الاسم ضمن مؤلفات الإباضية وقال عنه: "أكثر آثاره عن عبدالله بن يزيد الفزاري، رأيته ولم أعرف مؤلفه"^(٣). وأغلب الظن أن المؤلف هو الفزاري نفسه، لأنه صاحب تأليف وليس براوية، وهو من كبار علماء فرقة النكار المنشقة عن الإباضية، ذكر ابن الندم أنه من أكابر الخوارج ومتكلمهم^(٤)، وقال ابن حزم: "وأقرب فرقي الخوارج إلى أهل السنة أصحاب عبدالله بن يزيد الإباضي الفزاري الكوفي"^(٥)، وذكره ابن سلام الإباضي^(٦) المتوفى بعد عام ٢٧٣ للهجرة بسنوات قليلة، كما ذكره الدرجيني في الطبقات^(٧). وأما قول البرادي: "و لم أعرف مؤلفه" فربما لم تكن النسخة التي وقعت له معنونة باسم المؤلف، وزاد الأمر إهمال ما فيه من العبارات مثل: "حدثنا عبدالله بن يزيد"، الأمر الذي يوهم أنه أحد الرواة لا غير. ولكن هذا لا يعني بالضرورة ألا يكون هو مؤلف الكتاب، كما لا ينفي ذلك عدم ذكر ابن الندم هذا الكتاب مع مؤلفات الفزاري، بل على العكس، فإن كثرة مؤلفاته

(١) الشماعي (السير) - ج ١ ص ٦٥.

(٢) الربيع (الجامع الصحيح) - ج ٤ ص ٢٥٩-٢٥٩. وقد رتب أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني مسند الإمام الربيع بن حبيب حسب الأبواب الفقهية، وأضاف إليه الأحاديث التي رواها أبو سفيان عن شيخه الربيع. انظر: الربيع (الجامع الصحيح) ص ٤ تبيهاً الشيخ السالمي.

(٣) البرادي (رسالة في كتب الإباضية) ص ٥٣، ٥٤.

(٤) ابن الندم (الفهرست) ص ٢٢٧.

(٥) ابن حزم (الفصل) - ج ٢ ص ٢٦٦.

(٦) ابن سلام (بدء الإسلام) ص ٧٢.

(٧) الدرجيني (الطبقات) - ج ١ ص ٢٤، ٢٤٩.

ترجح أنه مكثر من التأليف، كما أن تنوعها إلى مثل: "الرد على الروافض"^(١) و"الرد على المعتزلة"^(٢) يقوي أن يكون تناول القضايا الأساسية في افتراق الأمة التي منشؤها الفتنة وما تلاها من حروب. إضافة إلى ذلك فإن ابتداء الرواية بـ "حدثنا" تعني رواية الكتاب، أي أن هذا قول راوي الكتاب الذي نقله عن مؤلفه، وهذا واضح جدا في كثير من الكتب التي رويت بأسانيدھا إلى مؤلفيھا. ومما تقدم فلا مانع من أن يكون عبدالله بن يزيد الفزاري هو مؤلف كتاب النهروان، وهذا ما يفهم من كلام الدكتور عمار الطائي^(٣).

هذا، وقد عاش عبدالله بن يزيد الفزاري الكوفي في القرن الثاني الهجري، وبالتحديد في أواخره كما يظهر من قوله: "إنما غلبنا أصحاب الربيع باتباع الآثار"^(٤)، والربيع هو ابن حبيب الإمام الإباضي المعروف، وقد توفي بين عامي ١٧٥ و ١٨٠ للهجرة^(٥)/٧٩١-٧٩٦م، وعليه فيكون عبدالله بن يزيد الفزاري قد عاصر تلامذة الإمام الربيع، وتكون وفاته في أواخر القرن الثاني أو أوائل الثالث الهجري، ولذا جعله الدكتور النامي من علماء القرنين الثاني والثالث الهجريين^(٦).

أما الكتاب فيبدو أنه حافل بأخبار الجمل وصفين والنهروان، يقول الشماخي: "وحديث الجمل والدار"^(٧) كثير، ومن أراد بسطه فعليه بحديث المسلمين يوم الدار والجمل من الكتاب المسمى بالنهروان وغيره من الكتب المبسطة"^(٨)، وقال عند ذكره بعض أهل النهروان من الصحابة والتابعين: "ومن أراد معرفة أسمائهم فعليه بالنهروان وغيره من

(١) ابن سلام (بدء الإسلام) ص ٧٢ / ابن الندم (الفهرست) ص ٢٢٧.

(٢) ابن الندم (الفهرست) ص ٢٢٧.

(٣) أبو عمار (الموجز) ج ٢ ص ٢٨٣ حاشية د. عمار الطائي هامش رقم (٧).

(٤) القنوي (الإمام الربيع) ص ١٩.

(٥) الدرجيني (الطبقات) ج ٢ ص ٤٧٧.

(٦) Ennami, amr (Studies in Ibadhism) P. 154

(٧) حديث الدار يراد به حادثة مقتل الخليفة عثمان بن عفان بعد حصاره في داره: الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٦٦٤.

(٨) الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٤.

الكتب"^(١). ويترجح أن ما يورده البرادي في "الجواهر المنتقاء" من أخبار صفين والنهروان بأسانيد كثير منها عن عبدالله بن يزيد الفزاري غير معزوة إلى كتاب معين إنما هو من هذا الكتاب، لاسيما ما يتفق على نقله مع الشماخي في "السير" الذي يصرح بأنه أخذه من كتاب النهروان^(٢). وهذا يقضي بأن الكتاب كان موجودا إلى زمن الشماخي وهو القرن العاشر الهجري، غير أنه الآن مفقود ولا أثر له إلا النقول الموجودة في كتابي البرادي والشماخي التي تمثل لو أفردت كتابا مستقلا قد يكون هو عين كتاب النهروان.

- ولعل أقدم ما وصلنا من وثائق الإباضية هو الرسائل التي وجهها عدد من علمائهم إلى أصحابهم يشرحون فيها عددا من قضايا المذهب الإباضي، والتي تذكر أحيانا كثيرة أحداث الفتن الأولى وإبداء الرأي فيها، وهي - كما يقول د. فاروق عمر - أشبه ما تكون بالمذكرات السياسية والعقائدية^(٣)، ويطلق عليها اسم "السير". وقد جمعها أبو الحسن علي بن محمد البسيوي^(٤) (من علماء الإباضية في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري). ولعلها أضيف إليها فيما بعد سير أخرى، فإن البسيوي نفسه له بعض السير مضمومة إلى ما جمعه، كما أن لبعض العلماء الذين جاؤوا من بعده سيرا ضمت إليها أيضا.

ومما حوت تلك السير سيرة سالم بن ذكوان، من علماء الإباضية في أواخر القرن الهجري الأول وبداية الثاني، إذ يذكر الشماخي أنه كان ممن يكاتبه جابر بن زيد^(٥) (ت ٩٣هـ / ٧١١م)^(٦)، وإليه وجه الإمام جابر الرسالة رقم (١١) ضمن رسائله الموجودة^(٧)، قال البدر الشماخي: "وحقه أن يذكر في طبقة أبي عبيدة"^(٨)، يعني أبا عبيدة

(١) الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٨ .

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٤٤، ٤٨، ٥٠، ٥٣ .

(٣) فاروق عمر (تاريخ الخليج) ص ٢٧ .

(٤) الحارثي (العقود الفضية) ص ٤٨ .

(٥) الشماخي (السير) ج ١ ص ١٠٩ .

(٦) الربيع (الجامع الصحيح) ص ١٩٣ .

(٧) أبو الشعثاء (الرسائل) ورقة ١٢ ب (مخطوط).

(٨) الشماخي (السير) ج ١ ص ١٠٩ .

مسلم بن أبي كريمة التميمي أخص تلاميذ جابر بن زيد، ولد حوالي عام ٤٥هـ / ٦٦٤م^(١).

أما سيرة سالم بن ذكوان فطابعها وعظ، مع الاستشهاد بالأحداث التاريخية، وفيها شيء قليل من أمور الفتنة وما تلاها من حروب وذكر بعض أحكام أهل الملل، غير أن معلوماتها ثرة فيما يخص آراء الخوارج الأزارقة والنجدات. وبناء على هذا فمن الممكن عد هذه السيرة أقدم وأصدق وثيقة وصلتنا عن آراء الخوارج، وذلك لقرب عهد صاحبها منهم.

- ومنها رسالتا أبي سفيان محبوب بن الرحيل القرشي صاحب الروايات السالف ذكرها، الموجهتان إلى كل من عمان وحضرموت في شأن هارون بن اليمان. وفي كلتا الرسالتين مقتطفات متعلقة ببحث قضايا الخوارج كبيان ما أحدثه نافع بن الأزرق من الحكم على مخالفه بالشرك وتبعه عليه نجدة بن عامر وغيره وتوضيح موقف الإباضية من ذلك.

- ومنها سيرة المنير بن النير الجعلاني التي وجهها إلى الإمام غسان بن عبد الله اليماني (ت ٢٠٧هـ / ٨٢٢م)^(٢). والمنير أحد تلامذة الإمام الربيع بن حبيب^(٣) المتوفى كما تقدم بين عامي ١٧٥ و ١٨٠ من الهجرة. وسيرته عبارة عن نصيحة منه إلى ذلك الإمام، وفيها شذرات عن بعض قضايا صفيين، ويتفرد بأمر واحد وهو أن عمار بن ياسر قتل بعد رفع المصاحف وإنكاره التحكيم، وأنه قال لعلي: "الحق بالله قبل أن يحكم الحكمان"، وهو الأمر الذي لا يتفق مع عامة روايات غير الإباضية، إلا أن ابن كثير يورده من طريق الهيثم ابن عدي^(٤)، كما يعتمد عليه صاحب كتاب "الإمامة والسياسة"^(٥)، ويرجعه الشماخي^(٦).

(١) القسوي (الإمام الربيع) ص ٢٦.

(٢) السالمي (تحفة الأعيان) ج ١ ص ١٢٦.

(٣) البطاشي (إنحاف الأعيان) ج ١ ص ١٧٠.

(٤) ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٧٤.

(٥) ابن قتيبة (الإمامة والسياسة) (منسوب) ص ١٠٩، ١١٠.

(٦) الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٧، ٤٨.

ويورد المنير أيضا بعض أخبار أبي بلال مرداس بن أدية التميمي.

- أما سيرة الشيخ هاشم بن غيلان السيجاني (من علماء أواخر القرن الثاني وأوائل الثالث الهجري)^(١) التي وجهها إلى الإمام عبد الملك بن حميد (ت ٢٢٦ هـ / ٨٤٠ م)^(٢) فإنها من أفضل ما ورد في موضوع النهروان، إذ خصها مؤلفها لبيان أحداث النهروان استجابة لطلب هذا الإمام، وقد ذكر ذلك بنفسه قائلا: "سألت عما اختلف الناس فيه من بدو إمرتهم في زمان علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان بعد أن قتل من الفريقين سبعون ألفا وكيف كان أمر الحكّمين، وإني مخير أنا من يعرف وجه الحق إن شاء الله فتدبر كتابنا هذا"^(٣).

فصل الشيخ هاشم كيفية انخيازهم ومفارقتهم لعلي، وامتازت سيرته بمعلومات قيمة ضن بما عدد من المصادر الأخرى، كنص رسالة أهل النهروان - قبيل خروجهم من الكوفة - المبعوثة إلى إخوانهم من أهل البصرة والتي لم يشاركه في إيرادها كاملة غير أحمد ابن داود الدينوري^(٤) والبرادي^(٥)، وأورد صاحب "الإمامة والسياسة" جزءا منها^(٦)، وذكر الشيخ هاشم أنهم دفعوها إلى معبد بن عبدالله العبسي ووجهوه إلى البصرة، وهو يؤيد ما يرويه البلاذري من أنهم بعثوها مع رجل من بني عبس^(٧)، أما البرادي فيسميه عبدالله بن سعيد العبسي^(٨)، ولا يخفى أن في الاسمين تحريفا وعكسا، ويؤيد الثاني ما في "الأخبار الطوال" من أن اسمه عبدالله بن سعد العبسي^(٩). كما أورد الشيخ هاشم جواب

(١) البطاشي (إنحاف الأعيان) ج١ ص ١٧٦.

(٢) السالمي (تحفة الأعيان) ج١ ص ١٥٠.

(٣) ابن غيلان (السير) ورقة ١٥٩ ب (مخطوط).

(٤) الدينوري (الأخبار الطوال) ص ١٥٥.

(٥) البرادي (الجواهر) ص ١٣٠.

(٦) ابن قتيبة (الإمامة والسياسة) منسوب ص ١٢٢.

(٧) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٣٧.

(٨) البرادي (الجواهر) ص ١٣٠.

(٩) الدينوري (الأخبار الطوال) ص ١٥٥.

أهل البصرة إلى أهل النهروان، وقد أورد صاحب "الإمامة والسياسة" أكثره^(١).

غير أن هاشما يذكر أن نزولهم بالنهروان كان بعد اجتماع الحكيم، وهو أمر يخالف ما في أغلب المصادر، كما يذكر أن عبدالله بن عباس ناظرهم بالنهروان وليس في حروراء. ومع احتمال أن يكون ثمة حوار آخر جرى في النهروان إلا أن نص المناظرة الذي أورده هو ذاته الذي جرى في حروراء. ويؤكد هاشم بن غيلان أن الخلاف بين علي وابن عباس كان بسبب رأي ابن عباس في أهل النهروان المصوب لهم حسبما تفيدته سيرة هاشم.

- ومنها سيرة أبي المؤثر الصلت بن خميس الخروصي (ت ٢٧٨هـ / ٨٩١م)^(٢)، وتحدث عن مواضيع عدة، وما يتعلق بهذه الرسالة احتجاجه على عدم جواز التحكيم الذي جرى بين علي ومعاوية، كما ذكر أسماء بعض أهل النهروان.

- ومن بين السير سيرة أبي قحطان خالد بن قحطان الهجاري الخروصي (من علماء النصف الأول من القرن الرابع الهجري)^(٣)، وفيها بيان بعض أحداث صفين، وبعض آراء الخوارج. ويؤيد أبو قحطان أن قتل عمار كان بعد رفع المصاحف.

- وتشمل السير أيضا سيرة أبي الحسن علي بن محمد البسيوي جامع السير، وقد تقدم أنه من علماء القرن الرابع الهجري. ومن المناسب تصنيفها مع كتب المقالات والفرق، إذ يذكر المؤلف نبذا من آراء الفرق ومن بينها فرق الخوارج الأزارقة والنجدات.

- ومن بين محتويات مخطوطات السير مناظرة بين ابن عباس وأهل حروراء طويلة جدا، وقد ضمت في بعض المخطوطات إلى سيرة شبيب بن عطية العماني، من علماء الإباضية في القرن الثاني الهجري^(٤). والواضح أنه لا علاقة لهذه المناظرة بسيرة شبيب، فإن موضوع سيرة شبيب يعالج قضية المارقين من الدين وبيان من ينطبق عليهم وصف المروق. نعم

(١) ابن قتيبة (الإمامة والسياسة) منسوب ص ١٢٢.

(٢) البطاشي (إتحاف الأعيان) ج ١ ص ٢٠١. ولأبي المؤثر سيرة أخرى تسمى "الأحداث والصفات" وهي غير هده.

(٣) البطاشي (إتحاف الأعيان) ج ١ ص ٢٠٥.

(٤) البطاشي (إتحاف الأعيان) ج ١ ص ١٣٥.

عرض شبيب لأهل النهروان، لكن من غير بيان الحدث التاريخي، بل كان همه التحقق من انطباق وصف المروق عليهم أم لا. على أن السياق الذي ابتدأت به أحداث المناظرة - حسبما ذكرت - منقطع الصلة بما قبله من الكلام، فأولها: "فعند ذلك أرسل علي بن أبي طالب إليهم عبدالله بن عباس" بعد جملة "والحمد لله رب العالمين" التي يبدو أنها خاتمة سيرة شبيب. ولعل المناظرة جزء من سيرة أخرى ذهب أولها فالتبست بسيرة شبيب بعد ذلك، غير أن الفصل بينهما واضح.

هذا، والذي يظهر أن هذه المناظرة هي من تمام كتاب صفة أحداث عثمان السابق ذكره، فإنها ذكرت بعد مقتل الخليفة عثمان الذي تلاه مباشرة كتاب علي إلى أهل النهروان ثم كتابهم إلى علي ثم عبارة "فعند ذلك أرسل علي..."، وذكر المناظرة^(١). ويؤكد هذه النتيجة أن صاحب "كشف الغمة" يورد الأحداث التي جرت زمن الخليفة عثمان ثم زمن الإمام علي ثم يورد كتاب علي إلى أهل النهروان وجوابهم إليه والمناظرة على نفس النسق السابق^(٢)، بل بصورة أكثر ترابطاً، مما يدل على أن هذه الأحداث إنما هي جزء من كتاب واحد.

ويبدو على هذه المناظرة صفة التأليف، كما يلفت الانتباه ما فيها من عبارة: "وقال بعض المفسرين"، الأمر الذي يقود إلى أن هذا الحوار بهذه التفاصيل شرح للمناظرة الأصلية، فإن مضمونها في هذا الحوار لا يختلف عنه في البلاذري والطبري وغيرهما كما سيتبين ذلك.

- كما احتوت مخطوطات السير المذكورة على عدد من الرسائل، كرسالة علي إلى أهل النهروان وجوابهم إليه، وكالمراسلات بينه وبين ابن عباس في شأن أهل النهروان.
- وأوردت كذلك رسالة عبدالله بن إياض إلى عبد الملك بن مروان في أمر الخوارج كله وبيان رأيه فيهم وفي نافع بن الأزرق ومن تبعه.
- هذا، ويأتي بعد ذلك كتاب "الكشف والبيان" لمحمد بن سعيد الأزدي القلهاقي. وقد

(١) مجهول (السير) ورقة ١٣ ب (مخطوط - نسخة الجامعة).

(٢) الأزكوي (كشف الغمة) ورقة ١١ ط.

اختلف في العصر الذي عاش فيه، فبينما يجعله د. عوض خليفات في القرن الحادي عشر الهجري^(١) - دون أن يذكر سنده في ذلك - تذهب د. سيدة إسماعيل كاشف إلى أنه كان في القرن الرابع الهجري^(٢)، معتمدة في ذلك على نص في هذا الكتاب: "وكان الإمام سعيد بن عبدالله يناظرني في هذا القول وقد كنت أختاره، وكان القول على سبيل التعجب منه ولم أقف على اعتقاده في ذلك"^(٣)، وهذا الإمام هو سعيد بن عبدالله القرشي المخزومي الإباضي (ت ٣٢٨هـ / ٩٤٠م)^(٤). غير أن هذه العبارة ليست للقلهاتي، بل هي من كلام نقله عن أبي محمد عبدالله بن محمد بن بركة، من مشاهير علماء القرن الرابع الهجري وأحد تلامذة الإمام المذكور^(٥). وهو الذي لبس على محققة الكتاب، فإن ما قبل هذا النص واضح: "قال أبو محمد..."^(٦)، والفصل الكبير بين بداية الكلام وبين النص السابق أوحى بانتهاء الاقتباس، لكن الواقع أن ذلك كله منقول بنصه من كتاب "التقييد" لابن بركة^(٧)، وعليه فإن الشيوخ الذين توهمت محققة الكتاب أنهم للقلهاتي إنما هم شيوخ لابن بركة.

ويرجح صاحب كتاب "إتحاف الأعيان" أن القلهاتي عاش في النصف الثاني من القرن السادس الهجري اعتماداً على أخذه من علماء عاشوا في تلك الفترة، كالشيخ سعيد بن أحمد بن محمد القرني المتوفى عام ٥٧٨ للهجرة^(٨). يقول صاحب "الإتحاف": "ومن هذا التاريخ وغيره نعرف يقيناً أن الشيخ القلهاتي من علماء القرن السادس"^(٩) أي الهجري. أما الكتاب فقد شمل قضايا في علم الكلام والتوحيد والصفات والأديان والمذاهب

(١) خليفات (نشأة الحركة الإباضية) ص ٢٢.

(٢) القلهاتي (الكشف والبيان) ج ١ مقدمة د. سيدة إسماعيل كاشف ص ٨.

(٣) القلهاتي (الكشف والبيان) ج ٢ ص ٣١٨.

(٤) السالمي (تحفة الأعيان) ج ١ ص ٢٧٨.

(٥) البطاشي (إتحاف الأعيان) ج ١ ص ٢٢٦.

(٦) القلهاتي (الكشف والبيان) ج ٢ ص ٣١٧.

(٧) ابن بركة (التقييد) ورقة ٢٢٤ ب (مخطوط).

(٨) البطاشي (إتحاف الأعيان) ج ١ ص ٣١٢، ٣١٨.

(٩) المصدر السابق ج ١ ص ٣١٨.

والفرق. ويبدو واضحاً أن أغلب مادته فيما يتعلق بموضوع الرسالة مستقاة من السير المذكورة.

- ويليه كتاب "طبقات المشايخ بالمغرب" لأبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني (ت ٦٧٠هـ/١٢٧١م) من علماء الإباضية بتونس، وليس في كتابه كثير مما يتعلق بموضوع الرسالة سوى ذكره بعض أهل النهروان كعبدالله بن وهب وحرقوق بن زهير وأبي بلال مرداس بن أدية وأخيه عروة، وقد اعتمد في ذلك على روايات أبي سفيان وكامل المبرد.

- أما كتاب "الجواهر المنتقاة في إتمام ما أحل به كتاب الطبقات" لأبي القاسم بن إبراهيم البرادي (ت ٨١٠هـ/١٤٠٧م)^(١) - ويبدو أن أبا القاسم اسمه أما كنيته فأبو الفضل - فإنه يعد أغنى مصدر إباضي في الجانب التاريخي من هذه الرسالة. والكتاب مجرد للفترة الأولى من تاريخ الإسلام التي تشمل حياة النبي ﷺ وفترة الخلفاء الأربعة والأحداث التي جرت فيها خاصة أحداث الفتنة، وهو الجزء الذي أغفله الدرجيني كما هو واضح من عنوان كتاب البرادي. غير أنه لم يذكر موارد التي اعتمدها عليها، ولعل كتاب سالم بن عطية الهلالي الذي سبق الحديث عنه هو الوحيد - من بين موارد - الذي نقل منه وذكره^(٢). ولكن من خلال الروايات التي أوردها البرادي من السهل التعرف على مصادره الأخرى، لا سيما أنه ذكر في خاتمة كتابه عدداً من تأليف الإباضية التي اطلع عليها. وحلي أنه اعتمد - إضافة إلى كتاب سالم الهلالي - على كتابي "صفة أحداث عثمان" و"النهروان" اللذين صرح بالاطلاع عليهما في رسالته عن تأليف الإباضية، وهي رسالة مفردة غير ما ذكره في خاتمة "الجواهر"، وقد تقدم الحديث عن هذين الكتابين.

أما أخذه عن الكتاب الأول فدل عليه أن الروايات والأسانيد التي أوردها في كتابه مما يتعلق بالأحداث في زمن الخليفة عثمان هي ذاتها الموجودة في "مختصر صفة أحداث عثمان".

وأما أخذه عن الكتاب الثاني فإن الروايات التي يذكرها البرادي عن موقعة

(١) الزركلي (الأعلام) - ج ٥ ص ١٧١.

(٢) البرادي (الجواهر) ص ١٠٣، ١٠٤، ١٤٢.

النهروان مسندة غير معزوة إلى شيء من التصنيفات أحال الشماخي في "السير" عليها في كتاب النهروان^(١). علاوة على ذلك فإن كثيرا من أسانيد هذه الروايات مبدوءة بعبدالله ابن يزيد الفرزاري، وقد مر قول البرادي نفسه عن كتاب النهروان: "أكثر آثاره عن عبدالله بن يزيد الفرزاري".

- وأخيرا يأتي كتاب "السير" لأحمد بن سعيد الشماخي (ت ٩٢٨هـ / ١٥٢٢م) في المرتبة الثانية من الأهمية في مؤلفات الإباضية التاريخية المتعلقة بموضوع الرسالة، إذ يلي "الجواهر المتقاة" للبرادي، ويمتاز عن البرادي بتناوله أيام معاوية وما كان للمحكمة فيها من مواقف، كما أنه كثيرا ما يذكر المصدر الذي نقل منه. وقد اعتمد على كل من كتاب النهروان^(٢) وروايات أبي سفيان محبوب بن الرحيل^(٣)، كما نقل عن يوسف بن عبدالله بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧١م) ولم يذكر اسم كتابه^(٤)، ومن خلال المقارنة يتضح أنه كتاب "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"^(٥)، ونقل عن كتاب "الإعلام"^(٦) ولم يذكر المؤلف، وبعد المقارنة فهو كتاب "الإعلام بالحروب الواقعة في صدر الإسلام"^(٧) ليوسف بن محمد البياسي (ت ٦٥٣هـ / ١٢٥٥م).

هذا، وقد عد بعض العلماء الهيثم بن عدي صاحب كتاب "الخوارج" ضمن رجالات الخوارج، ولكن في كونه خارجيا نظر من ناحيتين:

الأولى: أن عبارته في كتابه عند روايته عن الخوارج لا تفيد أنه منهم، كقوله السابق ذكره: "فحدثني محمد بن المنتشر الحمداني عمن شهد صفين وعن ناس من رؤوس الخوارج ممن لا يتهم على كذب..."، وكمثل الذي نقله عنه ابن حجر من "أن الخوارج

(١) قارن مثلا ص: ١٣٥، ١٣٦ من (الجواهر) بصفحة ٥١ من ج١ من (السير) منقولاً من كتاب النهروان.

(٢) انظر مثلا: ج١ ص ٥١.

(٣) الشماخي (السير) ج١ ص ٦٤، ٦٥.

(٤) المصدر السابق ج١ ص ٥٦.

(٥) ابن عبد البر (الاستيعاب) ج٣ ص ١٤٢٠.

(٦) الشماخي (السير) ج١ ص ٦١، ٦٢.

(٧) البياسي (الإعلام) ج١ ص ٣٥٣، ٣٥٤.

ترجم أن حرقوا من الصحابة وأنه قتل يوم النهروان، قال الهيثم: فسألت عن ذلك فلم أجد أحدا يعرفه^(١).

الثانية: أن تأليفه الأخرى من مثل: "أخبار الحسن عليه السلام" و"أخبار زياد بن أبيه" و"مقتل خالد القسري"^(٢) ونحوها لا توحى بأنه ينتمي إلى فئة الخوارج. وسيأتي ذكره في المصادر السنية والشيعة.

ب- المصادر السنية والشيعة:

نالت الأحداث التاريخية ذات الصلة بموضوع الرسالة نسبة كبيرة من روايات عدد من الأخباريين. ولعل أقدمهم عامر بن شراحيل الشعبي (ت ١٠٣-١٠٥هـ / ٧٢١-٧٢٣م) الذي اختص بأخذه المباشر ممن شاركوا فيها، واستفاد منه عدد من أصحاب التاريخ كنصر بن مزاحم والبلاذري والطبري وابن الجوزي^(٣).

ويليه محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ / ٧٤٢م) الذي امتاز بتحصيص الروايات، كما امتازت تلك الروايات بالواقعية والاتزان والتركيب^(٤). وأكثر من أخذ عن الزهري في مجال الرسالة البلاذري^(٥).

أما المؤلفون من أهل التواريخ فكثيرون، ومنهم عدد فقدت كتبهم وحفظها أو أغلبها من صنف بعدهم واستقى معلوماته منها، وهناك من لم يصل من كتابه شيء. ومن يذكر أن له تأليفاً في "الخوارج" محمد بن قدامة الجوهري (ت ٢٣٧هـ / ٨٥١م)^(٦)، ذكر ابن حجر العسقلاني أنه صنف في أخبارهم كتاباً كبيراً^(٧)،

(١) ابن حجر (الإصابة) ج ٢ ص ٤٩.

(٢) شاعر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج ١ ص ١٨٤.

(٣) الشريف (نشأة حركة الخوارج) ص ٧ (رسالة ماجستير).

(٤) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٩٤ / شاعر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج ١ ص ١٥٨.

(٥) انظر مثلاً: ج ٢ ص ٣٥٥.

(٦) ابن حجر (التهذيب) ج ٩ ص ٣٥٤.

(٧) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٢٨٨.

كما ذكر أن محمد بن قدامة المرزوي كتابا اسمه "أخبار الخوارج"^(١). ولعل أقدم مصدر تاريخي يعزى إلى غير الخوارج شمل فيما شمله أخبارا عنهم كتاب "التاريخ" لعوانة بن الحكم الكوفي (ت ١٤٧هـ/ ٧٦٤م) الذي ذكره إسماعيل البغدادي^(٢). وعلى الرغم من فقدان الكتاب فقد نقل عنه البلاذري شيئا قليلا فيما يتعلق بالخوارج. ويحتمل د. عبدالعزيز الدوري أن عوانة كان عثمانيا في ميوله، أي أنه كان أقرب إلى الأمويين حيث يقدم روايات أموية^(٣).

ويليه أبو مخنف لوط بن يحيى (ت ١٥٧هـ/ ٧٧٤م) الذي جمع الروايات المتعلقة بأحداث من سما بالخوارج. وقد فصل أبو مخنف في بيان تلك الأحداث تفصيلا دقيقا، ابتداء من صفين إلى نهاية أمر الأزارقة، حيث ألف الكتب التالية: كتاب صفين، كتاب أهل النهروان والخوارج، كتاب الخريت بن راشد وبني ناجية، كتاب مقتل علي، كتاب المستورد بن علفة، كتاب نجدة وأبي فديك، حديث الأزارقة وأبي بلال الخارجي^(٤).

وعلى الرغم من ضياع هذه الكتب فقد حفظ الطبري في تاريخه كثيرا مما فيها واعتمد عليها البلاذري اعتمادا كبيرا. ويشبه ما رواه أبو مخنف عن أحداث صفين والنهروان في وفرة المعلومات وتفصيلا ما في كتاب "النهروان" لعبدالله بن يزيد الفزاري الإباضي. وما قيل من وجود النزعة العلوية عند أبي مخنف^(٥) ظاهر في هذا الميدان، إذ يروي - مثلا - أن أهل النهروان لما حمل عليهم جيش الإمام علي "أهمدوا في ساعة"^(٦). وروى أيضا عن حكيم بن سعد: "ما هو إلا أن لقينا أهل البصرة فما لبثناهم،

(١) ابن حجر (الإصابة) ج ١ ص ١٢. ويبدو أنهما شخصان لا واحد، حيث ذكر المزي الاثنان في كتابه "تدبير

الكمال" ج ٢ ص ٣٠٧ رقم ٥٥٥٣ وص ٣١٠ رقم ٥٥٥٥، كما فرق بينهما أيضا ابن حجر (التهديب)

ج ٩ ص ٣٥٢ رقم ٦٥٢٢ وص ٣٥٤ رقم ٦٥٢٤.

(٢) البغدادي، إسماعيل (هدية العارفين) ج ٥ ص ٨٠٤.

(٣) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ١٣٣ / شاكر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج ١ ص ١٧٢.

(٤) البغدادي، إسماعيل (هدية العارفين) ج ٥ ص ٨٤١، ٨٤٢.

(٥) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٣٥ / شاكر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج ١ ص ١٧٢.

(٦) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٢٢.

فكأنما قيل لهم موتوا فماتوا قبل أن تشتد شوكتهم وتعظم نكايتهم"^(١)، وبعد قليل يروي الطبري من طريق أبي مخنف أن شريح بن أوفى الذي كان مع أهل النهروان وقع إلى جانب جدار فقاتل على ثلثة جدار طويلا من نهار، وكان قتل ثلاثة من همدان^(٢)، وهذا بدوره يخالف أنهم أهدوا في ساعة، ولذا قيل:

اقتلت همدان يوما ورجل

اقتلوا من غدوة حتى الأصل

ففتح الله لهمدان الرجل^(٣)

ويؤكد الشماخي أنهم اقتتلوا من صلاة الغداة حتى الأصيل^(٤)، ولا يتناسب ذلك مع كون شريح قتل ثلاثة فقط من همدان، فإن بقاءه طويلا من نهار يقاتل على ثلثة جدار إضافة إلى الرجز السابق ذكره يذهب بنا إلى أن عدد من قتلهم شريح كثير، ويعلمهم الشماخي نحو مائة، ويزيد بذكر قول الإمام علي: "أفنى بيت همدان رجل واحد"^(٥). وإذا تراءى أن العدد الذي ذكره الشماخي مبالغ فيه فإنه يتجاوز الثلاثة ولا شك، ويكفي في تعزيز هذه النتيجة السخرية التي تضمنتها عبارة "ففتح الله لهمدان الرجل". علاوة على ذلك، يذكر نصر بن مزاحم أنه "أصيب من أصحاب علي يوم النهروان ألف وثلاثمائة"^(٦)، ومقتضاه طول وقت الاقتال.

أما كتاب "الخوارج" للهيثم بن عدي (ت ٢٠٧هـ / ٨٢٢م) فيعه ابن كثير أحسن ما صنف في هذا الموضوع^(٧)، ولم يبق منه إلا ما نقله عنه كل من البلاذري والمسعودي وابن كثير وغيرهم^(٨). وما يؤخذ عليه كون عامة رواياته يعوزها شيء من

(١) الطبري (التاريخ) ج٣ ص١٢٢.

(٢) المصدر السابق ج٣ ص١٢٢.

(٣) المصدر السابق ج٣ ص١٢٢.

(٤) الشماخي (السير) ج١ ص٥١.

(٥) المصدر السابق ج١ ص٥١.

(٦) المنقري (صفين) ص٥٥٩.

(٧) ابن كثير (البداية والنهاية) ج٧ ص٣٠٧.

(٨) الشريف (نشأة حركة الخوارج) ص ١١ (رسالة ماجستير).

ومن ألف في هذا المجال أيضا أبو الحسن علي بن محمد المدائني (ت ٢٢٥هـ/٨٣٩م) وقد نقل عنه البلاذري كثيرا، لا سيما الأحداث المتعلقة بالمحكمة بعد النهروان. ووصف المدائني بأنه يمثل درجة أعلى من أسلافه في البحث والدقة وأنه صار المصدر الأساسي للمؤرخين التاليين^(٢).

- ويبدو أن أقدم مؤلف بلغنا كاملا هو كتاب "وقعة صفين" لنصر بن مزاحم المنقري (ت ٢١٢هـ/٨٢٧م) وهو كتاب واسع. وواضح من عنوانه أنه مختص بصفين وما جرى فيها من رفع المصاحف وما ترتب عليه. ومع ذلك فلم يتناول انجياز أهل حروراء وما حدث بعد ذلك سوى إعطائه رقما لعدد القتلى في النهروان من الفريقين.

ويلاحظ على كتاب "صفين" أن ميول مؤلفه عراقية وعلوية^(٣)، رغم أنه في المقابل يورد من الأحداث ما لا يقدح في الموقف المعارض لأهل النهروان من حيث الفكرة، وذلك كبيان عدد أهل النهروان، وأنه قتل من جيش علي - كما مضى - ألف وثلاثمائة خلافا لعامة الروايات الأخرى غير الإباضية قاطبة التي تقول إنه لم يقتل من جيش الإمام علي سوى تسعة أو عشرة. ويتجلى أثر النزعة الشيعية العلوية عند نصر بن مزاحم في مثل الأبيات المنسوبة إلى الراسبي وهو عبدالله بن وهب يلوم فيها نفسه على عدم متابعتها عليا ويتأسف على أنه كان ممن أرغم الإمام عليا على قبول التحكيم، وفي آخر هذه الأبيات:

فأصبح عبدالله بالبيت عائدا يريد المنى بين الحطيم وزمزم^(٤)

ومنى كان عبدالله عائدا بالبيت وقد قتل في النهروان؟! بالإضافة إلى أن الدلائل

(١) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٤٢، ٤٣.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٣٨، ١٣٣ / شاعر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج١ ص ١٧٢.

(٤) المنقري (صفين) ص ٥٥٣.

تشير إلى أن عبدالله بن وهب لم يكن ممن أرغم الإمام عليا في صفين على قبول التحكيم كما سيأتي تفصيل القول فيه، بل على العكس يروي صاحب "الإمامة والسياسة" أن عبدالله بن وهب كان ممن جاء إلى علي - بعدما أوجب إلى الصلح - يطلبون منه مواصلة القتال^(١). إذن فلا غرو في أن يقال عن كتاب "صفين" بأنه مكثر من الأشعار المنحولة التي "ليست سوى تعبير عن المواقف القصصية"^(٢).

- أما كتاب "الطبقات" لمحمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ / ٨٤٤-٨٤٥م) فهو عنوان محتواه، على أنه وضعه "ليخدم السنة أو علم الحديث"^(٣)، ولذا فإن ما يورده عن مجال هذه الدراسة يعد قليلا، كحديثه عن التحكيم وذكره شذرات عن الأحداث المتعلقة به.

- ويأتي من بعده "تاريخ خليفة بن خياط العصفري" (ت ٢٤٠هـ / ٨٥٤م)، وكتاب من أفضل الكتب على اختصار شديد فيه، وقد وضعه لتاريخ الإسلام خاصة، وتناول فيه عددا من الحوادث ذات الصلة بمن سماه بالخوارج من غير تفصيل. ومما يمتاز به "أنه يختار المواضيع ويركز على الروايات المهمة تاركا الروايات الأخرى"^(٤). ومع ذلك فلم يسلم من بعض الهنات، كعده عقبه بن عامر الجهني ضمن جيش علي في النهروان وأنه قتل يومئذ^(٥)، مع أن عقبه كان ضمن جيش معاوية في صفين^(٦)، فيكف يكون مع علي !؟

- ويعد كتاب "الإمامة والسياسة" مصدرا مفيدا أيضا حيث احتوى على بعض المعلومات المفصلة. وهو منسوب إلى عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ / ٨٨٩م).

(١) ابن قتيبة (الإمامة والسياسة) منسوب ص ١١١.

(٢) إحسان عباس (ديوان شعر الخوارج) ص ١٢.

(٣) ابن سعد (الطبقات) ج ١ مقدمة إحسان عباس ص ٩.

(٤) فاروق عمر (طبعة الدعوة العباسية) ص ٢٥.

(٥) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩.

(٦) ابن حجر (الإصابة) ج ٤ ص ٥٢١. وقد جعل ابن حجر عقبه بن عامر الجهني المقتول بالنهروان غير

الجهني المشهور الذي كان مع معاوية: (الإصابة) ج ٤ ص ٥٢١. ويبدو لي أن عقبه بن عامر الذي قتل مع

علي بالنهروان ليس جهنيا، بل هو عقبه بن عامر السلمي، فإن هذا كان ممن شهد صفين مع علي (الإصابة)

ج ٤ ص ٥٢٢.

ويرى سعيد صالح - بناء على أقوال الأستاذ أحمد صقر وغيره - أن قول القلضي محمد بن العربي (ت ٤٣هـ / ١٤٨م): "فأما الجاهل فهو ابن قتيبة فلم يبق ولم يذر للصحابة رسماً في كتاب (الإمامة والسياسة) إن صح عنه جميع ما فيه"^(١) وأقوال غيره من العلماء في عزو الكتاب لابن قتيبة يراها غير كافية في تصحيح هذه النسبة^(٢). وقد أفاض سعيد صالح في تحقيق هذه المسألة وخلص إلى أن مؤلف الكتاب ليس هو ابن قتيبة، وأن المؤلف مجهول، لكنه استطاع تحديد الفترة التي عاشها هذا المؤلف، وهي الفترة نفسها التي عاشها ابن قتيبة، كما خلص إلى أن وفاة المؤلف كانت في منتصف القرن الثالث الهجري^(٣). وهذا - بدوره - يثير الشك في النتيجة التي توصل إليها سعيد صالح، ويبدو أن الموضوع لا يزال بحاجة إلى دراسة أوسع وأوفى.

وتعود أهمية هذا الكتاب إلى وجود روايات مزيدة لا ذكر لها في كتب تاريخية أخرى^(٤)، لا سيما تفصيلاته في أمر وقف القتال وقبول التحكيم وبعض ما يتعلق باعتزال أهل النهروان.

- ومن الممكن أن يعد كتاب "أنساب الأشراف" لأحمد بن يحيى البلاذري (ت ٢٧٩هـ / ٨٩٢م) أغنى وأوسع مصدر تناول قضايا الفئة المسماة بالخوارج. وقد اعتمد على رواية ومؤلفين عديدين سبقوه، ولذلك فإن إسناده في أحيان كثيرة إسناد جمعي "قالوا"، يريد بذلك عددا من المصنفين كهوانة بن الحكم وأبي مخنف والهيثم بن عدي والمدائني، من أجل ذلك امتاز بتعدد الروايات في الحادثة الواحدة. وقد وصف البلاذري بأنه محايد في أخباره ومرتزن^(٥). وقد أفادت هذه الدراسة منه في المجال التاريخي أكثر من الإفادة من أي مصدر غيره، مع مراعاة أن الكتاب إنما هو تاريخ في إطار النسب، إذ يورد الروايات حسب ذكر الشخص المراد بيان نسبه.

(١) ابن العربي (المواصم) ص ٢٤٨.

(٢) صالح، سعيد (الإمامة والسياسة - تحقيق) ص ٤١ (رسالة ماجستير).

(٣) المرجع السابق.

(٤) فاروق عمر (طبيعة الدعوة العباسية) ص ٣٥.

(٥) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٥٠ / شاعر مصطفى (التاريخ واللورجون) ص ٢٤٥.

- أما كتاب "الأخبار الطوال" لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري (ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م) فهو كتاب تاريخ عام، وقد أسهب بعض الشيء في تفصيل الأحداث، ولا يختلف عن سائر المصادر في ذكر تلك الأحداث سوى إغفاله مقتل عمار بن ياسر على غير عادة المؤرخين، وسوى إيراد كتاب عبدالله بن وهب وأصحابه السابق ذكره إلى أصحابهم من أهل البصرة^(١).

- ومن الكتب المفيدة في هذا المجال كتاب "الكامل في اللغة والأدب" لمحمد بن يزيد المردي (ت ٢٨٦هـ/٨٩٩م)، وقد عقد لمن سماه بالخوارج جزءا من كتابه، وذكر فيه "من أمورهم ما فيه معنى وأدب، أو شعر مستطرف، أو كلام من خطبة معروفة مختارة" كما قال ذلك بنفسه^(٢). "والجدير بالذكر أن المردي لم يهتم بذكر سنوات الحوادث، ولم يتقيد بالتسلسل التاريخي، ولم يشير إلى مصادر معلوماته"^(٣). ومما فيه بعض المعلومات عن مقتل الإمام علي وبعض ما يخص معركة النهروان والحركات التي ظهرت فيما بعد.

- أما اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب المعروف بابن واضح (ت ٢٨٤ أو ٢٩٢هـ/٨٩٧، ٩٠٥م) فله كتاب "التاريخ"، وهو كتاب تاريخ عام، غير أنه يقرب من الاختصار. وقد نعت بأنه ذو ميول شيعية علوية^(٤)، وتبرز هذه النزعة في مجال الدراسة في مثل نسبته إلى أهل حروراء أنهم قالوا لابن عباس ضمن ما خطأوا به الإمام عليا: "وزعم أنه وصي فضيع الوصية"^(٥). ويكرر اليعقوبي ما قاله أبو مخنف من أن الحرب في النهروان دامت ساعتين فقتلوا من عند آخرهم، وي زيد أيضا: "ولم يفلت من القوم إلا أقل من عشرة، ولم يقتل من أصحاب علي إلا أقل من عشرة"^(٦)، وهو يخالف واقع المعركة التي استمرت من الغداة إلى الأصيل، كما يخالف عدد القتلى الذين ذكرهم نصر بن

(١) الدينوري (الأخبار الطوال) ص ١٥٥.

(٢) المردي (الكامل) ج ٣ ص ١١٦٩.

(٣) الشريف (نشأة حركة الخوارج) ص ٢٢.

(٤) روزنتال (علم التاريخ عند المسلمين) ١٨٤ / الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٥٢، ١٣٦ / شاكر

مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج ١ ص ٢٥٢ / فاروق عمر (طبيعة الدعوة العباسية) ص ٢٩.

(٥) اليعقوبي (التاريخ) ج ٢ ص ١٩٢.

(٦) اليعقوبي (التاريخ) ج ٢ ص ١٩٣.

مزاحم كما تقدم، وأيضاً فإن هناك أربعمائة من أهل النهروان أسفرت المعركة عن جرحهم ولم يقتلوا^(١).

- ثم يأتي كتاب "تاريخ الرسل والملوك" أو "تاريخ الأمم والملوك" لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ / ٩٢٢م) في المرتبة الثانية من بين كتب التاريخ في موضوع الرسالة، إذ يلي "أنساب الأشراف" للبلاذري، والسبب كما تقدم كثرة مصادر البلاذري في موضوع البحث، أما الطبري فبالرغم من أنه "يعتبر من أهم المراجع في التاريخ الإسلامي"^(٢) إلا أن اعتماده في هذا المجال كان على أبي مخنف بشكل كبير جداً، وكانت روايات أبي مخنف رافداً رئيساً لمادة الطبري. ومع ذلك فإن ثمة روايات أخرى عن غير أبي مخنف أفادت هذه الدراسة منها من خلال تاريخ الطبري.

وقد بين الطبري منهجه فيما نقله من الروايات بقوله: "فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين يستنكره قارئه أو يستشعنه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجهها في الصحة ولا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قبلنا، وإنما أتى من قبل بعض ناقله إلينا، وأنا إنما أديننا ذلك على نحو ما أدي إلينا"^(٣)، وبهذا قد برئت ذمته. ولهذا فإن ما قيل من تمحيص الطبري لرواياته وما يورده من أخبار وأخذ بعض منها دون الآخر^(٤) فيه نظر من جهة أنه ألقى العهدة على النقلة، وهذا واضح في اعتماده على أبي مخنف بالدرجة الأولى فيما يخص مجال هذه الدراسة، رغم كون أبي مخنف شيعي النزعة علوي الوجهة.

هذا "ولم يعمل الطبري مع أي هوى في إيراد الأخبار التاريخية الإسلامية، وكان حياده في الغالب عن ورع ودقة علمية"^(٥).

- أما كتاب "الفتوح" لأحمد بن أعثم الكوفي (ت ٣١٤هـ / ٩٢٦م) فهو "تاريخ أشبه

(١) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٤٩ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١٢٣.

(٢) فاروق عمر (طبيعة الدعوة العباسية) ص ٢٦.

(٣) الطبري (التاريخ) ج١ ص ١٣.

(٤) الدوري، عبدالعزيز (نشأة علم التاريخ) ص ٥٦.

(٥) شاكر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج١ ص ٢٥٦.

بالقصص، يحكي أخبار الفتوحات منذ الخلفاء الأوائل وحتى عهد المعتصم^(١)، وقد أفاض كثيرا في الأحداث التي تناوّلها، ومن بينها موضوع الرسالة. ولا يختلف كثيرا فيما يسوقه من أخبار عن كتب التاريخ الأخرى، ويمتاز بذكر تفاصيل تفرد بها، خاصة في الأحداث منذ اعتزال أهل النهروان إلى أن جرت الحرب، وكيف نشبت المعركة هنالك. ويبدو أن كثيرا من تلك التفاصيل لا أساس لها من الصحة، وذلك كالمناظرة التي جرت في حروراء بين ابن عباس وبين عتاب بن الأعرور التغلبي ممثل أهل حروراء، وتنتهي إلى أن عتابا أذعن لكلام ابن عباس بصورة مضحكة^(٢). وسيأتي بيان نتيجة هذه المناظرة في مبحث حجج معارضي التحكيم من الفصل الأول من الباب الأول. ومنها أيضا رسالة علي بن أبي طالب إلى أهل النهروان: "من عبدالله وابن عبده أمير المؤمنين وأجير المسلمين أخي رسول الله ﷺ وابن عمه إلى عبدالله بن وهب وحر قوص بن زهير المارقين من دين الإسلام..."^(٣) فإن الصنعة بادية عليها، بالإضافة إلى مخالفتها للرسالة الحقيقية^(٤). وهذا يؤكد ما وصف به ابن أعثم من أنه ذو ميول علوية^(٥).

ج- كتب المقالات والفرق:

لم تعتمد هذه الدراسة على كتب المقالات والفرق إلا في حالات يسيرة، ولنعمل ضيق مجالهما كان من الأسباب المباشرة لذلك، إذ أقصى ما تتناوله الفرق وآراؤها، وذلك مالا يشغل حيزا كبيرا في هذه الدراسة. ولكن العامل الأقوى في قلة التعامل معها إغراقها في بيان عدد من الفرق التي تنقسم بدورها - في هذه الكتب - إلى فرق أخرى، وإفراطها في ذكر آراء تنسبها إليها، وكلا الأمرين يدعوان إلى التأمل والنظر. وضمنا يندرج تحت

(١) شاکر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج٢ ص ٤٢.

(٢) ابن أعثم (الفتوح) ج٤ ص ٢٥٢، ٢٥٣.

(٣) المصدر السابق ج٤ ص ٢٦٢.

(٤) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٣٥، ١٤١ / الطبري (التاريخ) ج٢ ص ١١٧ / الفلهاقي (الكشف)

ج١ ص ٢٤.

(٥) شاکر مصطفى (التاريخ والمؤرخون) ج٢ ص ٤٣ / فاروق عمر (طبيعة الدعوة العباسية) ص ٣٣.

هذا الحكم القدر الكبير مما تعزوه هذه الكتب إلى الفرق المنسوبة إلى الخوارج لا سيما ما كان غير مدون في كتب أصحابها أو كانت كتبها مفقودة، ما لم يتم التحقق منها بوجه من الوجوه أو لم يكن سبب لرفضه.

وقد تنبه أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣١٢ أو ٣٢٤هـ / ٩٣٣م، ٩٤٦م) إلى ظاهرة الخلط والالتحال التي انتشرت عدواها في العدد الأوفر من كتب المقالات، فأكد ذلك بقوله: "ورأيت الناس في حكاية ما يحكون من ذكر المقالات، ويصنفون في النحل والديانات، من بين مقصر فيما يحكيه، وغالط فيما يذكره من قول مخالفه، ومن بين متعمد للكذب في الحكاية إرادة التشنيع على من يخالفه، ومن بين تارك للتقصي في روايته لما يرويه من اختلاف المختلفين، ومن بين من يضيف إلى قول مخالفه ما يظن أن الحجة تلزمهم به، وليس هذا سبيل الربانيين ولا سبيل الفطناء المميزين"^(١).

ويضيف الرازي: "كتاب (الملل والنحل) للشهرستاني كتاب حكى فيه مذاهب أهل العلم بزعمه، إلا أنه غير معتمد عليه، لأنه نقل المذاهب الإسلامية من الكتاب المسمى (الفرق بين الفرق) من تأليف الأستاذ أبي منصور البغدادي، وهذا الأستاذ شديد التعصب على المخالفين فلا يكاد ينقل مذهبهم على الوجه".

وسوف تقتصر الدراسة على الحديث عن أهم المؤلفات في هذا المجال، وبيان النواضع التي تبرز فيها تلك الظاهرة مما له علاقة بموضوع الرسالة.

١ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين " لأبي الحسن الأشعري:

بالنظر إلى سائر كتب المقالات يعتبر هذا الكتاب من أجودها. ويبدو أن مؤلفه حاول أن يتحاشى المآخذ على غيره، ولذلك نجده في أحيان غير قليلة يلقي العهدة على الناقل، حيث يعبر بصيغة الحكاية "يقال" و"حكى"، كما يصرح بمصادره في أحيان كثيرة، إذ نقل عن كل من زرقان^(٢) والحسين بن علي الكرابيسي (ت ٢٤٨هـ /

(١) الأشعري (المقالات) ج ١ ص ٣٣.

(٢) لم أجد أحدا لهذا الاسم سوى زرقان بن محمد الصوفي. انظر: بدران (تهذيب تاريخ دمشق) ج ٥ ص ٣٧٧. قال: "كان بجبل لبنان من ساحل دمشق، وكان مواخيا للذي النون المصري". وذو النون هو ثوبان بن إبراهيم (ت ٢٤٥هـ) وعيه الفقرة التي عاشها زرقان الصوفي هي الفترة التي عاشها زرقان الذي روى عنه الأشعري، وليس بين يدي من الدلائل ما

٨٦٢م) والمدائني^(١)، بل إنه في أحيان نادرة يبدي رأيه المحايد في الأمر المحكي، كعبارة "وحكي لنا عنهم ما لم تتحققه..."^(٢). ومن الملاحظ أنه يورد - في بعض الأحيان - بعض آراء الخوارج والمنسويين إليهم من طريقهم أنفسهم، كقوله عن "بعض الخوارج" أن عبدالله بن وهب الراسبي وأصحابه لم يكونوا راضين عن مقتل عبدالله بن خباب بن الأرت^(٣)، ومثل قوله^(٤): "وحكى اليمان بن رباب الخارجي..."^(٥)، ونقل عنه نقولات عدة^(٦).

غير أن الأشعري - كما هو واضح - حام حول الحمى فوقه فيه، ورغم حذره فإنه كرر أخطاء من قبله، فذكر الفرق والآراء التي لا يعلم لها مصدر، ويصعب الوثوق بها، ويكثر الأشعري أن يقول: "وحكى حاك"، و"حكي لنا".

لكن الأمر الذي يستلزم عناية هو أن أبا الحسن الأشعري ينقل عن اليمان بن رباب الذي ذكر أنه من مؤلفي الخوارج ومتكلميهم^(٧) بعضاً من فرق الخوارج وآرائها كما مر، مما يوثق معلومات الأشعري فيما نقله عنهم من جهة أنه أخذها من مصدر خارجي. ولعل كتاب اليمان الذي نقله منه الأشعري هو الذي ذكره ابن الندم باسم "كتاب المقالات"^(٨).

ولكن أخذ الأشعري ممن نسب إلى الخوارج بعضاً مما له علاقة بفرقهم وآرائهم لا يصبغ جميع ما دونه عنهم بصيغة الصحة، فإنه نسب إليهم أشياء غير ثابتة، ومن ذلك

«يُجعل الاثنى شحما واحدا».

(١) الأشعري (المقالات) ج١ ص ١٧٧، ١٧٨، ٢٠٥، ٢١٦.

(٢) المصدر السابق ج١ ص ٧٨.

(٣) المصدر السابق ج١ ص ٢١٠.

(٤) المصدر السابق ج١ ص ١٩٧.

(٥) ذكره السعدي وقال عنه: "كان من علية علماء الخوارج" (المرج) ج٣ ص ٢٠٤، وقال عنه ابن الندم: "من حلة الخوارج ورؤسائهم، وكان أولا نعلبياً، ثم انتقل إلى قول البيهسية، وكان نظاراً متكلماً مصنفًا للكتب"، وذكر له أسماء ثمانية كتب. انظر: ابن الندم (الفهرست) ص ٢٢٧، وذكره إسماعيل البغدادي وعده بصرياً (هدية العارفين) ج٦ ص ٥٤٨، بينما جعله الذهبي خراسانياً وسماه يمان بن رباب: (المغني) ج٢ ص ٤٣٥ رقم ٧٢١٨.

(٦) الأشعري (المقالات) ج١ ص ١٨٤، ١٩٨.

(٧) الأشعري (المقالات) ج١ ص ٢٠٠.

(٨) ابن الندم (الفهرست) ص ٢٢٧.

الفرق التي ذكرها منسوبة إلى الإباضية والأشخاص الذين عزامهم إليهم^(١)، فقد حقق الشيخ علي يحيى معمر أن كل ما ذكره الأشعري من الأشخاص الذين عدهم رؤساء لفرق من الإباضية لا وجود لهم عند الإباضية، وأن الإباضية لا يعرفون شيئا عن هؤلاء الرجال، بل "لا وجود لهم في الواقع"، وأن المقالات التي نسبها على العموم إليهم أو إلى جمهورهم هي خليط مما يذهب إليه الإباضية، ومما يردونه، ومما يحكمون بالشرك على معتنقيه^(٢).

ومما نسبته الأشعري إلى الإباضية القول بأن غنيمة أموال مخالفيهم من السلاح والكراع عند الحرب حلال^(٣)، وسيأتي بيان خطأ هذه النسبة بعون الله تعالى عند الحديث عن الإباضية في المبحث الرابع من الفصل الثاني من هذا الباب.

ومن تعميم أبي الحسن الأشعري على كل الخوارج أنهم لا يقولون بعذاب القبر^(٤)، مع أن الإباضية الذين عدهم الأشعري من الخوارج يشتون عذاب القبر^(٥).

٢- أما كتاب "الفرق بين الفرق" لعبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت ٤٢٩هـ) / ١٠٣٧م) فيبدو أنه أقل تحريماً ودقة. وقد استفاد البغدادي من مقالات الأشعري في هذا المجال، ويظهر جلياً أن أغلب مادة البغدادي في موضوع الخوارج من هذا الكتاب، فإن التشابه بينهما في المضمون بل والعبارة شاهد على ذلك. كما نقل^(٦) قليلاً عن أبي القاسم عبدالله بن أحمد الكعبي^(٧)، وأخذ أيضاً من كتب التواريخ كما قال ذلك بنفسه^(٨).

ومما ذكره البغدادي مما لم يرد عند الأشعري أنه لم يفلت من أهل النهروان يومئذ

(١) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ١٨٣-١٨٩.

(٢) معمر (الإباضية بين الفرق الإسلامية) جـ ١ ص ٤١، ٤٢.

(٣) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ١٨٥.

(٤) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ٢٠٦.

(٥) السالمي (مشارك أنوار العقول) جـ ٢ ص ١٠٥ / الجعيري (البعث الحضاري) ص ٦٣٩-٦٤١.

(٦) البغدادي (الفرق بين الفرق) ص ٧٣.

(٧) عبدالله بن أحمد بن محمود الكعبي من أئمة المعتزلة، كان رأس طائفة منهم تسمى الكعبية، له آراء ومقالات في الكلام انفراداً. وهو من أهل بلخ أقام ببغداد مدة طويلة، وتوفي ببلخ سنة ٣١٩/٩١٣م. له كتب كثيرة منها "المقالات"، انظر: الزركلي (الأعلام) جـ ٤ ص ٦٦، ٦٥.

(٨) البغدادي (الفرق) ص ١١١.

إلا تسعة أنفس صار منهم رجلا ن إلى سجستان، ورجلا ن إلى اليمن، ورجلا ن إلى عمان، ورجلا ن إلى ناحية الجزيرة، ورجل إلى تل موزن^(١)، فالخوارج المذكورون في هذه النواحي من أتباع هولاء التسعة^(٢).

وهذه الحكاية لا تمت بصله إلى المعقولية، فإن اليمن وعمان مثلا دخلهما الإباضية - وهم عند البغدادي من الخوارج - عن طريق الدعاة الذين يرسلهم قادة الإباضية الذين في البصرة^(٣).

٣- ومن ألف في المقالات والفرق علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ / ١٠٦٤م). وقد تتبع في كتابه "الفصل في الملل والأهواء والنحل" كثيرا من الآراء المعزوة إلى الفرق المنسوبة إلى الخوارج. ويفهم مما دونه تحت عنوان "ذكر شنع الخوارج" من عبارته: "وذكر بعض من جمع مقالات المنتمين إلى الإسلام..."^(٤) أنه أخذ عن مقدمه من كتاب الفرق. وقد صرح بالنقل عن الحسين بن علي الكرابيسي^(٥). وفي أحيان نادرة يعزو بعض مادة كتابه إلى ما ذكر أنه شاهده بنفسه، كنقله بعض الآراء عن الإباضية بقوله: "وشاهدنا الإباضية عندنا بالأندلس..."^(٦).

إلا أن موثوقية كثير من المعلومات التي أوردها عن الخوارج أو عن نسب إليهم مما ذكر أنه شاهده بنفسه فضلا عن المعلومات التي أخذها عن قبله فيها نظر، كقوله: "وشاهدنا الإباضية عندنا بالأندلس يجرمون طعام أهل الكتاب...." الخ ما قاله في مسائل عدة تناولها العلامة علي يحيى معمر بالتفنيد، وبين عدم صحة ما نسبته ابن حزم إلى الإباضية^(٧).

(١) تل موزن (بفتح الميم وسكون الواو وفتح الزاي أو كسرهما): بلد قدم بين رأس عين وسروج، وبينه وبين رأس عين نحو عشرة أميال: الحموي (معجم البلدان) ج٢ ص ٥٢.

(٢) البغدادي (الفرق) ص ٨٠، ٨١.

(٣) هاشم (الحركة الإباضية) ص ٩٨، ١٦٩.

(٤) ابن حزم (الفصل) ج٥ ص ٥١.

(٥) المصدر السابق ج٥ ص ٥٣.

(٦) المصدر السابق ج٥ ص ٥١.

(٧) معمر (الإباضية بين الفرق الإسلامية) ج١ ص ٥٢-٦٠.

لكن الذي يستدعي وقفة ما ذكره ابن حزم من "أن النكار من الإباضية هم الغالبون على خوارج الأندلس"^(١) أي في عصر ابن حزم ومكانه. والنكار فرقة انشقت عن الإباضية في أواخر القرن الثاني الهجري في بلاد المغرب، ولها آراء خاصة بما تراء منها أئمة المذهب الإباضي يومئذ^(٢)، ففعل الذي ذكره ابن حزم منسوباً إلى الإباضية كان مما يقول به النكار، وبحكم أصل انتمائهم إلى الإباضية عمم ابن حزم النسبة على كل الإباضية. غير أن هذا الاحتمال لا يشفع لابن حزم، إذ لا يوجد فيما جمعه الشيخ علي يحيى معمر من آراء النكار^(٣) شيء مما نسبته ابن حزم إلى الإباضية فيحمل على تلك الفرقة دون سائر الإباضية، لا سيما أن الإباضية - وهم أدري بفرقة النكار- لم يذكروا شيئاً مما ذكره ابن حزم، وليس في أيدينا من مؤلفات النكار ما يمكن منه التحقق من صحة ما ذكره ابن حزم^(٤)، وتبقى المسألة محل شك كبير شأنه شأن كثير مما أورده ابن حزم عن سائر المنسويين إلى الخوارج، وذلك مثل قوله في وصف من أسماهم أسلاف الخوارج:

"كانوا أعراباً قرأوا القرآن قبل أن يتفقوها في السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء ولا من أصحاب ابن مسعود ولا أصحاب عمر ولا أصحاب علي ولا أصحاب عائشة ولا أصحاب أبي موسى ولا أصحاب معاذ بن جبل ولا أصحاب أبي الدرداء ولا أصحاب سلمان ولا أصحاب زيد وابن عباس وابن عمر"^(٥).

ولا شك أن هذا التعميم - إن لم يكن قلباً للحقيقة - فهو مبالغ فيه كثيراً، فإن القول بأنهم كانوا أعراباً غير علمي ولا واقعي، ذلك أن عرب الكوفة والبصرة - كما يقول فلهوزن - كانوا جميعاً من البدو، بمعنى أنهم جاءوا من قبائل تقيم في البادية، ولكن

(١) ابن حزم (الفصل) ج ٥ ص ٥٥.

(٢) الدرجيني (الطبقات) ج ١ ص ٤٧-٥٥.

(٣) معمر (الإباضية بين الفرق الإسلامية) ج ٢ ص ١٩، ٢٠.

(٤) ذكر الدكتور عمرو النامي أنه عثر على مخطوطة لإحدى مؤلفات عبدالله بن يزيد الفراري الذي ينتمي إلى فرقة

النكار تحمل عنوان "كتاب الردود". انظر: Ennami, Amr (Studies in Ibadhism) p. 155.

(٥) ابن حزم (الفصل) ج ٤ ص ٢٣٧.

هذا لا يدل على شيء بالنسبة إلى الخوارج - على حد تعبيره - فقد انخلت رابطتهم بالبادية منذ ارتحاهم إلى مدائن الجيوش وانخرطهم فيها^(١). يضاف إلى ذلك قول زياد بن أبيه وهو من هو في مواجهة الذين سمو بالخوارج: "العجب من الخوارج أنك تجدهم من أهل البيوتات والشرف وذوي الغناء وحملة القرآن وأهل الزهد، وما أشكل علي أمر نظرت فيه غير أمرهم"^(٢)، ولا يختلف أمر أهل النهروان عن الذين بعدهم، لا سيما أن عددا ممن كانوا في زمن زياد كانوا مع أهل النهروان كأبي بلال مرداس بن أديه وأخيه عروة. وأيضا فإن كثيرا منهم كانوا من القراء، وهو - كما يقول ابن خلدون - رديف للفظ الفقهاء والعلماء^(٣)، ويقول ابن تيمية: "كان السلف يسمون أهل الدين والعلم القراء"^(٤).

أما ما ذكره ابن حزم من أنه لم يكن فيهم أحد من أصحاب أصحاب رسول الله ﷺ - وهو من باب أولى ينكر وجود الصحابة فيهم - فإن من الروايات ما هو صريح في أن فيهم عددا من صحابة رسول الله ﷺ كانوا معارضين للتحكيم، إذ دخل على عبدالله بن عباس عدد من الرجال، يناقشونه في قضية التحكيم، فأخذوا يقولون له: قال الله في كتابه كذا، وقال الله في كتابه كذا، يقول الراوي: "حتى دخلني من ذلك، قال: ومن هم؟ هم والله السن الأول أصحاب محمد، هم والله أصحاب الرانس والسواري"^(٥). هذا عدا من سيأتي ذكره من الصحابة الذين عارضوا التحكيم في المباحث المنخص لهم، وفضلا عن ذلك فإن فيهم عتريس بن عرقوب الشيباني صاحب عبدالله بن مسعود^(٦).

٤- ومن أشهر كتاب المقالات أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني(ت

-
- (١) فلهوزن (الخوارج والشيعية) ص ٣٣/ فاروق عمر (التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين) ص ١٤.
(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢١٢.
(٣) ابن خلدون (المقدمة) ص ٤٤٦.
(٤) ابن تيمية (الفرقان) ص ٢٤.
(٥) ابن أبي شبة (المصنف) ج ١٥ ص ٣٠٠.
(٦) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٣٦٣.

٥٤٨هـ/ ١١٥٣م) صاحب كتاب "الملل والنحل". وقد صرح بأن بعض معلومات كتابه أخذها عن الكعبي^(١) والحسين الكرابيسي وأبي الحسن الأشعري^(٢) واليمان بن رباب^(٣). وقد تقدم النقل عن الرازي في اعتماد الشهرستاني على البغدادي، ولذا فإن ثمة تشابهاً بينا في كثير من مادة الكتابين. لكن هذا لا يعني أن كل ما عند الشهرستاني ولا أكثره هو مما عند البغدادي، إذ من الواضح وجود إضافات لا توجد عند البغدادي، لا سيما ما يصرح الشهرستاني بأخذه عن كتاب المقالات السابق ذكرهم قريباً.

والحقيقة أن كل واحد من علماء الملل والنحل اعتمد على من سبقه، فأنعمومات التي عند الشهرستاني لا تختلف كثيراً عن التي عند الأشعري. والغريب أن ما ينفرد به أحدهم يكون أكثر بعداً عن الصواب غالباً، كالذي يورده الشهرستاني من أن عبدالله بن إياض التميمي خرج في أيام مروان بن محمد^(٤)، وهو خطأ تاريخي ظاهر؛ فإن عبدالله بن إياض عاصر^(٥) عبدالملك بن مروان المتوفى عام ستة وثمانين من الهجرة^(٦)، بينما توفي مروان بن محمد سنة اثنتين وثلاثين ومائة من الهجرة^(٧)، ولعله اختلط عليه عبدالله بن إياض بأبي حمزة المختار بن عوف السلمي المشهور بأبي حمزة الشاري، لأنه هو السذي خرج على مروان هذا^(٨)، وبدليل قول الشهرستاني: "وقيل إن عبدالله بن يحيى الإياضي كان رفيقاً له (يعني لعبدالله بن إياض) في جميع أحواله وأقواله"^(٩)، وكان أبو حمزة أحد قادة عبدالله بن يحيى الذي نصبه الإياضية إماماً بمحضر موت^(١٠).

(١) الشهرستاني (الملل) ج١ ص ١٢٤، ١٢٩، ١٣٥.

(٢) المصدر السابق ج١ ص ١٢٩.

(٣) المصدر السابق ج١ ص ١٢٨.

(٤) الشهرستاني (الملل) ج١ ص ١٣٤.

(٥) ستأتي الإشارة إلى رسالة ابن إياض الموجهة إلى عبدالملك في البحث الأول من الفصل الثاني من هذا الباب.

(٦) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٦٦٧.

(٧) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٥٣.

(٨) الطبري (التاريخ) ج٤ ص ٣١٧.

(٩) الشهرستاني (الملل) ج١ ص ١٣٤.

(١٠) البلاذري (الأنساب) ج٩ ص ١٥٠.

حاولت كتابات عدة طرق موضوع الخوارج بغية الجدة في تناول هذا الموضوع ووضع لمسات البحث والتنقيب والتحقيق عليه.

- ومن جملة الدراسات الحديثة وأهمها كتاب "الخوارج والشيعة" ليوليوس فلهوزن، فإنه خصص شطر كتابه لدراسة معظم الجوانب ذات العلاقة بالخوارج إلى نهاية حكم الأمويين. وقد أعطى تحليلات جيدة، وناقش قضايا مهمة كالعلاقة بين معارضي التحكيم والقراء، وبينهم وبين السبئية^(١). غير أنه وقع في شرك الروايات القائلة بأن القراء الذين عارضوا التحكيم في حروراء كانوا ممن أرغم عليا على قبوله وقف القتال في صفين. وإجمالاً فهذا الكتاب يعتبر من أوائل المحاولات - إن لم يكن أولها - لحل عدد من الإشكاليات التي تثيرها الروايات التاريخية.

- ولعل أفضل دراسة لهذا الموضوع هي كتاب "الفتنة" للدكتور هشام جعيط، إذ تناول بالتحليل والتفصيل الفترة الممتدة من حياة الخليفة عثمان إلى ما بعد النهروان وتسلم معاوية بن أبي سفيان السلطة، واحتص بالتعمق في التحليل، والقدرة على تفسير الأحداث، وبيان أبعاد كل قضية، وطول النفس في دراسة كل جزئية.

ومما يؤخذ عليه قوله عن "الجواهر المنتقاة" للبرادي: "الذي لا يجوز اعتماده إطلاقاً في كل ما يتعلق بالنهروان"^(٢)، إذ يعني أن يعتمد في كل ما له علاقة بالنهروان على الروايات والمصادر الشيعية والسنية، لأن الكتب الإباضية الأخرى لا تختلف عن "الجواهر المنتقاة"، وتلك محاكمة غير عادلة، ومن مثل د. جعيط في عمقه وفهمه يصبح هذا الحكم غريباً، لا سيما إذا تقرر أن روايات الإباضية عامة لا تنفرد إلا في النادر كما سيوضح

(١) السبئية منسوبون إلى عبد الله بن سبأ اليهودي، وينسب إليه تأجيج نار الفتنة في زمن الخليفة عثمان، وفي صحة ذلك، بل في صحة كونه شخصية حقيقية آراء للباحثين.

انظر للتفصيل: فلهوزن (الخوارج والشيعة) ص ٣٩، ٣٨ / الوردى (وعاظ السلاطين) ص ٩٥ - ١١٥، ١٦٦ - ١٨١ / العسكري (عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى) / الجماري (نقد العقل) العقل السياسي العربي ص ٢١٦ - ٢٢١ / الملاي (عبد الله بن سبأ).

(٢) جعيط (الفتنة) ص ٢٣٠.

ذلك من تتبع هوامش القسم التاريخي من هذه الرسالة. ومن المفارقات أن يعد د. جعيط المناظرة بين أهل حروراء وابن عباس الواردة في جواهر البرادي "أكثر معقولة واستساغة مما يقوله أبو مخنف" على حد قوله^(١)، وما الفرق بين أن يروي البرادي شيئا عن أحداث حروراء وشيئا عن أحداث النهروان؟!.

- ومن الدراسات الجيدة في هذا الموضوع دراسة أحمد سليمان معروف بعنوان "قراءة جديدة في مواقف الخوارج وفكرهم وأدبهم". ومن خلال عنوان الكتاب يتبين أنه محاولة بكتاب أدب إلا أنه ناقش بعض القضايا، وإن كان حاول إعطاء تفسير لبعض المنسوب إلى معارضي التحكيم دون محاولته التحقق من تلك النسبة. وما ناقشه من الأمور المهمة قضية مقتل الإمام علي وعلاقة ذلك بأهل النهروان وأتباعهم.

- ومن الدراسات الجيدة ما كتبه د. محمود إسماعيل في كتابه "قضايا في التاريخ الإسلامي" تحت عنوان "تراجم التحكيم وموقف الخوارج" و"الانشطار في حزب اليسار"، قلب في محتواها فكرة مهمة، وهي: هل أرغم معارضو التحكيم الذين انفصلوا إلى حروراء الإمام عليا على قبول التحكيم في صفين، كما تطرق إلى علاقة القراء بذلك، وحادثة مقتل الإمام علي.

- ومن الدراسات الحديثة في هذا الموضوع كتاب "الخوارج في العصر الأموي"، لنايف محمود معروف، وهو دراسة مطولة. غير أنه كتاب تقليدي لا جدة في نتائجه، بل على العكس، كرس كثيرا من جهوده للتدليل على بعض القضايا التي انتهت مدة صلاحيتها، كعلاقة أهل النهروان بالسبئية، محاولا إثبات أن عبدالله بن وهب الراسبي الإمام الذي نصبه أهل النهروان وقتل فيها هو عبدالله بن سبأ. وهي محاولة فاشلة ولا شك، على أن ما استدلل به قد نوقش قبله كما فعل فلهوزن. وما انتقد عليه "عدم تحليل الروايات، وقلة الاعتماد على البلاذري، واعتماده على مصادر من الدرجة الثانية كابن الأثير وابن أبي الحديد، واعتماده على كتب الفرق اعتمادا كلياً عند حديثه عن آراء فرق

(١) جعيط (الفتنة) ص ٢١٥.

- وهناك بعض الدراسات التي تناولت بعض الجوانب من قضايا أهل النهروان ككتاب "الفتنة الكبرى" لطله حسين، وكتاب "عبقريه علي" لعباس محمود العقاد، وقد اقتصرنا على ما جرى في أيام الإمام علي. ومن المسائل المفيدة فيهما قضية مقتل الإمام علي.

- ومن تلك الدراسات كتاب "فرقة الأزارقة" لمحمد رضا الدجيلي، وعلاقة كتابه بهذه الرسالة ضعيفة، إلا في بعض آراء الأزارقة.

- ولعل رسالة ديب صالح ديب الشريف الموسومة بـ "نشأة حركة الخوارج وتطور حركاتهم المتطرفة إلى نهاية خلافة عبد الملك بن مروان" تمثل دراسة تاريخية متكاملة، وقد غلب على دراسته الجانب التحليلي للأحداث. ومع أنه في أحيان غير قليلة مايز بين الروايات وخلص إلى نتائج جيدة، إلا أنه في أحيان أخرى غفل عن التحقق من ثبوت الحدث الذي يبيّن التفسير عليه. ومن الهنات في هذه الرسالة قول مؤلفها بأن "الخوارج في عاتمهم كانوا من خلفية عربية أعرابية رحالة أو شبه رحالة لم تتعود على الحكم المركزي بعد"^(٢)، وقد كان فلهوزن فند هذه النظرية بما لم يتعرض ديب الشريف لنقضه.

والذي يفهم من عدد من الدراسات الحديثة أن مؤلفيها انطلقوا من مسلمات لا تقبل النقاش، ولذلك فإن النتائج متكررة. والحاجة ملحة إلى إعادة النظر في هذه المسلمات، كقضية الكفر التي حملت من غير معارضي التحكيم على أن المراد به مطلقاً الخروج من الإسلام. ومثل الخلط بين الخوارج الأزارقة ومن نحاهم وبين أهل النهروان. كما أن من الإشكاليات الاقتصار على بعض الروايات دون اللجوء إلى روايات أخرى متوارية لعلها تحدث بعد ذلك أمراً. وأيضاً فإن غياب مصادر الإباضية عن سلحة عدد من الدراسات أفقدتها التوازن المنهجي في دراسة كثير من هذه القضايا، لأن كتب الإباضية تمثل وجهة نظر أهل النهروان تمام التمثيل، وإن كانت لا تعكس وجهة نظر الفرق الأخرى المنسوبة إلى الخوارج كالأزارقة والنجدات والصفريّة. بالإضافة إلى

(١) الشريف (نشأة حركة الخوارج) ص٣٢ (رسالة ماجستير).

(٢) المرجع السابق ص١٦٦.

الاعتماد على روايات خصوم الخوارج بالدرجة الأولى، يقول د. محمود إسماعيل: "وإذا كانت المصادر السنية والشيعية تحمل على بني أمية وتزيف أخبارهم فإن حملتها على الخوارج أشد وأنكى، فهم كفرة مارقون يجب بترهم....."^(١).

(١) إسماعيل (قضايا في التاريخ) ص ٤٥.

تمهيد:

نبذة عن الأحداث التاريخية قبل صفين

عاش المسلمون في كنف رسول الله ﷺ حياة كريمة نعموا فيها بخير عهد من العدل والمساواة والإخاء والوحدة إلى أن أتم الله النعمة وأكمل الدين لهذه الأمة الكريمة. فلما قبض النبي ﷺ كانت أول محنة تواجه المسلمين هي خلافة الرسول ﷺ في رئاسة الدولة الإسلامية وأسس اختيار الخليفة. ولكنها فتنة وقى الله شرها بأن وفق المسلمين إلى اختيار أبي بكر الصديق أول خليفة في الإسلام^(١). وفي خلافته قضى على حركة الارتداد الخطيرة التي بذل الصحابة - رضوان الله عليهم - أرواحهم رخيصة في سبيل دحرها ونصرة هذا الدين الحنيف^(٢).

ثم خلفه عمر بن الخطاب الفاروق، فقام بإدارة شؤون الدولة خير قيام وضرب المثل الرائع بحزمه وعدالته، ومضى عهده دون أن يحدث شقاق بين المسلمين^(٣).

وبعد بضع بضع لذي النورين عثمان بن عفان الذي سلك مسلك صاحبيه من قبله أي بكر وعمر، ومضى الأمر على ذلك صدرا من خلافته، حتى ظهرت بوادر الفتن وبدأت أصوات المعارضة تعلو معلنة عدم الرضا عن بعض سياسات الخليفة، وما هو إلا أن اشتد أمر المعارضة واستفحل خطرها حتى انتهت بحركة عنيفة آلت إلى أن يسقط الخليفة صريحا على أيدي أولئك الناقمين^(٤).

عقب هذه الحادثة بويع لعلي بن أبي طالب ابن عم الرسول صلى الله عليه وآله

(١) ابن خياط (التاريخ) ص ٥٠ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٢٣٣-٢٤٣ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٥ ص ٢٤٤-٢٤٨.

(٢) ابن خياط (التاريخ) ص ٥٠ - ٦٤ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٢٤٧-٣٠٦ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٦ ص ٣١١-٣٤٢.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ٦٤-٨٩ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٣٥٥-٥٠٦ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ١٨-١٣٨.

(٤) ابن خياط (التاريخ) ص ٨٩-١٠٧ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٥٨٩-٦٨٩ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ١٤٤-١٨٩.

وسلم^(١)، فشرع في إصلاح أمور الدولة وإعادة النظام والاستقرار إليها. وبينما هو كذلك إذا بطلحة بن عبيدالله والزبير بن العوام تصحيهما عائشة أم المؤمنين يتجهون نحو البصرة معلنين الطلب بدم عثمان والقصاص من قتلته.

حاول الإمام علي - كرم الله وجهه - أن يحل القضية سلمياً، ولكن ما لبث أن نشبت بين الفريقين حرب الجمل الشهيرة التي كان ضحيتها كل من طلحة والزبير، ورجعت عائشة إلى المدينة^(٢). غير أنه ما كادت تهدأ تلك الثائرة وتسكن النفوس حتى أعلن معاوية بن أبي سفيان مواصلة دعوى الطلب بدم عثمان. وقد كان الإمام علي عزله عن ولاية الشام عندما ولي الخلافة، فرفض معاوية الرضوخ لهذا الأمر حتى يقتص للخليفة عثمان حسب زعمه. وحاول الإمام علي جهده لإخماد نائرة أهل الشام بقيادة معاوية فأرسل إليه الرسل بغيّة تفادي الفتنة وردعه عن شق عصا المسلمين ومخالفة الخليفة الشرعي ولكن دون جدوى. وأخيراً قرر الإمام علي - كرم الله وجهه - المواجهة فزحف من العراق باتجاه الشام ضمن سلسلة من المحن أول حلقاتها تمرد معاوية على خليفة المسلمين^(٣).

(١) ابن غيلان (السير) ورقة ١٥٩ب (مخطوط) / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٧ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٦٩٦-٧٠١ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٢٦، ٢٢٧.

(٢) ابن عياض (التاريخ) ص ١٠٨-١١٥ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢-٦٤ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣-٥٩ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٢٩-٢٤٧.

(٣) ابن عياض (التاريخ) ص ١١٥، ١١٦ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٦٥-٧٠ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٦١-٧٢ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٢٩-٢٥٥.

أهل النهروان

المبحث الأول: السياق التاريخي لانهيارهم إلى النهروان

المبحث الثاني: الصحابة من أهل النهروان

المبحث الثالث: حجج معارضي التحكيم في اعتزال الإمام علي

المبحث الرابع: نسبة الاستعراض والتكفير إلى أهل النهروان.

المبحث الأول:

السياق التاريخي لانحيازهم إلى النهروان

في يوم الأربعاء الأول من شهر صفر سنة سبع وثلاثين من الهجرة النبوية اشتبك الجيشان العراقي بقيادة الإمام علي بن أبي طالب والشامي بقيادة معاوية بن أبي سفيان في معركة صفين^(١) واحدة من أعنف المعارك التي دارت بين المسلمين^(٢). وبعد قتال دام أياما بدأت الكفة ترجح لصالح الإمام علي ومن معه وأصبح النصر وشيكاً. عندئذ لجأ أهل الشام إلى أعمال الحيلة والمكيدة لاستنقاذهم من الخطر المحدق بهم؛ فقد أشار عمرو ابن العاص على معاوية برفع المصاحف على الرماح ليتفرق الجيش العراقي^(٣).

أدرك الإمام علي - كرم الله وجهه - الغرض من رفع المصاحف على الرماح فألغ ابتداء على مواصلة القتال وعدم الاغترار بما صنعه الشاميون، فإنهم - كما قال الإمام علي - "ما رفعوها إلا خديعة ودهنا ومكيدة"، كما كان عدد من جيش الإمام علي رافضاً وقف القتال والاستجابة إلى دعوة أهل الشام ومنهم أكثر قادته وخيرة أصحابه^(٤).

(١) موضع بالشام وقيل بالعراق على الفرات من الجانب الغربي، قريب من الرقة: الحموي (معجم البلدان) جـ ٣ ص ٤٧١ / البكري (معجم ما استعجم) جـ ٣ ص ٨٣٧، ٨٣٨ / الحميري (الروض المعطار) ص ٣٦٣.
(٢) ابن سعد (الطبقات) جـ ٣ ص ٣٢٢، جـ ٤ ص ٢٥٥، ٢٥٦ / ابن خياط (التاريخ) ص ١١٦ (وفيه: نسج خلون من صفر) / البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٨٥ / العقبوني (التاريخ) جـ ٢ ص ١٨٨ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٨٢ / ابن الأثير (الكامل) جـ ٣ ص ٢٩٤ / الذهبي (التاريخ) عهد الخلفاء الراشدين ص ٥٤٣ ابن كثير (البدية والنهاية) جـ ٧ ص ٢٦٢ / الحميري (الروض المعطار) ص ٣٦٣ (وفيه: في ربيع الأول، وقيل: في ربيع الآخر).

(٣) المنقري (صفين) ص ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٤ / البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٠٣، ٩٨ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠١ / ابن الجوزي (المنتظم) جـ ٥ ص ١٢٠، ١٢١ / ابن الأثير (الكامل) جـ ٣ ص ٢١٦، ٣١٧ القتيبي (الكشف) جـ ٢ ص ٢٣٣، ٢٣٤ / ابن كثير (البدية والنهاية) جـ ٧ ص ٢٧٣، ٢٧٤ / البرادي (الجواهر) ص ١١١، ١١٢ / الشماخي (السير) جـ ١ ص ٤٧.

(٤) منهم: (١) سليمان بن صرد الخزازي: المنقري (صفين) ص ٥١٨ / الدينوري (الأخبار) ص ١٩٧ (٢) عمرو بن أحمق الخزازي: المنقري (صفين) ص ٣٨٢ / ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٩ (٣) عدي بن حاتم: المنقري (صفين) ص ٤٨٢ / ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٦، ١٠٨. (٤) محرز بن جريش: المنقري (صفين) ص ٥١٩ (٥) سعيد بن قيس: المنقري (صفين) ص ٥٢٠ (٦) شبيب بن ربيعة: البرادي (الجواهر) ص ١١٢ (٧) يزيد بن قيس: المصدر السابق. (٨) هاشم بن عتبة: المصدر السابق ص ١١٨. (٩) محمد بن الحنفية: المصدر السابق ص ١١٤. (١٠) عمار بن ياسر: ابن العثر (السير) جـ ١ ص ٢٣٥ / ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٩، ١١٠ = أبو قحطان (السير) جـ ١ ص ١٠٥ / القلهازي (الكشف) جـ ٢ ص ٢٣٣، ٢٣٥ / ابن كثير (البدية والنهاية)

ولكن سرعان ما أجاب قسم كبير من أهل العراق إلى فكرة الاحتكام إلى القرآن وترك القتال، وفيهم أيضا بعض أكابر أصحاب الإمام علي^(١). وأخيرا بعد حوار وجدال بين الإمام علي وأصحابه توقف القتال ووضعت الحرب أوزارها^(٢).

سار الأشعث بن قيس الكندي - وهو ممن أصر على وقف القتال - بإذن من الإمام علي إلى معاوية ليسأله عن دواعي رفع المصاحف فقال له معاوية: "لترجع نحن وأنتم إلى ما أمر الله به في كتابه، تبعثون منكم رجلا ترضون به ونبعث منا رجلا ثم نأخذ عليهما أن يعملما بما في كتاب الله لا يعدوانه ثم نتبع ما اتفقا عليه"^(٣). ورجع الأشعث إلى الإمام علي فأخبره بالذي قال معاوية فقبل علي ذلك. وبعد مناقشات ومداولات وقّع اختيار أهل العراق على أبي موسى الأشعري ممثلا لهم، بينما كان أهل الشام قد اتفقوا على اختيار عمرو بن العاص^(٤).

ثم كتب كتاب التحكيم^(٥)، ومفاده التزام الحكيمين بحكم القرآن في القتال الدائر

=جـ٧ ص ٢٧٤ / (الجواهر) ص ١١٨، ١٢٩ / الشماخي (السير) جـ١ ص ٤٧. (١١) الأخر نتجمعي: المنقري (صفين) ص ٤٨٢ / ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٩، ١١٢ / البلاذري (الأنساب) جـ٣ ص ١٠٤ / الطبري (التاريخ) جـ٣ ص ١٠١ / ابن الجوزي (المنتظم) جـ٥ ص ١٢١ / ابن كثير (البداية والنهاية) الطبري (التاريخ) جـ٣ ص ١٠١ / ابن الجوزي (المنتظم) جـ٥ ص ١٢١ / ابن كثير (البداية والنهاية) جـ٧ ص ٢٧٤ (١٢) عبدالله بن بديل بن ورقاء: البرادي (الجواهر) ص ١٢٩ (١٣) كردوس بن هانء: ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٤ (١٤) حريث بن حابر: المصدر السابق ص: ١٠٥ (١٥) صعصعة بن صوحان: المصدر السابق ص ١٠٧ (١٦) المنذر بن جارود: المصدر السابق ص ١٠٧ (١٧) الأحنف بن قيس: المصدر السابق ص ١٠٧، ١٠٨ (١٧) عمر بن عطار: المصدر السابق ص ١٠٨ (١٨) عبد الرحمن بن الحارث: المصدر السابق ص ١٠٩ (١٩) قيس بن سعد: المصدر السابق ص ١١٢.

(١) منهم: (١) الأشعث بن قيس: ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٩، ١١٠، ١١١ / الطبري (التاريخ) جـ٣ ص ١٠٢. (٢) سفيان بن ثور: ابن قتيبة (الإمامة) منسوب ص ١٠٤ (٣) خالد بن معمر: المصدر السابق ص ١٠٥ (٤) عثمان بن حنيف: المصدر السابق ص ١٠٥، ١٠٦.

(٢) المنقري (صفين) ص ٤٨٩ / البلاذري (الأنساب) جـ٣ ص ١٠٣ / الطبري (التاريخ) جـ٣ ص ١٠١، ١٠٤ / ابن الأثير (الكامل) جـ٣ ص ٣١٦-٣١٨ / ابن كثير (البداية والنهاية) جـ٧ ص ٢٧٤، ٢٧٤. (٣) المنقري (صفين) ص ٤٩٨، ٤٩٩ / البلاذري (الأنساب) جـ٣ ص ٩٩، ٩٨ / الطبري (التاريخ) جـ٣ ص ١٠٢ / ابن الجوزي (المنتظم) جـ٥ ص ١٢٢ / ابن الأثير (الكامل) جـ٣ ص ٣١٨ / الشماخي (السير) جـ١ ص ٤٧.

(٤) ابن سعد (الطبقات) جـ٣ ص ٣٢ / البلاذري (الأنساب) جـ٣ ص ١٠٣ / الطبري (التاريخ) جـ٣ ص ١٠٢ / ابن الأثير (الكامل) جـ٣ ص ٣١٨، ٣١٩ / البرادي (الجواهر) ص ١١٤، ١١٥.

(٥) التحكيم في اللغة أن يجعل الحكم فيما لك لغرك، أما في اصطلاح الفقهاء فهو "تولية الخصمين حاكما يحكم-

بين الطرفين، والتزام موكليهما - علي ومعاوية - بقبول نتيجة التحكيم، وضرب الأجل في رمضان على أن يقع التحكيم بدومة الجندل^(١)، أو أذرح^(٢). فلما كتب الكتاب أخذ الأشعث بن قيس وغدا يمر به على الناس وهو يقرؤه عليهم، فعارضه أفراد من قبائل عدة، فلما مر بطائفة من بني تميم عارضه عروة بن أديّة التميمي^(٣) قائلاً: "أتكفون في أمر الله الرجال؟! أشرط أوثق من كتاب الله وشرطه؟! أكنتم في شك حين قاتلتهم؟ لا حكم إلا لله"^(٤). وقد لاقى هذا النداء من عروة قبولاً واسعاً في صفوف جيش الإمام علي، خاصة عند طائفة ممن كانوا يمانعون لوقف القتال، فتعالّت النداءات من كل جانب " لا حكم إلا لله"، وفسنا التحكيم^(٥) في الجيش العراقي وتداعى الناس إلى الحرب، حتى أقبلت عصابة إلى الإمام علي تطلب منه استئناف القتال فأبى معتذراً بقوله: "قد جعلنا

= بينهما". انظر: ابن عابدين (رد المحتار) ج ٨ ص ١٢٥/ الدوري، قحطان (عقد التحكيم) ص ١٩.

(١) دومة الجندل: ما بين برك الغماد ومكة، ويقال لها: ما بين الحجاز والشام، والمعنى واحد، على عشر مراحل من المدينة وعشر من الكوفة وثمان من دمشق واثنى عشرة من مصر: الحموي (معجم البلدان) ج ٢ ص ٥٥٤-٥٥٦/ البكري (معجم ما استعجم) ج ٢ ص ٥٦٤، ٥٦٥.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٠٨، ١٠٩، ١١١/ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٣، ١٠٥/ ابن الجوزي (المنظم) ج ٥ ص ١٢٣/ ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٢١/ الذهبي (التاريخ) عهد الخلفاء الراشدين ص ٥٤٨/ ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٧٧.

أما ما يذكره نصر بن مزاحم (صفين) ص ٥١١/ وابن سعد (الطبقات) ج ٣ ص ٣٢ من أن الموعد كان في أذرح فيبدو أنه تعبير عن اللقاء الفعلي.

وأذرح: قرية بالشام، من نواحي البلقاء وعمان مجاورة لأرض الحجاز: الحموي (معجم البلدان) ج ١ ص ١٥٧/ البكري (معجم ما استعجم) ج ١ ص ٣٠.

(٣) عروة بن عمرو بن حدير، وقيل حدير أبوه، من ربيعة بن حنظلة، وأديّة جدته وقيل أمه وقيل كانت ظنرا - له - أي مرضعا - فنسب إليها، قتله عبيد الله بن زياد بعد أن قطع يديه ورجليه ثم صلبه وذلك عام ثمان وخمسين للهجرة: ابن قتيبة (المعارف) ص ٤١٠/ البلاذري (الأنساب) ج ٥ ص ٤١٦/ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٢٥٤.

(٤) المنقري (صفين) ص ٥١٢/ البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٠/ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٤/ المسعودي (المرج) ج ٢ ص ٤٠٣/ ابن الجوزي (المنظم) ج ٥ ص ١٢٣/ ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٢١/ ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٧٨/ البرادي (الجواهر) ص ١١٢/ الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٧ وينفرد بالرواية عن الأشعث أنه كان يعرض أمر الحكومة لا كتابها (أي قبل كتابة الكتاب).

(٥) التحكيم هنا هو قولهم "لا حكم إلا لله" و"لا حكم إلا الله" وهذا على السلب لأهم يتفون الحكم. انظر: ابن منظور (اللسان) ج ١٢ ص ١٤٢ باب الميم فصل الحاء. ويعني ابن منظور بقوله: "لأهم يتفون الحكم" أنهم لا يرصون بالتحكيم الذي جرى بين علي ومعاوية. ولعله مأخوذ من حكمت الرجل تحكماً: إذا منعه مما أراد. انظر: الجوهري (الصحاح) ج ٥ ص ١٩٠٢ باب الميم فصل الحاء.

حكم القرآن بيننا وبينهم ولا يحل لنا قتالهم حتى ننظر بم يحكم القرآن^(١).

قفل أهل العراق إلى الكوفة، ولكن على غير الحال التي ذهبوا بها إلى صفين كما قيل عنهم: "خرجوا مع علي إلى صفين وهم متوادون أجباء فرجعوا متباغضين أعداء"^(٢). وتتفق الروايات^(٣) على أن الإمام عليا لما دخل الكوفة اعتزله عدد كبير من جيشه إلى مكان قريب من الكوفة يسمى حروراء^(٤) متمسكين بموقف من التحكيم وأنه تحكيم للرجال في أمر قد حكم الله فيه، ونادى مناديهم: "إن أمير القتال شبت بن ربعي التميمي"^(٥)، وأمير الصلاة عبدالله بن الكواء البشكري^(٦).

أراد الإمام علي - كرم الله وجهه - معرفة حجة الذين اعتزلوه إلى حروراء فأرسل إليهم عبدالله بن العباس لينظرهم. وتتضارب ها هنا الروايات، هل استطاع ابن عباس أن يرد على ما أبدوه من حجج فأقنعهم فدخل عدد منهم الكوفة؟ أم لم يقنعهم وحيثئذ لم ينجح في ردهم إليها؟ غير أن الثابت أن الإمام عليا قدم عليهم بنفسه فيما بعد^(٧).

(١) ابن أبي شيبة (المصنف) جـ ١٥ ص ٣١٧/ أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٤٨٥، ٤٨٦/ المنقري (صفين) ص ٤٩٧/ البيهقي (التاريخ) جـ ٢ ص ١٩٠/ السعدي (المروج) جـ ٢ ص ٤٠٥.

(٢) ابن سعد (الطبقات) جـ ٣ ص ٣٢/ ابن غيلان (السير) ورقة ١٥٩ مطبوع/ البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١١٤/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠٨/ ابن الأثير (الكامل) جـ ٣ ص ٣٢٢/ الشماخي (السير) جـ ١ ص ٤٨.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٥/ البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١١٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٩/ المبرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٣٠/ البيهقي (التاريخ) جـ ٢ ص ١٩١/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠٨/ السعدي (المبوج) جـ ٢ ص ٤٠٥/ ابن الجزري (المنتظم) جـ ٥ ص ١٢٤/ ابن الأثير (الكامل) جـ ٣ ص ٣٢٦، ٣٢٧/ الذهبي (التاريخ) عهد الخلفاء الرشدين ص ٥٥٤/ ابن كثير (البداية والنهاية) جـ ٧ ص ٢٧٩/ السمرقاني (الخواهر) ص ١١٣/ الشماخي (السير) جـ ١ ص ٤٨.

والروايات مختلفة في تحديد كم ألفا كان عددهم على النحو التالي: ٥٠، ٦٠، ٨٠، ١٢، ١٦، ٢٠، ٢٤ وأكثرها على الاثنى عشر ألفا.

(٤) حروراء: قرية من قرى الكوفة، بينهما نصف فرسخ: الحموي (معجم البلدان) جـ ٢ ص ٢٨٣/ الحميري (الروض المعطار) ص ١٩٠.

(٥) شبت بن ربعي التميمي البرعوي أبو عبد القدوس الكوفي، كان مؤذن سجاح ثم أسلم وكان من أصحاب علي ثم أنكر التحكيم ثم رجع عنهم ثم حضر قتل الحسين وكان ممن قاتل المختار: ابن حجر (الإصابة) جـ ٣ ص ٣٧٦ رقم ٣٩٥٩، (التهذيب) جـ ٤ ص ٢٧٦ رقم ٢٨٢٩.

(٦) عبدالله بن الكواء البشكري: رجع عن أهل حروراء وعاود صحبة علي. ولم أقف على تاريخ لوفاته، وله ذكر في حوادث عام ٤٤ للهجرة: ابن الأثير (الكامل) جـ ٣ ص ٤٤٠/ ابن حجر (لسان الميزان) جـ ٤ ص ١٠٢، ١٠٣ رقم ٤٧٦٦.

(٧) ابن غيلان (السير) ورقة ١٥٩ مطبوع/ ابن خياط (التاريخ) ص ١١٥/ البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص -

ويبدو من غالب الروايات أن أهل حروراء فهموا من الإمام علي تراجعاً عن إنفاذ التحكيم وقبوله استئناف القتال مع أهل الشام، وأنهم لهذا السبب أجابوه إلى ما أراد من دخولهم جميعاً الكوفة معه^(١)، ويؤيد هذا أنهم لما دخلوا الكوفة أشيع أن الإمام علياً رجح عن التحكيم، وأنه إنما يعد العدة لمعاودة قتال الفئة الباغية^(٢). فلما بلغ علياً ذلك خطب الناس بقوله: "كذب من قال إني رجعت عن القضية وقلت إن الحكومة ضلال"^(٣)، فكان ذلك بداية لفصام جديد حيث صار المحكمة^(٤) يعترضون على الإمام علي في خطبه مرددين "لا حكم إلا لله"^(٥). وازدادت المعارضة شدة، الأمر الذي أدى بالإمام علي إلى عدم إنفاذ أبي موسى الأشعري إلى مكان التحكيم في الوقت المحدد له^(٦).

وظلت المحاورات والمجادلات بين الإمام علي وبين المحكمة، وبينه وبين الأشعث بن قيس ومن معه إذ كان يصير الأشعث على التحكيم ويلح على الإمام علي في قبوله. وفي محاولة أحيحة من المحكمة أقبل وفد منهم إلى الإمام علي لثنيه عن إجابة معاوية إلى مراده.

ص ١٢٢، ١٢٧، ١٣٣ / البغدادي (التاريخ) ج ٢ ص ١٩١ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠ / المسعودي (المروج) ج ٢ ص ٤٠٥ / ابن الجوزي (المنتظم) ج ٥ ص ١٢٦ / ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٢٨ / الرادي (الجواهر) ص ١٢٢ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٩.

(١) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦٦ (مخطوط) / أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣٠٤ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٣، ١٢٩، ١٣٠ / المراد (الكامل) ج ٣ ص ١١٣ / الطبري (التاريخ) ص ١١٠ / أبو فحطاط (السير) ج ١ ص ١٠٥، ١٠٦ / المسعودي (المروج) ج ٢ ص ٤٠٥ / الرادي (الجواهر) ص ١٢٥ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٩، ٥٠.

وينفرد البغدادي (التاريخ) ج ٢ ص ١٩١ بالقول بأن علياً طلب منهم دخول الكوفة ليتناظروا ففعلوا.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٠ / المراد (الكامل) ج ٣ ص ١١٣ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٤ / ابن الجوزي (المنتظم) ج ٥ ص ١٢٦ / الرادي (الجواهر) ص ١٢٥.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٠، ١٣١ / المراد (الكامل) ج ٣ ص ١١٣ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٤.

(٤) سماها بالمحكمة لأنكارهم أمر التحكيم وقولهم لا حكم إلا لله: الجوهري (الصحاح) ج ٥ ص ١٩٠٢ باب الميم فصل الحاء. ويطلق لقب المحكمة الأولى على الذين اعتزلوا إلى حروراء ثم إلى النهروان. انظر: البغدادي (التاريخ) ج ٢ ص ١٦٧ / البغدادي (الفرق) ص ٧٢، ٧٤، ٨١ / الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١٠٧.

(٥) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٤ / ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٣٤، ٣٣٥ / الرادي (الجواهر) ص ١٢٦.

(٦) يفهم ذلك من إرسال معاوية معن بن يزيد بن الأحنس السلمي إلى علي يستحثه على الوفاء بوعده بإياد باغيات أبي موسى. ينظر: ابن غيلان (السير) ورقة ١٦٦ (مخطوط) / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٧ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠، ويبدل له أيضاً أن أهل الشام أقاموا بتدمر شهراً ثم تحولوا معها إلى دومة الخندل فأقاموا بها شهراً ثم توجهوا إلى أذرح: البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٧. وانظر: جعيط (الفتنة) ص ٢١٧.

ويبدو أن ذلك اللقاء كان حاسما، حين عرفوا منه إصراره على موقفه وعزمه على إنقاذ أبي موسى للقاء عمرو بن العاص^(١).

عندئذ انطلق هذا الوفد ومعهم أصحابهم ممن يرى رأيهم، فاجتمعوا في منزل عبدالله بن وهب الراسي^(٢) وعزموا على الانفصال، ثم عرضوا الإمامة على وجوههم فتدافعوا ولم يرض بها أحد منهم، وأخيرا قبلها عبدالله بن وهب قائلا: "ها توها، أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا، ولا أدعها فرقا من الموت"^(٣).

بعد أن تمت البيعة اجتمعوا في منزل شريح بن أوفى^(٤)، فأشار عليهم بالتوجه إلى المدائن، إلا أن زيد بن حصن الطائي^(٥) نصحهم عنها خشية أن يمنعهم من دخولها سعد بن مسعود الثقفي^(٦) وإلى علي عليها، ثم اجتمع رأيهم على التوجه إلى النهروان^(٧)، وكتبوا لإخوانهم من أهل البصرة يعلموهم بما اتفقوا عليه، ويستنصحوهم للحاق بهم، ثم خرجوا إلى النهروان وحدانا مستخفين لثلاث ترى لهم جماعة فيتبعوا^(٨).

(١) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص١٣٣/ الطبري (التاريخ) ج٣ ص١١٣/ ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص١٢٩/ ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص٣٣٤/ ابن كثير (البيداء والنهاية) ج٧ ص٢٨٥/ الرازي (الجواهر) ص١٢٧، ١٢٨. ويضم الوفد كلا من: حرقوص بن زهير السعدي، وشريح بن أوفى العبيسي، وفروة بن نوفل الأشعبي، وعبدالله بن شجرة السلمي، وحمة بن سنان الأسدي، وعبدالله بن وهب الراسي، وزيد بن حصن الطائي.

(٢) سيأتي التعريف به في البحث التالي.

(٣) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦٠ ب- ١٦١ ب (مخطوط)/ البلاذري (الأنساب) ج٣ ص١٣٣، ١٣٤/ الطبري (التاريخ) ج٣ ص١١٥/ أبو قحطان (السير) ج١ ص١٠٧/ ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص٣٣٦/ القلشاني (الكشف) ج٢ ص٢٣٩/ الرازي (الجواهر) ص١٢٩/ الشماخي (السير) ج١ ص١٥٠، ويفهم من كلامه أن المبايعة تمت بعد الخروج إلى النهروان.

(٤) سيأتي التعريف به في البحث التالي.

(٥) سيأتي التعريف به في البحث التالي.

(٦) سعد بن مسعود الثقفي: له صحبة، ولاء علي بعض عمله ثم استصحبه معه إلى صفين. ولم أوف على سنة وفاته، وله ذكر في حوادث سنة إحدى وأربعين، وهو عم المختار بن أبي عبيد الثقفي: ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص٤٠٤/ ابن حجر (الإصابة) ج٣ ص٨٣ رقم ٣٢٠٤.

(٧) النهروان: مدينة صغيرة على أربعة فراسخ من بغداد شرقا: الحميري (الروض المطران) ص٥٨٢.

(٨) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦١ ب- ١٦٢ ب (مخطوط)/ البلاذري (الأنساب) ج٣ ص١٣٧-١٤٠/ الطبري (التاريخ) ج٣ ص١١٥/ ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص١٣١/ ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص٣٣٦/ الرازي (الجواهر) ص١٢٩، ١٣٠.

ويتفق هاشم بن غيلان مع ابن الجوزي في القول إنهم اجتمعوا في منزل زيد بن حصن، وبروي البلاذري (الأنساب) ج٣ ص١٣٦ أن الذي أشار هو عبدالله بن شجرة.

في أثناء ذلك كان علي قد وجه أبا موسى الأشعري إلى أذرح للقاء عمرو بن العاص^(١)، واجتمع الحكمان في جمع من أصحابهما لإصدار الحكم في القضية. وتتضارب الروايات بشأن ما جرى بين الحكّمين في ذلك اللقاء وما أسفر عنه التحكيم؛ فعلى حين تؤكد روايات عدة أن عمرو بن العاص خدع أبا موسى إذ ولى معاوية الخلافة بعد أن خلع أبو موسى عليا^(٢)، نجد بعض الروايات تبين أن كليهما عزلا عليا ومعاوية وتركوا الأمر شورى^(٣). وتفيد كل الروايات أنهما تفرقا ولم يصلا إلى حل يرضي الطرفين.

بيد أننا نلاحظ أن ما افرق عليه الحكمان كان مفاخنا للإمام علي وأصحابه، مما جعله يجمع جنده من جديد متجها إلى الشام لاستئناف القتال. وبعث إلى أهل النهروان يعلمهم بما أسفر عنه التحكيم ويدعوهم إلى الدخول معه لمواصلة قتال معاوية وأصحابه. ولكنهم ردوا عليه برفض الانضمام إليه فأيس منهم وتركهم ومضى إلى أهل الشام حتى بلغ النخيلة^(٤) فمسكر بها^(٥).

عندذاك أقبلت جماعة من أهل البصرة ممن ينكرون التحكيم ليلحقوا بأصحابهم في النهروان يقودها مسعر بن فدكي التميمي فلقوا في طريقهم عبدالله بن خباب بن الأرت

(١) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦٦٢ب (مخطوط) / ابن سعد (الطبقات) ج٣ ص ٣٣ / البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١١٨ / اليعقوبي (التاريخ) ج٢ ص ١٩٠ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١٠٥ / ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص ١٢٦ / الشماخي (السير) ج١ ص ٥٠. وقيل بدومة الجندل: ابن سعد (الطبقات) ج٤ ص ٢٥٦ / ابن خياط (التاريخ) ص ١١٥ / الذهبي (التاريخ) ج٤ عهد الخلفاء الراشدين، ص ٥٤٩، ٥٤٨. ويقول ياقوت الحموي (معجم البلدان) ج٢ ص ٥٥٥: "وقد ذهب بعض الرواة إلى أن التحكيم بين علي ومعاوية كان بدومة الجندل، وأكثر الرواة على أنه كان بأذرح، وقد أكثر الشعراء في ذكر أذرح وأن التحكيم كان بها". ولعل الذين ذكروا أن التحكيم كان بدومة الجندل عمروا عن موعد اللقاء الأصلي. وانظر: جعيط (الفتنة) ص ٢١٨.

(٢) المنقري (صفين) ص ٥٤٦ / ابن سعد (الطبقات) ج٣ ص ٣٣ ج٤ ص ٢٥٧ / البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٢١، ١٢٥ / أبو قحطان (السير) ج١ ص ١٠٨ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٢، ١١٣ / ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص ١٢٨ / ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص ٣٣٢ / القلهاقي (الكشف) ج٢ ص ٢٤٠ / السراي (الجواهر) ص ١٣٤ / الشماخي (السير) ج١ ص ٥٠.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٥ / البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١١٩ / المسعودي (المرج) ج٢ ص ٤٠٩.

(٤) النخيلة: موضع قرب الكوفة على جهة الشام: الحميري (الروض المطار) ص ٥٧٦.

(٥) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٤٠، ١٤١ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٧ / المسعودي (المرج) ج٢ ص ٤٠٩ / ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص ١٣٢، ١٣٣ / ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص ٣٣٩ / ابن كثير (الديابة والنهائية) ج٧ ص ٢٧٨.

فقتله مسعر بعد حوار معه بين فيه تصويبه لعلبي بن أبي طالب، ثم اتجهوا إلى النهروان^(١)
بلغ الإمام علياً نبأ مقتل عبدالله بن خباب فقرر بعد إلحاح من الأشعث بن قيس
وكثير من جيشه أن يحول وجهته إلى النهروان بدلا من أهل الشام مطالباً إياهم بدم
عبدالله بن خباب^(٢).

وتورد بعض الروايات أن علياً طالب أهل النهروان أن يسلموه القتلة وأنهم قالوا:
"كلنا قتلته"^(٣)، إلا أننا نجد - في المقابل - من الروايات ما ينفي عن أهل النهروان أنهم
ارتضوا مسلك مسعر بن فدكي في الاستعراض والتقتيل أو سمحوا له بالبقاء في
صفوفهم^(٤).

ومع ذلك فإننا نرى الإمام علياً - كرم الله وجهه - زحف بجيشه إلى النهروان،
فجرت هنالك معركة فاصلة قتل فيها معظم أهل النهروان، ولم ينج منهم إلا القليل^(٥).

(١) ابن سعد (الطبقات) ج٥ ص ٢٤٥، ٢٤٦ / ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩ / البلاذري (الأنساب) ج٣
ص ١٣٦، ١٤٢، ١٤٤ / الدينوري (الأخبار) ص ١٥٧ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٦ / ابن أعمش (الفتوح)
ج٤ ص ٢٥٥ / أبو العرب (الغنم) ص ١٢٢ / ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص ١٣٢ / ابن الأثير (الكامل)
ج٣ ص ٣٣٨، ٣٤١، ٣٤٢ / الذهبي (العبر) ج١ ص ٣٢ / الشماخي (السر) ج١ ص ٥٠.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٤٢-١٤٤ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٩ / ابن الجوزي (المنتظم) ج٥
ص ١٣٣ / ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص ٣٤٢، ٣٤٣.

(٣) ابن أبي شيبه (المصنف) ج٣ ص ٣٠٩ / أبو عبيد (الأموال) ص ٨١ / البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٣٦، ١٤١ /
المبرد (الكامل) ج٣ ص ١١٠ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١٢٠ / ابن الجوزي (المنتظم) ج٥ ص ١٣٣ /
ابن الأثير (الكامل) ج٣ ص ٣٤٣ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج٧ ص ٢٨٨، ٢٨٩.

(٤) انظر المبحث الرابع من هذا الفصل.

(٥) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٤٦-١٥٠ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٩-١٢٢ / ابن الجوزي (المنتظم)
ج٥ ص ١٣٣-١٣٦ / ابن الأثير (الكامل) ص ٣٤٥-٣٤٨ / الذهبي (التاريخ) عهد الخلفاء الراشدين ص ٥٨٨،
(العبر) ج١ ص ٣٢ / ابن كثير (البداية والنهاية) ج٧ ص ٢٨٨-٢٩٠.

المبحث الثاني:

الصحابة من أهل النهروان

تذكر المصادر عددا من صحابة^(١) رسول الله ﷺ شاركوا أهل النهروان انفصامهم عن الإمام علي، ونجد أسماء بعضهم تصدر قائمة الذين كان لهم دور بارز في الإلحاح على الإمام علي بالتراجع عن التحكيم، ثم الاعتزال إلى النهروان.

ويبدو واضحا أن غالبية المصادر متفقة على ذكر بعض تلك الأسماء في النهروان والأحداث التي سبقتها. وعلى الرغم من نفي بعض الروايات التي اعتمد عليها بعض العلماء والباحثين^(٢) وجود الصحابة في صفوف أهل النهروان أو ضمن معارضي التحكيم، كالذي يروي عن ابن عباس أنه قال لأهل حروراء: "أتيتكم من عند أصحاب النبي ﷺ المهاجرين والأنصار ومن عند ابن عم النبي ﷺ وصهره وعليهم نزل القرآن فهم أعلم بتأويله منكم وليس فيكم منهم واحد.." فإن - في المقابل - من الروايات ما يفيد خلاف هذه الفكرة، إذ يروي عن ابن عباس نفسه أنه لما جاء من عند معاوية في أمر الحكيم ناقشه عدة رجال في مسألة التحكيم وهم يستدلون عليه من كتاب الله، يقول الراوي: "حتى دخلني من ذلك، قال: ومن هم؟ هم والله السن الأول أصحاب محمد، هم والله أصحاب الرانس والسواري"^(٣).

كما تصف هذه الرواية نفسها - مناقضة للفكرة السابقة - أحد الذين ناقشوا ابن عباس في مسألة التحكيم بأنه "كأنما ينزع بجاحته من القرآن في سورة واحدة" فقال له ابن عباس: "إني أراك قارئاً للقرآن عالماً بما قد فصلت ووصلت".

(١) للصحابي تعريفات عدة، صحح الحافظ ابن حجر أن الصحابي "من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على

الإسلام": ابن حجر (الإصابة) ج١ - ص ٦-٨.

(٢) ابن حزم (الفصل) ج٤ ص ٢٣٧/ النحار، عامر (الإباضية) ص ٣٨ هامش/ العمري (عصر الخلافة) ص ٤٨٢، لكنه يذكر ذلك في أهل حروراء، وهو ينسحب على أهل النهروان.

(٣) ابن أبي شيبه (المصنف) ج١٥ ص ٢٩٩، ٣٠٠.

على أنه من غير المقذور على دفعه ثبوت وجود بعض الصحابة فيهم، لا سيما الصحابة الذين تتفق عليهم معظم المصادر، فقد حفظت لنا كتب التاريخ أعدادا كبيرة من الصحابة كانوا في جيش الإمام علي في صفين^(١)، ولا يعرف مصير كل واحد منهم إلا ما ثبت عن بعضهم من مقتله في صفين أو بقاءه إلى فترة متأخرة من الزمن. ولهذا فمن المستبعد جدا أن تكون معركة صفين قد أسفرت عن مقتل كل الصحابة الذين شاركوا فيها ممن ليس له ذكر بعدها، وهذا ما تؤكد رواية خليفة بن خياط عن عبد الرحمن بن أبيزى^(٢) قال: "شهدنا مع علي ثمانمائة ممن بايع بيعة الرضوان، قتل منا ثلاثة وستون"^(٣)، وفي رواية "ثلاثمائة وستون"^(٤). على أنه يروى أن عدد الصحابة الذين توفي النبي ﷺ عنهم يقدر بأكثر من مائة ألف^(٥)، والذين أورد أسماءهم الحافظ ابن حجر في "الإصابة" - وهو أجمع كتاب في موضوع الصحابة - بلغوا الرقم (١٢٣٠٤)^(٦). مع أن ابن حجر ذكر فيهم من أدرك النبي ﷺ ولم يثبت أنه رآه أو لقيه - أي يحتمل أن يكون صحابيا ويحتمل ألا يكون - ومن ذكر في الصحابة على جهة الغلط والسهو وليس هو منهم. إضافة إلى ذلك يقول ابن حجر بأنه لم يحصل له من ذلك جميعا الوقوف على العشر من أسامي الصحابة^(٧).

ولا يخفى أن عدد الصحابة المذكورة أسماؤهم بعد صفين في جهة علي أو في جهة

(١) بذكر خليفة بن خياط (التاريخ) ص ١١٨ وابن السكن - كما نقل عنه ابن حجر في (الإصابة) ج ٤ ص ٢٨٢ - أن فيهم ثمانمائة ممن بايع تحت الشجرة. ويورد البيهقي (التاريخ) ج ٢ ص ١٨٨ سبعين بدرية وسبعائة من أهل الشجرة وأربعمائة من المهاجرين والأنصار. بينما ينقل العربي التاجي في كتابه (تخدير العقري) ج ٢ ص ٦٤. ٦٥ عن كتاب (صفين) ليجي بن سليمان الجسفي بسند قال عنه "حيد" عن أبي مسلم الخولاني أنهم تسعون بدرية وسبعائة من أهل بيعة الرضوان وأربعائة من سائر المهاجرين والأنصار.

(٢) عبد الرحمن بن أبيزى الخزاعي: يختلف في صحبته، والأكثر على أنه صحابي. وقيل استعمله علي على خراسان، واستظهر الذهبي أنه عاش إلى سنة ثيف وسبعين من الهجرة: ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٧٤/ الذهبي (السير) ج ٣ ص ٢٠١، ٢٠٢/ ابن حجر (الإصابة) ج ٤ ص ٢٨٢، ٢٨٣.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٨.

(٤) ابن حجر (الإصابة) ج ٤ ص ٢٨٢.

(٥) المصدر السابق ج ١ ص ٢.

(٦) المصدر السابق ج ٥ ص ٣٢٥.

(٧) المصدر السابق ج ١ ص ٢.

معاوية يقترب مع عدد المذكورين في الجهة المعارضة للتحكيم، والتفاوت في الوجود الحقيقي للصحابة يكون بين جهة معاوية وبين الجهات المقابلة لما سبق ممن أن معظم الصحابة الموجودين يومئذ كانوا في جيش علي في صفين، وطبيعي أن يتجاوزوا عدد من ذكرت أسماءهم في كتب التاريخ، فإن من الصعب إعطاء إحصاء لكل أفراد أهل النهروان أو غيرهم وبيان اسم كل واحد منهم.

وحينئذ - ومع غياب أسماء أكثر أولئك الصحابة في الجهة المقابلة لأهل النهروان - فإن إيراد المصادر أسماء عدد من الصحابة أو الإشارة إلى جملة منهم قتلوا مع أهل النهروان يصبح أمرا طبيعيا.

أما الصحابة الذين ورد ذكرهم في أهل النهروان ومعارضى التحكيم فهم:

١- زيد بن حصن (أو حصين) الطائي:

ذكره عدد من المؤرخين ضمن أهل النهروان^(١)، وعده كل من أبي المؤثر والبرادي من الصحابة^(٢)، كما أورده ابن حجر في القسم الأول^(٣) من أقسام كتابه "الإصابة" اعتمادا على ما ذكره الهيثم بن عدي من أنه كان عامل عمر بن الخطاب على حدود الكوفة^(٤)، وقد ذكر ذلك أيضا ابن حبان في "الثقات"^(٥) والبرادي^(٦)، قال ابن حجر:

(١) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦٦ ب (مخطوط) / أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣١٣ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٤٧ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠١، ١٠٢، ١١٥، ١١٧، ١٢١، ١٢٢، ١٤٨ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٥١، ٥٣.

(٢) أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣١٣ / البرادي (الجواهر) ص ١١٨.

(٣) قسم ابن حجر المسقلافي الذين ذكرهم في "الإصابة في معرفة الصحابة" أربعة أقسام:

الأول: من وردت صحته أو وقع ذكره بما يدل على الصحة بأي طريق كان.

الثاني: من ولد على عهده عليه السلام وهو دون سن التمييز.

الثالث: من أدرك الجاهلية والإسلام ولم يرد أنه لقي النبي عليه الصلاة والسلام، وهؤلاء ليسوا من اثنتي عشرة باتفاق.

الرابع: من ذكر في الصحابة على طريق الروم والفظ.

(٤) ابن حجر (الإصابة) ج ٢ ص ٦٠٣.

(٥) ابن حبان (الثقات) ج ٢ ص ٢٩٥.

(٦) البرادي (الجواهر) ص ١٢٩.

"وقد قدمت غير مرة أهم كانوا لا يؤمرون في ذلك الزمان إلا الصحابة"^(١).

٢- حرقوص بن زهير السعدي التميمي:

ذكره فيمن قتل في أهل النهروان عدد من أهل التاريخ^(٢). لكن يفهم مما نقله ابن حجر عن الهيثم بن عدي أن الخوارج^(٣) تزعم أن حرقوصا من الصحابة وأنه قتل يوم النهروان، قال الهيثم: "فسألت عن ذلك فلم أجد أحدا يعرفه"^(٤) يفهم من ذلك أن حرقوص بن زهير هذا غير حرقوص المقتول بالنهروان. وعليه فقد ذكر ابن حجر ثمة حرقوصا آخر هو العنبري، ونقل عن ابن أبي داود^(٥) الحزم بأنه ذو النديبة المقتول بالنهروان^(٦)، مما ينفي أن يكون حرقوص السعدي قد قتل في معركة النهروان، وصنف ابن حجر حرقوصا العنبري في القسم الثالث، وذكر أن له إدراكا وشهد فتح تستر مع

(١) ابن حجر (الإصابة) ج٢ ص٦٠٣.

ومستند الحفاظ في إثبات الصحبة من هذا الضابط ما عزاه إلى ابن أبي شيبة أنه أخرج من طريق قال: "كانوا لا يؤمرون في الغازي إلا الصحابة" (الإصابة) ج١ ص٩.

وقد بحث بحثا مضنيا في مصنف ابن أبي شيبة ولم أستطع العثور على هذا النص. ولكن يشهد لذلك تأمير عمر ابن الخطاب لأبي عبيد بن مسعود الثقفي على قتال الفرس لما نذب عمر الناس ثلاثة أيام فكان أول من انتدب أبنا عبيد هذا، فقيل لعمر: "هلا أمرت عليهم رجلا من الصحابة" فقال: "إنما أؤمر أول من استحباب، إنكم إنما سبقتهم الناس بنصرة هذا الدين، وإن هذا هو الذي استحباب قبلكم": ابن كثير (البداية والنهاية) ج٤ ص٢٥. ومفاد هذه الحادثة أن الأصل أنهم لا يؤمرون إلا الصحابة وأن تأمير أبي عبيد الثقفي إنما هو حالة استثنائية، ولهذا عوتب عمر.

هذا والمراد بالضمير في "كانوا" الصحابة كما يظهر، وليس ذلك مختصا بعمر، ففي ترجمة حنظلة بن الطفيل السلمي: ابن حجر (الإصابة) ج٢ ص١٣٦ ذكر أن أبا عبيدة بن الجراح بعثه إلى حمص ففتحها الله عسى يديه، قال ابن حجر: "وقد تقدم غير مرة أنهم كانوا لا يؤمرون إلا الصحابة، وذكر حنظلة في القسم الأول.

وأما المعنى بذلك الزمان عهد عمر كما بينه ابن حجر نفسه (الإصابة) ج١ ص٤٤٥.

(٢) ابن خياط (التاريخ) ص١١٩/ أبو المؤثر (السير) ج٢ ص٣١٣/ البلاذري (الأنساب) ج٣ ص١٣٣، ١٣٦، ١٤٧/ الطبري (التاريخ) ج٢ ص٤٩٧، ج٣ ص١١٣، ١١٥، ١٢١، ١٢٢/ الشماخي (السير) ج١ ص٥٣.

(٣) انظر في تعريف الخوارج: المبحث الأول من الفصل الثاني من هذا الباب.

(٤) ابن حجر (الإصابة) ج٢ ص٤٩.

(٥) ابن أبي داود: هو عبدالله بن سليمان بن داود السجستاني صاحب السنن، ذكره ابن حجر في مقدمة كتابه (الإصابة) ج١ ص٢ ضمن من ألف في الصحابة.

(٦) ابن حجر (الإصابة) ج٢ ص١٧٠.

أبي موسى الأشعري، قال: "وهو غير حرقوص بن زهير السعدي"^(١). وهو كلام مناقض لما ثبت في التاريخ من أن حرقوصا الذي قتل في النهروان هو الذي شهد فتح تستر. ولا يورد أي مصدر أنه كان في فتح تستر حرقوصان، فقد ذكر الطبري أن عتبة بن غزوان^(٢) كتب إلى عمر بن الخطاب يستمده فأمده عمر بحرقوص بن زهير السعدي وأمره على القتال، وافتتح حرقوص سوق الأهواز^(٣) فأقام بها واتسقت له إلى تستر، قال الطبري: "ثم إن حرقوصا تحرر يوم صفين وبقي على ذلك وشهد النهروان مع الحرورية"^(٤)، وهو صريح في كون حرقوص بن زهير السعدي الذي فتح الأهواز وتستر هو الذي قتل في النهروان، لكنه غير ذي الثدية المعروف كما سيأتي بيانه.

هذا، وقد عد حرقوص بن زهير السعدي في الصحابة كثير من أهل العلم^(٥)، ولذا أورده ابن حجر في القسم الأول، وقال عنه: "له ذكر في فتوح العراق"^(٦)، وسيأتي أنه غير ذي الخريصة.

٣ - عبدالله بن وهب الراسي^(٧) الأزدي ذو الثغفات^(٨):

-
- (١) ابن حجر (الإصابة) ج ٢ ص ١٧٠.
(٢) أسلم سبع سبعة في الإسلام، وهاجر إلى الحبشة، وشهد بدرًا والمشاهد، وهو الذي اختط البصرة وأنشأها بعد أن استعمله عمر عليها. توفي سنة ١٥ وقيل ١٧ وقيل ٢٠ من المحصرة: الذهبي (السير) ج ١ ص ٣٠٤ - ٣٠٦ / ابن حجر (الإصابة) ج ٤ ص ٤٣٨، ٤٣٩.
(٣) الأهواز: هي خوزستان وهي رامهرمز، وسوق الأهواز من مدنها: الحموي (المعجم) ج ١ ص ٣٣٨، ٣٣٩ / الحموي (الروض المعطار) ص ٦١.
(٤) الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٤٩٦، ٤٩٧.
(٥) أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣١٣ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٤٩٦ / ابن الأثير (الكامل) ج ٢ ص ٥٤٥ / ابن الأثير (أسد الغابة) ج ١ ص ٤٧٤ / الدرجيني (الطبقات) ج ٢ ص ٢٠٢ / الرادي (الجواهر) ص ١١٨ / الفيروز آبادي (القاموس) ج ٢ ص ٣٠٩ / الزبيدي (التاج) ج ٤ ص ٣٧٩.
(٦) ابن حجر (الإصابة) ج ٢ ص ٤٩٩ رقم ١٦٦٣.
(٧) سماه الجوزجاني في (أحوال الرجال) ص ٣٤٩ عبدالله بن راسب، وتبعه الذهبي في (الميزان) عن ذلك: حيث جعل لمة شخصين؛ أحدهما عبدالله بن راسب ج ٤ ص ٩٦ رقم (٤٣٠٩) وعبدالله بن وهب ج ٤ ص ٢٢٦ رقم (٤٦٨٥)، وقد بين المحافظ ابن حجر أنهما شخص واحد: (اللسان) ج ٤ ص ١٢ رقم (٤٥٩١). ص ١٩١ رقم (٤٨٩٨).

(٨) يقول ابن حجر (الإصابة) ج ٥ ص ١٠٠: "وكان عجباً في كثرة العبادة، حتى لقب ذا الثغفات: كان لكثرة سحوده صار في يديه وركبته كثفات البعير" وانظر: البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٥. والثغفات جمع: =

سبق في المبحث الأول أنه بايعه أهل النهروان قبل خروجهم من الكوفة. وتشير عبارات بعض العلماء إلى أنه ليس له صحبة؛ حيث يذكر أبو المؤثر كلا من حرقوص بن زهير وزيد بن حصن في سياق ذكر صحابة رسول الله ﷺ ويعقب بقوله: "ثم من بعدهم عبدالله بن وهب الراسبي"^(١). ويورده ابن حجر في القسم الثالث قائلا: "له إدراك"^(٢) أي أدرك النبي ﷺ ولم يرد أنه لقيه. وذكر الذهبي أنه كان ممن أدرك الجاهلية^(٣)، أما ابن حزم فينفي أن يكون عبدالله بن وهب صحابيا^(٤)، بل "كان من خيار التابعين"^(٥). إلا أن الطبري يروي في خير فتح ماسيدان أن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص بأن يبعث جندا ويجعل على إحدى مجنبيه عبدالله بن وهب الراسبي^(٦). وعلى الرغم من أن ابن حجر ينقل عنه أنه شهد فتوح العراق مع سعد بن أبي وقاص، وأنه كان من الجنود الذين أرسلهم سعد^(٧)، فإنه لا يشير إلى أمر عمر سعدا بأن يجعل عبدالله بن وهب على إحدى مجنبي أولئك الجنود. وبناء على ما مر من إدراك عبدالله بن وهب الراسبي الجاهلية وعلى ما قرره ابن حجر من أنهم كانوا لا يؤمرون يومئذ إلا صحابيا فإن عبدالله بن وهب يعد - إذن - صحابيا^(٨)، ويؤكد ذلك الدرجيني^(٩) والبرادي^(١٠).

= وثقة البعير: ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استناخ وغلظ كالركبتين وغيرهما: الجوهري (الصحاح) جـ ٢٠٨٨ باب النون فصل الثاء.

(١) أبو المؤثر (السير) جـ ٢ ص ٣١٣.

(٢) ابن حجر (الإصابة) جـ ٥ ص ١٠٠ رقم ٦٣٦٤.

(٣) الذهبي (الليزان) جـ ٤ ص ٩٦ رقم ٤٣٠٨.

(٤) ابن حزم (الفصل) جـ ٤ ص ٢٣٨.

(٥) ابن حزم (الجمهرة) ص ٣٨٦.

(٦) الطبري (التاريخ) جـ ٢ ص ٤٧٥.

(٧) ابن حجر (الإصابة) جـ ٥ ص ١٠٠.

(٨) نظير هذا ليراد ابن حجر حنابلة بن عبدالله الأشعبي حليف بني سلمة من الأنصار في القسم الأول (الإصابة) جـ ١ ص ٤٤٤، ٤٤٥ حيث قال في ترجمته (١٠٥٠): "استدركه ابن فتحون، ونقل عن سيف بن عمر أنه كان على اليسرة يوم الرمك مع خالد بن الوليد، وذكره الدارقطني وابن ماكولا عن سيف، وقد تقدم أنهم كانوا لا يؤمرون في عهد عمر إلا الصحابة".

(٩) الدرجيني (الطبقات) جـ ٢ ص ٢٠١.

(١٠) البرادي (الجواهر) ص ١١٨.

٤ - شجرة بن أوفى السلمى:

ذكر البرادي والشماسي أنه شهد النهروان وكان بدرياً^(١).

٥ - عبدالله بن شجرة السلمى:

ذكره فيمن شهد النهروان كل من البلاذري والظري والبرادي، وعده فيمن يبيع تحت الشجرة^(٢).

٦ - شريح بن أوفى (أو أبي أوفى) بن ضبعة العبسي:

ذكره في أهل النهروان البلاذري والظري والبرادي^(٣)، وجعله الأخير ممن بايع تحت الشجرة، لكنه قال "السلمى"، ويبدو أنه خلط بينه وبين شجرة بن أوفى السلمى.

٧ - ثرملة (من بني حنظلة):

أورده فيمن قتل مع أهل النهروان كل من الجوهرى - وجعله هوذا الثدية^(٤) - والقلهاني، والبرادي، وذكر الأخير أن أنه من صحابة رسول الله ﷺ^(٥).

٨ - نافع:

ذكره في أهل النهروان كل من أبي داود والبلاذري والظري وابن حجر والبرادي والشماسي^(٦)، وجعله الأربعة الأولون ذا الثدية المعروف بالمخدج، وهو الذي يفيدته نقل

(١) البرادي (الجواهر) ص ١١٨ / الشماسي (السير) ج ١ ص ٤٨.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٣، ١٣٤، ١٤٧ / الظري (التاريخ) ج ٣ ص ١٢٠، ١٢٢ / البرادي (الجواهر) ص ١١٨.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٣، ١٣٦، ١٤٧ / الظري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٥، ١٢١، ١٢٢ / البرادي (الجواهر) ص ١٢٩.

(٤) الجوهرى (الصحيح) ج ٦ باب الباء فصل الثاء ص ٢٢٩١، باب الباء فصل الباء ص ٢٥٤١.

(٥) القلهاني (الكشف) ج ٢ ص ٢٥٢ / البرادي (الجواهر) ص ١١٨.

(٦) أبو داود (السنن) ك السنة باب قتال الخوارج رقم ٤٧٧٠ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٤٩ / الظري (التاريخ) ج ٣ ص ١٢٥ / البرادي (الجواهر) ص ١١٨ / ابن حجر (نزهة الألباب) ج ١ ص ٢٨٢ رقم ١١٢٨ / الشماسي (السير) ج ١ ص ٥٣.

البرادي والشماسي عن جابر بن زيد الأزدي أن نافعا "قطع الفحل يده"^(١). وعده البرادي من صحابة رسول الله ﷺ ومولى لثرملة السابق ذكره^(٢). ولعل كونه مولى لثرملة لبس على الجوهري فجعل ثرملة هو ذا الثدية. هذا وفي الصحابة عدد ممن اسمه نافع^(٣) من الصعب تحديد واحد منهم ليكون هو صاحب هذه الترجمة.

٩ - عمير بن الحارث:

ذكره البرادي في أهل النهروان ونسبه أنصاريًا^(٤). وأورد الحافظ ابن حجر اثنين اتفق اسماهما وتشابه اسمها أبيهما، الأول: عمير بن الحارث الأنصاري، شهد العقبة وبدرا وأحدًا^(٥) والثاني: عمير بن حارثة السلمي، صحابي شهد صفين مع علي^(٦). ولا يبعد أن يكونا شخصا واحدا، فإن الأول سلمى أيضا كما ذكر ابن الأثير^(٧)، وعليه يكون "حارثة" محرفا عن "الحارث". وبناء على هذا فلعله هو الذي أراده البرادي، لا سيما أنه لم يرد عنه أنه قتل في صفين، ولم أجد له ذكرا بعد ذلك.

١٠ - أبو عمرو بن نوفل:

ذكره البرادي في أهل النهروان وفي الصحابة^(٨).

١١ - هرم بن عمرو الأنصاري (من بني واقف):

ذكره البرادي في أهل النهروان^(٩)، وأورده ابن عبد البر في الصحابة وسماه هرم بن

(١) البرادي (الجواهر) ص ١٤١ / الشماسي (السير) ج١ ص ٥٣.

(٢) البرادي (الجواهر) ص ١٤١.

(٣) ذكر ابن حجر في (الإصابة) ج٦ ص ٤٠٤ - ٤١٦ اثنين وعشرين صحابيا ممن اسمه نافع.

(٤) البرادي (الجواهر) ص ١١٨.

(٥) ابن حجر (الإصابة) ج٤ ص ٧١٤ رقم (٦٠٣٠).

(٦) ابن حجر (الإصابة) ج٤ ص ٧١٤ رقم (٦٠٣٢).

(٧) ابن الأثير (أسد الغابة) ج٣ ص ٧٨٥ رقم (٤٠٦١).

(٨) البرادي (الجواهر) ص ١١٨.

(٩) المصدر السابق.

عبدالله الأنصاري^(١)، قال عنه: "من بني عمرو بن عوف هو أحد البكائين الذين نزلت فيهم "تولوا وأعينهم تفيض من الدمع"^(٢)، وأورده ابن الأثير في هرم بن عبدالله الأنصاري أيضاً، لكن نسبه إلى بني واقف، واعتذر لابن عبدالبر بأن بني واقف كانوا حلفاء بني عمرو بن عوف^(٣)، قال ابن حجر: "وهو اعتذار حسن"^(٤). وذكر ابن الأثير بأنه كان قديم الإسلام وأحد البكائين الذين أتوا رسول الله ﷺ ليحملهم فلم يكن عنده ما يحملهم عليه فتولوا وهم سيكون. وأورده ابن حجر في ترجمة حرمي بن عمرو الواقفي، وقال: "يأتي في هرمي بالهاء"^(٥)، ثم ذكره في القسم الأول وقال: "هرم أو هرمي بن عبدالله الأنصاري"^(٦). وصرح ابن الأثير بأن ثمة رجلين بهذا الاسم، وفرق بينهما بأن الثاني ولد على عهد رسول الله ﷺ قيل فيه هرمي وهرم^(٧)، ولذا أورد ابن حجر الثاني في القسم الثاني، قال عنه: "هرمي بن عبدالله ويقال ابن عتبة ويقال ابن عمرو الأنصاري الخطمي ويقال الواقفي"^(٨).

(١) ابن عبدالبر (الاستيعاب) جـ ٤ ص ١٥٣٧ رقم ٢٦٧٦.

(٢) سورة التوبة، آية ٩٢. وروى الطبري في تفسير هذه الآية (جامع البيان) جـ ١٠ ص ٢١١، ٢١٢ أن رسول الله ﷺ

أمر الناس أن يبعثوا غازين معه فجاءته عصابة من أصحابه فيهم عبدالله بن مغفل المزني فقالوا: يا رسول الله، احملنا، فقال لهم رسول الله ﷺ: والله ما أحسد ما أحملكم عليه، فتولوا وهم بكاء فأنزل الله {ليس على الضعفاء ولا على المرضى} إلى قوله {حزنا ألا يجدوا ما ينفقون}.

وروى أيضاً أنها نزلت في نفر من مزينة أو في بني مقرن من مزينة، قيل: فيهم عرياض بن سارية. وقيل نزلت فيه خاصة. وقيل نزلت في سبعة من قبائل شني:

١- من بني عمرو بن عوف: سالم بن عمرو ٢ - من بني واقف: حرمي بن عمرو.
٣ - من بني مازن بن النجار: عبدالرحمن بن كعب يكنى أبا ليلى ٤ - من بني الملقى: سلمان بن صحر.
٥ - من بني حارثة: عبدالرحمن بن يزيد أبو عبلقة، وهو الذي تصدق بعرضه فقبله الله له.
٦ - من بني سلعة: عمر بن غنمة.
٧ - وعبدالله بن عمرو المزني.

(٣) ابن الأثير (أسد الغابة) جـ ٤ ص ٦١٦ رقم (٥٣٥٢) وص ٦١٨ رقم ٥٣٥٨.

(٤) ابن حجر (الإصابة) جـ ٦ ص ٥٣٥.

(٥) المصدر السابق جـ ٢ ص ٥٣ رقم (١٦٧٦).

(٦) المصدر السابق جـ ٦ ص ٥٣٥ رقم (٨٩٥٦).

(٧) ابن الأثير (أسد الغابة) جـ ٤ ص ٦١٩.

(٨) ابن حجر (الإصابة) جـ ٦ ص ٥٦٧ رقم ٩٠٣٤.

وروى الطبري أن أحد السبعة البكائين حرمي بن عمرو من بني واقف^(١). وهو أقرب إلى من ذكره البرادي، ويبدو أن "حرمي" مصحفة عن "هرمي".

والذي يتبين أن في اسم هذين الرجلين خلطا، وأن الصواب ما يلي:

- هرمي أو هرم بن عمرو الأنصاري الواقفي: قدم الإسلام، وأحد البكائين بناء على رواية الطبري.

- هرمي أو هرم بن عبدالله الأنصاري الواقفي أيضا: وهو الذي ولد على عهد النبي

ﷺ.

١٢- الخريت بن راشد السامي الناجي:

شهد مع علي الجمل وصفين، وقد خرج عن علي بن أبي طالب بسبب التحكيم^(٢)، ثم أرسل إليه علي معقل بن قيس الرياحي^(٣) فقتل الخريت^(٤).

وقد ذكر الخريت بن راشد في الصحابة ابن عبدالبر^(٥) وابن الأثير^(٦) وابن حجر في القسم الأول^(٧)، لكنه أورد في القسم الثالث الخريت بن راشد الشامي قائلا: "له إدراك"^(٨) مغايرا بذلك بين الاثنين، وإن كان ذكر في ترجمة كل منهما ما يفيد أنهما شخص واحد، ذلك أنه لا تغاير بين الناجي والسامي؛ فإن السامي نسبة إلى بني سامة بن

(١) الطبري (جامع البيان) جـ ١٠ ص ٢١٣.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٧٧/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٣٧/ ابن الجوزي (المنتظم) جـ ٥ ص ١٥٣. ابن الأثير (الكامل) جـ ٣ ص ٣٦٤.

وينفرد الطبري بأنه شهد مع علي النهروان، غير أنه لا ذكر للنهروان في المصادر التاريخية الأخرى. ويرجح هذا أن خلاف الخريت للإمام علي كان بعد تحكيمه الحكيمين مباشرة.

(٣) معقل بن قيس الرياحي: له إدراك، أوفده عمار بن ياسر على عمر بفتح تستر، وكان من أمراء علي يوم الجمل؛ وكان صاحب شرطة علي. وذكر خليفة بن خياط أن المستورد بن علفة أحد الناجين في النهروان بارزه لما خرج بعد علي فقتل كل منهما الآخر سنة اثنين وأربعين، وقيل سنة تسع وثلاثين للهجرة: ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩/ ابن حجر (الإصابة) جـ ٦ ص ٣٠٦ رقم ٨٤٥٥.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٧٩-١٨٢/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٣٨.

(٥) ابن عبدالبر (الاستيعاب) جـ ٢ ص ٤٥٨ رقم ٦٩٢.

(٦) ابن الأثير (أسد الغابة) جـ ٢ ص ١٢٨ رقم ١٤٣٧.

(٧) ابن حجر (الإصابة) جـ ٢ ص ٢٧٣ رقم ٢٢٤٦.

(٨) المصدر السابق ص ٣٦٠ رقم ٣٥٩.

لوي^(١)، والناحي منسوب إلى ناجية قبيلة من سامة بن لوي^(٢)، وأما الشامي فواضح أنها مصحفة عن السامي.

(١) السيوطي (لب الباب) جـ ٢ ص ٦ رقم ٢٠٢٧.

(٢) المصدر السابق ص ٢٨٧ رقم ٣٩٤٣.

المبحث الثالث:

حجج معارضي التحكيم في اعتزال الإمام علي

تعب مواقف المعارضين للتحكيم بدءاً من رفع المصاحف إلى الاعتزال إلى حروراء ثم إلى النهروان عن صلابة في التمسك بهذا المبدأ. ولعل الثبات عليه إلى درجة الموت من أجله يدفعنا إلى إعادة تقويم لمسألة التحكيم لاكتناه الحقيقة فيه وفي مواقف معارضيهِ. وتمثل تلك المواقف عرضاً لحجج أصحابها. وتعطي المناظرة التي جرت في حروراء^(١) بينهم وبين عبدالله بن عباس ملخصاً لتلك الحجج. لكننا نجد أن الحوار في قضية التحكيم وأسبابه ونتائجه لا يتوقف بنهاية معركة النهروان بل نجد لكلا الفريقين - المعارض والمؤيد - أنصاراً يناظرون مخالفهم معلنة النتائج عند كل فريق عن انتصاره على الفريق الآخر. ولا مناص من التعرّيج على حروراء لاستجلاء حقيقة ما دار هنالك.

مناظرة عبدالله بن عباس لأهل حروراء:

سبق ذكر اختلاف الروايات في نتيجة المناظرة بين أهل حروراء وابن عباس، حيث يفهم من بعضها إلزام ابن عباس بإهمم الحجة، في حين يذكر فيه بعضها الآخر

(١) ثمة مجال واسع لاحتمال أن يكون بعض ما يروى من جوانب تلك المداورة جرى في النهروان أيضاً. فقد روى البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٧، ١٢٨ أن علياً أرسل إلى الحرورية ابن عباس وضعصعة بن صوحان ثم أعادها إليهم فرجع منهم نحو من خمسمائة. كما يروي الشماخي (السير) جـ ١ ص ٥١ أن أهل النهروان قدم عليهم صعصعة بن صوحان، ثم قيس بن سعيد فناظروه فقال: هذا أمر المؤمنين يحكم بكتاب الله قالوا: "أم يخلمه وكيله".

فقدوم صعصعة -عند الشماخي- يؤكد قدمه الثاني عند البلاذري، كما أن قولهم لقيس بن سعيد: "أم يبعث" أي علياً "وكيله" أي أبو موسى صريح في أن الحوار كان بعد نتيجة التحكيم، أي في النهروان؛ إذ إن اجتماع الحكّمين كان بعد انتصارهم إلى النهروان.

وأما قدم ابن عباس -ثانياً- عند البلاذري فتزيد الرسائل المنسوبتان إلى علي وابن عباس في شأن أهل النهروان، وفي كلتا الرسالتين التصريح بأن ابن عباس حاورهم في النهروان: (السير) ورقة ١٠١ ط - ورقة ١٠٥ (مخطوط). وأما الخمسمائة الذين خرجوا من النهروان فلا يبعد أن يكونوا فروة بن نوفل وأصحابه فإنه انسحب في خمسمائة رجل: البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٦٩ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٢١. واتفاق العدد مرجح لأن يكونا جماعة واحدة، وإذن فذلك يرفع من نسبة الاحتمال السابق.

عكس ذلك. غير أن هنالك قاسما مشتركا بين هذه الروايات جميعا يتلخص في النقاط التي استند إليها أهل حروراء وأجاب عنها ابن عباس. على أننا لا نغفل عن أن من الروايات ما ينسب الردود إلى الإمام علي نفسه^(١). والثابت أن له - كرم الله وجهه - حجة أخرى عليهم يأتي ذكرها، كما أن لأهل حروراء ومعارضى التحكيم عامة دفاعا عن موقفهم.

وتتفق الروايات^(٢) على ذكر أمرين احتج بهما أهل حروراء:

١- أن عليا حكم الرجال في أمر الله، وهو الأمر بقتال الفئة الباغية، أي معاوية وأصحابه.

٢- أنه مح اسم الإمارة عن نفسه عند كتابة وثيقة التحكيم.

٣- وتضيف بعض هذه الروايات إليهما أمرا ثالثا، وهو أن الإمام عليا لم يغتم ولم يسب.

٤- وتنفرد رواية بالقول إن من جملة مآخذ معارضى التحكيم على الإمام علي تخليه عن

المطالبة بحقه الذي أوصاه به الرسول ﷺ - حسب زعم الرواية - وهو تسلم الخلافة من بعده^(٣).

ولا يخفى أن الصبغة الشيعية بادية على الأمر الرابع؛ إذ لا يفيد أي مصدر البتة

تبنى أهل حروراء فكرة وصاية الرسول ﷺ للإمام علي بالخلافة بعده، فكيف تكون

(١) البغدادي، عبدالقاهر (الفرق) ص ٧٨.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) ج ١ ص ٨٧/ السنن الكبرى) ك الخصائص باب ٦٢ رقم ٨٥٧٥، (الخصائص) ص ٦٢/ الطبراني (المعجم الكبير) ج ١ ص ٥٨ رقم ١٠٥٥٨/ الحاكم (المستدرک) ج ٢ ص ١٥٢/ البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ ص ٣١١ رقم ١٦٧٤٠/ أبو نعيم (الحلية) ج ١ ص ٣٢/ ابن سعد (الطبقات) ج ٣ ص ٣٢/ البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٢، ١٢٧-١٢٩/ المبرد (الكامل) ج ٣ ص ٩٧٦، ١١٣٣/ يعقوب (التاريخ) ج ٢ ص ١٩١/ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠، ١١٤/ ابن غيلان (السير) ورقة ١٦٦ ظ (مخطوط)/ أبو فحطان (السير) ج ١ ص ١٠٧/ ابن الجوزي (المنتظم) ج ٥ ص ١٢٥، (تلبیس إبليس) ص ١١٤/ ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٢٧/ القلهاقي (الكشف) ج ٢ ص ٢٥٠/ ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٢٧٩/ الرادي (المجراهر) ص ١١٩-١٢٢/ الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٩/ المقدسي (البداية والتاريخ) ج ٥ ص ٢٢٣، ٢٢٤/ الدينوري (الأخبار الطوال) ص ١٥٠.

(٣) يعقوب (التاريخ) ج ٢ ص ١٩١.

مبدءا من مبادئهم، بل كان من أول ما أعلنوه أن "الأمر شورى" وهي فكرة لا تتفق مع فكرة الوصاية. كما أن الخلاف بين الإمام علي وأهل حروراء نبع من قبوله التحكيم. بالإضافة إلى أنه كان على سدة الخلافة يومئذ، فلا أساس - إذن - لنسبة هذا الاحتجاج إلى أهل حروراء، مما يعني عن ذكر نقضه من قبل ابن عباس.

أما الأمر الثالث فيبدو أنه لا علاقة له بمنكري التحكيم أيضا، فإن هذا الاحتجاج إنما طرحه أصحاب علي بعد معركة الجمل، حين توقعوا أن يكون السبي والغنيمة نتيجة للنصر^(١)، وجواب ابن عباس في هذه الروايات بقوله: "أتسبون أمكم عائشة أم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها" يؤكد ذلك، إذ لا يد للسيدة عائشة في معركة صفين. يضاف إلى ذلك أن أهل حروراء اتخذوا موقفهم بناء على عدم مواصلة القتال، ولم تنته معركة صفين بتغلب الإمام علي وأصحابه حتى يتسنى توقع الغنيمة والسبي، على أن سوال أصحاب علي عن الغنيمة والسبي إثر معركة الجمل يمنع من تكرره فيما بعد لا سيما أن الذين قاتلوا مع علي في الجمل هم الذين قاتلوا معه في صفين، والذين اعتزلوا إلى حروراء كانوا من ذلك الجيش. فضلا عن خلو الروايات الأخرى من ذكر هذا الاحتجاج.

أما الأمران الأولان فقد أجاب عنهما ابن عباس بما يلي:

- أن الله تعالى أجاز تحكيم رجلين في الشقاق بين الزوجين في قوله سبحانه: ﴿وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها﴾^(٢)، وفي صيد الحرم: ﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾^(٣).

(١) ابن أبي شيبة (المصنف) ج ١٥ ص ٢٥٧، ٢٦٣، ٢٨٦ / البيهقي (السنن الكبرى) ج ٥ ص ٣١٦.

(٢) سورة النساء، آية ٣٥.

(٣) سورة المائدة، آية ٩٥.

- أن محو اسم الإمارة عن الإمام علي لا يخلعه منها اقتداء بما فعله النبي ﷺ في صلح الحديبية حين رفض المشركون كتابة اسم الرسالة للنبي ﷺ في وثيقة الصلح، فمحاها ﷺ^(١).

وإلى هنا تتوقف بعض الروايات لتخلص من ذلك إلى أن قسما من أهل حروراء رجعوا إلى الكوفة تائبين.

يبد أن القسم الآخر من الروايات يبين أن أهل حروراء نقضوا على ابن عباس ردوده تلك بما يلي:

- أن ما جعل الله حكمه إلى العباد فلهم ذلك، وأما ما حكم الله فيه فليس لهم أن ينظروا فيه، فقد حكم في الزاني مائة جلدة وفي السارق بقطع يده فليس للعباد أن ينظروا في ذلك، وقد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقاتلوا حتى يرجعوا وقد دعوا إلى حكم الكتاب قبل الحرب فأبوه. كما أن الحكم من شرطه أن يكون عدلا، وليس عمرو ابن العاص - بناء على سفكه دماء أصحاب علي - عدلا، كما أن أبا موسى كان يثبط

(١) مسلم (الصحيح) ك الجهاد والسر باب (٣٤) رقم ١٧٨٣، ١٧٨٤. وروى النسائي في "الكبرى" عن علقمة بن

قيس قال: قلت لعلي: تجعل بينك وبين ابن أكلة الأكباد حكما؟ قال: إني كنت كاتب رسول الله ﷺ يوم الحديبية فكتب: "هذا ما صالح عليه محمد رسول الله وسهيل بن عمرو"، فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه، اعها، نقلت: هو والله رسول الله وإن رغم أنفك، لا والله لا أعوها، فقال رسول الله: "أرني مكانها"، فأرنيته فمحاها، وقال: "أما إن لك مثلها، ستأتيها وأنت مضطر".

وهذا الحديث بمذه الزيادة منكر لا يصح، فمن جهة السند فيه عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي الكوفي، وهو ضعيف، قال عنه ابن حجر في (التقريب) ص ٤٢٧ رقم ٥١٢٦: "لين الحديث، أفرط فيه ابن حبان، من التاسعة"، وفيه محمد بن إسحاق بن يسار، وهو "صدوق يدلس، ورمي بالشيعة والقدر"، انظر: (التقريب) ص ٤٦٧ رقم ٥٧٢٥، وقد عنعن هاهنا. ومن جهة المتن فهو مخالف للأحاديث الأخرى التي روت قصة الحديبية بدون زيادة "أما إن لك مثلها، ستأتيها وأنت مضطر"، ولكل الروايات الواردة في المناظرة والمناقشات في أمر الحكيمين، إذ لا توجد رواية اشتملت على مثل هذه الزيادة، إلا واحدة عند المنجد في (الكامل). على أن البلاذري روى في (الأنساب) ج ٣ ص ١١٠ عن علقمة بن قيس نفسه قال: قلت لعلي: أتقاضى معاوية على أن يحكمك حكمان؟ فقال: ما أصنع؟ أنا مضطهد، وليس فيها تلك الزيادة. فالظاهر أن قول الإمام علي: "أنا مضطهد" - إن صح - استحال حديثنا نبويا يتدرع به إلى صحة ما صار إليه الإمام علي من قبول التحكيم حتى يكون من دلائل النبوة، فإن في جملة "أما إن لك مثلها" إشارة واضحة إلى سلامة الموقف في قبول التحكيم.

الناس عن علي^(١).

- أما ما يتعلق بمحو اسم الإمارة فقد أكد أهل حروراء كلام الأحنف بن قيس لعلي في صفين: "خشيت ألا يرجع إليك أبدا إنه ليس لكم ما لرسوله ﷺ"^(٢) بأن أمر الموادعة في الحديبية كان فترة مرحلية نقل عنها النبي ﷺ فيما بعد، فما جرى في الصلح كان لهذا السبب "وقد قطع الله عز وجل الاستفاضة والموادة بين المسلمين وأهل الحرب منذ نزلت براءة"^(٣).

ومن اللافت للنظر أن الروايات كلها لا تضيف ردودا من جانب ابن عباس على هذه الاحتجاجات، بل إنه "لم يقدر أن يرد عليهم"^(٤). وإذن فلا ضير في أن تقول الروايات بأن ابن عباس كلمهم "فلم يقع منهم موقعا"^(٥)، وأنه رجع إلى علي "ولم يصنع شيئا"^(٦)، وأنه "لم يجبه منهم أحد"^(٧)، وأنهم "احتجوا عليه"^(٨)، وأنه لما رجع إلى علي قال له: "خصمك القوم"^(٩).

وسير الأحداث بعد المناظرة يؤكد أن حجاج ابن عباس أهل حروراء لم يؤثر في موقفهم شيئا إن لم يكن موقفهم هو المؤثر فيه، وذلك بناء على ما يلي:

(١) ابن غيلان (السير) ورقة ١٥٩-١٦١ ط (مخطوط) / أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣٠٥، ٣٠٦ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٢ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٩، ١١٠ / أبو قحطان (السير) ج ١ ص ١٠٦، ١٠٧ / القنطاري (الكشف) ج ٢ ص ٢٤٤، ٢٤٥ / البرادي (الجواهر) ص ١٢٠-١٢٢ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٩.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٣ / البرادي (الجواهر) ص ١١٦ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٨.

(٣) أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣٠٥، ٣٠٦ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٧ / أبو قحطان (السير) ج ٢ ص ١٠٦، ١٠٧ / القنطاري (الكشف) ج ٢ ص ٢٤٥، ٢٤٦.

(٤) أبو قحطان (السير) ج ١ ص ١٠٧.

(٥) ابن أبي شبة (المصنف) ج ١٥ ص ٣١٢.

(٦) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٤ / البرادي (الجواهر) ص ١٢٢.

(٧) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٢.

(٨) اليعقوبي (التاريخ) ج ٢ ص ١٩١.

(٩) أبو قحطان (السير) ج ١ ص ١٠٧ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٤٩.

أ- يحيى علي بن أبي طالب إليهم بعد ابن عباس لمناظرهم، فلو كان ابن عباس قد استطاع أن يقتنعهم ويردهم إلى الكوفة لما كان ثمة مسوغ ليحيى علي إليهم. يقول د. محمود إسماعيل: "ولم يخامر الشك عليا في عدالة موقف (الخوارج) بل كان حريصا على استمالتهم فبعث إليهم ابن عمه عبدالله بن عباس فناظره - على علمه وفقهه - وقارعوه الحجة بالحجة وكان رد الخوارج عليه مقنعا حاسما ولم يجد علي مناصا من الخروج إليهم بنفسه"^(١). ويروي الطبري أن عليا خرج إلى أهل حروراء فانتهى إليهم وهم يخاصمون ابن عباس فقال: "انته عن كلامهم، ألم أهلك رحمتك الله"^(٢).

ب- الخلاف الحاصل بين علي وابن عباس فيما بعد في قضية بيت مال البصرة، حيث يروى أن ابن عباس تأول أن له نصيبا في بيت المال فأخذ منه، وقد كان بينهما مراسلات لا تخلو من حدة في القول وإغلاظ في العبارة مما أدى بابن عباس إلى أن يكتب إلى علي بقوله: "ابعث إلى عمك من أحببت فإني طاعن عنه"، ثم رحل إلى مكة"^(٣).

والذي يثير التساؤل في هذه القضية كلام ابن عباس لعلي في إحدى رسلته: "ووالله لأن ألقى الله بما في بطن هذه الأرض من عقباؤها ولجنيها وبطلاع ما على ظهرها أحب إلي من أن ألقاه وقد سفكت دماء هذه الأمة لأنال بذلك الملك والإمارة"^(٤)، وفي أخرى: "ولو كان أخذي المال باطلا كان أهون من أن أشرك في دم مؤمن"^(٥).

ومن الثابت أن ابن عباس كان مع علي في حروبه قبل النهروان، فقد كان على الميمنة في

(١) إسماعيل (فضايا في التاريخ) ص ٧٦.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠.

ولا منافاة بين كون الإمام علي وحيد ابن عباس يناظرهم فيها وبين كونه رجح إليه فقال "خصمك القوم" فإن أكثر من حوار جرى بينهم وبينه كما في رواية البلاذري أن عليا أعاد ابن عباس إليهم: (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٨.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٢ ص ٣٩٦/ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٥٤.

(٤) البلاذري (الأنساب) ج ٢ ص ٣٩٨/ ابن عبد ربه (العقد الفريد) ج ٤ ص ٣٢٦.

(٥) القلعيان (الكشف) ج ٢ ص ٢٥١.

جيش علي في مسيره إلى البصرة^(١)، وكان على الميسرة في صفين^(٢)، ولهذا عقب الإمام علي علي ابن عباس بقوله: "أو ابن عباس لم يشركنا في هذه الدماء"^(٣). وعليه فمن المستبعد أن يحمل ابن عباس عليا مسؤولية دم أحد من المسلمين في الجمل وصفين، اللهم إلا أن يحمل ذلك على قتاله أهل النهروان. ويؤيده عدم اشتراك ابن عباس مع علي في قتاله إياهم^(٤)، وهذا ما يؤكد قول ابن عباس لعلي: "إن لم أكن معهم لم أكن عليهم"^(٥).

هذا وواضح من خلال هذه النصوص أن الخلاف بين علي وابن عباس ليس فقط في مسألة بيت مال البصرة، بل هو خلاف على قتاله أهل النهروان، فإنه نصحه بلالكف عنهم^(٦). ونجد الشماخي ينقل عن ابن عباس قوله "أصاب أهل النهروان السبيل"^(٧).

وبناء على كل ما تقدم يتضح أن ما ينسب إلى ابن عباس من تغلبه على أهل حروراء أمر بعيد. وهذا الذي ذهب إليه ابن أبي الحديد، لكنه زعم أن السبب في ذلك مخالفة عبدالله بن عباس وصية علي له بالألا يخاصمهم بالقرآن وأن يخاصمهم بالسنة، يقول ابن أبي الحديد: "فإن قلت: فهل حاجهم بوصيته؟ قلت: لا، بل حاجهم بالقرآن، مثل قوله: ﴿فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها﴾، وقوله في صيد الحرم: ﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾، ولذلك لم يرجعوا والتحمت الحرب، وإنما رجع باحتجاجة نفس منهم"^(٨).

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٤.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٨٥ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٤.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٢ ص ٣٩٨.

(٤) ينفرد ابن عبد البر (الاستيعاب) جـ ٣ ص ٩٣٩ بالقول بأن ابن عباس شهد مع علي النهروان، وهذا ما لا يذكره أي مصدر آخر، والذي يرد أن ابن عباس كان في البصرة عند انعطاف علي من النخيلة إلى النهروان، انظر:

الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٧.

(٥) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦١ ط (مخطوط) / أبو قحطان (السير) جـ ١ ص ١٠٧ / القللهاني (الكشف) جـ ٢ ص ٢٥٠.

(٦) ابن غيلان (السير) ورقة ١٦١ ط (مخطوط) / القللهاني (الكشف) جـ ٢ ص ٢٥١.

(٧) الشماخي (السير) جـ ١ ص ٨٩.

(٨) ابن أبي الحديد (شرح النهج) جـ ١ ص ٧٢. ومما قول ابن أبي الحديد: فإن قلت: فما هي السنة التي أمره أن-

وهذا كلام غريب، لا سيما صدوره من معتزلي يشيد بالعقل، لأن الطريقة التي أريد أن يجري بها التحكيم وشرعية التحكيم نفسها مأخوذتان من هاتين الآيتين وأمثالهما. قد مضى كلام معاوية إثر رفع المصاحف: "الرجع نحن وأنتم إلى ما أمر الله به في كتابه، تبعثون منكم رجلا ترضون به ونبعث منا رجلا...".

والمهم أن ابن عباس لم يصنع شيئا، خاصة أننا لا نجد في أي مصدر - كما تقدم - أن ابن عباس رد على احتجاجات أهل حروراء بعدما أجابوه على ردوده، ولا سيما إذا تطرقنا إلى المطارحات في مسألة التحكيم بين مؤيديه ومعارضيه.

المطارحات حول مسألة التحكيم:

أولا: آية قتال البغاة:

يدور أكثر الحديث في قضية التحكيم حول الآية الكريمة: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأُصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَإِن فَاءت فَأُصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنْ لَمْ يَجِبِ الْمُقْسَطِينَ ﴾^(١). ولعل الخلاف نابع من إعمالها في قضية القتال في صفتين، فإن معارضي التحكيم يرونها أساسا انطلق منه الإمام علي في قتاله معاوية، ولا يختلف الجانب الثاني في أنها الأساس أيضا، لكن الخلاف في موضع الشاهد منها.

ولشرح وجهة النظر الأولى نجد الآتي:

١- أن هنالك فارقا بين الاستدلال بالآية السابقة وبين الاستدلال بالآية التي تشرع التحكيم بين الزوجين وأخذ منها جواز التحكيم مطلقا، ويتضح ذلك من تتبع النص القرآني:

- يحاجهم بما؟ قلت:.... (علي مع الحق والحق مع علي، يدور معه حيثما دار) وقوله: (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من اخذله). وهذان الحديثان على فرض التسليم بصحتها فإن الإمام عليا نفسه لم يحتاج بما على منكري التحكيم لما قدم عليهم في حروراء.

(١) سورة المحررات، آية ٩.

﴿ وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ﴾^(١)

﴿ فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾

وواضح أن الحكم في الآية الأولى - التي في سورة النساء - منوط بالحكمين، إذ أوكل إليهما النظر فيما يصلح بين الزوجين وإصدار الحكم المناسب. أما الآية الثانية - التي في سورة الحجرات - فإن الحكم فيها جلي وهو الأمر بالقتال حتى تفيء الطائفة الباغية إلى أمر الله، أي تعلن الاستسلام. وبهذا يتضح أن الاجتهاد هاهنا اجتهاد مع ورود النص^(٢).

٢- أن تحكيم العدلين إنما هو في أمر لم ينص على حكمه، أما ما وضع له الشارع حدا فلا يجوز تعديه ولا الوقوف دونه. ويشرح ذلك أبو المؤثر قائلا: "... وقلنا لهم: رأيتم لو أن إماما رفع إليه عشرون رجلا قد وجب عليهم الرجم بما صحت به عليهم البيعة من الزنى والإحصان أليس قد أمر الله برجمهم؟ فإن قالوا نعم قلنا لهم: رأيتم إن قال لهم الزناة إنا ندعوكم إلى أن نحكم منا حكما زانيا ونحكم من أصحابك حكما، فما حكما به علينا وعليك سلمنا نحن وأنت له، أكان يحل للإمام انتظارهم وتحريم رجمهم حتى يحكم هذان الحكمان حتى يعرف أمرهما؟ فإن قالوا: لا، لأن الله أمر برجمهم فلا يحل له ترك ذلك منهم، قلنا لهم: وكذلك علي أمره الله بقتالهم فلا يحل له ترك ذلك ولا تحريمه منهم حتى يفيئوا إلى أمر الله ولا يحكم أحدا منهم ولا فيهم بعد أن فرق الله بينه وبينهم"^(٣).

٣- الحكم الذي نصت عليه الآية الكريمة هو قتال الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله، ويؤكد أهل حروراء أن قتال علي لأهل الشام كان امتثالا لكتاب الله وأنهم قاتلوا معه بما يوجب عليهم حق الطاعة كقولهم: "وقد قتلت في طاعتك قتلانا يوم الجمل وصفين"^(٤).

(١) سورة النساء، آية ٣٥.

(٢) أبو عمار (الموجز) جـ ٢ ص ٢٥٣، ٢٥٤.

(٣) أبو المؤثر (السير) جـ ٢ ص ٣٦.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٧.

وقد انتهت حرب الجمل بعد تطبيق النص كاملا فيهم، وإذن فإنه لا يجوز توقف القتال دون بلوغ الغاية في إعمال النص القرآني، إذ إن ذلك يحتاج إلى نص آخر^(١).
ويؤكد هذا المعنى القرطبي حيث يقول: "في هذه الآية دليل على وجوب قتال الفئة الباغية المعلوم بغيتها على الإمام أو على أحد من المسلمين"^(٢) والجصاص في قوله: "قد اقتضى ظاهر الآية الأمر بقتال الفئة الباغية حتى ترجع إلى أمر الله وهو عموم في سائر ضروب القتال"^(٣).

أما وجهة نظر المؤيدين للتحكيم فتتمثل لدى بعضهم في فهمهم للآية الكريمة فيما يلي:

١- أن موضع الشاهد من الآية ليس هو قوله تعالى: ﴿فقاتلوا التي تبغي﴾، وإنما هو قوله سبحانه: ﴿فأصلحوا بينهما﴾، إذ "إن الاشتغال ينبغي أن يكون أولا بالدعاء إلى الصلح ثم بعد وقوع اليأس عن الصلاح يرجع إلى القتال ليحصل المقصود بذلك وهو تألف القلوب واجتماع الكلمة"^(٤).

ولكن لا يمكن التسليم بهذا الأمر، وذلك:

أولاً: أنه لو كان الإمام علي قاتل قبل الدعاء إلى الصلح للزم منه أن يكون قتاله بغير بيعة، ولاستوى هو ومعاوية في احتمالية البغي على الآخر^(٥). على أن عليا قد أرسل الرسل إلى معاوية يدعونه إلى الطاعة^(٦)، وهذا هو ما احتج به أهل حروراء إذ قالوا: "وقبل ذلك (أي القتال) ما دعوناهم إلى كتاب الله عز وجل فأبوه"^(٧). ولعل محاولة

(١) الشماخي (السيرة) ج١ ص ٤٨.

(٢) القرطبي (أحكام القرآن) ج١٦ ص ٢٠٨.

(٣) الجصاص (أحكام القرآن) ج٥ ص ٢٨٠.

(٤) النسفي (النبصرة) ج٢ ص ٨٩٢، ٨٩٣.

(٥) أبو عمار (الموجز) ج٢ ص ٢٥٦.

(٦) الطبري (التاريخ) ج٤٣ ص ٧٠، ٧٦-٨٠.

(٧) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١١٠. ولا يخفى أن "ما" في قولهم: "ما دعوناهم" ليست نافية بل هي مصدرية، الفهم-

توجيه القتال بين علي ومعاوية ليتفق مع قوله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾^(١) وليتسق التحكيم بعد ذلك مع قوله سبحانه: ﴿فأصلحوا بينهما﴾ في أول الآية هو الذي جعل صاحب كتاب "تحذير العبقري" ينكر كل المراسلات بين علي ومعاوية"^(٢).

ثانياً: كل الدلائل والقرائن تؤكد أن علياً قاتل معاوية وأهل الشام تنفيذاً لأمر الله سبحانه بقتال الفئة الباغية:

أ- لم يرد أن ابن عباس أو علياً اعترض على احتجاج أهل حروراء بهذه الآية، بل ورد ما يؤكد ذلك، فقد روى البلاذري أن أهل حروراء سألوا علياً: "علام كنا نقاتل يوم الجمل؟ قال: "على الحق"، قالوا: فأهل البصرة؟ قال: على النكث والبغي، قالوا: فأهل الشام؟ قال: هم وأهل البصرة سواء"^(٣).

ب- قال الجصاص: "وقوله تعالى: ﴿فإن بغت إحداهما على الأخرى﴾ يعني - والله أعلم- إن رجعت إحداهما على الحق وأرادت الصلاح وأدامت الأخرى على بغيها وامتنعت من الرجوع ﴿فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾ فأمر تعالى بالدعاء إلى الحق قبل القتال ثم إن أبت الرجوع قوتلت، وكذا فعل علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - بدأ بدعاء الفئة الباغية إلى الحق واحتج عليهم، فلما أبوا القبول قاتلهم"^(٤).

٢- أن كون معاوية ومن معه بغاة، شيء يحتاج إلى نظر^(٥). ونحوه القول بأن التحكيم كان يفترض أن يبحث في أسباب القتال^(٦).

- إلا أن تكون نافية على تقدير الاستفهام التقريري.

(١) الثنائي (تحذير العبقري) جـ ٢ ص ٦٢، ٧٩. وقد اعتمد في النتيجة التي انتهى إليها على ضعف سند الرواية التي رواها الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٧٦. وهذا على فرض قبوله كمنهج في إثبات ونفي الحوادث التاريخية. فإن ثمة من الروايات ما لم يتكلم على إسنادها: الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٧٠. على أن الشيخ الثنائي نقل جـ ٢ ص ٦٤ عن يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في تأليفه في صفين بسند حكم عليه بأنه "حسب" عن أبي مسلم الخولاني ما يفيد صراحة بأن كلا من علي ومعاوية قد كان بينهما مراسلة قبل صفين.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٣١.

(٣) الجصاص (أحكام القرآن) جـ ٥ ص ٢٨٢.

(٤) الخضرى (تاريخ الأمم الإسلامية) الدولة الأموية ص ٢٧٥.

وهذا كله مصادم للنصوص الشرعية والحقائق التاريخية وأقوال علماء الإسلام، يقول الجصاص: "وأيضاً قاتل علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- الفئة الباغية بالسيف ومعه من كبراء الصحابة وأهل بدر ومن قد علم مكانهم، وكان محققاً في قتاله لهم لم يخالف فيه إلا الفئة الباغية التي قابلته وأتباعها، وقال النبي ﷺ لعمار: (تقتلك الفئة الباغية)^(١)، وهذا خير مقبول من طريق التواتر، حتى أن معاوية لم يقدر على جحد له لما قال له عبدالله بن عمرو، فقال: "إنما قتله من جاء به فطرحه بين أستاننا"^(٢).

وقال ابن العربي: "والذي قاتل علي طائفة أبوا الدخول في بيعته وهم أهل السلم، وطائفة خلعتهم وهم أهل النهروان، وأما أصحاب الجمل فإنا خرجوا يطلبون الإصلاح بين الفرقتين، وكان من حق الجميع أن يصلوا إليه ويجلسوا بين يديه ويطلبوه بما رأوا أنه عليه، فلما تركوا ذلك بأجمعهم صاروا بغاة بجملتهم فتناولت هذه الآية جميعهم"^(٣).

وقال الشيخ التبان: "والقول بأن الصحابة الذين حاربوا أمير المؤمنين علياً ومن معه بغاة هو قول أهل الحق"^(٤).

وأما البحث في أسباب القتال فمحلله قبل القتال، وهو الذي يتمشى مع الأمر بالإصلاح، أما وقد ثبت عند الإمام علي بغى أهل الشام وامتنع معاوية من التفاوض فالبحث في أسبابه حينئذ يصير عبثاً.

٣- يرى محب الدين الخطيب أن الفئة الباغية هم الذين قتل بسببهم كل مقتول في واقعة الجمل وصفين وما تفرع عنهما^(٥). وقد رده الشيخ التبان لمصادمته صريح الآية، ويقول:

(١) السبحاني (الملل والنحل) جـ ٥ ص ٩٨، ٩٩.

(٢) البخاري (الصحيح) ك الصلاة باب ٦٣ رقم ٤٤٧، ك الجهاد باب ١٧ رقم ٢٨١٢ / مسلم (الصحيح) ك الفتنة باب ١٨ ح ٢٩١٦، ٢٩١٥.

(٣) الجصاص (أحكام القرآن) جـ ٥ ص ٢٨٠. وقد أحسب الإمام علي على هذا الكلام بقوله: "فرسول الله ﷺ إذ ن قتل حمزة حين أخرجه": الحموري (البروض المعطر) ص ٣٦٤.

(٤) ابن العربي (أحكام القرآن) جـ ٤ ص ١٥٣.

(٥) التبان (تحذير العفري) جـ ٢ ص ٨١.

(٦) ابن العربي (العواصم) حاشية محب الدين الخطيب ص ١٧٠.

"ولو كان هذا الفهم صحيحا للزم منه أن يكون هناك أربع طوائف: اثنتان متقاتلتان وأخرى متسببة في القتال بينهما وهي الباغية، وأخرى مأمورة بالإصلاح بينهما وقاتال الثالثة الباغية بالتسبب، وللزم على هذا الفهم أن يقول الله: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت ثالثة بالتسبب في القتال بينهما فقاتلوهما، ولا يقول: ﴿فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾ ولا يخفى فساد هذا الفهم"^(١).

٤- بوجه الدكتور محمد عليان الآية التوجيه الآتي:

يفهم من آية قتال البغاة الأمور التالية:

- أن الأمر الإلهي بالإصلاح بين الطرفين المتقاتلين موجه إلى طرف ثالث غيرهما، وأن إثبات وقوع البغي عن طرف ثالث محايد، وأن يكون هذا الطرف الثالث قويا قادرا على ردع الطائفة الباغية إلى الحد الذي يرجعها إلى أمر الله ورسوله.

- لا يتصور أن تتقاتل طائفتان مؤمنتان إلا إذا كانت كل منهما تعتقد أنهما على الحق، أو يغلب على ظنها أنها كذلك.

- أن قوله تعالى: ﴿فإن بغت إحداهما على الأخرى﴾ معناه على وجهين، أحدهما: بغت بالتعدي بالقتال، والثاني: بغت بالعدول عن الصلح، ومعنى قوله تعالى: ﴿حتى تفيء إلى أمر الله﴾ فسرهُ سعيد بن جبیر بأن ترجع إلى الصلح الذي أمر الله به، وقال قتادة بسن دعامة السلدوسي بأنه الرجوع إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله فيما لهم وعليهم.

- لا يعقل أن يكون المقصود من هذه الآية استمرار إحدى الطائفتين في قتال الأخرى حتى تفيء، لأنه من المحتمل أن تكون الطائفة الباغية هي الأقدر على إفناء الأخرى غير الباغية^(٢).

ويمكن الرد على هذه الاعتراضات بما يلي:

(١) التبان (تحذير العبقري) جـ ٢ ص ٨١، ٨٢.

(٢) عليان (نشأة الحركة الإباضية) ص ٣٠، ٣١.

أن كون الأمر بالإصلاح بين الطرفين المتقاتلين موجهها إلى طرف ثالث غيرهما
وارد لكنه غير لازم، ولربما جاز ذلك إن كان المتقاتلان طائفتين لا ينتمي الإمام إلى
إحدهما، فيكون الإمام هو الذي يصلح بينهما أو يقا تل الطائفة الباغية، أو يأمر من يقوم
بذلك. أما إذا بغت ففة على إمام المسلمين وجماعته فمن غير المنطقي أن ينتظر طرف
ثالث ليحل النزاع. ويلزم حينئذ ألا يتم إصلاح إن لم يوجد طرف ثالث قادر على
ذلك. ويلزم منه أيضا أن من بان له الحق مع جانب أنه لا يجوز له القتال معه حتى يتم
الصلح، وهذا مناف لاشتراك معظم الصحابة مع علي، وندم عبدالله بن عمر على عدم
اشترائه معه^(١). يقول الشيخ التباني: "فأي مبدأ ديني يجب على الأمة الوصول إلى تقريره
أعظم من نصرها إماما عادلا قد بايعته على من امتنع عن بيعته وحاربه بطائفة منها"^(٢).
وأيضا فإن الطرف الثالث المتمثل في الحكيم أبي موسى وعمرو بن العاص لم يكن "قويا
قادرا على ردع الطائفة الباغية إلى الحد الذي يرجعها إلى أمر الله ورسوله".

وأما كون الدعوة إلى التحكيم تحقيقا لقول الله تعالى: ﴿فأصلحوا بينهما﴾ فقد
مضى بيان أنها تجاوزت مرحلة الإصلاح بأن الإمام عليا قد دعا معاوية إلى التفاوض فأبى.
على أن الدعاء إلى التحكيم صدر عن الفريق الباغي الذي أو شك على الهزيمة، وقد تبين
بذلك أن رفع المصاحف إنما كان خديعة ومكرا ودهاء كما سبق نقله عن الإمام علي.
على أنه يلزم أيضا أن يكون الإمام علي - لو لم يوافق على وقف القتال - مخطئا لتركه
إجابة الدعوة إلى التحكيم.

كذلك فمن غير المسلم به عدم إمكان تصور أن تتقاتل طائفتان مؤمنتان إلا إذا
كانت كل منهما تعتقد أنها على الحق أو يغلب على ظنها أنها كذلك، فإن الثورات
والانقلابات من أجل السلطة أمور مشاهدة لا تنكر. ولئن سلم ذلك الافتراض في أهلي

(١) البلاذري (الأنساب) جـ ٢ ص ٤٠٤ / ابن عبد البر (الاستيعاب) جـ ٣ ص ١١١٧، رقم ١٨٥٥، ويروي عن
الإمام علي لما سئل عن الذين قعدوا عن بيعته ونصرته والقيام معه قال: "أولئك قوم خذلو الحق ولم ينصروا
الباطل"، انظر: ابن عبدالر الاستيعاب) جـ ٢ ص ٦١٠.

(٢) التباني (تحذير المبغري) جـ ٢ ص ٦٨.

الشام فإن الخروج على الإمام الذي انتخبته الأمة والامتناع من بيعته - لأية دعوى كانت قبل التفاوض معه - أمر لا مسوغ له.

كما أن التصور بأن المقصود من هذه الآية استمرار إحدى الطائفتين في قتال الأخرى حتى تفيء فإنه -بالإضافة إلى إمكانه - قد تحقق في موقعة الجمل حين قاتلهم الإمام علي إلى أن قضى على نائبيه. واحتمالية أن تكون الطائفة الباغية هي الأقدر على إفناء الأخرى غير الباغية لا يلغي النص بالأمر بقتالها والحكم عليها بالبغي، ولذا جاء عن عمار قوله: "والله لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعات حجر لعلمت أنا على الحق وأهمهم على الباطل"^(١). كما أن حقيقة الأمر في صفين مبينة لهذه الصورة المفترضة، فقد تقدم أن أهل الشام كانوا على شفا جرف من الهزيمة، مما يؤكد قدرة الإمام علي وأصحابه - ساعدت - على إرغامهم على الفيء إلى أمر الله.

وأما ما ذكره د. عليان من الوجهين في معنى ﴿فإن بغت إحداهما على الأخرى﴾ فإنهما متوجهان إلى أهل الشام، ولا يصح أن يحملا على الإمام علي الخليفة الشرعي، وإلا لزم على الأول وهو "بغت بالتعدي بالقتال" أن يكون الإمام علي ومن معه هم البغاة، وللزم على الثاني وهو "بغت بالعدول عن الصلح" مصادمة الواقع، بمعنى أن الإمام عليا كان هو الساعي إلى الصلح قبل القتال، فمعنى الآية ينطبق تماما على معاوية وأصحابه. وأما المعنيان اللذان ذكرهما في قوله تعالى: ﴿حتى تفيء إلى أمر الله﴾ فإن الأول وهو "أن ترجع إلى الصلح الذي أمر الله به" يحمل على ما إذا كانت الطائفتان المتقاتلتان ليست إحداهما طائفة الإمام الشرعي. أما الإمام الشرعي فلا مناص من الرضوخ لشرعيته، وهذا ما فعله الإمام علي مع أهل الجمل، ولم يكن ثمة صلح. فيبقى إذن المعنى الثاني وهو "الرجوع إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله فيما لهم وعليهم" وهذا هو ما دعاهم إليه الإمام علي قبل القتال، ومخالفة أهل الشام لما كانت السبب لمقاتلتهم

(١) ابن أبي شبة (المصنف) ج ١٥ ص ٢٨٩، ٢٩٧، ٢٩٩ / البلاذري (الأنساب) ج ١ ص ١٧١ - ج ٣ ص ٩٥ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٩٨.

من قبل الإمام علي، وليس الرجوع إلى الكتاب والسنة سوى مبايعة الإمام الذي انتخبه المهاجرون والأنصار، لا أن يجري التحكيم فيمن أحق بالخلافة علي أو معاوية.

يضاف إلى ما سبق أن لجوء معاوية وأصحابه إلى التحكيم ليس موافقا لقوله تعالى: ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾، ليكون التحكيم جاريا على معنى الرجوع إلى الصلح، لأن مراد الإمام علي من معاوية كان الرضوخ لبيعته والدخول فيما دخل فيه المهاجرون والأنصار من طاعة الإمام علي، وهذا ما لم يتحقق من معاوية.

وعلى كل حال، فإن احتجاج أهل حروراء بالآية واضح، والثابت أنه لم يكن اعتراض من قبل ابن عباس غير ما مضى. كما أن الإمام عليا لم يحتج عليهم إلا بما تذكره بعض الروايات من أنهم أرغموه على قبول وقف القتال، وسيأتي الحديث عن هذه القضية.

ثانيا: محو اسم الإمارة:

لا نجد عند مؤيدي فكرة التحكيم تدليلا على سلامة موقف الإمام علي في محو اسم الإمارة من وثيقة التحكيم إلا ما سبق من قياسه على محو النبي ﷺ اسم الرسالة من وثيقة الصلح في الحديبية. وقد سبق ذكر اعتراض الأحنف بن قيس على محو اسم الإمارة عند كتابة كتاب التحكيم ودعوته عليا إلى التمسك به "وإن قتل الناس بعضهم بعضا" على حد قول الأحنف^(١). ويضاف إليه قوله لعلي: "مالك وما لرسول الله ﷺ، إنا والله ما حابيناك، بيعتنا وإنا لو علمنا أحدا من الناس أحق بهذا الأمر منك لبايعناه ثم قاتلناك، وإني أقسم بالله لئن محوت هذا الاسم الذي بايعت عليه وقاتلتهم لا يعود إليك أبدا"^(٢).

وغير خفي أن الأحنف يرى ذلك محتصا بالنبي ﷺ، وأصرح في ذلك الرواية الأخرى: "إنه ليس لكم ما لرسول الله ﷺ"^(٣). كما يرى أن لفظ الإمارة ملازم لحصول

(١) الطري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠٣.

(٢) الطري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠٣.

(٣) البرادي (الجواهر) ص ١١٦ / الشماخي (السير) جـ ١ ص ٤٨.

البيعة بما، بل هو جزء منها "هذا الاسم الذي بايعت عليه وقاتلتهم"، بالإضافة إلى أنه حق من حقوق الإمام الذي بويع له. ولعل عدم استجابة الإمام علي لطلب الأحنف بن قيس بالتمسك باسم الإمارة واحد من الأمور التي دفعت به إلى أن يكون ضمن المنفصلين عنه إلى حروراء^(١)، فإنه يعده تنازلاً أو تفریطاً من الإمام علي في حق شرعي أكسبته الأمة إياه ببيعته لها، إذ لا تفسير لاعتراض معاوية على كتابة اسم الإمارة لعلي إلا اعتراضه على إمامته، وهو ما تفيده بعض الروايات من أن معاوية كتب إلى علي: "إن كنت تريد الصلح فامح عنك اسم الخلافة"^(٢)، وفي رواية: "إني لو رضيت أن تكون أمير المؤمنين لم أفاتلك، وقد بلغ أمرنا إلى ما قد رأيت، فإن رأيت قيام أمر الحكيمين فامح اسم أمير المؤمنين وتكاتب بآبائنا"^(٣)، وأنه قال: "لو أعلم أنك أمير المؤمنين لم أفاتلك"^(٤)، وأن عمرو بن العاص قال: "اكتب اسمه واسم أبيه، هو أميركم، فأما أميرنا فلا"^(٥). وبذلك يكون علي قد "وضع نفسه على قدم المساواة مع معاوية ولم يعد سوى رئيس العراقيين وشيعتهم... مثلما كان معاوية رئيس شيعة أهل الشام"^(٦) كما ورد في صحيفة التحكيم.

هذا ويدافع معارضو التحكيم عن موقف أهل النهروان بتأكيد اختصاص النبي عليه الصلاة والسلام بمحو اسم النبوة. ويعلل الشيخ السالمي إنكار أهل حروراء على علي محوه اسم الإمارة عن نفسه بأنه إنكار لمطاوعته معاوية لا لترك كتابة الاسم فقط. كما يفرق بين قضية النبي ﷺ في الحديبية وقضية علي بما يلي:

١ - أن الإسلام في عهد النبي ﷺ في زمن الصلح كان في بدء أمره، أما في خلافة علي فكان قد انتهى إلى الغاية القصوى من الكمال، وقد يتسامح في بدء الأمر لترتيبه ما لا يتسامح عند النهاية.

(١) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١١٤.

(٢) العراقي (المستفاد) جـ ٣ ص ١٥٨٩.

(٣) ابن غيلان (السير) ورقة ١٥٩ ط (مخطوط).

(٤) أبو الحواري (السير) جـ ١ ص ٣٦٢ / ابن أعمش (الفتوح) جـ ٤ ص ١٩٧ / القلهازي (الكشف) جـ ٢ ص ٢٣٧ اير

كتمر (البداية والنهاية) جـ ٧ ص ٢٧٨ / البرادي (الجواهر) ص ١١٦.

(٥) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠٣.

(٦) جسيط (الفتنة) ص ٢١٢.

٢- أن فعله ﷺ إنما كان عن وحي يوحى، فالظاهر أنه أمر خص به في ذلك اليوم دون ما عداه من الأيام، إذ لم ينقل عنه عليه السلام في جميع مكاتباته مثل ذلك، فالظاهر أنه منسوخ لا يصح أن يعمل به.

٣- أن القوم الذين مع معاوية يقرون بالإسلام معترفون بحقيقة الإمامة ووجوب الطاعة للإمام، لكن معاوية يليس عليهم بأن عليا ليس بإمام وأنه ليس هو بأمر المؤمنين، وقد خدع أكثرهم بهذا التلبيس، فترك التسمية بالإمارة مع ذلك ليس كترك التسمية بالرسالة في جانب المشركين، فإنهم جميعا ينكرون رسالة رسول الله ﷺ من غير تلبيس على أحد منهم من رؤسائهم.

٤- الرسالة أمر إلهي لا تمحى بمحو اسمها من الكتابة، والإمارة أمر بشري جعل فيه الاختيار للمسلمين، وتزول باعتزال الإمام لعذر، وبعزل المسلمين لحدث.

ثم ضرب الشيخ السالمي للحالتين مثلا:

فمثال الرسالة كأم الرجل لا تزول عن كونها أمه ذكر أمها أمه أو لم يذكر، وسواء حجبها غيره أم لم يحجبها، فحقوقها ثابتة عليه، ومثال الإمامة كزوجة الرجل صارت زوجة له بالعقد الصحيح ورضا المرأة وإذن الولي، وتزول عنه الزوجية بطلاقها وبخلعها إياه وبسائر أنواع الفسوخ^(١).

ومما يؤيد أن فعل النبي ﷺ في الحديبية خص به عن وحي إنكار الصحابة رضوان الله عليهم على ما في الوثيقة، وقول عمر المشهور للنبي عليه الصلاة والسلام: يا رسول الله، ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: "بلى"، قال: أليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: "بلى"، قال: فميم نعطي الدنيا في ديننا؟^(٢)، وقول سهل بن حنيف: "لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أني أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته"^(٣)، يعني يوم الحديبية.

(١) السالمي (الجواهرات) ج ٦ ص ٢١، ٢٢.

(٢) مسلم (الصحيح) ك الجهاد باب ٣٤ رقم ١٧٨٥.

(٣) البخاري (الصحيح) ك المغازي باب غزوة الحديبية رقم ٤١٨٩ / مسلم (الصحيح) ك الجهاد باب ٣٤ ح ١٧٨٥ -

فإن ظاهر الأمر للناس أن ما تم إقراره في الصحيفة إجحاف في حق المسلمين، ولهذا رفض علي نفسه أن يمحو اسم الرسالة من الوثيقة حتى محاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيده الشريفة^(١). لأجل هذا فإن جواب النبي عليه السلام لعمر يومئذ: "إني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا" تصريح بالخصوصية وبيان لوعده الله لرسوله عليه السلام بأن تكون العاقبة لهم من جراء هذا الصلح. وأخيرا فإن نتيجة صلح الحديبية كانت فتح مكة إنجازا لوعده الله، وكانت نتيجة التحكيم بعد صفين عزل علي عن الخلافة.

مناقشة الإمام علي لأهل حوراء:

تشير بعض الروايات إلى أن الإمام عليا كان ينحي باللائمة على أهل حوراء في كونهم أصروا على وقف القتال وأرغموه على قبول التحكيم^(٢). وثمة من الروايات ما يؤكد نسبة هذه المقولة إلى الإمام علي، فقد روي أن جماعة ومعهم عصابة من (القرءاء الذين صاروا خوارج من بعد) جاءوا إلى الإمام علي حين رفعت المصاحف فقالوا له: يا علي أحب إلى كتاب الله عز وجل إذ دعيت إليه، وإلا ندفعك برمتك إلى القوم أو نفعل بك كما فعلنا بابن عفان، إنه علينا أن نعمل بما في كتاب الله عز وجل فقبلناه، والله لتفعلنها أو لنفعلنها بك"^(٣).

غير أن من الواضح وجود ما يناقض هذه الرواية المتضمنة كون كل أهل حوراء كانوا ممن وافق على وقف القتال أو دعوا إليه، يقول أبو وائل شقيق بن سلمة: "كنا بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام اعتصموا بتل فقال عمرو بن العاص لمعاوية أرسل إلى علي بمصحف وادعه إلى كتاب الله فإنه لن يأبى عليك، فجاء به رجل فقال: بيننا

هو كلام سهل بن حنيف بنتمامه في بعض طرق مسلم عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: سمعت سهل بن حنيف يقول بصفين: "أيها الناس اثموا رأيكم، والله لقد رأيتموني يوم أبي جندل ولو أنني أستطيع أن أورد أمر رسول الله ﷺ لرددته، والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر قط إلا أسهل بنا إلى أمر نعرفه إلا أمركم هذا": مسلم (الصحيح) ك الجهاد باب (٣٤) رقم ١٧٨٥.

(١) مسلم (الصحيح) ك الجهاد باب ٣٤ رقم ١٧٨٥، ١٧٨٣.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠.

(٣) المقرئ (صفين) ص ٤٨٩، ٤٩٠ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠١ / ابن أعمش (الفروع) ج ٤ ص ١٨٢، ١٨٣.

وبينكم كتاب الله ﷻ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون ﴿١﴾، فقال علي: نعم، أنا أولى بذلك، بيننا وبينكم كتاب الله، قال: فجاءت (الخوارج) ونحن ندعوهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما ينتظر هؤلاء القوم الذين على التل، ألا نمشي إليهم بسيفونا حتى يحكم الله بيننا وبينهم... ثم إنهم خرجوا بحروراء أولئك العصابة من الخوارج بضعة عشر ألفا...^(٢).

وإذا تبعنا الأحداث التي بدأت من رفع المصاحف إلى الاعترال إلى حروراء نلاحظ ما يؤيد أن أهل حروراء لم يتخلوا عن مبدئهم الذي انتهجوه، وذلك ضمن السلسلة الآتية.

١ - معارضتهم للتحكيم ابتداء من وقف القتال، روى البلاذري: "لما رفعت المصاحف اختلف أهل العراق فقالت طائفة منهم كرهت القتال: أجبنا إلى كتاب الله، وقالت طائفة: ألسنا على كتاب الله وبيعتنا وطلب الحق، فإن كانت ها هنا شبهة أو شك فلم قاتلنا"^(٣).

ورواية أبي وائل السابقة والرواية التالية تبيان أمر هاتين الطائفتين.

٢ - روى البلاذري أنه "لما اجتمع علي ومعاوية على أن يحكما رجلين اختلف الناس على علي، فكان عظيمهم وجهورهم مقرين بالتحكيم راضين به وكانت فرقة منهم - وهم زهاء أربعة آلاف من ذوي بصائرهم والعباد منهم - منكرة للحكومة، وكانت فرقة منهم - وهم قليل - متوقفين، فأتت الفرقة المنكرة عليا فقالوا: "عد إلى الحرب... ففارقوه ومضى بعضهم إلى الكوفة قبل كتاب القضية، وأقام الباقر معه على إنكارهم التحكيم ناقمين عليه يقولون: لعله يتوب ويراجع..."^(٤).

(١) آل عمران آية ٢٣.

(٢) ابن أبي شيبه (المصنف) ج ١٥ ص ٣١٨، ٣١٧ / أحمد بن حنبل (المسند) ج ٣ ص ٤٨٦ / المنقري (صفين) ص ٤٩٧ / أبو يعلى (المسند) ج ١ ص ٣٦٥.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٠٣.

(٤) المصدر السابق ج ٣ ص ١١٢.

٣- ضرب عروة بن أديبة الأثعث حين مروره بكتاب التحكيم يقرؤه على القبائل وتعالّت النداءات من كل جانب قائلة "لا حكم إلا لله".

٤- ما مر من مجيء جماعة من جيش الإمام علي إليه تطلب منه استئناف القتال.

٥- تخاصم أصحاب علي في طريق عودتهم إلى الكوفة "ولقد أقبلوا يتدافعون الطريق كله ويتشائمون ويضطربون بالسياط يقول (الخوارج): يا أعداء الله أدهنتم في أمر الله عز وجل وحكمتم، وقال الآخرون: فارقتم إمامنا وفرقتم جماعتنا".

وبناء على هذه الأحداث المتسلسلة فإن من المرفوض أن يكون الذين ضغطوا على الإمام علي - كرم الله وجهه - لقبول التحكيم هم الذين أنكروه عليه فيما بعد في تلك الفترة الوجيزة، والمفارقة - هنا - أن أهل حروراء بنوا انشقاقهم على رفض التحكيم^(١)، وإذن فإنه ليس ممكناً - كما يقول د. هشام جعيط - القبول بالرواية القائلة إن القراء نواة المذهب الخارجي المقبل (على حد تعبيره) هم الذين أكرهوا علياً على القبول بوقف القتال^(٢)، وهذا هو الذي توصل إلى تقريره كثير من الباحثين^(٣).

يؤكد د. محمود إسماعيل أن انفصال أهل حروراء عن الإمام علي كان لرفضهم مبدأ التحكيم من أساسه حيث يقول: "والذي نستخلصه في النهاية براءة القراء الذين صاروا فيما بعد خوارج من مسؤولية التحكيم انطلاقاً من موقف سياسي وديني في آن واحد جعلهم يثرون رفضاً له لا رغبة فيه"^(٤)، ويدعم^(٥) وجهة نظره برسالة علي إلى

(١) جعيط (الفتنة) ص ٢٠٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر: النعمي (ظهور الخوارج) مجلة المحمّع العلمي العراقي جـ ١٥ ص ١٠-٣٠ وما بعدها/ إسماعيل (فضائل في التاريخ الإسلامي) ص ٥٣-٦٢/ جعيط (الفتنة) ص ٢٠٧/ معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الخوارج) ص ٣٩/ الملاهي (إلقاء الضوء على الدور المزعم للقراء) مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية جـ ٤ ص ١٣-٣٤.

(٤) إسماعيل (فضائل في التاريخ) ص ٦١.

(٥) المرجع السابق ص ٥٥.

أهل النهروان "...فهلّموا نعطيكم الرضا ونرجع إلى الأمر الأول الذي طلبتموه مني ونقاتل عدونا حتى يحكم الله بيننا، والله خير الحاكمين"^(١).

كما بيني أحمد سليمان معروف نفيه لأن يكونوا شهروا سيوفهم في وجه الإمام علي وأرغموه على وقف القتال وقبول مبدأ التحكيم وفرضوا عليه أبا موسى الأشعري على أنهم لم يكونوا بعد قد شكلوا قوة جماعية ضاغطة لها رأي موحد، بل ما زالوا أفرادا لهم آراء شتى لا ينظم بينهم ناظم إلا بعض الخواطر المشتركة والتي لم تصل بعد إلى حد الإجماع^(٢).

ولعل من المفاجئ أن نجد في ثنايا كلام الإمام علي نفسه تبرئة لشكري التحكيم الأولين من تلبسهم بشيء من المساعي فيه، فإنه -كرم الله وجهه- لما ظهرت نتيجة التحكيم بعد أن خرج معارضوه إلى النهروان قام بالكوفة خطيبا فكان من قوله: "... أما بعد فإن المعصية تورث الحسرة وتعقب الندم، وقد كنت أمرتكم في هذين الرجلين وفي هذه الحكومة أمرى ونخلتكم رأيي لو كان لقصير أمر، ولكن أبيتكم إلا ما أردتم، فكننت أنا وأنتم كما قال آخر هوازن:

أمرتهم أمرى بمنعرج اللــــوى فلم يستبينوا الرشد إلا ضحى الغد

ألا إن هذين الرجلين اللذين اخترعموهما حكيمين قد نبذا حكم القرآن..."^(٣)

وجلي أن خطابه كان لأهل الكوفة وهم غير معارضي التحكيم، وفيه إلقاء اللوم عليهم بكونهم خالفوه في أمر الحكومة وإصرارهم عليها وخالفوه في الحكمين اللذين اختاروهما، ثم كتب إلى أهل النهروان: "... أما بعد فإن هذين الرجلين اللذين ارتضينا حكمهما قد خالفا كتاب الله... فإذا بلغكم كتابي هذا فأقبلوا فإننا سائرون إلى عدونا وعدوكم، ونحن على الأمر الأول الذي كنا عليه..."^(٤) وفي رواية "...فهلّموا نعطيكم

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٧ / القلهاوي (الكشف) جـ ٢ ص ٢٤٠.

(٢) معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الخوارج) ص ٣٧.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٤٠ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٦.

(٤) الطبري (التاريخ) ص ١١٧.

الرضا ونرجع إلى الأمر الأول الذي طلبتموه مني...^(١)، وفي رواية: "فقد جاءكم ما كنتم تريدون وقد تفرق الحكمان على غير حكومة ولا اتفاق فارجعوا إلى ما كنتم عليه فإنني أريد المسير إلى الشام"^(٢). وفي هذه النصوص ما يغني عن التعليق.

هذا، ويعلل د. الهلابي تحميل (القراء الذين صاروا خوارج) مسؤولية وقف القتال والتحكيم ونتائجه الفاشلة بقوله: "أدرك الكوفيون أن قبول التحكيم كان كارثة للخليفة علي وأهل العراق. والخليفة كانت سلطته أصلا على قبائل العراق ضعيفة، وازدادت ضعفا بقوة الأشعث وانشقاق جيش أهل العراق، ثم حدثت المواجهة العسكرية بين شطري الجيش وانتهت باستئصال الفئة المنشقة في الميدان، لكن مبادئهم وأفكارهم زادت انتشارا وآمن بها ناس كثيرون وخرجوا من أمصارهم فأصبحوا خطرا على أهل هذه الأمصار، ثم أخذت المآسي تتوالى حتى وصلت قمتها باغتيال الخليفة علي على يد أحد الخوارج، ثم توحدت الأمة الإسلامية مرة ثانية تحت قيادة معاوية وخلفائه من بني أمية، وبذلك تحولت الكوفة وأهلها إلى مصر تابع لأهل الشام يرسل لها الأمويون ولاة مستبدين مثل زياد وابنه عبيدالله والحجاج لقمع شوكتهم، وأصبحت الكوفة مركزا للمعارضة ومفرخة للثورات ضد الأمويين، ليس هذا فحسب بل إن ضربات الخوارج الموجهة كانت أشد إيلاما من قمع الأمويين ولم يكتف الخوارج بالضربات المسلحة بل كانوا يعيروهم بالتكالب على الدنيا وبالنفاق والكفر. كانت هذه الظروف التي تعيشها العراق وخصوصا الكوفة في النصف الثاني من القرن الأول الهجري، وكانت نتيجة لقبول التحكيم في صفين، فما أحرى الرواة الكوفيين - إذن - أن يحملوا المسؤولية أعداءهم الخوارج ويتخلصوا منها من ناحية ويجعلوا دعوى الخوارج تناقض نفسها؛ فهم الذين أحرروا عليا على قبول التحكيم وهم الذين ثاروا عليهم بسبب قبولهم التحكيم"^(٣).

(١) القلهاقي (الكشف) جـ ٢ ص ٢٤٠.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٤١.

(٣) الهلابي (إلقاء الضوء على الدور المزعوم للقراء) مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية جـ ٤ ص ٣٢.

ولئن كان د. جعيط يَحتَمَل أن تكون جماعة من القراء موافقة في البداية على وقف المعارك وأن تكون انضمت فيما بعد إلى أهل حروراء^(١)، فإن الدكتور الهلابي - كما مر قريبا - والدكتور محمود إسماعيل ينفيان أن يكون للقراء دور في الضغط على الإمام علي لقبول التحكيم، يقول د. محمود: "والذين نوّكده أن الأقلية الراضية كانت تشمل جماعة القراء"^(٢). ولهذا أعطى د. جعيط فسحة لاحتمال أن يكون جميع القراء عارضوا وقف المعارك^(٣).

ويؤيد هذا الرواية التالية: "فلما سمع علي قول الأشعث ورأى حال الناس قبل القضية وأجاب إلى الصلح قام إلى علي أناس وهم القراء منهم عبدالله بن وهب الراسبي في أنلس كثير قد اخترطوا سيوفهم ووضعوها على عواتقهم، فقالوا لعلي: اتق الله فإنك أعطيت العهد وأخذته منا لنفنين أنفسنا أو لنفنين عدونا أو يفيء إلى أمر الله..."^(٤).

ورواية أبي وائل السابق ذكرها مؤكدة لهذه الرواية، لأن فيها أن الذين أنكروا على علي قبوله وقف القتال هم القراء. وبهذا نعلم أن الرافضين للتحكيم ابتداء إنما هم القراء.

غير أنه بناء على كون أهل حروراء مؤلفين من القراء وغيرهم فإن من المحتمل أن يكون من غير القراء - ممن كان موافقا على وقف القتال - من انضم إلى أهل حروراء حين الاعتزال، إذ نجد رواية البلاذري تجعل عدد المعارضين على التحكيم في صفين أربعة آلاف^(٥)، ونجد أيضا عدد أهل حروراء أكثر من ذلك، حيث تجعلهم معظم الروايات اثني عشر ألفا، ويوصله بعضها إلى أربعة وعشرين ألفا. ومعنى هذا أن كثيرا ممن قبلوا فكرة التحكيم ابتداء قد اقتنعوا فيما بعد برأي المعارضين. ولا ننسى أنهم كانوا يعيرونهم - في طريقهم إلى الكوفة - بأنهم أدهنوا في أمر الله، وحينئذ فإن من المقبول أنهم كانوا

(١) جعيط (الفئة) ص ٢٠٨.

(٢) إسماعيل (فضايا في التاريخ) ص ٥١.

(٣) جعيط (الفئة) هامش ص ٢٠٩.

(٤) ابن فنية (الإمامة والسياسة) منسوب ص ١١١.

(٥) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٢.

يشرحون موقفهم بدءاً من كتابة كتاب التحكيم إلى حروراء الأمر الذي يفيد أنهم استطاعوا أن يكسبوا أنصاراً لهم، بالإضافة إلى رواية البلاذري السابقة القائلة بأن هنالك فرقة متوقفة، ولا مانع - حينئذ - من انضمامها أو بعض أفرادها إلى أهل حروراء. وهذا ما توضحه رواية الشماخي، أن الناس لما رجعوا إلى العراق "قبل كثير منهم الحق ورجع إليه"^(١)، ورواية البرادي "حتى انتهى القوم إلى الكوفة ثم سار الذين كرهوا الحكومة بصفين وخالفوا علياً على تحكيمه الحكيم وحكموا الله في أنفسهم إلى من كان من إخوانهم مع علي فناظروهم ودعوههم إلى تحكيم الله وخلع ما سواه... فعفرؤا من ذلك ما عرفوهم فرجعوا إليهم ونزلوا حروراء وخرجوا معهم"^(٢). يقول ابن كثير: "وقد يكون واطأهم على مذهبهم آخرون من غيرهم حتى بلغوا اثني عشر ألفاً أو ستة عشر ألفاً"^(٣)، وهذا - تالياً - ينفي اللوم عن الفئة التي رفضت التحكيم في صفين، إذ إنه من غير اللائق بالإمام علي أن يوبخ من أنكر التحكيم بما لم يلتبسوا به، لهذا يحتمل أن يكون علي قد توجه إلى هوامش الحركة أولئك الذين مالوا إليها بعد ذلك لكسي يذكرهم بدورهم في صفين"^(٤).

وإذن فإن الرواية المتسقة مع هذه الأحداث هي رواية البرادي، أن الإمام علياً لما أقبل على أهل حروراء إثر رجوع ابن عباس من عندهم" وسمع (أي علي) مخاصمتهم له أقبل على قوم كانوا ممن ولي أمر معاوية بصفين فاستنقذهم الله بإخوانهم من المسلمين بعدما قدموا الكوفة فقال لهم علي: ألستم تعلمون أن القوم دعونا إلى كتاب الله فأتيتموني فقلتم لا نقاتل قوما دعونا إلى كتاب الله فقلتم لكم إن هذا من القوم خديعة..."^(٥). ويؤكد هذه الرواية رواية البلاذري أن علياً لما حاجهم قالوا له: "إنما قلت لنا ما قلت وقد تاب إلى الله من كان منا مائلاً إلى الحكومة"^(٦). وفي "السير" للشماخي:

(١) الشماخي (السير) جـ ١ ص ٤٨.

(٢) البرادي (الجواهر) ص ١١٧، ١١٨.

(٣) ابن كثير (البدية والنهاية) جـ ٧ ص ٢٨١، ٢٨٢.

(٤) جمعيط (الفئة) ص ٢١٦.

(٥) البرادي (الجواهر) ص ١٢٤.

(٦) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٣.

"عرفنا إخواننا الحق فتبنا"^(١). وحينئذ فمن الطبيعي أن يعاتب الإمام علي من كانوا معه على وقف القتال ثم تركوه إلى رأي المعارضين. ولعل وجود طائفة في صفوف أهل حروراء كانت من قبل تويد وقف القتال هو الذي سوغ - بعد فترة من الزمن - لأن تسحب فكرة (القراء الذين أجزوا عليا على قبول التحكيم ثم صاروا خوارج بعد ذلك) على جميع أهل حروراء.

هذا، وتتفق كثير من الروايات على أن أهل حروراء طلبوا من الإمام علي إعلان توبته عن التحكيم بعد أن أعلنها من كان مائلا إليه فقال كرم الله وجهه: "أسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ"^(٢). وعلى إثر ذلك دخلوا كلهم الكوفة.

وهذا يفسر الروايات التي تقول بأن عليا كلمهم حتى أجمعوا هم وهو على الرضلاء فرجعوا حتى دخلوا الكوفة على الرضا منه ومنهم^(٣). وهو السبب الذي يمكن من خلاله توجيه دخول أهل حروراء الكوفة إثر المناظرة لأنهم دخلوها "وهم يظهرون التحكيم"^(٤)، ولأنهم "رفضوا فكرة التحكيم من أساسها ولم يكن ثمة ما يدفعهم إلى قبولها مشروطة، وهو أمر يتفق وصرامتهم في الدين وبغضهم للأعيب السياسة وحيلها، ولأن الخلاف ملأ لبث أن احتد بين الطرفين من جديد قبل ظهور نتيجة التحكيم"^(٥)، وذلك بعدما عرفوا من الإمام علي عودته ثانيا إلى التمسك بفكرة التحكيم.

(١) الشماخي (السمر) جـ ١ ص ٤٩.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٣٠، ١٣١/ المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٣/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٤. هذا وروى الطبري عن أبي مخنف أن (الخوارج) يزعمون أن عليا تاب ثم دخلوا الكوفة معه، قال الطبري "ولسنا نأخذ بقوله وقد كذبوا" (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٠. وتبعه ابن الأثير في (الكامل) جـ ٣ ص ٣٢٩. ولكن ينبغي هنا مراعاة أمرين؛ الأول: قول ابن تيمية في الخوارج: "لا يعرف فيهم من يكذب" (الفتاوى الكبرى) جـ ١ ص ١٢٤، وقوله بأن تدينهم أصح لأنهم لا يكذبون (منهاج السنة) جـ ٢ ص ١٩٧، وقوله فيهم: "ليسوا ممن يعتمدون الكذب، بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث" (منهاج السنة) جـ ١ ص ٣١. الثاني: أنهم لم يتفردوا بنقل هذا الخبر، فمن أسانيد عند البلاذري: حدثني بكر بن الهيثم حدثنا أبو الحكم العبدي عن معمر عن الزهري: (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٩.

(٣) ابن أبي شيبه (المصنف) جـ ١٥ ص ٣١٢/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٤.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٩.

(٥) إسماعيل (قضايا في التاريخ) ص ٧٧.

وهذا يمكن الجمع بين الروايات التي تقول بأن أهل حروراء حجوا ابن عباس والروايات التي تقول بأنه لما حاجهم رجع قسم منهم تائبين بأن التوبة صدرت من قبل الذين كانوا قبلوا فكرة التحكيم أولاً، وهذه التوبة عن قبول التحكيم لا عن معارضته، بدليل قولهم: "وقد تاب إلى الله من كان منا مائلاً إلى الحكومة" وقولهم: "عرفنا إخواننا الحق"، وتكون تلك الروايات الأخيرة قد تخطت الفترة من رد أهل حروراء على ابن عباس ثم مجيء علي إليهم في حروراء وما جرى فيها من النقاش بينهم وبينه لتقفز من رد ابن عباس على حجج أهل حروراء إلى إعلان بعضهم التوبة من قبول التحكيم أمام الإمام علي كرم الله وجهه في حروراء. ويرجح الاقتضاب في هذه الروايات أن فيها أن فرقة من أهل حروراء دخلوا الكوفة وأثم "قتل سائرهم" خلافاً لما ثبت أنهم دخلوها من عند آخرهم^(١)، ثم توجه فريق منهم إلى النهروان فقتل جلهم هنالك.

ولعل الإمام علياً أراد أن يتألف قلوب أهل حروراء وأن يجمع أفراد جيشه كلهم تحت رايته، "وحاول - كما يقول شارح نهج البلاغة - أن يسلك معهم مسلك التعريض والمواربة فقال لهم كلمة بجملة مرسلتها يقولها الأنبياء والمعصومون وهي قوله: أستغفر الله من كل ذنب، فرضوا بما وعدوها إجابة لهم على سؤالهم وصفت له - عليه السلام - نياتهم، واستخلص بها ضمائرهم من غير أن تتضمن تلك الكلمة اعترافاً بكفر أو ذنب"^(٢). فكان من سياسته أن أظهر لهم الميل إلى رأيهم، وذلك منه ليحسم الشقاق ويرأب الصدع ويسد الثلمة ثم ليفعل الله ما يريد من الخير لعباده، ولهذا نجد عند الطبري أن علياً لما قال له أهل حروراء: "فخبرنا عن الأجل لم جعلته بينك وبينهم؟" قال: "ليعلم الجاهل ويتثبت العالم ولعل الله عز وجل يصلح في هذه الهدنة هذه الأمة، ادخلوا مصركم رحمة الله" فدخلوا من عند آخرهم^(٣).

(١) ابن أبي شعبة (المصنف) ج ١٥ ص ٣١٢ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٣، ١٣٠، ١٣٣ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠.

(٢) ابن أبي الحديد (شرح نهج البلاغة) ج ٢ ص ٢٧٩، ٢٨٠.

(٣) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٠.

أما الحديث عن نتائج التحكيم فإننا لا نجد أهل النهروان يولونه أهمية أو يرتبون عليه أمرا، لأنهم يرفضونه من أساسه، وإذن فإن نتائجه كلها غير مغيرة في الأمر شيئا، إذ نلاحظ أنهم اعتزلوا الإمام عليا إلى حروراء لموافقته على التحكيم ثم انفصلوا إلى النهروان حين تأكدوا من عزمه على إنفاذ أبي موسى ولم ينتظروا ما يسفر عنه لقاء الحكيمين. والأهم من ذلك مبايعتهم لعبدالله بن وهب الراسبي قبل لقاء أبي موسى وعمرو بن العاص، فإنها مبنية على قبول التحكيم، يقول د. هشام جعيط عن التحكيم عند حديثه عن خروج أهل النهروان: "وليس من الوارد ربطه بنتائج هذا الفعل، لأن التحكيم كتحكيم - مبدئيا ومهما تكن نتيجته - لم يكن مرفوضا من قبلهم وحسب، بل كان في أساس حركتهم بالذات"^(١).

ويؤكد ذلك أيضا رسالة عبدالله بن وهب الراسبي إلى علي: "...وبلغنا كتابك تذكر فيه أن الحكيمين نبذا كتاب الله وراء ظهورهما وحكما بغير ما أنزل الله، وقد علمنا - فالحمد لله - أن أمرهما كان مخالفا للحق من أوله، وأنت بتحكيماك إياهما أعظم جرما منهما..."^(٢). وهذا صريح في كونهم يعدون التحكيم المترتب على وقف القتال جرما وخطيئة وذنبا، وأصرح منه قول حرقوص بن زهير لعلي: "تب من خطيئتك"^(٣) وقوله له: "إن ذلك ذنب ينبغي لك أن تتوب منه"^(٤). لكن لا بد من التأكيد على أن أهل النهروان لم يروا مجرد القبول بالتحكيم يوجب خلع الإمام علي، بل إنهم راجعوه وكرروا مناقشتهم له، فلما رأوه مصرا على رأيه عازما عليه غير راجع عنه حينئذ نصبوا عبدالله بن وهب الراسبي إماما.

غير أننا يستوقفنا في هذا الصدد أمران:

(١) جمعيط (الفتنة) ص ٢١٧.

(٢) القلهان (الكشف) ج ٢ ص ٢٤١.

(٣) الطبري (التاريخ) ج ١ ص ١١٣.

(٤) المصدر السابق ص ١١٤ / البرادي (الجواهر) ص ١٢٧، ١٢٨.

الأول: احتجاج أهل حروراء على ابن عباس - ضمن ما خصموه به - بأن عمرو بن العاص غير عدل مع أن الآية اشترطت العدالة في الحكيم، كما أن أبا موسى كان يشبط الناس عن علي.

الثاني: ورد عن أهل النهروان قولهم لقيس بن سعيد الذي أرسله إليهم علي: "ألم يخلعه وكيله"^(١).

ويفيد كلا الأمرين أن حجة معارضي التحكيم غير محصورة في خطأ فكرة التحكيم، بل ينضم إليها اختلال بعض شروط الحكيم والنتيجة التي توصلنا إليها.

أما الأمر الأول فالظاهر أنهم أرادوا مجابهة ابن عباس وإسقاط دليله وبيان نقاط الخلل في حجته، لا على أنهم يميزون التحكيم أن لو كان عمرو في نظرهم عدلا، ذلك أنهم نفوا رضاهم عن التحكيم بما سبق ذكره من الاستدلال بآية قتال البغاة. وأما الأمر الثاني فلعله من باب إلزام الخصم بما يلتزمه، وقد التزم علي في صحيفة التحكيم بقبول النتيجة، إذ إن قبول التحكيم ونتيجته يمثلان في نظرهم أمرا واحدا، ولذلك أوردوه ضمن ما احتجوا به على سلامة موقفهم. وعلى الرغم من إبانهم العودة إلى الإمام علي بعد إعلان نتيجة التحكيم فقد شرطوا عليه للوصول إلى وفاق معه توبته عن موقفه^(٢) ولم يكثرثوا بكونه تم خلععه عن الخلافة من قبل الحكيم، سواء على الروايات التي تقول بلذ أبا موسى وعمرا خلعا عليا عن الخلافة ومعاوية عن ولاية الشام أو الروايات التي تبين أن أبا موسى خلع عليا بينما خدعه عمرو فولى معاوية.

والذي يبدو أن موقف مناهضي التحكيم الذي امتد إلى النهروان هو رفض التحكيم بكل عناصره، وقوى موقفهم انتفاء صفة الشرعية عنه فيما يلي:

أ- موضوع التحكيم، فإنه غير معين ولا واضح، ولكنه جرى في النهاية في موضوع لا علاقة له بأسباب القتال الظاهرة.

(١) البرادي (الجواهر) ص ١٣٥/ الشماخي (السير) ج ١ ص ٥١، ومجته إليهم أوردته البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٤٥.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٤٥/ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٧/ القلهاقي (الكشف) ج ٢ ص ٢٤١.

ب- الحكمان، فإن عمرو بن العاص غير عدل حسب رأيهم، أما أبو موسى فإنه لا يمثل وجهة نظر الإمام علي لأنه لم يشترك معه في القتال، بل كان منعزلاً، "وكان منحرفاً عن علي لأنه عزله ولم يستعمله"^(١)، "فلم يزل واحداً منها على علي"^(٢) على حد تعبير ابن عبد البر، وكان أبو موسى يخذل الناس عن علي بالكوفة وينهاهم أن يخرجوا معه^(٣)، بل ورد عنه نفسه قوله: "ما ينبغي لقوم أعموني أن يرسلوني لأدفع عنهم باطلاً أو أجر إليهم حقاً"^(٤). فهو علي أحسن تقدير محايد، أي غير متحمس للفكرة التي صار موكلاً بها حماس عمرو بن العاص لفكرة موكله.

ج- الحكم، وهو النتيجة التي أصدرها الحكمان، وما يهم من ذلك الحكم عزل الإمام علي عن الخلافة، الأمر الذي سوغ لأن توصف حادثة التحكيم بأنها مهزلة^(٥).

كل هذه الأمور عززت من موقف معارضي التحكيم، فلو تمسكوا فقط بنتيجته لكان لهم عذرهم المقبول. علي أننا يجب أن لا نغفل عن أن إصرارهم على استمرار القتال إنما كان لصالح الإمام علي نفسه، وقبول التحكيم يشكك في عدالة قضيته، وهذا كان من قول أهل حروراء له: "دعوتنا إلى كتاب الله والعمل به فأجبتك وبايعناك، وقد قتلت في طاعتك قتلتنا يوم الجمل وصفين، ثم شككت في أمر الله وحكمت عدوك ونحن على أمرك الذي تركت وأنت اليوم على غيره..."^(٦).

والحقيقة أن التبرم والاستياء من فكرة التحكيم لا يختص به أهل حروراء، بل نجد ذلك فيمن لم يكن في صفين، فهناك من يقول: "والله ما صنع علي شيئاً، ذهب ثم انصرف في غير شيء"^(٧). وإجابة على سؤال من علي وهو في طريقه إلى الكوفة: "خبرني

(١) ابن عبد البر (الاستيعاب) جـ ٤ ص ١٧٦٤.

(٢) المصدر السابق جـ ٣ ص ٩٨٠.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٣١٠١٤ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٨٠٢٥ البيهقي (السير) جـ ٢ ص ٨٢.

(٤) المقرئ (صفين) ص ٥٣٥، ٥٣٤.

(٥) العقاد (عقبة الإمام) ص ٧٠ / إسماعيل (قضايا في التاريخ) ص ٧٠ / معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الحوار) ص ٤٢ / الزحيلي (آثار الحرب) ص ٧٦٦.

(٦) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٧، ١٢٨.

(٧) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٠٨.

ما تقول الناس فيما كان بيننا وبين أهل الشام" يقول أحدهم: "فيهم المسرور فيما كان بينك وبينهم، وأولئك أغشاء الناس، وفيهم المكبوت الآسف بما كان من ذلك، وأولئك نصحاء الناس لك"^(١). وسؤال آخر يطرحه الإمام علي على عبدالله بن وديعة الأنصاري: "ما سمعت الناس يقولون في أمرنا؟" قال: "منهم المعجب ومنهم الكاره له كما قال عز وجل: ﴿ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك﴾"^(٢)، فقال له علي: "فما قول ذوي الرأي فيه؟" قال: "أما قولهم فيه فيقولون إن عليا كان له جمع عظيم ففرقه وكان له حصن حصين فهدمه، فحتى متى يبني ما هدم، وحتى متى يجمع ما فرق، فلو أنه كان مضى بمن أطاعه - إذ عصاه من عصاه - فقاتل حتى يظفر أو يهلك إذا لكان ذلك الحزم"^(٣).

ولا ريب أن مواصلة القتال كان هو الأمر المحمود، فإن عليا نفسه كان يرى رفع المصاحف خدعة، وكان معارضا لوقف القتال في بداية الأمر، وكذلك كثير من قادة جيشه. ولهذا فليس عجيبا أن يقال عن الفرقة المنكسرة للتحكيم بأنهم "من ذوي البصائر"^(٤). وقد نقل عن الحسن البصري قوله: "إن القوم نعسوا نعسة في دينهم"^(٥)، وهو تعبير ينم عن الركون الذي ركنه أغلب أصحاب الإمام علي عندما ملوا القتال وأحبوا الدعة والراحة.

والذي دعا الإمام عليا إلى قبول التحكيم نزوله عند رأي الجمهور وخشية زيادة الفرقة في جيشه. وثمة ما يدل على أن عليا قد أُلجئ إلى وقف القتال، يقول ابن عباس: "إن أهل العراق ملوا السيف وجزعوا منه جزعا لم يميزه أهل الشام واختلفوا بينهم، فحلف علي لما رأى من وهنهم أن ينكشفوا عنه ويتفرقوا عنه فمال إلى القضية... ولو كان معه

(١) النقري (صفين) ص ٥٢٩ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٧.

(٢) هود آية ١١٩.

(٣) النقري (صفين) ص ٥٢٩ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٧، ١٠٨.

(٤) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٢.

(٥) المصدر السابق ج ٣ ص ١١٣.

من يصبر على السيف لكان الفتح قريباً^(١). لأجل هذا فمن الصعب التصديق بالرواية القائلة بأن علياً هم بالإقدام على أهل الشام لإعادة الحرب، لكنه أحجم خشية علي ولديه أن يهلكا فينقطع بذلك نسل محمد ﷺ^(٢).

على أن الإمام علياً أحس بخطئه ورأى قبول التحكيم منافياً للحزم والكياسة عندما رأى تفرق جيشه وتباغضهم واختلافهم، وذلك حين رجوعه من صفين فرأى الفرقة دبت في أصحابه فقال:

لقد عثرت عثرة لا أعتذر
سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجمع الأمر الشئيت المنتشر^(٣)

وقد استظهر الأمدي^(٤) من هذا الرجز أن علياً "أخطأ في التحكيم"^(٥).

وأما ما يتعلق بموقف الإمام علي النهائي من التحكيم فإنه كان يرى أنه أعطى أهل الشام عهداً لا يحل له نقضه وعليه الوفاء به، خاصة بعد أن أرسل إليه معاوية يذكره بما تعاهدا عليه^(٦). وربما رأى في الوقت ذاته أن يعمل برأي الأغلبية من أصحابه^(٧). ولعله أيضاً لم يكن مقتنعاً بما أبداه أهل حروراء من أدلة، ولهذا لم يسلم بأن التحكيم ذنب^(٨). على أنه - كرم الله وجهه - كان لا يشك في أن نتيجة التحكيم ستكون لصالحه

(١) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٠، ١١١.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٧.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٤ / ابن عبد ربه (المقد الفريد) ج ٣ ص ٢٣٥.

(٤) علي بن محمد بن سالم التغلي سيف الدين الأمدي، أصولي باحث، أصله من آمد (ديار بكر) ولد بها وتعم في بغداد والشام، ودرس بالقاهرة، حسده بعض الفقهاء فنسبه إلى فساد العقيدة. له "الإحكام في أصول الأحكام" و"أبكار الأنكار" و"لباب الألباب" و"دقائق الحقائق" وغيرها انظر: ابن خلكان (وفيات الأعيان) ج ٣ ص ٢٩٣ / الزركلي (الأعلام) ج ٤ ص ٣٣٢.

(٥) الأمدي (الإمامة) ص ٢٢١، ١٩٠.

(٦) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١١٧، ١٢٠، ١٢٣ / الدينوري (الأخبار) ص ١٩٧ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٣، ١١٠.

(٧) جمبیط (الفتنة) ص ٢١١.

(٨) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٩ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٤ / البرادي (الجواهر) ص ١٢٧، ١٢٨.

بناء على الشرط بأن يحكم الحكمان بكتاب الله^(١). بينما كان معارضو التحكيم يقولون له: "إن معاوية يدعي مثل الذي تدعي"^(٢).

وظل علي - إذن - متمسكا بوجهة نظره، كما كان معارضو التحكيم متمسكين بموقفهم إلى أن فارقوه إلى النهروان. وبناء على إشكالية اتهام أهل النهروان بمقتل عبدالله بن خباب بن الارت حرت بينهم هنالك معركة النهروان الفاصلة التي قتل فيها معظم أهل النهروان.

(١) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٢٣، ١٢٨، ١٣١ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٠.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٣١.

المبحث الرابع:

نسبة الاستعراض والتكفير إلى أهل النهروان

ينسب إلى أهل النهروان أو لمعارضى التحكيم عامة كثير من الأمور التي جعلتهم يمتازون عن غيرهم من أصحاب التيارات الأخرى. وربما أصبحوا في جوانب منها موطن لا يشاركهم فيها أحد سواهم وصارت لهم سيما خاصة بهم. ومن أخطر ما ينسب إليهم قضيتان مفصلتان، هما: الاستعراض والتكفير.

أولاً: الاستعراض: أي القتل بلا وجه شرعي يبيحه.

وقد كثرت نسبة هذا الفعل إلى أهل النهروان، وكثر التركيز على أنه السبب المباشر لمعركة النهروان بين جملة من معارضى التحكيم وبين الإمام علي. ففي الروايات أن علياً لم يستحل قتالهم حتى قتلوا عبدالله بن حباب^(١). وكان يقول لهم وهم في الكوفة: "إنا لا نمنعهم الفيء ولا نحول بينهم وبين دخول مساجد الله ولا نهيجهم ما لم يسفكوا دماً وما لم ينالوا محرماً"^(٢). كما كان يمتنع من قتالهم "حتى يريقوا الدماء ويقطعوا السبيل ويخيفوا الأمن"^(٣).

ورغم ما ينسب إليهم من الاستعراض وأنهم اتخذوا ذلك منهجاً في التعامل مع مخالفهم إلا أن المثال الهام الذي أخذ منه ذلك الحكم العام هو حادثة مقتل عبدالله بن حباب بن الأرت. وقبل الدخول في تفاصيل الحادثة وتحليلها يجدر طرح الأمرين التاليين:

الأول: أن حصر فكرة الاستعراض والتقتيل - على فرض ثبوتها - في التيار المعارض للتحكيم أمر مناف للوقائع التاريخية، فإن نسبة مثل هذا الفعل إلى غيرهم تردده انصدار

(١) عبدالرزاق (المصنف) جـ ١٠ ص ١١٨.

(٢) ابن أبي شبة (المصنف) جـ ٥ ص ٣٢٨/ البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٣٣/ الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٥.

(٣) عبدالرزاق (المصنف) جـ ١٠ ص ١١٧.

بكثرة. وإذا كانت حادثة مقتل عبدالله بن حجاب مرآة لمنطق السيف الذي نسب إلى أهل النهروان، فإن لمة من الحوادث المروعة المنسوبة إلى غيرهم ما تتضاءل أمام شناعتها حادثة مقتل ابن حجاب. ومن أمثلة ذلك:

١- "كان عبد الرحمن بن عديس البلوي ممن أخره معاوية بن أبي سفيان في الرهسن، فسجن بفلسطين فهربوا من السجن، فأدرك فارس ابن عديس فأراد قتله، فقال له ابن عديس: ويحك، اتق الله في دمي فأني من أصحاب الشجرة، قال: الشجر بالجبل كثير، فقتله" (١).

٢- قتل معاوية بن حديج السكوني - بعدما دخل مصر عمرو بن العاص - محمد بن أبي بكر " ثم ألقاه في حيفة حمار ثم أحرقه بالنار، فلما بلغ ذلك عائشة جزعت عليه جزعا شديدا، وقتت عليه في دبر الصلاة تدعو على معاوية وعمرو" (٢).

٣- "وجه معاوية بن أبي سفيان الضحاك بن قيس، وأمره أن يمر بأسفل واقصق وأن يغير على كل ما مر به ممن هو في طاعة علي من الأعراب... فلحق الضحاك بتدمر فقتل منهم تسعة عشر رجلا، وقتل من أصحابه رجلا.."(٣).

٤- أرسل معاوية بن أبي سفيان بعد تحكيم الحكيم بسر بن أبي أرتأة فساروا من الشام حتى قدموا المدينة، وعامل علي عليها أبو أيوب الأنصاري ففر منهم... فدخل بسر المدينة... ثم قال: يا أهل المدينة لولا ما عهد إلي معاوية ما تركت بها محتلمسا إلا قتله... وهدم بسر دورا بالمدينة، ثم مضى حتى أتى مكة. وكتب أبو موسى قبل ذلك إلى اليمن: "إن خيلا مبعوثة من عند معاوية تقتل الناس، تقتل من أبي أن يقر بالحكومة"، ثم مضى بسر إلى اليمن وكان عليها عبيدالله بن عباس عاملا لعلي ففر إلى الكوفة، واستخلف عليها عبدالله بن عبد المدان الحارثي على اليمن، فأتاه بسر فقتله، وقتل ابنه، ولقي بسر ثقل عبيدالله بن عباس وفيه ابنان له صغيران فذبحهما،

(١) ابن حجر (الإصابة) ج٤ ص ٣٣٥.

(٢) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٦ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٣٢.

(٣) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٥٠.

وقيل إنه وجدها عند رجل من بني كنانة من أهل البادية، فلما أراد قتلها قال الكناني: "علام تقتل هذين ولا ذنب لها، فإن كنت قاتلها فاقتلني، قال: أفعل، فبدأ بالكناني فقتله ثم قتلها. وقد قيل: إن الكناني قاتل عن الطفلين حتى قتل. وقتل بسر في مسيره ذلك جماعة كثيرة من شيعة علي باليمن.. وبلغ عليا خير بسر فوجه جارية ابن قدامة في ألفين، ووهب بن مسعود في ألفين، فسار جارية حتى أتى نجران فحرق بها، وأخذ ناسا من شيعة عثمان، وهرب بسر وأصحابه منه^(١).

٥- بعث معاوية عبدالله بن عمرو بن الحضرمي إلى البصرة للدعاء إلى الإقرار بحكم عمرو بن العاص فيه، فوجه علي أعين بن ضبيعة فقتل، ثم وجه جارية بن قدامة السعدي في خمسين، وقيل في خمسمائة فسار إلى ابن الحضرمي فصره في دار سنبل ثم أحرق عليه الدار وعلى من معه، وكان معه سبعون رجلا ن ويقال أربعون^(٢).

٦- وجه معاوية سفيان بن عون في ستة آلاف رجل، وأمره أن يأتي هيت فيقطعها، وأن يغير عليها ثم يمضي حتى يأتي الأنبار والمدائن فيوقع بها^(٣).

٧- عبدالله بن مسعدة الفزاري في ألف وسبعمائة رجل إلى تيماء، وأمره أن يصدق من مر به من البوادي، وأن يقتل من امتنع من عطائه صدقة ماله، ثم يأتي مكة والمدينة والحجاز يفعل ذلك^(٤).

الثاني: أن من الخطأ المنهجي أن تحمل الجماعة خطأ الفرد، وأن ينسب إليها تصرف شاذ ليكون سلوكا لكل أفرادها، ولو استعرضنا العهود الراشدة لوجدناها لا تخلو من مثل هذه الحالات الشاذة:

- هذا أسامة بن زيد قتل رجلا بعد أن شهد أن لا إله إلا الله، فغضب النبي ﷺ

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٥٣. وانظر أيضا: المرد (الكامل) ج ٣ ص ١٣٨٥.

(٢) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٨، ١١٩ / البخاري (الصحيح) ك الفتن باب قول النبي ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفارا"

رقم ٧٠٧٨ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٣٥، ١٣٧.

(٣) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٤٩، ١٥٠.

(٤) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٥٠.

غضبا شديدا^(١).

- وحادثة مقتل مالك بن نويرة بعد أن أسره خالد بن الوليد في حروب الردة فعاتبه أبو بكر عتابا شديدا حتى استقدمه إلى المدينة وكان عمر يطالب أبا بكر بعزله ويقول: إن في سيف خالد رهقا^(٢).

- وبعد طعنة أبي لؤلؤة المسمومة الفاجرة لعمر عدا عبدالله بن عمر على جفينة والهرمان وابنة لأبي لؤلؤة فقتلهم^(٣).

فهل عكست هذه الأحداث المفردة واقع المنهج الراشدي؟ كلا.

والسؤال الذي يتبدى على الساحة ها هنا: هل كان أهل النهروان حقا راضين عن مقتل عبدالله بن خباب؟ وهل قالوا جميعا: كلنا قتله، ليرتب عليه أنهم إن لم يقتلوه أو يرضوا بقتله فقد حموا القاتل كما يقول الأستاذ أحمد جلي^(٤)؟

حادثة مقتل عبدالله بن خباب:

سبق أن أهل النهروان كتبوا إلى إخوانهم من أهل البصرة يستنهضونهم للحاق بهم. وتتفق المصادر على أن أهل البصرة اجتمعوا في خمسمائة رجل أو ثلاثمائة وجعلوا عليهم مسعر بن فدكي التميمي ثم اتجهوا إلى النهروان. كما يتفق كثير منهما على أن مسعرا هو الذي قتل عبدالله بن خباب. وتختلف الروايات في بيان تفاصيل الحادثة، ففي بعض الروايات المقتضبة أن مسعرا "أدج بأصحابه وأقبل يعترض الناس وعلى مقدمته الأشرس ابن عوف الشيباني وسار حتى لحق بعبدالله بن وهب بالنهر"^(٥). وتضيف رواية أخرى تفصيلات أخرى: "أنهم دخلوا قرية فخرج عبدالله بن خباب صاحب رسول الله ذعرا يجمر

(١) البخاري (الصحيح) ك المغازي باب ٤٦ رقم ٤٢٦٩، ٦٨٧٢ / مسلم (الصحيح) ك الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٢٧٣، ٢٧٤.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٧٨ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٥٧٦، ٥٨٧، ٥٩٠.

(٤) جلي (دراسة عن الفرق) حاشية ص ٤٥.

(٥) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٦.

رداءه فقالوا: لم ترع، فقال: والله لقد ذعرتومي، قالوا: أنت عبدالله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، فسألوه عن حديث... قال: نعم، قال: فقدموه على ضفة النهر فضربوا عنقه فسال دمه كأنه شراك نعل وبقروا بطن أم ولده عما في بطنها" (١).

أما الرواية الأكثر تفصيلا فتقول:

"إن الخارجة التي أقبلت من البصرة جاءت حتى دنت من إخوانها بالنهر فخرجت عصابة منهم فإذا هم برجل يسوق بامرأة على حمار، فعبروا إليه فدعوه فهددوه وأفزعوه وقالوا له: من أنت؟ قال: أنا عبدالله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ، ثم أهوى إلى ثوب يتناوله من الأرض - وكان سقط منه لما أفزعوه - فقالوا له: أفزعاك؟ قال: نعم، قالوا له: لا روع عليك، فحدثنا عن أبيك بحديث سمعه من النبي ﷺ لعل الله ينفعنا به. قال: حدثني أبي عن رسول الله ﷺ "أن فتنة تكون يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه، يمسي فيها مؤمنا ويصبح فيها كافرا، ويصبح فيها كافرا ويمسي فيها مؤمنا" فقالوا: لهذا الحديث سألتك، فما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما خيرا. وقالوا: مل تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها؟ قال: إنه كان محقا في أولها وفي آخرها. قالوا: فما تقول في علي قبل التحكيم وبعده؟ قال: إنه أعلم بالله منكم وأشد ترقيا على دينه وأنفذ بصيرة. فقالوا: إنك تتبع الهوى وتوالي الرجال على أسمائها لا على أفعالها، والله لقتلناك قتلة ما قتلناها أحدا فأخذوه وكتفوه ثم أقبلوا به وبامراته وهي حبلى متم، حتى نزلوا تحت نخل مواقر فسقطت منه رطبة فأخذها أحدهم فكدف بها في فمه، فقال أحدهم: بغير حلها وبغير ثمن؟ فلفظها وألقاها من فمه، ثم أخذ سيفه فأخذ يمينه، فمر به خنزير لأهل الذمة فضربه بسيفه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فأثنى صاحب الخنزير فأرضاه من خنزيره، فلما رأى ذلك منهم ابن خباب قال: لئن كنتم صادقين فيما أرى فما علي منكم بأس، إني لمسلم ما أحدثت في الإسلام حدثا، ولقد أمتموني، قلتهم: لا روع عليك، فحاووا به فأضجعوه فذبحوه، وسال دمه في الماء وأقبلوا إلى المرأة فقالت: إني إنما أنا امرأة، ألا تتقون الله، فبقروا بطنها. وقتلوا ثلاث نسوة من طيء، وقتلوا أم سنان

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٨، ١١٩.

بلغ ذلك عليا ومن معه من قتلهم عبدالله بن خباب واعتراضهم الناس فبعث إليهم الحارث بن مرة العبدي^(١) ليأتيهم فينظر فيما بلغه عنهم ويكتب به إليه على وجهه ولا يكتمه، فخرج حتى انتهى إلى النهر ليسائلهم فخرج القوم إليه فقتلوه^(٢).

من خلال ما تقدم يتبين لنا الآتي:

١- أن مجال الشك في مقتل عبدالله بن خباب ضيق، لأن المصادر جميعها تثبت مصرعه في تلك الفترة الزمنية المحددة. ولذا فإن ما يثيره د. هشام جعيط اعتمادا على رواية ابن سعد بسنده إلى عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل: سألت عبدالله بن خباب: متى مات أبوك قال: سنة سبع وثلاثين وهو يومئذ ابن ثلاث وسبعين سنة^(٣) من الصعب قبوله. يقول د. جعيط: "سؤال لم يكن من الممكن طرحه سنة ٣٨هـ ولا قبل سنة ٦٠ أو ٧٠هـ"^(٤)، مضيفا إلى ذلك خيرا يرويهِ الطبري فيه تحديد وقت معركة النهروان، ويسكت هذا الخبر تماما عن حكاية مقتل عبدالله بن خباب، ويذكر أنهم قتلوا رسل علي فحسب^(٥). ومع صعوبة تصديق كل أحداث قصة مقتل ابن خباب كقتل الخنزير ثم إرضاء صاحبه وأكل رطبة وعد ذلك من الفساد في الأرض الأمر الذي لا

(١) يؤكد أبو حنيفة الدينوري أن المبعوث إليهم هو الحارث بن مرة الفقمسي (الأخبار الطوال) ص ١٥٨، بينما يرد البلاذري أن يكون الرسول هو الحارث بن مرة العبدي قائلا: "والثبث أنه (يعني عليا) بعث ابن الحارث رجلا من أصحابه، لأن الحارث بن مرة قتل بالقيقان من أرض السند في سنة اثنتين وأربعين (الأنساب) ج ٣ ص ١٤٣. وابن الحارث هو عدي بن الحارث الشيباني، حيث يروي البلاذري نفسه ذلك (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٦ يقول: "وكان مسعر بن فدكي توجه إلى النهروان في ثلاثمائة من المحكمة فمر بمسور وعليها عدي بن الحارث بن يزيد بن روم الشيباني فطعنه فقال: إليك من ابن عم لك مفارق، لولا نصره الحق كان بك ضنيبا. ويقال إنه سلم من طعنته وبقي بعد علي وولاه الحسن مسور وكان فيمن أتى اشرس بن عوف حيث خرج بعد النهروان فضربه وقال: خذها من ابن عم لك شاني". وهذه الرواية تنفي أن الحارث ليس رسولا لعلي وإنما هو عامل له بمسور وأن قتله كان دفاعا.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٩.

(٣) ابن سعد (الطبقات) ج ٣ ص ١٦٧.

(٤) جعيط (الفتنة) حاشية ص ٢٣٠.

(٥) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٢٥.

يتوافق مع مقتل رجل بريء، فليس ثمة مانع من أن يكونوا قتلوه بغيا وعدوا، لا سيما أن المصادر متفقة عليها.

٢- أن مقتل عبدالله بن خباب كان بعد وصول عبدالله بن وهب وأصحابه النهر.

٣- أن قتله كان من قبل عصابة انبثقت من الجماعة التي أقبلت من البصرة، وإذا كان عدد أفراد هذه الجماعة خمسمائة أو ثلاثمائة فإن تلك العصابة يكون عدد أفرادها أقل بكثير.

هذا، وتورد بعض الروايات أن عليا طالب أهل النهروان أن يسلموه القتلة وأهم قالوا: كلنا قتله. غير أن هنالك ما ينفي أن يكون مسعر قد بقي في صفوف أهل النهروان نظرا للحريمة التي ارتكبتها، وما ينفي أن يكون أهل النهر اتخذوا مسلكه في الاستعراض منها لهم، وذلك من خلال الآتي:

أولا: نجد في بعض الروايات أن عليا لما طالبهم بالقتلة خرج من أهل النهروان رجل^(١). فمن هذا الرجل؟ ولم يخرج في تلك الساعة؟ ويروي كل من البلاذري والأشعري أن مسعر بن فدكي انضم إلى راية أبي أيوب الأنصاري في جيش علي قبل نشوب القتال في النهروان^(٢). بل يروي الأشعري أيضا والمقدسي أن مسعرا انسحب إلى البصرة قبل القتال^(٣). ويتفق هذا مع رواية الشماخي القائلة بأن مسعر بن فدكي لما وصل إلى أهل النهروان أنكروا ما فعله وهو ما بقتله وفر منهم وبرثوا منه فخرج يستعرض الناس^(٤). كما يروي ابن حزم موافقا للشماخي أن مسعرا قدم إلى علي فاستأمنه ثم تاب. قال ابن حزم: "وكان يقطع الطريق ويستحل الفروج"^(٥).

كل هذا يؤكد براءة أهل النهروان من عمل مسعر وتحمل مسعر تبعه الجرم الذي

(١) المزد (الكامل) ج٣ ص ١١٠٥ / ابن عدي (المعقد الفريد) ج٢ ص ٩٤.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٤٦ / الأشعري (المقاتل) ص ٤٣.

(٣) الأشعري (المقاتل) ص ٤٣ / المقدسي، طاهر (البدء والتاريخ) مجلد ٢ ج٥ ص ١٣٧.

(٤) الشماخي (السير) ج١ ص ٥٠.

(٥) ابن حزم (المغلي) ج١١ ص ٣٠١، ٣٠٢ / الشماخي (السير) ج١ ص ٥٠.

ارتكبه، كما يؤكد عدم رضاهم عن مقتل ابن خباب، ولهذا يقول الأشعري بعدملا أورد ما صنعه مسعر: "وبعض الخوارج يقولون: إن عبدالله بن وهب كان كارها لذلك كله وكذلك أصحابه"^(١). والأبعد من هذا ما تقوله بعض الروايات "فساروا حتى بلغوا النهروان، فافتقت منهم فرقة فجعلوا يهدون الناس قتلا فقال أصحابهم: ويلكم ما على هذا فارقنا عليا"^(٢).

وبهذا يتبين أنه حتى الجماعة التي أقبلت من البصرة لم يرتض أكثرها عمل مسعر. وعليه فإن الاستعراض الذي نتج عنه مقتل ابن خباب وزوجته وبعض النسوة ورسول علي كان من عمل مسعر ولا علاقة لأهل النهروان به، خاصة بعد أن طرده وبعده أن استأمن إلى علي فأمنه لأنه كان "يقطع الطريق ويستحل الفروج".

وبناء على هذا وللجمع بين كل هذه الروايات يمكن أن تكون كلمة "كلنا قتلته" - على فرض ثبوتها - صادرة من قبل هذه العصابة التي يرأسها مسعر قبل أن يبلغوا النهروان، حينذاك قتلوا رسول علي. وبعد أن طردوا من النهروان قتلوا من سوى عبدالله ابن خباب وزوجته، فإن رواية الشماخي تدل على أن مسعرا قتل ابن خباب فقط قبل أن يصل إلى النهروان فلما وصل إليهم طرده فخرج يستعرض الناس ولقي حجاجا فضرب أعناقهم^(٣). ولعله حين علم أن عليا رفع راية أمان جاء إليها ليستأمن، ولكي ينجو من العقوبة جاء متنكرا كما عند ابن حزم: "جاء مسعر بن فدكي وهو متنكر حتى دخل على علي بن أبي طالب فما ترك من آية من كتاب الله فيها تشديد إلا سأله عنها وهو يقول: له توبة. قال: وإن كان مسعر بن فدكي؟ قال: وإن كان مسعر بن فدكي، قال: فقلت: أنا مسعر بن فدكي فأمني، قال: أنت آمن. قال: وكان يقطع الطريق ويستحل الفروج"^(٤).

ولعل سبب تنكره ما يروى أن أبا أيوب نادى: "من جاء هذه الراية منكم ممن لم

(١) الأشعري (المقاتلات) ص ٤٣.

(٢) ابن أبي شيبة (المصنف) ج ١٥ ص ٣١/ أبو يعلى (المسند) ج ١ ص ٣٦٦.

(٣) الشماخي (السير) ج ١ ص ٥٠.

(٤) ابن حزم (المحلى) ج ١١ ص ٣٠١، ٣٠٢.

يقتل ولم يستعرض فهو آمن، ومن انصرف منكم إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن، إنه لا حاجة لنا بعد أن نصيب قلة إخواننا منكم في سفك دمائكم"^(١)، فكان هذا سببا لتكره حتى يضمن لنفسه الأمان ثم يكشف عن هويته، وبعد ذلك يكون مسعر قد اتجه إلى البصرة على رواية الأشعري والمقدسي.

ثانياً: ثمة أمر آخر - غير ما تقدم - يؤيد عدم انتهاج أهل النهروان أمر التقتيل والاستعراض، وأنه لا تعدو حوادث القتل المذكورة كونها خروجاً فردياً على هذا الإطار. فقد كان أبو بلال مرداس بن أدية التميمي ممن شهد صفين مع علي وأنكر التحكيم^(٢) ثم اعتزل إلى حروراء^(٣)، وشهد النهروان مع منكري التحكيم^(٤)، وكان من الأربعمائة^(٥) الذين ارتثوا في المعركة فنجا^(٦)، وقد بقي إلى عهد زياد بن أبيه والي معاوية على الكوفة والبصرة، وكان زياد يستخلف^(٧) على البصرة إذا خرج منها سمرة بن جندب الفزاري. وقد اتخذ كل من زياد وسمرة سياسة جائرة مع مخالفتي السلطة يومئذ وبلغت مبلغاً عظيماً، الأمر الذي أدى إلى تطرف بعض المعارضين، فكان من ذلك حادثة قريب بن مرة الأزدي الإيادي وزحاف بن زحر الطائي وكانا ابني خالة، فقتلا رجلاً، فقال أبو بلال: "قريب لا قربه الله من كل خير وزحاف لا عفا الله عنه، لقد ركبها عشاء مظلمة" يقول لاستعراضهما الناس^(٨). وفي رواية: "قريب لا قربه الله، وإم الله لأن أقع من السماء أحب إلي من أن أصنع ما صنع" يعني الاستعراض^(٩).

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٢١.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٨٩ / المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٥.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١١٤.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٨٩ / المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٥.

(٥) يذكر كل من البلاذري والطبري أنه ارتث في معركة النهروان أربعمائة من أهل النهروان: البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٤٩ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٢٣.

(٦) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩ / المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٥.

(٧) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ٢١٩ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٠٧، ٢٠٨.

(٨) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٨٣ / اليعقوبي (التاريخ) جـ ٢ ص ٢٣٢ / المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٦٩.

(٩) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٠٩. هذا، ويرضى الإباضية عن كل من أبي بلال وقريب وزحاف، انظر: أبو المنذر

(السمر) جـ ٢ ص ٣١٤ / الدرجيني (الطبقات) جـ ٢ ص ٢١٤، ٢٣٣ / الشماخي (السمر) جـ ١ ص ٦٠ =

وقد خرج مرداس في زمن عبيدالله بن زياد - الذي سار على منوال أبيه وزاد عليه - في أربعين رجلا إلى الأهواز قائلا: "إنه والله ما يسعنا المقام بين هؤلاء الظالمين تجري علينا أحكامهم مجانين للعدل مفارقين للفضل، والله إن الصبر على هذا لعظيم وإن تجريد السيف وإخافة السبيل لعظيم، ولكننا نتبذ عنهم ولا نجرد سيفا ولا نقاتل إلا من قاتلنا"^(١) ومن قوله: "إنا لم نخرج لنفسد في الأرض ولا لنروع، أحدا ولكن هربا من الظلم، ولسنا نقاتل إلا من يقاتلنا ولا نأخذ من الفيء إلا أعطياتنا"^(٢)، وتؤكد مصادر أخرى أنه لم يقتل ولم يعرض للسبيل^(٣)، وأنه كان "لا يدين بالاستعراض"^(٤).

ومنهج أبي بلال واضح في أنه لا يستبيح قتال أحد إلا دفاعا عن النفس، وهذا يعكس لنا طبيعة موقف أهل النهروان بأنهم لا يستبيحون دم أحد من المسلمين، فإن أبا بلال واحد منهم، ولا شك أنه إذا كان يقف موقفا معاديا من قريب وزحاف لما ارتكبه فإن رضاه عن عبدالله بن وهب - وهو رمز لفكر أهل النهروان - يجلي لنا الصورة

٦٥٠. والسبب في ذلك ما يرويه الإباضية من أن قريبا وزحافا قد تابا مما صنعاه، انظر: الدرجيني (الطبقات) جـ ٢ ص ٢٣٤، وعليه فإن كلام أبي بلال فيهما كان قبل إعلانهما التوبة.

واللائق للنظر أن حادثة قريب وزحاف في مصادر الإباضية مختلفة عنها في مصادر غيرهم، بل إن سياق الحادثة عند الدرجيني مبين لساقها عند الشماخي وكلاهما إباضيان، مما يدعو إلى الظن بأن هناك خلطا في الأمر أدى إلى التناقض - الذي يبدو من أول وهلة - المتمثل في تولي الإباضية كلا من أبي بلال وقريب وزحاف، مع براءة أبي بلال منهما. وورود توبتهما يرفع هذا الإشكال، لكن اختلاف القصة في المصادر يقود إلى احتمال آخر، وهو أن ما ينسب إلى قريب وزحاف من التوبة التي ترتب عليها رضا الإباضية عنهما محتاج إلى التدقيق؛ فإننا نجد الدرجيني يسوق حادثة قريب وزحاف بنفس سياق كل من البلاذري والطبري لحادثة رجل آخر يدعى طواف بن علاق الذي لا يذكره الدرجيني أصلا، أما الشماخي فإنه يذكر طوافا هذا بقوله: "ثم خرج طواف في جماعة فأصيبوا": (السير) جـ ١ ص ٦٠، ولا يزيد على ذلك. وواضح تماما أن حادثة طواف بن علاق عند الطبري والبلاذري هي عين حادثة قريب وزحاف عند الدرجيني، لاسيما أن في القصة رجلا آخر اسمه أوس بن كعب وكان مع طواف، بينما نجد في حادثة قريب وزحاف التي يرويها الدرجيني رجلا اسمه كعب.

والخلاصة من هذا الكلام أن رضا الإباضية عن قريب وزحاف إنما هو لعدم ثبوت ما ينسب إليهما من الاستعراض أو لتوبتهما من ذلك، وإلا لو ثبت لدى الإباضية كونهما ممن يحمل فكرة الاستعراض فضلا عن قيامهما بذلك لتروا منهما كما فعل أبو بلال مرداس بن أدية التميمي.

(١) المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٥ / ابن عبد ربه (العقد الفريد) جـ ٢ ص ٩٨.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٩٠ / المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٨.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ١٥٩.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٨٩.

الحقيقة لمنهجهم في التعامل مع مخالفهم.

يقول أبو بلال:

أبعد ابن وهب ذي النزاهة والتقوى ومن خاض في تلك الحروب المهالكا
أحب بقاء أو أرجحى سلامة وقد قتلوا زيد بن حصن ومالكا
فيا رب سلم نيتي وبصيرتي وهب لي التقى حتى ألقى أولئك^(١)

ثانيا: التكفير ————— ر:

الأمر الثاني الذي يمكن أن نعهده مفصليا ما يعزى إلى أهل حروراء والنهروان من تكفير المخالف وإخراجه من الملة. ولعله أشهر وأخطر من أمر الاستعراض، فإن الاستعراض في الحقيقة متفرع عن الحكم بالكفر المخرج من الإسلام. فقد ورد في ثانيا كلام المنكرين للتحكيم - حسبما ينسب إليهم - لفظ الكفر، ومن أمثلة ذلك:

- قولهم لأصحاب علي عند عودتهم من صفين: "استبتم أنتم وأهل الشام إلى الكفر كفرسي رهان"^(٢).

- قول بعضهم لعلي في حروراء: "ولكن ذلك كان منا كفرا فقد تبنا إلى الله عز وجل منه، فتب كما تبنا نبايعك"^(٣).

- كما نسب إليهم في جوابهم المرسل إلى علي: "فإن شهدت على نفسك بالكفر... الخ"^(٤).

والذي يسترعي الانتباه استعمال معارضي التحكيم في هذه النصوص لفظ الكفر في وقت مبكر من المعارضة، فإن قولهم لمن قبل التحكيم: "استبتم أنتم وأهل الشام إلى

(١) المراد (الكامل) ج ٣ ص ١١٧٦ / ابن عبد ربه (العقد) ج ٢ ص ٩٩.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٢ / الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ١٠٩.

(٣) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٤.

(٤) المصدر السابق ج ٣ ص ١١٧.

الكفر" كان بعد فترة وجيزة جدا من رفع المصاحف ووقف القتال والاتفاق على التحكيم وهي فترة المسير من صفين إلى ما قبل الكوفة، مما يعني أن هذا الإطلاق ليس طارئا ولا حديثا على الساحة الإسلامية، إذ لو كان كذلك لاحتاج لتبلوره إلى مدة أطول بكثير. ولذا نجد نسبة إطلاق لفظ الكفر إلى غير منكري التحكيم، كقول أحد أصحاب علي في صفين: "فإن نحن لم نواس جماعتنا ولم ناصح صاحبنا كفرنا"^(١)، وكالذي ينسب إلى أهل العراق - وهم ممن يرى إمضاء الحكومة - لعلي حين كاد أن لا يمضي الحكومة: "أنت تريد أن تكفر بأجمعنا في غداة واحدة، فأخبرنا عنك حين رضيت حكومة الحكمين ما كنت، فإن كنت كافرا برئنا منك بالكفر ولم نشهد على أنفسنا بالكفر"^(٢)، وقول الأشعث بن قيس له في الموقف نفسه "نقضت عهدك وكفرت بربك"^(٣)، وقوله له: "إن الناس قد تحدثوا أنك رأيت الحكومة ضلالا والإقامة عليها كفرا"^(٤)، وقول رجل - لعله الأشعث - لعلي "إن الناس قد تحدثوا أنك رجعت لهم عن كفرك"^(٥). بل إنه ينسب إلى الإمام علي نفسه استعمال مصطلح الكفر بهذا المعنى، وذلك عند شخوصه إلى البصرة، إذ قال له ابنه الحسن: "إني لأخشى أن تقتل بمضيعة"، فقال له الإمام علي: "إليك عني فوالله ما وجدت إلا قتال القوم أو الكفر بما أنزل على محمد ﷺ"^(٦).

كما أن الملاحظ أن معارضي التحكيم لا يحصرون "الكفر" في مخالفهم، فقولهم: كان ذلك منا كفرا... "عام في كل من قبل التحكيم، الأمر الذي يفيد أن الكفر لا علاقة له بالخلاف السياسي أو الفكري، بل بالخلاف الشرعي. ومعنى هذا أن المخالفة الشرعية - أي المعصية - تعد في نظرهم كفرا. وهذا مبني على أنهم يرون - كما مضى في المبحث السابق - قبول التحكيم معصية توجب على صاحبها التوبة.

(١) الطري (التاريخ) جـ ٣ ص ٩٠.

(٢) البرادي (الجواهر) ص ١٢٦.

(٣) المصدر السابق ص ١٢٦.

(٤) المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٣.

(٥) الطري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٤.

(٦) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٣٠٣.

والسؤال ها هنا: هل هناك مفاصلة بين منكري التحكيم وغيرهم في استعمال هذا المصطلح على تقديري صحة ثبوته عنهم؟ وهل هذا المصطلح - حسب استعمالهم هذا - شرعي أم لا؟

الذي ينبغي التركيز عليه ابتداءً أن الحكم بالكفر لا يقتضي - في جميع أحواله - إخراج الموصوف به من الملة الإسلامية، وحادثة^(١) افتراق المحكمة عام أربعة وستين للهجرة شاهد على ذلك، فإن نافع بن الأزرق شذ من بين المحكمة في الحكم على المخالفين بالشرك أي الخروج من الإسلام، مع اتفاق المصادر على أمرين:

أولهما: أن أمر المحكمة كان واحداً إلى حادث الافتراق هذا "وهم مجمعون على رأي أبي بلال"^(٢).

والثاني: أن نافعاً أول من ابتدع التشريك^(٣)، أي وصف المخالف بالشرك وهو الكفر المخرج من الملة، ولذا يقول البغدادي: "وكانت المحكمة الأثرى يقولون إنهم (أي مخالفهم) كفرة لا مشركون"^(٤)، وقال أيضاً: "وما زادوا على ذلك حتى ظهرت الأزارقة منهم فزعموا أن مخالفهم مشركون"^(٥).

والمتمتع لتاريخ مصطلح الكفر يجد أنه رديف للمعصية أو ارتكاب الكبيرة من الذنوب في كثير من نصوص الشرع الحنيف، ويتضح له أنه استعمل مراداً به عموم المعصية. فقتال المسلم كفر، والطعن في النسب كفر، والنياحة على الميت كفر، وهذا معنى ما ورد: "أكره الكفر في الإسلام"^(٦). وإذن فاستعمال معارضي التحكيم هذا

(١) سيأتي بيانها في البحث الرابع من الفصل الآتي.

(٢) أبو سفيان، محبوب (السير) جـ ١ ص ٢٩٧ / أبو المؤثر (السير) جـ ٢ ص ٣٠٧ / المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١٢٠٣

الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٣٩٨ / ابن عبد ربه (المقد) جـ ٢ ص ٩٥ / البيهقي (السير) جـ ٢ ص ٨٥.

(٣) مصادر المامش السابق.

(٤) البغدادي (الفرق) ص ٨٣.

(٥) البغدادي (أصول الدين) ص ٣٢٢.

(٦) من النصوص النبوية التي ورد فيها استعمال الكفر ليعني المعصية: ١- عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال "ليس بين العبد والكفر إلا تركه الصلاة" رواه الإمام الربيع رقم ٣٠٣. ٢- عن ابن مسعود قال: قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" رواه الإمام البخاري ك الأدب باب ٤٤ رقم ٤٤ -

الاصطلاح تعبيراً عن الذنب والخطيئة أمر مقبول شرعاً ولا غضاضة فيه. وهذا ما يعبر عنه بكفر النعمة، أو ما يسميه بعض العلماء كفراً دون كفر، وما يسميه آخرون بالكفر العملي أو الكفر الأصغر.

ولعل خفاء هذا المعنى عن كثير من جاء بعد ذلك دفعهم إلى تشنيع استعمال لفظ الكفر ليعني المعصية، فانسبوا إلى أهل النهروان أنهم حكموا على الإمام علي وأصحابه بـ"الشرك" نظراً لترادف اللفظين - عند من لا يفرق بينهما - في كونهما يجمع بينهما خروج الموصوف بأي منهما من ملة الإسلام. والغريب أنه مع إجماع المصادر على أن نافع بن الأزرق هو أول من أطلق على أهل القبلة من مخالفه اسم الشرك الذي رتب عليه استباحة الدماء، فإن الشيء نفسه انعكس على من قبله من منكري التحكيم، مع أن الشرك يعني الخروج من الدين بخلاف الكفر الذي استعملته نصوص الشرع ليعني مطلق العصيان. ولأجل هذا نجد الإنكار لاحقاً على هذا الاستعمال بأنه أمر انتحل من قبل معارضي التحكيم ليكون ميزة لهم عن غيرهم، وهو مبين لكون نافع بن الأزرق أول من حكم على أهل القبلة بأحكام المشركين.

ومع هذا، ومع جواز أن يكون معارضو التحكيم أجروا لفظ الكفر ليعني المعصية، فهل جرى على ألسنتهم حقاً؟ وهل - صدقاً - طلبوا من الإمام علي أن يشهد على نفسه بالكفر؟

تركز بعض الروايات على أن معارضي التحكيم وأهل النهروان خاصة طلبوا من الإمام علي أن يتوب وأن يشهد على نفسه بالكفر لكي يصلوا معه إلى اتفاق، ففي رسالة أهل النهروان إلى علي حسبما يروي الطبري: "فإن شهدت على نفسك بالكفر

٣- عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "انثنان في الناس هما هم كفر: الطعن في النسب والنيابة على الميت" رواه الإمام مسلم ك الإيمان باب ٣٠ رقم ١٢١ (٦٧). ٤- عن ابن عباس قال: "جاءت امرأة ثابت ابن قيس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعجب عليه في خلق ولا دين؛ ولكنني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتردين عليه حديقته؟" قالت: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقبلي الحديقة وطلقها تطليقة". رواه الإمام البخاري ك الطلاق باب ١٢ رقم ٥٢٧٦، ٥٢٧٣.

واستقبلت التوبة نظرنا فيما بيننا وبينك.."^(١)، كما تنسب بعض المصادر إليهم أنهم "شهدوا عليه بالشرك"^(٢). ولكن الذي يثير الشكوك في هذه المسألة أن نجد البلاذري يقول عن سهم بن غالب الهجيمي أحد المنسويين إلى الخوارج: "... وهو أول من سمى أهل القبلة بالكفر ولم تكن الخوارج قبله تقطع بالشهادة في الكفر والإيمان"^(٣). ولعل ملد يعزز تلك الشكوك أن نلاحظ خلو بعض الروايات من طلب معارضي التحكيم الاعتراف والإقرار بالكفر من الإمام علي "فإن تبت وإلا اعتزلناك"^(٤)، وكذلك عدم اشتغال رسالة أهل النهروان الأولى إلى علي على لفظ الكفر حسب القلهاقي^(٥). كما نلاحظ أيضا التعبير عن قبول التحكيم بالذنب والخطيئة دون اللجوء إلى مصطلح الكفر "ذلك ذنب ينبغي أن تتوب منه"^(٦)، "تب من خطيئتك"^(٧) وفي رسالة عبدالله بن وهب الراسبي إلى علي حسب البلاذري: "أما الآن فتب إلى الله وأقر بذنبك.."^(٨). ونلاحظ ثالثا استبدال لفظ الضلال بلفظ الكفر في روايات أخرى، ومثل ذلك النص الآتي:

"إنه ليس بيننا وبينك إلا السيف إلا أن تقر بالكفر وتتوب كما تبنا" فقال علي:
 "أبعد جهادي مع رسول الله ﷺ وإيماني أشهد على نفسي بالكفر، لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين"^(٩).

فإن له روايات:

الأولى: "ولا نرجع إلا أن تتوب وتشهد على نفسك بالضلالة" فقال: "معاذ الله أن أشهد على نفسي بالضلالة وبنا هداكم الله عز وجل واستنقذكم من الضلالة"^(١٠).

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٧. وانظر أيضا: البلاذري، جـ ٣ ص ١٣٥، ١٤١.

(٢) عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ ص ١١٧ / البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١١٥.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٧٩.

(٤) المصدر السابق جـ ٣ ص ١٢٣.

(٥) القلهاقي (الكشف) جـ ١ ص ٢٤١.

(٦) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٤.

(٧) المصدر السابق جـ ٣ ص ١١٣.

(٨) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٤٥، ويبدو أنها الرسالة الثانية من أهل النهروان إلى الإمام علي كرم الله وجهه.

(٩) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ١٤٤ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٢٠.

(١٠) المقدسي (البدء والتاريخ) جـ ٥ ص ٢٢٣.

الثانية: "فلسنا منك إلا أن تتوب وتشهد على نفسك بالضلالة"، فلما فرغوا قال علي: "أما أن أشهد على نفسي بالضلالة فمعاذ الله أن أكون ارتبت منذ أسلمت، أو ضللت منذ اهتديت، بل بنا هداكم الله من الضلالة واستنقذكم من الكفر، وعصمكم من الجهالة"^(١).

الثالثة: "ولما دخلوا الكوفة جعل الناس يقولون تاب أمير المؤمنين وزعم أن الحكومة كفر وضلال... فبلغ ذلك عليا فقال: "كذب من قال إني رجعت عن القضية وقلت إن الحكومة ضلال"^(٢).

وهذه الروايات والملاحظات تقدح في كون المحكمة كانوا يطلقون لفظ الكفر على مخالفيهم بغض النظر عن مدى صحة الإطلاق. ويبدو أنه بعد فترة من الزمن استحالت بعض الألفاظ ألفاظا أخرى عبرت عن تصور الراوي لنظرة منكري التحكيم من جراء الشائع في الوسط يومئذ. ولهذا فإن الرواية التي تنسب إليهم أنهم شهدوا على علي بالشرك محمولة على هذا التصور. والرواية التي تثبت التكفير والتشريك إليهم عند مخاطبتهم لابن عباس "كفرت وأشركت"^(٣) محمولة على هذه الفكرة السابقة لحين أداء الرواية، أولا: لأن الذين يخاطبون ابن عباس بهذا الكلام تصفهم الرواية نفسها بالقدرة على انتزاع الأدلة من القرآن والتأثير على المخاطب، كما تصف متكلمهم بأنه قارئ للقرآن عالم بما فصل ووصل، وثانيا: لأنهم في هذه الرواية "السن الأول أصحاب محمد" أي الأقدمون من أصحاب النبي ﷺ، وثالثا: لأن التشريك ابتداءً بنافع بن الأزرق عام الافتراق.

ولعل حادث الافتراق هذا أعطى لفظ الكفر بعدا كبيرا ومايز بين المحكمة وغيرهم. وهذا تفسير التناقض الواضح المتمثل في كون أهل حروراء يكفرون مخالفيهم - حسبما ينسب إليهم وحسب التصور بأن الكفر هو الإخراج من الملة أي التشريك - وكون نافع

(١) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٢٨.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٠، ١٣١.

(٣) ابن أبي شيبه (المصنف) ج ٥ ص ٣٠٠.

ابن الأزرق قد انتحل التشريك.

والخلاصة أن نافعاً لما حكم على مخالفه بأحكام المشركين انسحب هذا الحكم ليكون مستقى من السلف الذي ينسب إليه نافع بن الأزرق، فتدخلت عوامل عدة لعل السياسة من أهمها ليكون التكفير مبدأ من مبادئ المحكمة الأوائل، وربما لهذا العامل أو لغيره نسب التكفير إلى المعارضين للتحكيم، سواء نطقوا به فحمل على الكفر المخرج من الملة أو لم ينطقوا به فأجرى في نصوص كلامهم بالمعنى ذاته.

الخـ وارج

المبحث الأول: ظهور مصطلح الخوارج

المبحث الثاني: معنى الخوارج

المبحث الثالث: الآراء المنسوبة إلى الخوارج

المبحث الرابع: الفرق المنسوبة إلى الخوارج

المبحث الأول:

ظهور مصطلح الخوارج

لفظ الخوارج ذو شهرة واسعة تكثر من استعماله كتب التاريخ والفرق القديمة والحديثة. ويتردد هذا المصطلح فيها بوفرة عند إيراد الأحداث المبتدئة من رفع المصلح في صفين. ورغم أنه أسقط على فترة متقدمة من التاريخ الإسلامي إلا أن بدايات ظهوره - باعتباره مصطلحا - متأخرة عن تلك الفترة. ويبدو أن هذا أمر طبيعي في عامة المصطلحات المتعلقة بالآراء والتيارات والفرق والمذاهب. وربما - في أحيان نادرة - تزامن المصطلح ومدلوله، مثل لفظ الحرورية الذي أطلقه الإمام علي على أهل حروراء بعد رجوعهم من هنالك^(١)، وبقي رديفا للفظ الخوارج^(٢) عند المؤرخين وغيرهم.

ويفتقر مصطلح الخوارج إلى إعطاء تاريخ يكشف عن بدء نشأته دون الالتفات إلى الفترة أو الجماعة التي أطلق عليها. وقد تتبعنا كلا من تاريخ الطبري وأنساب الأشراف للبلاذري - وهما أوسع ما ألف في هذا الموضوع - ابتداء من فترة التحكيم والأحداث المحيطة به إلى فترة وجود كيان للأزارقة الذين يمثلون القوة الفاعلة لمن سماوا بالخوارج يومئذ - وهي فترة الصراع السياسي بينهم وبين عبدالله بن الزبير أولا المبتدئ عام أربعة وستين من الهجرة^(٣)، وبينهم وبين الأمويين ثانيا المبتدئ عام اثنين وسبعين من الهجرة^(٤) - فلم أعتز فيما قبل عام خمسة وستين من الهجرة على هذا اللفظ إلا في نصين للإمام علي في تاريخ الطبري ونص لزياد بن أبيه في أنساب البلاذري.

أما نصا الطبري فهما قول الإمام علي لربيعة بن أبي شداد الخثعمي أحد الذين

(١) المراد (الكامل) ج٣ ص ١٣٠٠.

(٢) الأشعري (المقالات) ج١ ص ٢٠٦، ٢٠٧.

(٣) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٤٠٠.

(٤) المصدر السابق ج٣ ص ٥٢٧.

انضموا إلى أهل النهروان: "أما والله لكأنني بك وقد نفرت مع هذه الخوارج فقتلت"^(١)، وقوله من كتاب له إلى مالك بن الحارث الأشر: "... وكنت قد وليت محمد بن أبي بكر مصر فخرجت عليه بما خوارج"^(٢). وأما نص زياد فيقول: "العجب من الخوارج أنك تجدهم من أهل البيوتات والشرف وذوي الغناء وحملة القرآن وأهل الزهد، وما أشكل علي أمر نظرت فيه غير أمرهم"^(٣). وهناك أيضا نصان آخران للإمام علي في غير هذين الكتابين، وهما: "لا تقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه"^(٤)، وقوله في الرسالة المنسوبة إليه التي وجهها إلى ابن عباس: "فلعمري لئن كنت تعلم أنني قتلت الخوارج ظلما ومالأتني على قتلهم ورضيت به... الخ"^(٥). وثمة نصان آخرين اشتملا على هذا اللفظ منسوبان إلى غير الإمام علي، أحدهما الرسالة المنسوبة إلى ابن عباس الموجهة من قبله إلى علي، وفيها كلام أهل النهر لابن عباس: "أفتعلم يا ابن عباس أن الخوارج خرجت عليه منتقمين في شيء من الجمل"^(٦)، وثانيهما: قول عبيدالله ابن زياد في "الكامل" للمبرد: "ما أدري ما أصنع هؤلاء الخوارج، كلما أمرت بقتل رجل منهم اغتالوا قاتله فلم يعلم بمكانه"^(٧).

ولكن تزامل مصطلحي الحرورية والخوارج لا يعني تزامن نشأتهما، فإن من المتقرر في اللغة أن خوارج جمع لخارجة، إذ نجد في عبارات آخر: "إن الخارجة التي أقبلت من البصرة"^(٨) و"خارجة خرجت"^(٩). ولا تعدو كلمة خوارج - إذن - أن تكون جمعاً تكسيريها لها دون أن يراد بها اصطلاح خاص بفرقة أو جماعة معينة، فقد عبر عن المعنى

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٦.

(٢) المصدر السابق جـ ٣ ص ١٢٧.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ٢١٢.

(٤) ابن أبي الحديد (شرح النهج) جـ ٥ ص ٧٨.

(٥) ابن أبي طالب، علي (السنن) ورقة ١٠١ ط (مخطوط).

(٦) ابن عباس (السنن) ورقة ١٠٢ ط (مخطوط).

(٧) للمبرد (الكامل) جـ ٣ ص ١٢٠٢.

(٨) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١١٩.

(٩) عبدالرزاق (المصنف) جـ ١٠ ص ١١٧، ١٥٢.

ذاته بلفظ الخارجين كما سيأتي. ولذا - وعلى سبيل التمثيل - فإن لفظ الخوالف - وهو جمع خالفة - لا يحمل على مصطلح معين، فمثلما عبر به عن الذين تخلفوا عن غزوة العسرة في قوله تعالى: ﴿ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ ﴾^(١)، عبر عنهم أيضا بالخالفين - وهو جمع خالف - في قوله سبحانه: ﴿ إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أُولَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴾^(٢). وبناء عليه فإن ورود لفظ معين قبل وضوح دلالة الاصطلاحية لا يعني بالضرورة جريانه على مقتضى تلك الدلالة.

ومما يرجح هذا القصد اللغوي أن يريد الإمام علي بلفظ الخوارج شيئين متغليرين بجامع واحد، فإن الخوارج المقصودين في نص الطبري الأول هم أهل النهروان، والخوارج المقصودين في نصه الثاني هم أصحاب معاوية، والذي أساغ هذا الإطلاق هو خروج أهل النهروان عن علي وخروج معاوية وأصحابه عليه. على أن الإمام عليا أطلق الخارجة أيضا يريد بها شيعة عثمان الذين باليمن بعدما ثاروا على واليه هناك عبيد الله بن العباس وسعيد ابن غمران عامله على الجند فكتب إليهما الإمام علي: "أما بعد فإنه أتاني كتابكما تذكران فيه خروج هذه الخارجة..."^(٣).

ومثل هذا كمثل لفظ "شيعة"؛ فإنه أريد به في فترة متقدمة المعنى اللغوي دون الاصطلاحية، ففي الذكر الحكيم: ﴿ وَإِنْ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ ﴾^(٤)، وفي صحيفة التحكيم "شيعة علي" و"شيعة معاوية"^(٥).

وعلى هذا الفهم يحمل كلام الإمام علي في نصي الطبري ورسالته لابن عباس وكلام أهل النهروان لابن عباس.

كما أن للرواية بالمعنى أثرا واضحا في صياغة الإشكالية، فقد تكون بعض النصوص حورت من بعد لتعبر عن فكرة راسخة لدى الراوي، بدليل اختلاف الألفاظ.

(١) التوبة آية ٨٧، ٩٣.

(٢) التوبة آية ٨٣.

(٣) ابن أبي الحديد (شرح النهج) ج ٢ ص ٤٠.

(٤) الصافات آية ٨٣.

(٥) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٣ / ابن أعمش (الفتوح) ج ٤ ص ٢٠٤.

فمثلا في الطبري يقول الإمام علي: "... فإنه بلغني قولكم لو أن أمير المؤمنين سار بنا إلى هذه الخارجة التي خرجت عليه فبدأنا بهم، فإذا فرغنا وجهنا إلى المحلين، وإن غير هذه الخارجة أهم إلينا منهم"^(١). وفي كامل ابن الأثير: "وبلغ عليا أن الناس يقولون: لو سار بنا إلى قتال هذه الحرورية، فإذا فرغنا منهم توجهنا إلى قتال المحلين، فقال لهم: بلغني أنكم قتلتم كيت وكيت، وإن غير هؤلاء الخارجين أهم إلينا"^(٢).

ومن هذه الطريق قول الإمام علي: "لا تقاتلوا الخوارج بعدي"، إذ يروي ابن أبي شيبه عن رجل من بني نصر بن معاوية قال: "كنا عند علي فذكروا أهل النهر فسبهم رجل، فقال علي: لا تسبهم، ولكن إن خرجوا على إمام عادل فقاتلهم، وإن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلهم، فإن لهم بذلك مقالا"^(٣)، ورواه الطوسي بلفظ "ذكرت الحرورية عند علي عليه السلام، قال: إن خرجوا على إمام عادل أو جماعة فقاتلهم... الخ"^(٤)، وروى أيضا: لما فرغ أمير المؤمنين عليه السلام من أهل النهروان قال: "لا يقاتلهم بعدي إلا من هم أولى بالحق منه"^(٥). وغير خفي أنه لا ذكر للخوارج في هذين النصين، بل يذكر الحرورية وأهل النهروان، فيأتي إلى مثل هذه الألفاظ والعبارات من بعد رواية يأخذون المعنى ويصوغونه بألفاظهم. وعلى هذا أيضا يحمل كلام زياد بن أبيه وابنه عبيدالله، فإن أثر الرواية بالمعنى في الأول واضح، وأما الثاني فيؤكد قصد المعنى فيه وروده من جهة أخرى دون لفظ الخوارج، ففي كامل المبرد أيضا: "ما أدري ما أصنع هؤلاء، كلما أمرت رجلا بقتل رجل منهم فتكوا بقاتله"^(٦)، وفي البلاذري: "ما أدري كيف أصنع، ما أقتل رجلا من هذه المارقة إلا قتل قاتله"^(٧).

إضافة إلى ما سبق، فإن هناك محورا آخر تدور حوله بعض الروايات وهو

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٨.

(٢) ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٤٠، ٣٤١.

(٣) ابن أبي شيبه (المصنف) ج ١٥ ص ٣٢٠.

(٤) الطوسي (التنبيه) ج ٦ ص ١٤٥.

(٥) المصدر السابق ج ٦ ص ١٤٤.

(٦) المبرد (الكامل) ج ٣ ص ١١٧٤.

(٧) البلاذري (الأنساب) ج ٥ ص ٤١٩.

الانتحال، وعليه توجه بعض النصوص، فقول أبي بلال مرداس في كتابه الذي بعث به -زعما- إلى الحسين بن علي: "إني لست أرى رأي الخوارج وما أنا إلا على دين أبيك"^(١) من هذا الباب، وذلك لأن أبا بلال -كما مضى- كان ممن رموز أهل النهروان. نعم يتفق مع الحسين بن علي في قضية الخروج، فقد خرجا جميعا^(٢) على عبيدالله بن زياد، ولهذا عد الحافظ ابن حجر الحسين من الخوارج^(٣). غير أنه لا وجود لمن يطلق عليهم الخوارج يومئذ، فقد ظهروا في عام أربعة وستين من الهجرة، فتنصلب أبي بلال من "الخوارج" لا معنى له، لأن السلطة كانت تنظر إليه أنه ممن يمثلهم في تلك الفترة، وإن كانت الحقيقة أن ظهور "الخوارج" هو ظهور الأزارقة عام أربعة وستين من الهجرة كما سيأتي بيانه في المبحث الرابع من هذا الفصل. ولعل السبب في اعتبار البعض أبا بلال شيعيا هو نفسه في اعتباره أيضا من المعتزلة^(٤)، وهو كونه صالحا خرج منكرا للجرور داعيا إلى الحق والعدل.

والذي يشد النظر ويسترعي الانتباه افتقاد مصطلح الخوارج طيلة هذه الفترة مع بقاء استعمال مصطلح الحرورية، فقد ظل هذه المصطلح سائدا طوال الفترة السابق تحديدها^(٥). ومن الجدير ذكره أن لفظ الخوارج يظهر لأول مرة - بعد الفترة المذكورة - في رسالة عبدالله بن الزبير إلى المهلب بن أبي صفرة سنة خمس وستين من الهجرة حينما اشتدت شوكة نافع بن الأزرق وكثرت جموعه وصار لهم كيان مستقل عن مركز الحكم، يقول ابن الزبير مخاطبا أخاه مصعبا: "... وقد رأيت حيث ذكر هذه الخوارج أن تكون أنت تلي قاتلهم..."^(٦). ورغم أن هذا اللفظ من الصعب الجزم بأنه أريد به اصطلاح

(١) المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٣٧.

(٢) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٩٤.

(٣) ابن حجر (الفتح) جـ ١٤ ص ٢٨٩.

(٤) المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٣٦.

(٥) يرد مصطلح الحرورية على سبيل المثال سنة ٥٠ للهجرة: البلاذري (الأنساب) جـ ١٧٦ ص ٥٣: أمر

عياط (التاريخ) ص ٢٦٢ / المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٠ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٤٠: سنة ٥٨:

البلاذري (الأنساب) جـ ١٩٣.

(٦) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٤٢٦.

خاص لانقطاعه ثم ظهوره عام ثمانية وستين من الهجرة مرة أخرى في نص لمصعب بن الزبير: "والله ما أدري ما الذي أغنى عني أن وضعت عمر بن عبيدالله بفارس... تقطع أرضه الخوارج إلي"^(١) وبسبب بقاء استعمال مصطلح الحرورية أيضا^(٢)، إلا أنه يمكن اعتباره مؤشرا لبدايته، ونص معصب أصرح قليلا في الاصطلاح.

ولعل الظهور الحقيقي لهذا المصطلح كان سنة اثنتين وسبعين للهجرة، حيث تتوالى عدة رسائل تحمل هذه اللفظ ويبدو عليه سمة الاصطلاح، ففي رسالة بعث بها خالد بن عبدالله القسري إلى عبدالملك بن مروان: "أما، بعد فلاني أخير أمير المؤمنين -أكرمه الله- أني بعثت عبدالعزيز بن عبدالله في طلب الخوارج..."^(٣)، ورد عليه عبد الملك بجواب فيه: "أما بعد فقد قدم رسولك في كتابك تعلمني فيه بعثتك أخاك على قتال الخوارج..."^(٤) وفي رسالة أخرى من الحجاج بن يوسف الثقفي إلى المهلب عام خمسة وسبعين من الهجرة: "أما بعد إذا أتاكم كتابي هذا فناهضوا الخوارج"^(٥). والغريب أن يتوأكب هذه المصطلح مع لفظ آخر وثيق الصلة به، وهو لفظ المارقة الذي يحمل صبغة دينية أفرزتها المواجهات الدامية يومئذ، إذ يطلق عبدالله بن الزبير هذا اللقب على الأزارقة، ففي رسالته السابقة: "أما، بعد فإن الحارث بن عبدالله كتب إلي أن الأزارقة المارقة أصابوا جندا للمسلمين"^(٦) كما أطلقه الأمويون وأعوامهم يعنون به من يعنون بالخوارج وهم الأزارقة، ففي سنة اثنتين وسبعين نفسها نجد رسالة من خالد بن عبدالله إلى عبدالملك: "أما بعد فلاني أخير أمير المؤمنين - أصلحه الله - أني خرجت إلى الأزارقة الذين مرقوا من الدين..."^(٧). وفي العام نفسه يعث عبدالملك إلى أخيه بشر: "... فليسيروا إلى فلرس في

(١) الطبري (التاريخ) ج٣ ص٤٩٩.

(٢) سنة ٦٥ للهجرة: البلاذري (الأنساب) ج٦ ص١٣.

(٣) الطبري (التاريخ) ج٣ ص٥٢٨.

(٤) المصدر السابق ج٣ ص٥٢٨.

(٥) المصدر السابق ج٣ ص٥٥١.

(٦) المصدر السابق ج٣ ص٥٥١.

(٧) المصدر السابق ج٣ ص٥٢٩.

طلب المارقة...^(١) ، وفي سنة خمس وسبعين يقول سراقه بن مرادس البارقي^(٢) :

وضارب عنه المارقين عصابة من الأزد تمشي في السيوف القواضب

كما يبعث الحجاج عام ستة وسبعين رسالة إلى سورة بن أبحر جاء فيها: "ثم سرهم حتى تلقى هذه المارقة"^(٣) . والمقصود بالمارقين في هاتين الرسالتين وفي شعر سراقه هم الأزارقة .

ولا تنافي هذه النتيجة - وهي أن بداية بروز مصطلح الخوارج في سنة اثنتين

وسبعين - ما ورد في رسالة عبدالله بن إياض إلى عبدالملك من قوله: "...وكتبت إلى

تعرض على الخوارج تزعم أنهم يغلون في دينهم ويفارقون أهل الإسلام..."^(٤) ، لأنها

حتما ليست قبل سنة سبع وستين للهجرة، فقد ذكر عبدالله بن إياض فيها هزيمة المختلر

ابن أبي عبيد الثقفي على يد مصعب بن الزبير^(٥) وكانت عام سبعة وستين للهجرة^(٦)

وهي السنة التي بويع فيها لعبدالملك^(٧) ، ولكن لا يمكن تحديد تاريخ هذه الرسالة . ولا

يخفى أنها حول الفترة المترجح ظهور المصطلح فيها أو بعدها بقليل .

وأیضا فإن استعمال الأزارقة أنفسهم هذا المصطلح إنما كان في الفترة المذكورة، ومما ورد

من ذلك قول قطري بن الفجاءة^(٨) ، وقد بايعه أصحابه عام ثمانية وستين من الهجرة^(٩) :

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٥٣٠ .

(٢) المصدر السابق جـ ٣ ص ٥٥٣ .

(٣) المصدر السابق جـ ٣ ص ٥٦٢ .

(٤) ابن إياض (السر) جـ ٢ ص ٣٤١ .

(٥) المصدر السابق ص ٣٣٩ .

(٦) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٤٩١ .

(٧) ابن خياط (التاريخ) ص ٢٦١ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٤٢٣ .

(٨) قطري بن الفجاءة (واسمه جعونة) بن مازن التميمي من رؤساء الأزارقة وأبطالهم، بويع بالإمارة من قبل أصحابه

واستفحل أمره في زمن مصعب بن الزبير، وبقي ثلاث عشرة سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة. وسر إليه الخجاج

عدة جيوش وهو يردهم حتى توفي عام ٧٨هـ / ٦٩٧م، قيل عثر به فرسه فمات وقيل قتل في المعركة: اسر

(خلكان) وفيات الأعيان جـ ٤ ص ٩٤، ٩٣ / الزركلي (الأعلام) جـ ٥ ص ٢٠٠ ، ٢٠١ .

(٩) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٥٠٢ .

أترعم أن الخارجي على الهدى وأنت مقيم بين لص وجاحد^(١)

وقول سميرة بن الجعد^(٢):

فمن مبلغ الحجاج أن سميرة قلى كل دين غير دين الخوارج^(٣)

وأما قول عيسى بن فاتك (أو عاتك) الخطي في أبي بلال مرداس وأصحابه وقد قتلوا سنة ستين من الهجرة:

ألفا مؤمن فيما زعمتم ويهزمهم بأسك أربعوننا

كذبتهم ليس ذلك كما زعمتم ولكن الخوارج مؤمنوننا^(٤)

فمحتمل لأن يكون عيسى قد قالها بعد ذلك بزمن، فقد اشترك مع عبدالله بن الزبير في الدفاع عن الكعبة المشرفة حين حصارها من قبل يزيد بن معاوية^(٥) وذلك علم أربعة وستين من الهجرة^(٦). ويبدو أن الاحتمال الأقوى أن هذين البيتين قالهما عيسى بن فاتك عقب الحادثة مباشرة، وذلك على نهج الشعراء في تضمين أثر وقع حادثة ما على نفوسهم بقصيدة تخلد ذكرى تلك الحادثة، ولكن لا يمكن الجزم بصراحة هذا الاستعمال في الاصطلاح.

ومن خلال ما تقدم يترأى أن هذا المصطلح كان لكل فريق من مستخدمي وجهه هو موليتها، فعلى حين يبدو من الربط بين الخوارج والمارقة من قبل الأمويين قصد الازم

(١) المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١٠٨٢.

(٢) سميرة أو سمرة بن الجعد أبو الجعد أحد الأزارقة كان في سمر الحجاج بن يوسف، فلما سار قطري بن الفجاءة إلى حيرت من أرض كرمان كتب إلى سمرة يعيره بمقامه عنهم بأبيات، فلما قرأ كتابه لحق بهم وكتب إلى الحجاج من طريقه بأبيات منها البيت المذكور: الضفدي، خليل (الروابي بالوفيات) جـ ٥ ص ٤٥٦، ٤٥٧.

(٣) المسعودي (مروج الذهب) جـ ٣ ص ٧٧، ٧٨.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ١٩٣ / المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٧٩.

(٥) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ٤٢٤.

(٦) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٣٦٠.

واللمز يتضح من عبارات الأزارقة وأشعارهم إرادة الثناء والتمدح، كما تصرح عبارة عبدالله بن إباح بالثناء على الخوارج في قوله: "... فهذا خير الخوارج نشهد الله والملائكة أنا لمن عاداهم أعداء وأنا لمن والاهم أولياء بأيدينا وألستنا وقلوبنا..."^(١) مع سحبه هذا اللقب عن الأزارقة في قوله: "... غير أننا نبرأ إلى الله من ابن الأزرق وأتباعه من الناس..."^(٢).

(١) ابن إباح (السين) جـ ٢ ص ٣٤٢.

(٢) ابن إباح (السين) جـ ٢ ص ٣٤٢.

المبحث الثاني:

معنى الخوارج

أ- من الناحية الصرفية:

لفظ خوارج جمع تكسير لكلمة خارجة، لأن فواعل جمع لفاعلة أو لفاعل غير العاقل^(١)، وليس جمعا لخارج العاقل ولا لخارجي. ولا يبعد أن يراد بالخوارج جمع خارجي من جهة المعنى، وحينئذ فهو منسوب إلى خارجة. وإن كان صرفيا يجمع خارجي على خارجيين كما يجمع خارج على خارجين.

ب- من الناحية اللغوية:

الخوارج مأخوذ من الخروج مصدر خرج. ولهذا الأصل تصاريف عدة رجع بها ابن فارس إلى معنيين، الأول: النفاذ عن الشيء، والثاني: اختلاف لونين^(٢).

فمن الأول: الخراج والخرج: الإتاوة، لأنه مال يخرج المعطي. ومنه الخارجي، وهو الرجل المسود بنفسه من غير أن يكون له قدم، كأنه خرج بنفسه^(٣)، ومنه قول كثير عزة:

أبا مروان لست بخارجي وليس قدمي مجدك بانتحال^(٤)

ومن الثاني: الخرج: لونان من سواد وبياض، ومنه: أرض مخرجة: إذا كان نبتها في مكان دون مكان^(٥).

ولعل التصاريف العائدة إلى المعنى الأول من الأليق أن يعاد بها إلى معنى الظهور

(١) ابن عقيل (شرح ابن عقيل) جـ ٤ ص ١٣١، وشذ من ذلك فارس وفوارس، وسابق وسوابق: المصدر نفسه.

(٢) ابن فارس (معجم مقاييس اللغة) جـ ٢ ص ١٧٥.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ابن منظور (اللسان) جـ ٢ ص ٢٥٠، باب الجسيم فصل الحاء.

(٥) ابن فارس (معجم مقاييس اللغة) جـ ٢ ص ١٧٦.

والبروز، ولذا يقال: خرجت خوارجه، أي ظهرت بجمته^(١)، ويوم الخروج: أي يوم العيد، وخرج فلان في العلم والصناعة خروجاً إذا نبغ، وخرجت السماء: أصححت وانقشع عنها الغيم^(٢).

وأما ربط المعنى الثاني باللون فلعله مجرد تمثيل، وإلا فإن تصارييف أخرى من الباب نفسه لا علاقة لها باللون، ومنه خرج عمله: جعله ضرورياً مختلفة. وفلان خرج لاج، للمتصرف، وهو يعرف^(٣) مواج الأمور ومخارجها، ومواردها ومصادرها^(٤). اللهم إلا أن يحمل النفاذ على الحقيقة والظهور على المجاز في المعنى الأول، ويحمل اختلاف اللونين على الحقيقة وبمجرد الاختلاف على المجاز في الثاني، وهو جلي من صنيع الزمخشري^(٥)، وإن كان لم يوضح فيما يرجع إلى المعنيين اللذين ذكرهما ابن فارس.

ولا يخفى أن كلمة الخوارج التي نحن بصدد بيانها تعود إلى المعنى الأول الدال على النفاذ أو على البروز والظهور.

ج- من الناحية الاصطلاحية:

قلما يوجد من وضع حداً للفظ الخوارج يمكن من خلاله تصنيف فكر معين على أنه فكر خارجي. وسبب الإشكالية في هذا الأمر الربط الحاصل بين الخوارج - باعتبارهم فرقة - وبين الأحاديث المحمولة عليهم، لأن الصفات والخصائص التي تسرد كمميزات للخوارج - وسياًتياً بيانها - غير محصورة فيهم، بل نجد من غيرهم من يتصف بها أو ببعضها، وهذا ما أفضى إلى عدم الانضباط فيما يصدق عليه هذا الاصطلاح.

ويتفق عدد وافر من الباحثين على أن الخوارج هم "الذين خرجوا عن علي في

(١) الفغروز آهادي (القاموس) جـ ١ ص ١٩٢.

(٢) الزمخشري (أساس البلاغة) ص ١٥٧.

(٣) هكذا في النسخة التي اعتمدها، ويبدو أن فيها سقطاً، وأن أصل العبارة: وهو من يعرف... الخ.

(٤) الزمخشري (أساس البلاغة) ص: ١٧٥.

(٥) المصدر السابق، ص: ١٧٥.

حروراء والنهروان ومن انتمى إليهم فيما بعد"^(١)، وهذا هو أشهر ما يوجد في تعريف الخوارج، وهو كما لا يخفى تعريف خاص، أو بالأحرى تعريف فرقي تاريخي. ويفهم من ضم أهل النهروان مع من أطلق عليهم الخوارج - كالأزارقة والنجدات وغيرهم ممن ينتسب إلى أهل النهروان - في نسق واحد أن الجامع بينهم أمران، الخروج على الأئمة، وتكفير المخالفين ومرتكبي الكبائر.

وكلا الأمرين مستفاد من محاولة كثير من العلماء تعداد فرق الخوارج وتبيان صفتهم وتحديد معتقداتهم، والسمة الواضحة عليها جميعا هذان الأمران. بيد أن الثاني منهما ليس محل اتفاق، إذ يعرف الشهرستاني الخارجي بأنه: "كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان"^(٢)، وهو - كما لا يخفى - تعريف عام.

ولذا نجد الحافظ ابن حجر قد وسع الدائرة لتشمل أهل النهروان في قسم أول للخوارج، و"من خرج في طلب الملك لا للدعاء إلى معتقده" في قسم ثان لهم، وهؤلاء أيضا على قسمين:

أ- قسم خرجوا غضبا للدين من أجل جور الولاة وترك عملهم بالسنة النبوية وهؤلاء أهل حق، ومنهم الحسين بن علي وأهل المدينة في الحرة والقراء الذين خرجوا على الحجاج.

ب- قسم خرجوا لطلب الملك فقط سواء كانت فيهم شبهة أم لا، وهم البغاة"^(٣).
وكلاهما صريح في اعتبار أمر واحد وهو الخروج على الإمام المنسوب مع

(١) الشتاوي (دائرة المعارف الإسلامية) ج ٨ ص ٤٦٩، ٤٧٠ / الأمين، شريف (معجم الفرق الإسلامية) ص ١٢٢.

أبو حبيب، سعدي (القاموس الفقهي) ص ١١٥ / خليل (معجم المصطلحات الدينية) ص ٦٨ / مرتضى، جعفر

(دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام) ج ٣ ص ١٥٥.

(٢) الشهرستاني (الملل والنحل) ج ١ ص ١١٤.

(٣) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٢٨٩.

تخصيصه بالعدل عند الشهرستاني.

وقد جرى بعض العلماء والباحثين مع الشهرستاني في تعريف الخوارج^(١)، ويوازيه مصطلح البغاة الذي ذكره ابن حجر.

ويبدو أن كلمة الخوارج - بهذا المعنى - لم تقتصر في أحيان أخرى على الخلوجين على الإمام الحق، بل "أصبحت مع التوسع في الاستعمال تطلق على من ينتزى على السلطان أو يثور على الدولة"^(٢)، وهو الذي أراده ابن حجر من تناول جميع أجزاء التعريف عنده كل من خرج على الإمام عادلاً كان أو جائراً. ومقتضاه أن تخصيص الخوارج بأهل النهروان ومن جرى مجراه غير دقيق، فكل من أهل الجمل وأهل صفين من الخوارج أيضاً دون الحاجة إلى تبني القول بالتكفير على أنه جزء من أجزاء التعريف. والذي يتبادر من خلال ما مضى أن لمصطلح الخوارج ثلاث وجهات:

الأولى: الوجهة اللغوية المتمثلة في النفاذ أو البروز والظهور، وهي التي يستوحى منها العلاقة بين الخوارج وبين الخروج اللغوي الذي يتسق مع معنى الخوارج عند ابن حجر. وهذا يستدعي شيئاً من التفصيل وذلك باحتمال الخروج معاني ثلاثة:

١- الخروج عن جماعة معينة، وبمعنى آخر: الانفصال.

٢- الخروج على جماعة، ودلالته أوفق بالانقلاب - بالتعبير المعاصر - أو محاولته.

٣- الخروج في سبيل الله، أي الجهاد.

وبضرب الأمثلة من الواقع التاريخي تتضح الدقة في التفريق بين هذه المعاني الثلاثة:

أما المعنى الأول فمثله كمثل خروج أهل النهروان من الكوفة عن الإمام علي، وخروج أبي بلال مرداس التميمي وأصحابه؛ فقد ورد عن أهل النهروان قولهم: "فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن

(١) انظر: الأمدي (الإمامة) ص ١٧٢، ١٧٤ / حكيم، حافظ بن أحمد (معارج القبول) ج ٢ ص ٤٧٨ / البغدادي

(الفرق بين الفرق) هامش عمى الدين ص ٧٢ / البخاري (الصحیح) ج ٦ هامش ص ٢٥٣٩ لمصطفى البغا.

(٢) إحسان عباس (شعر الخوارج) ص ١٠٠. وانظر: الأجرى (الشريعة) ص ٢٨.

منكرين لهذه البدع المضلة"^(١). كما سبق ذكر قول أبي بلال: "إنه والله ما يسعنا المقام بين هؤلاء الظالمين تجري علينا أحكامهم بمجانين للعدل مفارقين للفضل، والله إن الصير على هذا لعظيم، وإن تجريد السيف وإخافة السبيل لعظيم، ولكننا نتبذ عنهم ولا نجرد سيفا ولا نقاتل إلا من قاتلنا".

وأما المعنى الثاني فمثاله خروج أهل صفين من بلاد الشام، وذلك واضح من الزحف العسكري الذي جرى بين الفريقين.

وأما المعنى الثالث فيمثلته سرايا وبعوث وغزوات المجاهدين في سبيل الله في كل زمان ومكان، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِدْوَاؤُ الْخُرُوجِ لَأَعَدُوا لَهُ عُدَّةً﴾^(٢)، فإن هذا الخروج بملاحظة المعنى الوضعي يعد لغويا.

الثانية: الوجهة التاريخية، والمراد بها التقسيم الفرقي للأمة الإسلامية فإن مصطلح الخوارج - كما هو معروف - قسيم لكل من أهل السنة والشيعنة، بغض النظر عن الجانب اللغوي والجانب الشرعي الآتي. ولذا رفض ابن حجر في موضع آخر تسمية الصحابة من أهل الجمل الخارجين على الإمام علي بالخوارج^(٣)؛ نظرا منه إلى هذا التقسيم التاريخي. وعليه فإن إطلاقه - أي ابن حجر - الخوارج على الحسين بن علي وغيره من قبيل الإطلاق اللغوي. وسيأتي تفصيل الحديث عن الفرق المسماة بفرق الخوارج في المبحث الرابع من هذا الفصل إن شاء الله تعالى.

الثالثة: الوجهة الدينية، وهي المرتبطة بالحكم الشرعي. وعلى هذه الوجهة تحمل سائر النظرات التي تبلور معنى الخوارج، لأنها مستفادة من نص شرعي. واللائق بهذه الوجهة - كما يتبادر - المعنى الأول والأشهر للخوارج وتعريف الشهرستاني، فإن هذين التعريفين أعطيا صفة دينية لهذا الاصطلاح. غير أن الفارق بينهما أن الأول أضاف - حسبما سبق التنويه بملاحظته - قضية التكفير. وهذان التعريفان يتجلى منهما حكم على

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٥.

(٢) التوبة آية ٤٦.

(٣) ابن حجر (الفتح) ج ١ ص ١١٣، شرح حديث رقم ٤٤٧.

الخوارج سلمي منطلق من فهم النص الشرعي - سواء حديث المروق الآتي وأحاديث الأمر بلزوم الجماعة - بأن المراد منه هذان المعنيان أحدهما أو كلاهما.

غير أننا ينبغي ألا نغفل عن أن للخوارج نظرة مختلفة تماما عن هذه النظرة مع كونها تحمل طابعا شرعيا أيضا، وهي نظرة من أطلق عليهم الخوارج إلى هذا الاصطلاح، حيث تصرح عباراتهم بارتضاء هذا الإطلاق، وفيما مضى من نص عبدالله بن إباض ومن أشعار الأزارقة تجل لهذا المعنى. والافتخار والمديح الواضحان من تلك النصوص برهان على صحة القول بأن لفظ الخوارج لا يشعر في أصل معناه وابتداء أمره بشيء من الصلة بينه وبين الاصطلاح الذي يحمل حكما سلبيا.

ولعل النظرة كانت تراعي الجانب اللغوي في المقام الأول دون إعارة اهتمام لأمر سواه، ثم أضفى عليه نصوص شرعية ليأخذ صبغة أكثر تألقا، كقوله تعالى: ﴿ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة﴾^(١)، وقوله عز وجل: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله﴾^(٢)، ولا يجرح في صحة هذا التخريج حديث المروق؛ فإن الخروج المأخوذ من قوله ﷺ فيه: "يخرج فيكم" لا يعدو كونه خروجا لغويا، أما الحكم فمأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث نفسه: "يمرقون من الدين"^(٣).

ثم لما كثر استعمال هذا المصطلح ليدل على المروق من الدين بسبب حمل حديث المروق وغيره على من أطلق عليهم الخوارج صار أمرا قابلا للتنازل بل داعيا إلى التخلي عنه، وبهذا نفهم سبب ثناء عبدالله بن إباض على "الخوارج" ثم فرار الإباضية المنسوبين إليه - اصطلاحا - منه، يقول الشيخ السالمي: "واعلم أن اسم الخوارج كان في الزمان الأول مدحا، لأنه جمع خارجة، وهي الطائفة التي تخرج للغزو في سبيل الله تعالى، قال عز

(١) التوبة آية ٤٦.

(٢) النساء آية ١٠٠.

(٣) انظر الكلام على هذا الحديث في الفصل الأول من الباب الثاني.

وجل: ﴿ ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ﴾^(١)، ثم صار دما لكثرة تأويل المخالفين أحاديث الذم فيمن اتصف بذلك آخر الزمان، ثم زاد استقباحه حين استبد به الأزارقة والصفرية، فهو من الأسماء التي اختفى سببها وقبح لغيرها، فمن ثم ترى أصحابنا لا يتسمون بذلك وإنما يتسمون بأهل الاستقامة لاستقامتهم في الديانة^(٢).

ولعل الملاحظة التي سبق ذكرها، وهي بروز لقب المروق ومشتقاته في الفترة التي ظهر فيها مصطلح الخوارج يؤيد تأويل أحاديث الذم في الخوارج، وهم الأزارقة يومئذ، وإن كان توافق زمن ظهورهما يناه في قول الشيخ السالمي بتقدم مصطلح الخوارج عليه، إلا أن يعني ذلك التقدم فترة وحيزة جدا - وهو بدوره يقوي أن تكون بدايات ظهوره في فترة الصراع الزبيري على يد المهلب مع الأزارقة - أو أن يعني بلفظ الخوارج تصاريفه الأخرى كالخروج المذكور في الآية الكريمة لا نفس اللفظ.

وجلي للمتأمل أن تعريف الخوارج غير منضبط، شأنه شأن كثير من الألفاظ والمصطلحات التي يشترك فيه معان متعددة، ذلك أن اعتبار الوجهة اللغوية يلغي الاعتبار الاصطلاحي المراد بيانه. وأما اعتبار الوجهة التاريخية فمشكل أولا من حيث خشية اللبس بينها وبين الحكم الشرعي، لعدم الفصل أحيانا كثيرة بينهما، أي أن الخوارج - بناء على الربط بالنص الشرعي - يعني المارقين من الدين، وثانيا من حيث إن من يشملهم - تاريخيا - هذا الإطلاق مبادئهم غير متفقة، بل إن كثيرا مما ينسب إليهم غير صحيح، وهذا كنسبة التقتيل والتكفير المخرج من الملة إلى أهل النهران، وقد ثبتت براءتهم منهما. وأما الوجهة الدينية فوجه الحيرة من قبلها هو تحديد نوع الحكم والمحكوم فيه والمحكوم عليه.

وعند إنعام النظر في كل من التصنيف التاريخي والديني يتضح أن التشريك هو المدار لكلتا الوجهتين، أما الوجهة الدينية السلبية فالتشريك هو طريق الحكم فيها، وأما الإيجابية فمبنية على أن الفارق بين "الخوارج" وبين غيرهم هو الحكم على المخالفين

(١) التوبة آية ٤٦.

(٢) السالمي (شرح الجامع) ج ١ ص ٥٩.

بالشرك. ولذا نجد أن نافع بن الأزرق تبرأ من عبدالله بن إباح وعبدالله بن صفار حين لم يوافقاه في الحكم على مخالفهم بالشرك^(١). ولا يؤثر هاهنا أن عبدالله بن إباح وأصحابه لم يشركوا مع عددهم من الخوارج، لأن عددهم منهم إنما هو تصنيف تاريخي فحسب، بصرف النظر عن مدى صحة هذا التصنيف. وأيضاً فإن ما ينسب إليهم من التشريك غير صحيح، مثلهم في ذلك كمثل أهل النهروان في ضمهم إلى زمرة الخوارج، رغم انتفاء الصلة بينهم وبين التشريك أو التكفير المخرج من الملة.

فإذا عرفنا أن قضية التشريك هي مدار أمر الخوارج سواء الذين ثبت عنهم ذلك أو نسب إليهم فإنه يمكن أن يعد معياراً لتصنيف الفكر الخارجي، وذلك أنه يترتب عليه أمور أخرى كاستباحة الدماء والأموال وسبي النساء كما سيأتي بيانها. وبناء عليه يجوز لنا الاصطلاح على من يدين بهذا الأمر بأنه من الخوارج، لا سيما إذا كان القائلون به قديماً - وهم الأزارقة ومن نَحَجَ مُحَجِّهم - رضوه لقباً لهم.

وبهذا نخرج من مأزق تحديد صابط لمصطلح الخوارج، وبه يجتمع شمل الآراء، شريطة أن يكون هذا الإطلاق اصطلاحاً مجرداً، ولا مشاحة حينئذ فيه.

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٩٩.

المبحث الثالث:

الآراء المنسوبة إلى الخوارج

بعد تحديد المبدأ الذي يميز الخوارج عن غيرهم يصبح من اليسير إثبات نسبة فرقة معينة أو شخصية ما إليهم أو نفي تلك النسبة، بحسب الجامع الذي يجمع بينهما. بيد أنه من المتعين اعتبار النظرة إلى الخوارج ماهي؟ وما يترتب عليها؟ ومن الصعب المجازفة بإطلاق القول بأن فئة تنتسب إلى الخوارج ما لم يعلم السبب ويعرف المراد من ذلك الإطلاق.

ومع تحديد مبدأ تشريك المخالف معيارا لفكر الخوارج، فلا مانع من التعرف على بعض الآراء المنسوبة إلى من عرفوا في التاريخ باسم الخوارج، ومحاولة تسليط الضوء على أبرز ما نسب إليهم، ثم التعرف على الفرق المحشورة في صفوفهم والتي حظيت بعناية كتب المقالات والفرق وأفردت لها أبوابا وفصولا، وعرض ذلك على المحك الذي توصلت إليه الدراسة.

الآراء المنسوبة إلى الخوارج:

يتفق عدد من المصادر - كما سبق ذكره - على أن رأي المحكمة كان واحدا منذ أن فارقوا الإمام عليا إلى أن افترقوا عام أربعة وستين من الهجرة بعد مشاركتهم عبدالله ابن الزبير في الدفاع عن مكة المكرمة حين حصار يزيد بن معاوية لها في عام ثلاثة وستين من الهجرة^(١). يقول د. نايف معروف: "ظلت الخوارج على رأي واحد من لندن أن فارقوا عليا إلى أن كان من أمرهم ما كان مع ابن الزبير وتفرقهم عنه، فقد كانوا حتى ذلك الحين يتولون أهل النهر ومرادس بن أدية ولا يختلفون إلا في صفات الأمور"^(٢).

وأما الحوادث الفردية التي سبق ذكرها - كالأستعراض - فلها تعدد خروجها عن

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٥٢ - ٣٥٩.

(٢) معروف، نايف (الخوارج في العصر الأموي) ص ٢١٩.

منهج عامة المحكمة، إذ لم تؤد إلى وجود تيار يتبناه فريق منهم، بل غالباً ما تكون تلك الحوادث ردة فعل لسياسات القمع المشهورة، بخلاف ما أحدثته نافع من انخيازه إلى الأهواز ودعوته أصحابه الذين كانوا معه قبل الانقسام إلى الانضمام إليه والاعتناع بمبادئه، ثم انضواء عدد وافر من الناس تحت رايته ومبايعتهم إياه، فإن هذا يختلف تماماً عن الحوادث السابقة. وعليه فإن انشقاق نافع عن المحكمة يعد أول انشطار في صفوفهم^(١)، وتلاه غيره من أصحابه كنجدة بن عامر وعبدالله بن الصفار.

أما الآراء التي تنسب إلى من سمو بالخوارج عامة فهي:

١ - رفض التحكيم:

وصحة نسبة^(٢) هذا القول إلى من سمو بالخوارج صحيحة واضحة، فإن التحكيم هو الأساس الذي انطلق منه أهل النهروان في مخالفتهم للإمام علي، وأما من بعدهم ممن خرج فواضح من خلال عباراتهم وأشعارهم إنكارهم التحكيم ورفضه، ولذا يسمى كل هؤلاء بالمحكمة^(٣).

وقد سبق في المبحث الثالث من الفصل الماضي توضيح القول مسهباً في بيان مسألة التحكيم. على أن فكرة رفضها رأي لبعض من لا ينسب إلى "الخوارج" أيضاً، فقد نسب إلى الحسن البصري قوله: "لم يزل أمير المؤمنين علي رحمه الله يتعرف النصر ويساعده الظفر حتى حكم، ولم تحكم والحق معك؟ ألا تمضي قدماً لا أبالك وأنت على الحق"^(٤).

٢ - جواز أن تكون الإمامة في غير قریش:

وقد نسب إليهم أنهم أول من أجاز أن يكون إمام المسلمين من غير قریش^(٥).

(١) الأشعري (المقاتل) ج ١ ص ١٦٨.

(٢) الأشعري (المقاتل) ج ١ ص ١٦٧، ٢٠٧ / البغدادي (الفرق) ص ٧٣ / الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١١٦.

(٣) الأشعري (المقاتل) ج ١ ص ٢٠٦.

(٤) المبرد (الكامل) ج ٣ ص ١١٣٨.

(٥) الأشعري (المقاتل) ج ١ ص ٢٠٤ / الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١١٦.

ويبدو أن هذا مأخوذ من مبايعة أهل النهروان لعبدالله بن وهب الراسبي إماما وهو من الأزد كما سبق.

إلا أن الحقيقة التاريخية تأتي أن يكون القول بعدم اشتراط القرشية مبتدأ من قبل أهل النهروان، بل هو أقدم من ذلك، يقول الشيخ الحضري: "رأي عدم التخصيص (يعني تخصيص الخلافة بقريش) كان للأنصار، فإهم كانوا يريدون أن يكون الخليفة منهم لما كان لهم من فضيلة النصر والإيواء والمساعدات العظيمة التي قاموا بها، وإن لم يتيسر ذلك كان منهم أمير ومن المهاجرين أمير، وأخذ بهذا الرأي من بعدهم جميع الخوارج الذين كانوا يخرجون على الخلفاء في أزمنة مختلفة"^(١).

وكلامه صريح في أن فكرة عدم التخصيص مأخوذة من مسارعة الأنصار يوم السقيفة إلى اختيار خليفة منهم. وأما كلام الشيخ التباني بأن الأنصار لم يكونوا يرون عدم التخصيص بقريش بل كانوا يرونها مختصة بهم^(٢) فمجرد تحكم؛ إذ ليس له مستند تاريخي، وعلى فرض صحته فإنه يؤكد فكرة عدم التخصيص، إذ لازمها القول بأن الخلافة غير منحصرة في قريش.

غير أن رأي المهاجرين بتخصيص الخلافة بقريش الذي استفاده الحضري مما نسبته^(٣) إلى أبي بكر الصديق من احتجاجه على الأنصار بحديث "الأئمة من قريش"^(٤) فيه نظر، فإن أبا بكر لم يحتج على الأنصار بهذا الحديث^(٥)، بل احتج عليهم بقوله: "ولن يعرف هذا

(١) الحضري (تاريخ الأمم) الدولة الأموية ص ١٤٩، وانظر: الدجيلي (فرقة الأزارقة) ص ٧٦.

(٢) التباني (تخدير العبقرى) ج ١ ص ١٩٠.

(٣) الحضري (تاريخ الأمم) الدولة الأموية ص ١٤٩.

(٤) روه بهذا اللفظ الإمام أحمد (المسند) ج ٣ ص ١٢٩، ١٨٣، ج ٤ ص ٤٢١.

(٥) روى الإمام أحمد (المسند) ج ١ ص ٥ أن أبا بكر احتج على سعد بن عباد في السقيفة بقوله: ولقد علمت يا سعد أن رسول الله قال وأنت قاعد: "قريش ولاة هذا الأمر، فمر الناس تبع لمرهم وفساحرهم تبع لفساحرهم"، فقال له سعد: صدقت، نحن الوزراء وأنتم الأمراء. غير أن هذا لا ينهض لمقاومة الروايات الأخرى الثابتة، فإنه من رواية دلود بن عبدالله الأودي عن حميد بن عبد الرحمن، وهو الحميري، إذ هو الذي روى له كما في "التهذيب" ج ٣ ص ١٧١ رقم ١٨٧٦، وكلاهما ثقتان، ولكن في السند انقطاعا، فإن حميدا متأخر لم يشهد حادثة السقيفة، بل لم يدرك لا أبا بكر ولا عمر، وإنما ذكر ابن سعد أنه روى عن علي بن أبي طالب، "التهذيب" ج ٣ ص ٤١ رقم ١٦٣٠.

الأمر إلا لهذا الحي من قريش، وهم أوسط العرب نسبا ودارا" (١)، كما احتج عمر بقوله: "والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونيبها من غيركم، ولكن العرب لا تمتنع أن تولي أمرها من كانت النبوة فيهم وولي أمورهم منهم" (٢).

يقول الجابري: "الأمر الثاني اللافت للانتباه هو أنه لا واحد من المهاجرين لا أبو بكر ولا عمر ولا أبو عبيدة ولا غيرهم احتج بالحديث الذي ينسب إلى الرسول ﷺ بلفظ: (الأئمة من قريش). وإنه لما يثير الاستغراب حقا أن يعمد أبو بكر وعمر كلامهما إلى التأكيد على مكانة قريش، والاحتجاج لأحقية المهاجرين في خلافة النبي ﷺ بكون العرب لا تقبل أن يسود عليها غير قرشي، ثم لا يذكر أي منهم هذا الحديث مع أنه أقوى الحجج ضد الأنصار، إذ الأنصار ليسوا من قريش، وبالتالي لا حق لهم في الخلافة بنص ديني لو كان ذلك الحديث مما احتج به في تلك الجلسة"، ويقول: "والنتيجة التي تفرض نفسها أن الصحابة عاجلوا مسألة الخلافة معالجة سياسية محضة" (٣).

وبقطع النظر عن مدى شرعية هذا القول، فإن منطلق المحكمة في ذلك هو مبدأ الشورى الذي جاءت رسالة السماء العالمية لتؤكد حق كل فرد في تحديد مصير الأمة من خلال ممارسة هذا المبدأ العظيم، ومبدأ "الناس سواسية" الذي أعلنته خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع، فكانوا يرون أن الخلافة حق لكل مسلم ما دام كفوا لا فرق في ذلك بين قرشي وغير قرشي (٤).

٣- الاستعراض:

سبق ذكره فيما عزي إلى أهل النهروان. وقد عد ظاهرة من أخطر الظواهر التي اتصف بها الخوارج. ولا شك أن الاستعراض أمر فظيع تتخلى فيه وحشية كاسرة وتخلى فيه النفس البشرية عن إنسانيتها بسبب عدوانها على نفس بريئة، وقد قال الله

(١) الحضري (تاريخ الأمم) الدولة الأموية ص ١٤٩، وانظر: الدجيلي (فرقة الأزارقة) ص ٧٦.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٢٤٣.

(٣) الجابري (نقد العقل) العقل السياسي العربي: معدداته وتجلياته ص ١٣٥، ١٣٦.

(٤) محمد شرف (نشأة الفكر السياسي) ص ٧٥.

تعالى: ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا﴾^(١). بيد أن نسبة الاستعراض إلى المحكمة عامة أو انفرادهم به أو ابتدائهم فعله مسألة فيها نظر.

وينبغي - بادئ الأمر - التفرقة بين الخروج الذي كان سمة لكل من سموا بالخوارج وبين الاستعراض. فقد يوجد خروج ولا يوجد استعراض، وليس الخروج شكلا من أشكال الاستعراض، لأن الخروج بمعنى الانقلاب - في حد ذاته - لا يهدف إلى القتل، بل إلى تغيير وضع معين، وإن كان غالبا لا يتم إلا بعد السنان. ولا مرأ أن هذه النتيجة اضطرارية، لأنه إن تحقق الغرض من الخروج بغير مواجهة فلا تحل قطرة دم واحدة تسيل من نفس مؤمنة.

وملف المحكمة في مسألة الخروج كان في أغلبه من هذا القبيل، وما كان من إراقة الدماء إنما حدث نتيجة المواجهات بينهم وبين بني أمية وأتباعهم. أما الاستعراض فكان حالات تكاد أن تكون فردية شاذة كما سيتضح. وليس في تاريخ الذين سموا بالخوارج ما يدينهم كلهم - لاسيما المحكمة - في مسألة الاستعراض إدانة صريحة، إذ كان الأمر إما مواجهة أو انتقاما، وكلمة عبيدالله بن زياد صريحة في ذلك: "ما أدري ما أصنع بمؤلاء الخوارج، كلما أمرت بقتل رجل منهم اغتالوا قاتله فلم يعلم بمكانه"^(٢).

غير أنه يمكن أن تسجل بعض حالات الاستعراض المنسوبة إليهم، منها:

أولا: مقتل الإمام علي بن أبي طالب:

ولخير مقتله قصة ملخصها أن ثلاثة من "الخوارج" - حسب زعم الرواية - وهم عبدالرحمن بن ملجم والبرك بن عبدالله وعمرو بن بكر التميمي اجتمعوا فاتعدوا على قتل علي ومعاوية وعمرو بن العاص، فكان ابن ملجم لعلي والبرك لمعاوية وعمرو لعمر، فعاهدوا على ذلك. ولقي ابن ملجم في الكوفة امرأة تدعى قطام بنت الشحنة قتل أبوها

(١) المائدة آية ٣٢.

(٢) المراد (الكامل) ج٣ ص ١٢٠٢.

وأخوها يوم النهر وكانت فائقة الجمال فسبت عقله ونسي حاجته التي جاء لأجلها، ثم خطبها فاشتترطت عليه ثلاثة آلاف وعبدا وقينة وقتل علي فوافق، ثم استعان ابن ملجم برجل يدعى وردان بن مجمع العكلي، وآخر هو شبيب بن بجرة الأشجعي، فلما كانت الليلة التي وأعد فيها ابن ملجم صاحبيه على أن يقتل كل منهم صاحبه كمنوا للإمام علي صبيحة إحدى الليالي فضربه شبيب فأصاب سيفه عضادة الباب فهرب وردان فلحقه رجل فقتله، وضرب عبدالرحمن عليا في قرنه بالسيف، فتوفي الإمام علي - كرم الله وجهه - بعد ذلك من أثر تلك الضربة^(١).

ومهما قيل من التشكيك في بعض أحداث القصة - مثل انبهار ابن ملجم بجمال قطام - فإن الإجماع حاصل على أن ابن ملجم هو الذي قتل الإمام عليا كرم الله وجهه. وبعد هذه الحقيقة التاريخية يتساءل الأستاذ أحمد سليمان معروف قائلا: "هل كان السيف الذي قتل عليا سيفا خارجيا حقا؟ أم هل كان خنجر ثار شخصي لبعض قتلى أهل النهروان لا يد لعامة الخوارج فيه؟ أم كان رسول غرام لامرأة خارجية اسمها قطام؟ أم هل كان طعنة اغتيال سياسي نفذها - عبر الخوارج - يد داهية الشام ومستشاره النابغة عمرو بن العاص؟"^(٢).

إن اتهام المحكمة بمقتل الإمام علي يعتبره شكوك حجة ويحيط به إشكالات عديدة تتبينها من خلال طرح الأمور التالية.

لقد كان البرك وشبيب ووردان في الحقيقة مع أهل النهروان^(٣)، وأما ابن ملجم وعمرو بن بكر فلم يرد أنهما اشتركا معهم. ويبدو على فرض ثبوت صلة عبدالرحمن بأهل النهروان أن عمله هذا عمل مستقل محتاج إلى قرينة قوية تثبت تواطؤهم عليه. ومن المريب أن نجد موقفين لمن ينسب إلى الخوارج نسبة تاريخية يفيدان قطع جيل الوصل

(١) ابن سعد (الطبقات) ج٣ ص ٣٥-٣٧/ البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ٢٤٨-٢٥٣/ الطبري (التاريخ) ج٣ ص ١٥٥-١٥٧.

(٢) معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الخوارج) ص ٥٩.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩.

بينهم وبين ما فعله عبدالرحمن بن ملجم. أما الموقف الأول فكلام المسعودي: "و كثير من الخوارج لا يتولى ابن ملجم لقتله إياه غيلة"^(١) يعني لقتله عليا. وهذا يعني أن قتل الإمام علي غير مرضي عند كثير من المحكمة، ولئن جاز أن تعني هذه العبارة رضا المحكمة أو الخوارج عن قتل ابن ملجم الإمام عليا أن لو لم يقتله غيلة فإن الموقف الثاني لا يؤيد ذلك وهو مقولة أبي سفيان محبوب بن الرحيل القرشي - من كبار علماء الإباضية في أواخر القرن الثاني الهجري - حين سئل عن عبدالرحمن بن ملجم قال: "ما سمعت أحدا يمدحه ولا يذمه وما بلغني فيه شيء" قيل: ولعل ذلك من قبل الغيلة؟ قال: لا^(٢).

يقول الأستاذ أحمد السيادي: "عبدالرحمن بن ملجم شخص أقيم في المحكمة أو أهل النهروان إقحاما وزج به في أوساطهم زجا مع أنه مجهول في صفوفهم... وقول هذا الإمام الجليل (لم أحد من أصحابنا من يمدحه) لأنه ليس منهم ولا متصل بهم (ولا ممن يذمه) لترفعهم وتنزههم عن السب والشتم"^(٣).

ولا ريب أن أبا سفيان لا يعني بقوله: "ما سمعت أحدا" كل ممن ينسب إلى الخوارج، لما جاء عن عمران بن حطان الصفري من مدح ابن ملجم كما سيأتي، ولكن بناء على اعتبار الإباضية الخط المعتدل الذي يمثل كل المحكمة قبل الافتراق - كما سيأتي في المبحث الآتي - فيمكن أن يحمل كلام أبي سفيان على أنه يريد كل تيار المحكمة وكل الإباضية. والخلاصة من هذا أن المحكمة قبل الافتراق عام أربعة وستين من الهجرة بالإضافة إلى الإباضية الممثلين للثبات على تيار المحكمة وكثيرا من غيرهم ممن ينسب إلى الخوارج غير راضين عن مقتل الإمام علي.

إن ذينك النصين وهذه الملاحظات تدعو إلى التحقق من كون ابن ملجم مدفوعا من قبل بقايا أهل النهروان إلى قتل علي، وفي أحداث القصة ما لا يسعف على كونه كذلك، فإن الواضح أن ذلك اختيار ثلاثة أشخاص، واحد منهم فقط كان من أهل

(١) المسعودي (النتبه والإشراف) ص ٢٧٣.

(٢) البرادي (الجواهر) ص ١٤٥.

(٣) الشماخي (السير) ج ١ ص ٥٤، تعليق السيادي هامش (١).

النهروان، وهو البرك بن عبدالله^(١)، وسياق الرواية يؤكد ذلك: "كان من حديث ابن ملجم وأصحابه أن ابن ملجم والبرك بن عبدالله وعمرو بن بكر التميمي اجتمعوا فتذكروا أمر الناس وعابوا على ولائهم ثم ذكروا أهل النهر فترحموا عليهم، وقالوا ما نضع بالبقاء بعدهم شيئا، إخواننا الذين كانوا دعاة الناس لعبادة ربهم... فقال ابن ملجم: أنا أكفيكم علي بن أبي طالب - وكان من أهل مصر- وقال البرك بن عبدالله: أنا أكفيكم معاوية بن أبي سفيان، وقال عمرو: أنا أكفيكم عمرو بن العاص"^(٢).

فهذه الرواية صريحة في أن هؤلاء الثلاثة هم الذين دبروا هذه المؤامرة، غير أن ابن ملجم استعان بعد ذلك باثنين ينسب إليهما أنهما كانا في أهل النهر وهما شبيب بن بجرة ووردان بن مجمع العكلي^(٣).

ولعل وصف هؤلاء الثلاثة الذين اتعدوا على تنفيذ مؤامرة قتل الثلاثة بأنهم من الخوارج وأنهم ذكروا إخوانهم من أهل النهر فترحموا عليهم هو الذي سحب التهمة على جميع المحكمة الذين حملوا وزرها، وإلا فإن ثمة من الروايات ما لا يجعل لهؤلاء الثلاثة الذين دبروا المؤامرة صلة بالمحكمة، بل تعبر عنهم بأن "نفرنا اجتمعوا"^(٤).

ويزيد هذا الأمر شكاً ما تقوله رواية أخرى من أن القتلة كانوا ثلاثة من بني ملجم عبدالرحمن وقيسا ويزيد، فكان القاصد إلى معاوية قيس بن ملجم والقاصد إلى عمرو بن العاص يزيد بن ملجم وأن أباهم ناهم، وأن أمهم قد حضتهم على ذلك^(٥). ولهذا يروى أن رجلا من مراد جاء إلى علي وهو في المسجد فقال: احترس فإن ها هنا قوما من مراد يريدون قتلك^(٦).

وقد حكم البلاذري على كون القتلة كلهم من بني ملجم بأنه "خير شاذ" لأنه "لا

(١) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٥٥، ١٥٦.

(٣) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩.

(٤) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٥٠.

(٥) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٦٤/ للمرد (الكامل) ج ٣ ص ١١٦، وفيه أن القاصد إلى معاوية يزيد لا قيس.

(٦) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٦٠.

يرويه إلا قوم من الخوارج"^(١)، ولكن رواية الذين سمو بالخوارج هذا الخبر تفيد تبرؤهم من التواطؤ على قتل الإمام علي.

يضاف إلى ذلك ما في بعض الروايات أن ابن ملجم أتى الكوفة "فكان يكتم أمره ولا يظهر الذي قصد له، وهو في ذلك يزور أصحابه الخوارج فلا يطلعهم على إرادته"^(٢).

والثبوت للانتباه أن يكون اجتماع أولئك الثلاثة سرا واتعادهم على المؤامرة في الخفاء ثم يتحول ذلك إلى رواية على كل لسان.

ولا يؤثر في هذه التخريجات ما يروى عن ابن مياس المرادي من قوله:

ونحن ضربنا يالك الخير حيدرا أبا حسن مأمومة فتنظرا
ونحن خلعنا ملكه من نظامه بضربة سيف إذ علا وتجبرا
ونحن كرام في الصباح أعزة إذا الموت بالموت ارتدى وتأزرا^(٣)

فإنه افتخار قبلي - كما هو جلي - لا يمت بصلة إلى فكر المحكمة، فكل من عبدالرحمن ابن ملجم وابن مياس من مراد. على أن هذه الأبيات نفسها تروى لابن ملجم نفسه إثر ضربه الإمام عليا^(٤).

وأما ما نسب إلى بعض الخوارج - دون أن يذكر من هو - من قوله:

دسنا له تحت الظلام ابن ملجم جزاء إذا ما جاء نفسا كتابها
أبا حسن خذها على الرأس ضربة بكف كريم بعد موت ثوابها^(٥)

فيخالفه ما في البلاذري^(٦) من أن قائلها هو النجاشي الشاعر^(١)، قال عنه ابن قتيبة: "كان

(١) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٦٤.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٤٩، ٢٥٣.

(٣) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٦٥، ٢٦٦ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٠٥٩، ١٦٠.

(٤) ابن أبي الحديد (شرح النهج) المجلد ٣ ج ٦ ص ١١٩.

(٥) إحسان عباس (ديوان شعر الخوارج) ص ٥٢.

(٦) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ٢٦٦.

فاسقاً رقيق الإسلام"، وذكر أنه كان يشرب الخمر حده الإمام علي عليها ثم وقفه للناس ليروه فهجا أهل الكوفة^(٢).

ويبدو أنه كان مولعاً بالهجاء، فقد هجا كلا من: بني العجلان^(٣)، ومعاوية^(٤)، وقريش^(٥)، ولا يعد بمثل هذه الشخصية أن تكون ممن أضمرت البغضاء للإمام علي بسبب أنه حده في الخمر فقال تلك الأبيات من باب العداوة المشتركة بينه وبين ابن ملجم ضد الإمام علي، وإلا فما له ولا ابن ملجم يمدحه من دون أية صلة بينهما؟! ومع هذا فلا يمكن تهيئة ساحة جميع المنسوين إلى الخوارج من الرضا بمقتل الإمام علي يد عبدالرحمن بن ملجم، فهذا عمران بن حطان الصفري يقول في عبدالرحمن ابن ملجم:

يا ضربة من تقى ما أرادها إلا ليلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزاناً^(٦)

على أنه ينبغي استشعار كون عمران بن حطان من الصفرية الذين كانوا ضمن المنشقين عن التيار المعتدل للمحكمة إلى التطرف والغلو، وذلك في حادثة الانقسام التي سيأتي بيانها إن شاء الله تعالى.

ولئن اهتمت المحكمة بمقتل الإمام علي فإن الأيدي تشير كذلك إلى معاوية بن أبي سفيان بالتهمة نفسها. فقد روي أن عبدالرحمن بن ملجم بات ليلة مقتل الإمام علي عند الأشعث بن قيس الكندي يناجيه حتى كاد أن يطلع الفجر، فقال له الأشعث: فضحك الصبح، وبعث الأشعث لما أصبح ابنه قيساً قاتلاً له: أي بني، انظر كيف أصبح أمير المؤمنين، فذهب فنظر إليه ثم رجع فقال: رأيت عينيه داخلتين في رأسه، فقال الأشعث:

(١) ١٤١ قيس بن عمرو بن مالك من بني الحارث بن كعب: ابن قتيبة (الشعر والشعراء) ص ٢٠٤.

(٢) ابن قتيبة (الشعر والشعراء) ص ٢٠٤.

(٣) المصدر السابق ص ٢٠٥.

(٤) المصدر السابق ص ٢٠٥.

(٥) المصدر السابق ص ٢٠٦.

(٦) المراد (الكامل) ج ٣ ص ١٠٨٥ / البغدادي (الفرق) ص ٩٣.

عينا دميغ ورب الكعبة^(١). ويروى أن حجر بن عدي الكندي سمع الأشعث يقول لابن ملحج: فضحك الصبح، فلما قتل علي قال له حجر: يا أعور أنت قتلتني^(٢). كما يروى أن الذي سمع ذلك أخو الأشعث بن قيس وأنه قال لأخيه: عن أمرك كان هذا يا أعور^(٣). ويروى أيضا أن الذي سمعه عم الأشعث عفيف فلما قتل علي قال عفيف: هذا من عملك وكيدك يا أعور^(٤). وتضيف رواية أن حجرا خرج مبادرا إلى علي وأسرج دابته وسبق ابن ملحج فضرب عليا وأقبل حجر والناس يقولون: قتل أمير المؤمنين^(٥).

والحقيقة أن دور الأشعث مع الإمام علي دور مشبوه كما سيأتي. ويبدو أن العلاقة قد ساءت جدا بينهما في آخر حياة الإمام علي، فقد روي أن الأشعث دخل على علي فأغلظ له علي فعرض له الأشعث بأن يفتك به، فقال له الإمام علي: "أبالموت تهددني؟ فوالله ما أبالي وقعت على الموت أو وقع الموت علي"^(٦). وهذا - إذن - يقدر في صحة ما روي من أن الأشعث نظر إلى عبدالرحمن متقلدا سيفا وليس بأوان حرب، فقال: إني أردت أن أغربه جزور القرية، فركب الأشعث بغلته وأتى عليا فخبره فقال له: قد عرفت بسالة ابن ملحج وفتكه فقال علي: ما قتلتني بعد^(٧).

والسؤال الآن: ما علاقة معاوية بالأشعث في أمر قتل علي!؟

ربط عدد من الباحثين^(٨) بين الأشعث ومعاوية في هذا الفعل، يقول الأستاذ السيابي: "وإنما ابن ملحج دبر من قبل الأشعث بن قيس، وطبيعي أن يتم ذلك بإيعاز من

(١) ابن سعد (الطبقات) جـ ٣ ص ٣٧.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٢٥٤ / المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٦٩ / أبو الفرج (مقاتل الطالبين) ص ٤٧.

(٣) المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٦٩ / أبو الفرج (مقاتل الطالبين) ص ٤٧.

(٤) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٢٥٤.

(٥) أبو الفرج (مقاتل الطالبين) ص ٤٧.

(٦) المصدر السابق ص ٤٧.

(٧) المرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١١٧.

(٨) العقاد (عبقرية الإمام) ص ١٣٥ / حسين، طه (الفتنة الكبرى) جـ ٢ ص ٨٢، ٨١ / إسماعيل (فضايا في التاريخ)

ص ٥٥-٦٠ / جميعط (الفتنة) ص ٢٠٨-٢١٠ / معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الخوارج) ص ٦٤-٧٣،

وذكر منهم فلهوزن: فيل ودوزي وبرنوف وملر: (الخوارج والشيعنة) ص ٢٩.

معاوية أو علم منه.."^(١).

وهذا الكلام له ما يسيغه، فقد كان لمعاوية رجال دسهم في جيش علي، إذ يروي ابن شهاب الزهري - في أحداث ما قبل صفين - عن معاوية قوله: "... وطفقت أكتب بذلك إلى شيعتي من أهل العراق، فسمع بذلك مني حواسيس علي الذين عندي من أهل العراق..."^(٢)، كما يروي البرادي أن معاوية جعل يرسل إلى وجوه أصحاب علي يعدهم ويمنيهم، وذلك بعد دخول أهل حروراء الكوفة^(٣)، بينما يجعل البلاذري ذلك بعد معركة النهروان^(٤). ومع أن تلك العلاقة غير صريحة من خلال هذه الرواية فهل ثمة ما يؤكد أن هذا العرض لاقى في نفس الأشعث هوى وقبولاً؟

إن استعراض تاريخ الأشعث بن قيس الكندي يبرهن على أنه لم يكن مخلصاً لعلي وأن شكوكا كثيرة تحوم حول صدق نواياه تجاهه، بل "إن ماضيه لم يكن مشرفاً"^(٥)، فقد ارتد مع من ارتد في خلافة أبي بكر الصديق ثم عاود الإسلام^(٦). ورغم ذلك فقد ندم أبو بكر - بعد حين - على أنه لم يقتل الأشعث فقال: "وددت يوم أتيت بالأشعث بن قيس ضربت عنقه، فإنه يخيل إلي أنه لا يرى شراً إلا سعى فيه وأعان عليه"^(٧). ولعل مما أثار حفيظة الأشعث على علي أنه عزله عن أذربيجان بعدما ولاه إياها عثمان بن عفان^(٨)، وقد جاء أن علياً قال له في كتاب عزله: "إنما غرك من نفسك إملاء الله لك، فما زلت تأكل من رزقه وتستمع بنعمه وتذهب طبياتك في أيام حياتك، فأقبل واحمل ما قبلك من الفيء ولا تجعل على نفسك سيلاً"^(٩).

(١) الشماخي (السير) ج١ - ص ٥٤ تعليق الأستاذ السيابي هامش (١).

(٢) الزهري (المغازي النبوية) ص ١٥٦.

(٣) البرادي (المجواهر) ص ١٢٥، ١٢٦.

(٤) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ١٥٦.

(٥) معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الخوارج) ص ٧١.

(٦) الطبري (التاريخ) ج٢ ص ٣٠١-٣٠٤.

(٧) البلاذري (فتوح البلدان) ص ١١٢.

(٨) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ٨٠.

(٩) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ٣٨٨.

وهذا الذي دفع بالأشعث - كما يروى - أن يكاتب معاوية^(١). "وبذلك يكون الأشعث قد بدأ حياته مع علي بداية غير ودية ولا مخلصه فكان يترصد به الدوائر ويتحين الفرص لينتقم منه وقد فعل"^(٢).

ومنذ صفين نشاهد للأشعث دورا فعالا ووجودا ملحوظا، ومن ذلك:

- ١- إصراره على وقف القتال.
 - ٢- إصراره على اختيار أبي موسى.
 - ٣- عرضه صحيفة التحكيم على القبائل في جيش علي.
 - ٤- إلحاحه على علي بالتراجع عن وعده أهل حروراء بعدم إنفاذ أبي موسى إلى أذرب.
 - ٥- إلحاحه على علي في النخيلة بالانعطاف إلى أهل النهروان بدلا من أهل الشام وذلك بعد ظهور نتيجة التحكيم.
 - ٦- تخذيته أصحاب علي بعد النهروان عن نصرته لحرب أهل الشام.
- وإذن لا غرابة في أن يقول ابن أبي الحديد: "كل فساد كان في خلافة علي عليه السلام وكل اضطراب حدث فأصله الأشعث"^(٣)، وأن يعد الشهرستاني الأشعث "من أشدهم خروجا عليه ومروقا من الدين"^(٤).

إن هذه الأحداث متسقة تماما مع ما سبق ذكره من تواعد الأشعث عليا بقتله ثم علمه بتبني ابن ملجم نية مقتل الإمام علي وتشجيعه إياه على ذلك، وإن كان لا يمكن الجزم بأن كل مواقف الأشعث تفسر هذا التفسير. وما يراه فلهوزن مسن أن موقف الأشعث حتى عرض الصحيفة لا يعد خيانة أمر له وجاهته، إذ من الممكن تفسير ذلك أنه "سعى جاهدا ليبرز سيده"^(٥)، وهو ما يحاوله الهلابي أيضا^(١). ولهذا ما يؤيده تاريخيا، فلين

(١) البلاذري (الأنساب) ج٣ ص ٨٠.

(٢) معروف، أحمد (قراءة جديدة في مواقف الخوارج) ص ٧٠.

(٣) ابن أبي الحديد (شرح لمعج البلاغة) ج٢ ص ٢٧٩.

(٤) الشهرستاني (الملل والنحل) ج١ ص ١١٤.

(٥) فلهوزن (الخوارج والشيعة) ص ٣٠.

من الروايات ما يفيد أن الأشعث لم يكن منقادا لمعاوية حتى رفع المصاحف، فقد بعث معاوية أثناء معركة صفين عتبة بن أبي سفيان إلى الأشعث قائلاً له: "ألن إلى الأشعث كلاماً فإنه إن رضي بالصلح رضيت به العامة" فلما كلمه كان جواب الأشعث: "يا عتبة، أما قولك إن معاوية لا يلقي إلا علياً فلو لقيني ما زاد ولا عظم في عيني ولا صغرت عنه، ولئن أحب أن أجمع بينه وبين علي لأفعلن، وأما قولك: إني رأس أهل العراق وسيد أهل اليمن، فالرأس الأمير والسيد المطاع، وهاتان لعلي، وأما ما سلف إلي من عثمان فوالله ما زادني صهره شرفاً ولا عمله غنى، وأما عيبك أصحابي فإن هذا الأمر لا يقربك مني، وأما محاماتي عن العراق فمن نزل بيننا حميناه وأما البقية فلسنا بأحوج إليها منكم"^(٢).

والظاهر أن معاوية كان يلاحق الأشعث ابتداءً من عزله عن أذربيجان، ونجاحه متوقع، لكن ليس قبل ظهور ضعف جانب الإمام علي الذي بدأ بانفصال أهل حروراء عنه أو بقضاء علي على أهل النهروان أخلص أصحابه لقضيته، هنالك تكون الصلة أكثر احتمالية ومعقولة.

وأما نفي فلهوزن هذه الصلة - مطلقاً - اعتماداً على أن الأشعث لم ينل ملاماً^(٣) - حسبما فهم - فكلام لا وزن له، إذ إن السيادة عند مثل هذه الشخصيات لا تقدر بمال، ولذا فإن الأشعث كان يستعمل سلطته أحياناً على الإمام علي، فقد هدده - مثلاً - بالانسحاب عنه في صفين إن لم يقبل مطالب أهل الشام^(٤).

وإذن فمن الطبيعي أن ينصرف الأشعث عن علي بعد النهروان حين يرى ضعف علي ويقبل بوجهه علي من يرى أن المستقبل لأجله.

ولا يستلزم الأمر عناء عند البحث عن المستفيد الحقيقي من إزاحة علي عن ساحة الحكم، وإلا فلأبي شيء جرد معاوية ومعه جموع أهل الشام سيوفهم في صفين.

(١) الملايبي (إلقاء الضوء على الدور المزعوم للقرار في صفين) مجلة كلية الآداب ص ٢٨-٣٠.

(٢) ابن قتيبة (الإمامة والسياسة) (منسوب) ص ١٠٣، ١٠٢.

(٣) فلهوزن (الحوارج والشيعة) ص ٣٠.

(٤) ابن قتيبة (الإمامة والسياسة) (منسوب) ص ١١١.

ويبدو أن الإمام عليا - كرم الله وجهه - كان ضمن قائمة من الأشخاص الذين خطط لاختيائهم، وإذا كان كل من محمد بن أبي بكر والأشتر النخعي - وهما من أعوان علي - أول أهداف تلك المؤامرة، إذ قتل عمرو بن العاص محمداً^(١) ودس السم للأشتر حتى قتل معاوية: "فإنه كانت لعلي بن أبي طالب يدان يمينان قطعت إحداهما يوم صفين - يعني عمارة بن ياسر - وقطعت الأخرى اليوم - يعني الأشتر"^(٢)، فإن من المنطقي جداً أن يكون علي هو المستهدف الحقيقي، وكيف يترك معاوية خصماً ظل يمرض الناس على قتاله سنتين^(٣) دون أن يقصده بقتل أو مكيدة.

والغريب أن تكون وفاة الحسن بن علي أيضاً بدس السم له من قبل زوجته جعدة بنت الأشعث بن قيس^(٤).

وعليه فمن الطبيعي أن نجد من أصحاب الإمام علي من يتهم معاوية صراحة بقتل الإمام علي، يقول أبو الأسود الدؤلي^(٥):

ألا أبلغ معاوية بن حرب
أفي شهر الصيام فجعتموننا
فلا قرت عيون الشامتيننا
بجبر الناس طرا أجمعيننا^(٦)

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٣٢.

(٢) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٣٣.

(٣) ابن حجر (الإصابة) جـ ٤ ص ٥٧٠.

(٤) ابن حجر (التهديب) جـ ٢٣ ص ٢٧٤ رقم ١٣٣١.

(٥) ظالم بن عمرو الدؤلي الكنايني، واضع علم النحو وأول من نقط المصحف، كان معدوداً من الفقهاء والأعيان والأمراء والشعراء والفرسان والحاضري الحساب من التابعين. سكن البصرة في خلافة عمر، وولي إمارتها في أيام عني ثم كان مع معاوية في أيامه (ت ٦٩٩هـ/ ٦٨٨م): ابن خلكان (وفيات الأعيان) جـ ١ ص ٥٣٠ / الزركلي (الأعلام) جـ ٣ ص ٢٣٦، ٢٣٧.

(٦) البلاذري (الأنساب) جـ ٣ ص ٦٢٥ / الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ١٦٠ / المسرد (الكامل) جـ ٣ ص ١١٦٩، وينسبها لامرأة تكي أم العريان/ المسعودي (مروج الذهب) جـ ٢ ص ٤٢٨ / المقدسي (البدء والتاريخ) جـ ٥ ص ٢٣٣. والظاهر في أمر نسبة هذه الأبيات أنها لأبي الأسود، فإن البلاذري يجعل أبيات أم العريان بنت المهيم (الأنساب) جـ ٣ ص ٢٦٤ غير هذه الأبيات التي نسبها لأبي الأسود. هذا ويفترده ابن عبد السر (الاستيعاب) جـ ٣ ص ١١٣٢ بإيراد صدر البيت الأول هكذا: (ألا قل للحوارج حيث كانوا) وينسبها لأم المهيم. ولست أدري من أين أخذ ابن عبد البر هذه الأبيات بهذه الصيغة. والغريب أن ابن الأثير يتابع الطبري في (الكامل) جـ ٣ ص ٣٩٥ فتصبح الأبيات موجهة إلى معاوية، بينما يتابع في (أسد الغابة) جـ ٣ ص ٦٢١ ما في (الاستيعاب) لابن عبد البر فيكون البيت عندهما واحداً.

وسواء كان قتل عبد الرحمن بن ملجم للإمام علي بتدبير من معاوية، أو الأشعث بن قيس، أو استحابة لرغبة امرأة جميلة، أو كان ثأراً شخصياً لبعض قتلى أهل النهروان، فإن الخلاصة من كل ذلك أن "الخوارج أبرياء من دم علي وأيديهم نظيفة من اغتياله" كما يقول الأستاذ أحمد سليمان معروف^(١). والمراد أنه مع انتساب عبدالرحمن ابن ملجم إلى المحكمة فإن فعله لا تلقى عهده عليهم ما داموا لم يتظاهروا معه على قتل الإمام علي.

وعلى كل حال فمثل هذه الحادثة مثل حادثة مقتل عبدالله بن خباب، فإن ما فعله عبد الرحمن بن ملجم من قتل الإمام علي كمثل ما فعله مسعر بن فدكي من قتل عبدالله ابن خباب. وإذا كانت هذه هي السبب في القضاء على أكثر أهل النهروان، فإن تلك كافية في تشويه سمعة المحكمة وتأليب خصومهم عليهم، مع أن المحكمة لا يتحملون تبعه ما فعله ابن ملجم على افتراض أنه يرى رأيهم، فكيف إن لم يكن كذلك.

ثانياً: حادثة قريب وزحاف عام خمسين من الهجرة، وقد مر ذكرها في المبحث الرابع من الفصل الأول، كما سبق ذكر قول أبي بلال فيهما: "قريب لا قربه الله من كل خير، وزحاف لا عفا الله عنه لقد ركباها عشواء مظلمة".

ثالثاً: أمر شبيب بن بجرة الأشجعي، يقول البلاذري: "وكان شبيب إذا حسن عليه الليل نخرج فلم يلق صبياً ولا رجلاً ولا امرأة إلا قتله"^(٢).

أما حادثة سهم بن غالب الهجيمي والخطيم يزيد بن مالك أحد بني وائل وعباد بن حصين حين قتلوا عبادة بن قرص الليثي - أحد الصحابة - ومعه ابنه وابن اخته، التي حددها البلاذري بعام واحد وأربعين من الهجرة^(٣) ففيها نظر، فإن الضياء المقدسي يروي أن عبادة بن قرص وقعت له هذه الحادثة مع الأزارقة^(٤)، وقد ظهر الأزارقة عام

(١) معروف، أحمد (قراء جديدة في مواقف الخوارج) ص ٧٦.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٥ ص ١٧٢.

(٣) البلاذري (الأنساب) ص ١٧٩.

(٤) الضياء (الأحداث المختارة) ج ٥ مسند أنس بن مالك ص ٣٧٠.

أربعة وستين كما سيأتي.

هذه حوادث الاستعراض والقتل بغير نفس أو وجه شرعي من قبل المحكمة في فترة ما قبل الانقسام، ويبدو أن في الإضافة عليها صعوبة، وهي - بلا شك - أمور منكرة لا يرضاها عقل ولا خلق ولا دين، ولكن ينبغي ألا تحمّل على أنما منهج لعامة من سموا بالخوارج، إذ ليس فيها ما يدل على ذلك.

والحقيقة أن من سموا بالخوارج لا يتفردون بحوادث الغشم والاستعراض، ولا تخلو حركة معارضة أو تيار أو سلطة معينة في تلك الفترة من بعض مثل هذه الحالات على تفاوت فيما بينها. وهذا هو الذي يغفل عنه كثير من الباحثين، إذ يصورون المسمين بالخوارج أصحاب الاختصاص في موضوع الاستعراض.

٤- الخروج على الإمام الجائر^(١):

ومبدأ الخروج على الجورة ليس منحصرا فيمن ذكروا في التاريخ في عداد الخوارج، فإنه سمة عامة للقرن الهجري الأول، كخروج الحسين بن علي ومن معه بالكوفة، وخروج أهل الحرة بالمدينة وخروج عبدالله بن الزبير في مكة كلهم على يزيد بن معاوية، وثورة التوابين وخروج القراء والفقهاء على عبد الملك بن مروان.

واتفاق المحكمة أو الخوارج مع غيرهم في مبدأ الخروج وتطبيقه يدعو إلى البحث عن أسباب الخروج، فإن الخروج نفسه في هذه الحال لا يختلف من شخص إلى آخر أو من فرقة إلى أخرى.

وفي الحوادث التي ارتكبتها بنو أمية وولاهم سبب مقنع وكاف لثورة جميع التيارات عليهم، وأقرب مثال لسبب يجمع بين التيارات المختلفة في التصدي لبني أمية هو الدفاع عن الكعبة المشرفة حين توجه جيش يزيد بن معاوية إليها بعد موقعة الحرة لقتل ابن الزبير بمكة، فقد اشترك معه كل من المحكمة^(٢)، والمختار بن عبيد الثقفي^(٣)، كما

(١) الأشعري (المقاتل) جـ ١ ص ٢٠٤ / البغدادي (الفرق) ص ١٧٣ / الشهرستاني (الملل) جـ ١ ص ١١٥.

(٢) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧.

(٣) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ٣٥٢، ٣٤٠.

يروى أن النجاشي أرسل مائتي رجل من الحبشة إلى ابن الزبير للدفاع عن الكعبة^(١).

وأفعال بني أمية وولاهم تفسير لبعض ما يروى عن (الخوارج) "أنهم خرجوا منكرين للحدود والظلم"^(٢)، ولذلك كان من السهل أن ينضم إليهم عدد من الناس كما فعل الأزدي عندما مالوا إلى نجدة بن عامر الحنفي في البحرين، قائلين: "نجدة أحب إلينا من وولاتنا؛ لأنه ينكر الجور وولاتنا جاثرون".

وهذه النتيجة منطقية من خلال مثل هذه المقارنة، فقد بعث إبراهيم التيمي إلى الخوارج يدعوهم، فقال له إبراهيم النخعي: إلى من تدعوهم؟ إلى الحجاج؟!^(٣).

وإذا كان التطرف إزاء سياسات القمع أمراً محتمل الوقوع، فلا علاقة للخروج بما يحدث فيه أحياناً من الاستعراض، فإن شرعية الخروج لا تعني شرعية الاستعراض والتطرف.

٥- التكفير:

ويندرج تحته كل ما ورد من إطلاق الذين ينسبون إلى الخوارج الكفر على مرتكب الكبيرة أو المخالف أو على بعض الصحابة الذين يقف بعضهم منهم موقفاً ما^(٤). إلا أن من الأهمية القصوى تحديد معنى الكفر، فإنه - كما سبق - يشمل كفر النعمة وكفر الملة. أما الكفر الذي يراد به كفر النعمة فإنه لا يعدو المعصية التي هي دون الشرك، أي التي لا يخرج مرتكبها عن نطاق الإسلام. وقد سبق القول بأن إطلاق الكفر على مطلق المعصية اصطلاح شرعي دل عليه الكتاب العزيز والسنة النبوية، وبناء على هذا فإن مجرد استعمال الكفر لا ينبغي أن يفسر على أنه كفر الملة المقتضي لخروج الموصوف به من الإسلام حتى يدل على تخصيصه أمر صريح.

هذا وقد تكرر القول بأن أول من حكم بالشرك أو الكفر الملمي هو نافع بن

(١) البلاذري (الأنساب) ج ٥ ص ٣٦٢، ٣٧٢.

(٢) للمصدر السابق ج ٥ ص ١٧٥، ١٧٨.

(٣) للمصدر السابق ج ٥ ص ١٧٥، ١٧٨.

(٤) الأشعري (المقالات) ج ١ ص ١٦٧، البغدادي (الفرق) ص ٧٤، الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١١٥، ١٢٠، ١٢١.

الأزرق، وهذا الرأي هو الذي أحدث في صفوف المحكمة شرخا وأوجد فيما بينهم فرقا. أما قبل نافع فلا يتعين حمل الكفر في نصوص المحكمة على كفر الشرك ما دام الأمر محتملا، وإلا لساغ أن تحمل عليه كل النصوص الشرعية وهذا ما لا يتأتى. وفي الحقيقة من الممكن أن نعد القول بتشريك المخالفين أو التكفير الملقى ميزة للخوارج. وأما ما يوجد عن كثير من المؤرخين من تسمية أهل النهروان ومن انتسب إليهم بالخوارج فبالنظر إلى عزو هذا الأمر إليهم، وإذ قد ثبت نفيه عنهم فإن من المعقول أن يخصر الخوارج فيمن تحققت فيه تلك الصفة وهو التشريك أو التكفير المخرج من الملة.

المبحث الرابع:

الفرق المنسوبة إلى الخوارج

تنسب كتب المقالات إلى الخوارج عددا من الفرق، وتدرج تحت كل فرقة عددا آخر من المنشقين عليها أو المتفرعين عنها. وقد سبقت الإشارة إلى أن كثيرا مما أوردته كتب المقالات محتاج إلى التحقق. لأجل هذا فإن من الأحرى بنا الاقتصار على الفرق الكبرى المشهورة وهي الأزارقة والنجدات والصفرية والإباضية التي جعلها الأشعري أصلا لجميع الخوارج - حسب قوله ^(١) - والتي كانت أثرا لانقسام عام أربعة وستين من الهجرة، وقبل الحديث عن هذه الفرق الأربع يجدر بيان حادثة الانقسام.

حادثة الانقسام:

اشترك المحكمة - كما مضى - مع عبدالله بن الزبير في الدفاع عن الكعبة المشرفة عام أربعة وستين من الهجرة، وكان بعضهم قدم من اليمامة ^(٢) وآخرون جاؤوا من البصرة ^(٣). وكان ممن اشترك منهم نجدة بن عامر الحنفي ^(٤) ونافع بن الأزرق الحنظلي وعبدالله بن الصفار السعدي من بني صريم بن مقاعس وعبدالله بن إباض من بني صريم أيضا ^(٥). وبعد فراق المحكمة لابن الزبير عاد فريق منهم إلى اليمامة وعاد آخرون إلى البصرة ^(٦)، أما أهل البصرة فأمسك بهم عبيدالله بن زياد فحبسهم مع من كان في حبسه من أصحابهم ^(٧).

وبعد وفاة يزيد بن معاوية انتفض الناس على عبيدالله بن زياد فلجأ إلى مسعود ابن

(١) الأشعري (المقالات) ج ١ ص ١٨٣.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج ٥ ص ٤٢٤، ٣٥٨، ٣٣٤.

(٣) المصدر السابق ص ٤٢٤.

(٤) المصدر السابق ص ٣٢٤، ٣٣٤، ٣٥٨.

(٥) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٩٧، ٣٩٨.

(٦) البلاذري (الأنساب) ج ٦ ص ١٣ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٩٨.

(٧) البلاذري (الأنساب) ج ٥ ص ٣٦٥.

عمرو المعنى الأزدي، فقتل مسعود وهرب ابن زياد إلى الشام^(١). وقيل استخلف مسعوداً ثم لحق بالشام وقتل مسعود بعد ذلك^(٢)، وأثر مقتله فتنة بين الناس ومقتلة، فبينما تورد بعض الروايات أن بعض الخوارج قتلوه^(٣) تورد أخرى أن الأزد أهتت بني تميم بقتله^(٤). وقد سبب ذلك نشوب قتال بين الأزد وربيعة وبين بني تميم وقيس^(٥). واتفق أن كسر المحكمة أبواب السجون وخرجوا منها^(٦)، ويقال إن ابن زياد - قبل هربه - أخرجهم منها بناء على طلب أهل البصرة^(٧)، فاعتنم المحكمة اشتغال الناس بعضهم ببعض فتهأوا واجتمعوا، فخرج نافع بن الأزرق على ثلاثمائة رجل إلى الأهواز^(٨)، "واصطلحت الأزد وبنو تميم فتجرد الناس للخوارج فاتبعوهم حتى خرج من بقي منهم بالبصرة فلحق بابن الأزرق إلا قليلاً منهم ممن لم يكن أراد الخروج يومه ذلك، منهم عبدالله بن صفار وعبدالله ابن إياض ورجال معها على رأيهما"^(٩). هنالك أحدث نافع قضية التشريك فكتب بذلك إلى أصحابه يدعوهم إلى متابعتة فيها^(١٠)، فافترقت مقالاتهم في ذلك إلى ما يأتي:

— الأزارقة:

وهم المنسوبون إلى نافع بن الأزرق، وقد شهد نافع الدفاع عن مكة المكرمة مع ابن الزبير^(١١)، وكان ممن عاد إلى البصرة^(١٢)، وسجنه ابن زياد مع أصحابه^(١٣)، ثم خرج

(١) البلاذري (الأنساب) ج٦ ص ٧-٣٨ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٦٤-٣٧٣.

(٢) البلاذري (الأنساب) ج٦ ص ١٣.

(٣) المصدر السابق ص ٣٥، ٣٤، ٢٥.

(٤) المصدر السابق ص ٣٥.

(٥) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٩٩.

(٦) البلاذري (الأنساب) ج٦ ص ٢٥ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٣٩.

(٧) البلاذري (الأنساب) ج٦ ص ٣١، ٣٠.

(٨) البلاذري (الأنساب) ج٦ ص ٢٩ / الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٩٨، ٣٩٩.

(٩) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٩٩.

(١٠) المصدر السابق ج٣ ص ٣٩٩.

(١١) المصدر السابق ج٣ ص ٣٩٧.

(١٢) المصدر السابق ج٣ ص ٣٩٨.

(١٣) البلاذري (الأنساب) ج٥ ص ٣٦٤.

إلى الأهواز مع بعض أصحابه كما مر.

وتجمع المصادر على أن نافع بن الأزرق هو الذي انتحل مسألة التشريك وابتدأ أمرها^(١)، ورتب على ذلك وجوب الهجرة من دار المخالفين وكل ما يتعلق بالمشركين من أحكام التعامل معهم. ومن خطابه لأصحابه: "...أليس حكمكم في وليكم حكم النبي ﷺ في وليه، وحكمكم في عدوكم حكم النبي ﷺ في عدوه، وعدوكم اليوم عدو الله وعدو النبي ﷺ، كما أن عدو النبي ﷺ يومئذ هو عدو الله وعدوكم اليوم؟ فقالوا: نعم، قال: فقد أنزل الله تبارك وتعالى: ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾^(٢)، وقال: ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾^(٣)، فقد حرم الله ولايتهم والمقام بين أظهرهم وإجازة شهادتهم وأكل ذبائحهم وقبول علم الدين عنهم ومناكحتهم وموارثتهم...^(٤).

ومما أحدثه نافع استحلال الأمانة وقتل الأطفال وقطع عذر من قعد عن الخروج لقتال الجورة^(٥)، واستحلال السبي والغنيمة^(٦)، واستعراض المخالفين^(٧). ويبدو أن هذا كله مبني على الحكم بالشرك، كما نسب إليهم إنكار الرجم أيضاً^(٨).

فتلخص مما سبق أن نافع أحدث - فيما يتعلق بمخالفه - تشريك المخالفين،

(١) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٥ ظ (مخطوط) / أبو سفيان (السير) ج ١ سورة مجنوب إلى أهل عمان ص ٢٩٧، سيرة مجنوب إلى أهل حضرموت ص ٣١١ / أبو المؤثر (السير) ج ٢ ص ٣٠٧ / المراد (الكامل) ج ٣ ص ١٢٠٣ الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٩٩ / أبو قحطان (السير) ج ١ ص ١١٢، ١١٣ / البيهقي (السير) ج ٢ ص ٨٥.
(٢) التوبة آية ١.

(٣) البقرة آية ٢٢١.

(٤) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٩٩، وانظر: ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٥ ظ (مخطوط) / الأشعري (المقالات) ج ١ ص ١٦٩، ١٧٤ / البغدادي (الفرق) ص ٨٣ / الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١٢٢.

(٥) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٥ ظ، ٦٦ ب (مخطوط) / أبو سفيان (السير) ج ١ سورة مجنوب إلى أهل عملك ص ٢٩٧ الأشعري (المقالات) ج ١ ص ١٦٩ / ابن عبدربه (العقد الفريد) ج ٢ ص ٩٨ / البغدادي (الفرق) ص ٨٤ / ابن حزم (الفصل) ج ٥ ص ٥٢ / الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١٢١.

(٦) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٥ ظ (مخطوط) / ابن الرحيل (السير) ج ١ سورة مجنوب إلى أهل عمان ص ٢٩٧.

(٧) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٥ ظ (مخطوط) / ابن حزم (الفصل) ج ٥ ص ٥٢.

(٨) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٦ ظ (مخطوط) / الأشعري (المقالات) ج ١ ص ١٧٣ / البغدادي (الفرق) ص ٨٤ / ابن حزم (الفصل) ج ٥ ص ٥٢ / الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١٢١.

ورتب عليه الأحكام العملية التالية:

- ١- وجوب الهجرة من دار المخالفين.
- ٢- تحريم مناعتهم.
- ٣- تحريم موارثتهم.
- ٤- تحريم أكل ذبائحهم.
- ٥- استحلال أماناتهم.
- ٦- جواز قتل أطفالهم.
- ٧- استحلال سبيهم.
- ٨- استحلال الغنمة منهم.
- ٩- جواز استعراضهم.
- ١٠- قطع عذر القاعد عن القتال مع الأزارقة.

ب- النجديات أو النجدية:

نسبة إلى نجدة بن عامر الحنفي الذي ثار باليمامة بعد مقتل الحسين بن علي^(١)، وحب نجدة بأصحابه في السنة التي حوصر فيها ابن الزبير، فلما هجم جيش الأمويين على مكة شارك نجدة في الذب عنها^(٢). ويبدو أنه كان ممن رجع إلى اليمامة موطنه الذي ثلر به. وتورد المصادر أن نجدة تابع نافعاً في الحكم بالتشريك وما ترتب عليه^(٣)، ما عدا قطع عذر القعدة عن القتال وقتل الأطفال واستحلال الأمانة^(٤)، وما عدا جواز المناكحة وأكل

(١) البلاذري (الأنساب) جـ ٥ ص ٣٣٤.

(٢) المصدر السابق جـ ٥ ص ٣٣٤.

(٣) ابن ذكوان (السير) ورقة ٦٦ب، ٦٦ظ (مخطوط)/ أبو المؤثر (السير) جـ ٢ ص ٣٠٧، ٣٠٨ / أبو فحطان (السير)

جـ ١ ص ١١٢ / البسيوي (السير) جـ ٢ ص ١٢٥ / البغدادي (الفرق) ص ٨٨.

(٤) المراد (الكامل) جـ ٣ ص ١٢١٥، ١٢١٦ / ابن عبد ربه (العقد الفريد) جـ ٢ ص ٩٧.

ذباح المخالفين^(١). وتنسب إليهم بعض المصادر أيضا إجازة الموارثة^(٢)، لكن الذي في سيرة سالم بن ذكوان عكس ذلك^(٣).

ج- الصفريّة:

أتباع عبدالله بن الصفار، وكان ضمن المشاركين مع ابن الزبير في قتال جيش بني أمية ثم رجع إلى البصرة، وأخذ ابن زياد مع من حبسه من أصحابه^(٤). لكنه لم يخرج مع نافع إلى الأهواز.

وبعد أن اعتنق نافع مبدأ التشريك كان عبدالله بن صفار ممن بعث إليه نافع. وتذكر بعض المصادر أن ابن صفار خالف نافعا في أمور^(٥)، غير أنه لا تحدد المصادر نوعية تلك المخالفة، فبينما يقول بعضها بأن ابن صفار برئ من عبدالله بن إباح وبرئ من ابن الأزرق^(٦)، يقول بعضها بأن الصفريّة أخذوا بقول عبدالله بن إباح ورأوا القعود^(٧). والذي يظهر أن الاتفاق بين عبدالله بن صفار والإباضية إنما هو في أمر القعود عن الخروج، وهي المسألة التي خالف فيها نافع بن الأزرق، وهذا واضح من المقارنة بين رأي نافع وكلام عبدالله بن إباح الآتي ومن نظرة عبدالله بن صفار إلى ابن الأزرق بأنه "غلا" وإلى ابن إباح بأنه "قصر"^(٨). وهذا هو تفسير ما تذكره بعض المصادر من أن الأزارقة والصفريّة استحلوا السبي والغنيمة^(٩)، وما يذكره بعضها أيضا من أنه "قام نجدة بن عامر وعبدالله بن صفار فدعوا إلى مثل ما دعا إليه نافع غير أنهما خالفاه

(١) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٦، ب٦٦ ظ (مخطوط) / البسيوي (السيرة) ج٢ ص ١٢٥.

(٢) البسيوي (السيرة) ج٢ ص ١٢٥.

(٣) ابن ذكوان (السيرة) ورقة ٦٦ ظ (مخطوط).

(٤) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٩٨.

(٥) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٩٩.

(٦) المصدر السابق ج٣ ص ٣٩٩.

(٧) ابن عدي (العقد الفريد) ج١ ص ١٢١.

(٨) الطبري (التاريخ) ج٣ ص ٣٩٩.

(٩) ابن الرحيل (السيرة) ج١ سيرة محبوب إلى أهل حضرموت ص ٣١١.

في أمور برئنا منه عليها جميعاً^(١). وعليه يكون معنى وصف ابن صفار نافع بن الأزرق بالغلو لأجل قطعه العذر في القعود وإيجابه القتال، ومعنى وصفه ابن إباح بالتقصير لعدم حكمه على المخالفين بالشرك، وعلى هذا يكون رأي الصفرية ك رأي النجدات، ويكون التمييز بينهما تمييز نسبة لا غير. والذي يؤيد هذا أن ينسب إلى الصفرية عين ما ينسب إلى النجدات من إباحتهم المناكحة والموارثة بينهم وبين مخالفهم، وأكل ذبائحهم^(٢)، وعدم قتل الأطفال والنساء^(٣)، وعذر القعدة^(٤). وتضيف بعض المصادر أن الصفرية أجازوا أيضاً الصلاة وراء مخالفهم والحج معهم^(٥).

د- الإباضية:

وهم المنسوبون إلى عبدالله بن إباح التميمي^(٦)، وكان ممن شارك مع أصحابه في الذب عن الكعبة ثم عاد إلى البصرة^(٧)، وسجنه ابن زياد^(٨)

(١) أبو المؤثر (السري) ج ٢ ص ٣٠٧.

(٢) أبو عمار (الموحسن) ج ٢ ص ١١٦.

(٣) البغدادي (الفرق) ص ٩١.

(٤) الشهرستاني (الملل) ج ١ ص ١٣٧.

(٥) أبو عمار (الموحسن) ج ٢ ص ١١٦.

(٦) نسبة الإباضية إلى عبدالله بن إباح إنما هي نسبة اصطلاحية فحسب، وإلا فإن نسبتهم - في الواقع - إلى الإمام جابر بن زيد الأزدي أبي الشثاء صاحب ابن عباس، وهذا الذي أطبقت عليه كلمة الإباضية. وإنما نسبوا إلى ابن إباح بالنظر إلى مواقفه السياسية البارزة، ومنها رسالته إلى عبدالملك بن مروان، ومنها هذه الحادثة التي خالف فيها نافع ابن الأزرق وأصحابه. على أن مخالفة ابن إباح لنافع لا تعني أن عبدالله رسم بفعله هذا منهج الإباضية، لأن دوره هاهنا إنما هو إبراز الرأي لا إنشائه. والمراد أن عبدالله بن إباح واحد من الذين ثبتوا على المنهج المعتدل الذي سار عليه أهل النهروان وتتابع عليه الإباضية فيما بعد. وأيضاً فإن علاقة جابر بن زيد بأبي بلال مرداس كانت قبل ظهور عبدالله ابن إباح ومخالفته لنافع، إذ كان جابر صديقاً حميماً لأبي بلال المقتول عام ٥٩ هـ كما تقدم، مما يعني وضوح الرؤية لجابر وأصحابه قبل حادثة نافع. وهذا بدوره يدفع بنا إلى القول بأن تبني عبدالله بن إباح لرأيه الذي خالف به نافع بن الأزرق لم يكن وليد تلك الساعة، بل كانت تلك الحادثة بمثابة امتحان لعبدالله بن إباح، هل يتطرف كما فعل نافع وصاحبه؟ أم يثبت على منهج الاعتدال كمنظرة جابر بن زيد ومن معه؟ وهذا ما فعله حقاً.

والخلاصة أن جابر بن زيد هو الإمام المنظر للإباضية، وكتب الإباضية طائفة برواياته وأقواله الفقهية وآرائه السياسية وسيرته الذاتية مما لم يتسن من ذلك شيء لعبدالله بن إباح سوى الإشادة به والثناء عليه وكونه من كبار دعاةهم. ومسألة إمامة جابر بن زيد للإباضية - فضلاً عن مجرد انتمائه إليهم - لم تعد قابلة للأخذ والرد، نظراً لتضافر الأدلة على صحتها.

لزيد من التفصيل، انظر: خليفات (نشأة الحركة الإباضية) ص ٩٢-٩٧ / هاشم (الحركة الإباضية في المشرق العربي) ص ٤٥-٥٥ / أبو داود، سامي (الإمام جابر بن زيد) ص ٤٢-٤٨ (رسالة ماجستير).

(٧) الطوري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٩٨.

(٨) البلاذري (الأنساب) ج ٦ ص ١٣.

ولم يخرج مع نافع إلى الأهواز^(١)، ثم كان ممن كتب إليه نافع فخالفه عبدالله قائلاً: "قائله الله، أي رأي رأي، صدق نافع لو كان القوم مشركين كان أصوب الناس رأياً وحكماً فيما يشر به، وكانت سيرته كسيرة النبي ﷺ في المشركين، ولكنه قد كذب وكذبنا فيما يقول. إن القوم كفار بالنعمة والأحكام وهم براء من الشرك ولا تحل لنا إلا دماؤهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حرام"^(٢).

من خلال ما مضى يتبين أن الفرق الثلاث الأزارقة والنجدات والصفيرية تبسني القول بأن محاربيهم مشركون، ويرتبون على ذلك ما يترتب على حرب المشرك، ويستثنى من ذلك بعض ما يختلفون فيه.

أما الإباضية فتمثل تيار المحكمة السابق على الافتراق، يقول الدجيلي: "وفيما يتصل بفرقة الإباضية فإن عقائدها تتعارض تماماً مع معظم آراء الأزارقة، وهي تمثل الاتجاه الذي سار عليه أبو بلال"^(٣)، فقد أعلن عبدالله بن إباض تروؤه من قضية التشريك وأن أمر المعصية لا يتجاوز كفر النعمة الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة. وهذا هو ما تبنته المصادر الأخرى، إذ ذكرت أن إطلاق الإباضية الكفر على الموحدين العصاة لا يتجاوز كفر النعمة^(٤) الذي لم يحرم المناكحة والموارثة^(٥).

وأما قول عبدالله بن إباض: "ولا تحل لنا إلا دماؤهم" فلا يخفى أنه يعني أمر القتال، والمراد أنه إن حل قتال أحد من المسلمين بحكم شرعي كقتال البغاة الذي نصت على شرعيته آية الحجرات، فلا يحل بعده شيء من الغنيمة والسبي ونحوهما، فليس المراد به - إذن - الاستعراض، بل إن الخوارج برئت من الإباضية على ذلك^(٦)، أي بسبب عدم تجويزهم الاستعراض.

(١) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٣٩٩ / الشمانبي (السير) جـ ١ ص ٧٢.

(٢) الطبري (التاريخ) جـ ٣ ص ٣٩٩.

(٣) الدجيلي (الأزارقة) ص ٨٥.

(٤) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ١٨٤، ١٨٩ / البغدادي (الفرق) ص ١٠٣ / الشهرستاني (الملل) ص ١٣٤.

(٥) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ١٨٤ / البغدادي (الفرق) ص ١٠٣ / الشهرستاني (الملل) جـ ١ ص ١٣٤.

(٦) الأشعري (المقالات) جـ ١ ص ١٨٥، ٢٠٤.

وأما اعتزال من سبق على زمن الافتراق كخروج أبي بلال إلى أسك فليس من باب الهجرة التي دان بها نافع بن الأزرق كما ظن د. نايف معروف^(١)، فإن كلام مرداس صريح في أن فعله هذا فرار بدينه، فقد لقيه عبدالله بن رباح الأنصاري - وكان له صديقا- فسأله: أين تريد؟ قال: "أريد أهرب بديني ودين أصحابي هؤلاء من أحكام الجورة والظلمة"^(٢)، ولذلك قال ابن حجر في شرح حديث "يهلك الناس هذا الحي من قريش" قالوا: فما تأمرنا؟ قال: "لو أن الناس اعتزلوهم" قال ابن حجر: "يؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع فيها إظهار المعصية، فإنما سبب وقوع الفتن التي ينشأ عنها عموم الهلاك، قال ابن وهب عن مالك: تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهارا، وقد صنع ذلك جماعة من السلف"^(٣).

وما مضى من أن "جميع أصناف الخوارج أجمعوا على تشريك أهل القبلة واستحلال سبي ذراريهم وغنيمة أموالهم"^(٤)، يؤكد ما تقرر سابقا من حصر الخوارج فيمن قال بتشريك مخالفينهم أو محاربيهم. وإذن فالإباضية على هذا المعيار ليسوا من الخوارج، والسبب الذي من أجله عداهم البعض من الخوارج - كما يظهر - هو اتفاقهم جميعا على الآراء التي تقدم ذكرها في مبحث آراء الخوارج عدا التشريك والاستعراض. ولعل قول الإباضية بكفر مرتكب الكبيرة يعنون به كفر النعمة لبس على غيرهم فزج بهم في عداد الخوارج لعدم التفريق عند من جعلهم منهم بين الكفر والشرك والتكفير والتشريك.

يقول الشيخ السالمي وهو من علماء الإباضية:

والكفر قسمان جحود ونعم وبالنفاق الثان منهما وسم

(١) معروف، نايف (الخوارج في العصر الأموي) ص ١٩٨.

(٢) ابن عبد ربه (المقد الفريد) ج ٢ ص ٩٨، ٩٩.

(٣) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٥٠٠، شرح حديث رقم ٧٠٥٨.

(٤) البيهقي (السير) ج ٢ ص ٢٦.

ثم فسر كفر النعمة فقال:

"أي كفر نعم، وهو ما نشأ عن تأويل الخطأ كاستحلال ما حرمه الله تعالى بتأويل الخطأ من فاعله أو قائله كخلاف جميع من خالف المسلمين وبراءتهم منهم بتأويل الخطأ، وما فعل انتهاكا كمقارفة شيء مما أوعده الله على فعله النكاح في الدنيا والعذاب في الآخرة، أو عذب به أمم من الأمم الماضية كالقتل والزنا والربا والسرقه وبخس المكيال والميزان وإتيان الرجال وعقر الناقة والاعتداء في السبت لأهل ذلك الزمان وغير ذلك"^(١).

ونجد المفاصلة بين الخوارج والإباضية في نصوص علماء الإباضية الأوائل بالإضافة إلى كلام ابن إباض. فهذا جابر بن زيد الإمام المنظر للمذهب الإباضي يخرج إلى الخوارج فيناظرهم في قضية استحلال دماء المخالفين^(٢)، وإذا علمنا الصداقة بينه وبين أبي بلال مرداس بن أدية الذي نجح في معركة النهروان^(٣) تبين أن المراد بالخوارج ها هنا إذن من كان بعد أبي بلال وهم الأزارقة ومن نحا نحوهم كما هو مصرح به في هذه الرواية^(٤). وأيضا فمن أقدم ما يبرز آراء الإباضية المخالفة لآراء الخوارج سيرة سالم بن ذكوان السالف الحديث عنها التي خصصها لمناقشة آراء الخوارج. فقد أعلن - معبرا عن الإباضية - تروؤه من القضايا التي تناها الأزارقة وأمثالهم في النصوص التالية:

- "نرى حق الوالدين وحق ذي القربى وحق اليتامى والمساكين وحق أبناء السبيل وحق الصاحب وحق الجار وحق ما ملكت أيماننا علينا حقا أبرارا كانوا أو فجارا، ونودي الأمانة إلى من استأمننا عليها من الناس كلها من قوما^(٥) أو غيرهم، ونوفي بعهود قوما من أهل الذمة إن استطعنا الذي يأخذونهم به من الظلم من قوما ومن غيرهم، ونجبر من استجارنا من قوما ومن غيرهم، ويأمن عندنا منهم حضرة القتال الكاف المعتزل".

(١) السالمي (مشارك أنوار العقول) جـ ٢ ص ٣١٢، ٣١٣.

(٢) الدرر جيني (الطبقات) جـ ٢ ص ٢٠٨، ٢٠٩.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق ص ٢٠٩.

(٥) يظهر من تكرار كلمة "قوما" في العبارات اللاحقة عند سالم بن ذكوان أنها اصطلاح يراد به مخالفو الإباضية.

- "... من غير أن نكون نراهم نزلوا منازل عبدة الأوثان فنستحل سباهم وقتل ذراريهم وخمس أموالهم وقطع الميراث منهم، ولا نرى الفتك بقومنا وقتلهم في السر وإن كانوا ضلالا ما دنا بين ظهراهم ونظهر لهم الرضا بالذي هم عليه، وذلك بأن الله لم يأمر به في كتابه ولا نعلم أحدا ممن مضى من أولياء الله في الأمم الماضية استحل شيئا من ذلك وهو مثل منزلتنا ففتقدت بسنتهم في ذلك، ولم يفعله أحد من المسلمين ممن كان بمكة بأحد من المشركين فنفعله نحن بأهل القبلة..."

- "... ونرى مناكحة قومنا وموارثهم لا تحرم علينا ما داموا يستقبلون قبلتنا".

- "... ولا نرى استعراض قومنا ما داموا يستقبلون القبلة من قبل أن ندعوهم إلى مراجعة الحق والأخذ به، لأن الله رضي الدعاء لنبيه وأمره به وأهل الإيمان".

- "... ولا نرى قتل صغير من أهل قبلتنا لا ذنب له".

- "... ولا نرى أن نستحل فرج امرأة رجل تزوجها بكتاب الله وسنة نبيه حتى يطلقها زوجها أو يتوفى عنها ثم تعتد عدة المطلقة أو المتوفى عنها زوجها".

- "... ولا نرى انتحال الهجرة من دار قومنا كهجرة النبي وأصحابه ممن دار قومهم، ولكن يخرج من خرج منا مجاهدا في سبيل الله على طاعته، فإن هو رجع إلى دار قومه توليناه إذا كان عارفا لحق الله مقرا به في نفسه وماله..."

- "وندعو إلى الله أن يطاع الله فنحل حلاله ونحرم حرامه ونحكم بما أنزل الله في كتابه ونتبع سنة نبيه وسنة الصالحين من عباد الله، ليس من رأينا بحمد الله الغلو في ديننا ولا الغشم في أمرنا ولا العدا على من فارقنا، حكمنا اليوم فيمن ترك قبلتنا ووجه غيرها حكم نبينا فيمن ترك قبلته وحكم المسلمين بعده فيمن وجه غير قبلتهم، وحلالنا اليوم في دار قومنا حلال لنا إذا خرجنا، وحرامنا إذا خرجنا حرامنا اليوم في دار قومنا، نعلم بحمد الله أنه لا يحرم على الخارج من شيء هو للقاعد حلال، ولا يحل للقاعد من شيء هو على الخارج حرام"^(١).

(١) ابن ذكوان (السر) ورقة ٧٠ ظ - ٧٢ ظ (مخطوط).

الأحاديث الواردة في الخوارج ودراستها

في سرد الأحاديث الواردة في الخوارج

الأول: حديث المروق، ونصه في بعض الألفاظ: "يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم، يقرأون القرآن ولا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".

الثاني: حديث المخدج أو ذي اليدية أو ذي الثدية: وهو الزيادة التي في بعض طرق حديث المروق المشتمة على وصف المخدج، بلفظ: "آتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس".

الثالث: حديث شيطان الردهة، ولفظه في بعض الطرق عن سعد بن أبي وقاص قال: ذكر رسول الله ﷺ ذا الثدية فقال: "شيطان الردهة راعي الجبل أو راعي الخيل يحتدره رجل من بجيلة يقال له الأشهب أو ابن الأشهب، علامة في قوم ظلمة".

الرابع: حديث المتعبد الذي أمر النبي ﷺ بقتله، ولفظه في بعض الأوجه عن أنس بن مالك قال: كان في عهد رسول الله ﷺ رجل يعجبنا تعبه واجتهاده، قد عرفناه لرسول الله ﷺ فلم يعرفه، فبينما نحن نذكره إذ طلع الرجل، قلنا: هو هذا قال: "إنكم لتخبرون عن رجل إن على وجهه سفعة من الشيطان"، فأقبل حتى وقف عليهم ولم يسلم، فقال له رسول الله ﷺ: "أنشدك بالله هل قلت حين وقفت على المجلس: ما في القوم أحد أفضل مني أو خير مني؟" قال: اللهم نعم، ثم دخل يصلي، فقال رسول الله ﷺ: "من يقتل الرجل؟" فقال أبو بكر: أنا، فدخل عليه فوجده يصلي، فقال: سبحان الله، أقتل رجلاً يصلي وقد نهي رسول الله ﷺ عن قتل المصلين! فخرج فقال رسول الله ﷺ: "ما فعلت؟" قال: كرهت أن أقتله وهو يصلي وقد نهي عن قتل المصلين. قال ﷺ: "من يقتل الرجل؟" قال عمر: أنا، فدخل فوجده واضعاً وجهه، قال عمر: أبو بكر أفضل مني، فخرج، فقال رسول الله ﷺ: "مه؟" قال: وجدته واضعاً وجهه لله فكرهت أن

أقتله. قال: "من يقتل الرجل؟" فقال علي: أنا، قال: "أنت إن أدركته"، قال: فدخّل عليه فوجده قد خرج، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال له: "مه؟" قال: وجدته قد خرج، فقال: "لو قتل ما اختلف من أمّتي رجلان كان أولهم وآخرهم". قال موسى بن عبيدة: فسمعت محمد بن كعب فقال: "هو الذي قتله علي؛ ذو النديّة".

الخامس: حديث الإمام علي: "لقد علمت عائشة بنت أبي بكر أن أهل النهروان ملعونون على لسان محمد ﷺ".

السادس: حديث الإمام علي: "أمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين".

السابع: حديث "تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق".

الثامن: حديث "الخوارج كلاب النار".

وسوف تكون المنهجية كما يلي:

- المبحث الأول يتم فيه تخرّيج الحديث بناء على ألفاظه.
- أما المبحث الثاني فتتم فيه دراسة أسانيد، وقد جعلت الطريق للصحابي، والرواية للراوي المباشر عن الصحابي.
- لم أذكر في المبحث الثاني من رجال الأسانيد إلا من يكون وجوده قادحاً في سنده، فمن لم أذكره منهم لا ينزل بالحديث عن درجة الحسن.
- الحكم الذي يلي كل رواية لا يراد به إلا تلك الرواية بعينها، وأما الاعتضاد بتعدد الطرق فلا أتأوله إلا في خاتمة المبحث الثاني، اللهم إلا تعدد الأسانيد في الرواية الواحدة فإن الارتقاء بمجموع الأسانيد ضروري لبيان حكم الرواية.
- الحكم النهائي على الحديث يكون في خاتمة المبحث الثالث.

حديث المروق

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

روي الحديث من تسعة عشر طريقاً:

١- حديث أبي سعيد سعد بن مالك الخدري، وله عنه ألفاظ عدة:

اللفظ الأول: "يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاحهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أفعالهم، يقرأون القرآن ولا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، تنظر في النصل فلا ترى شيئاً، ثم تنظر في القدح فلا ترى شيئاً، ثم تنظر في الريش فلا ترى شيئاً، وتمازى في الفوق".

أخرجه الإمام الربيع بن حبيب - واللفظ له - والإمام مالك بن أنس وليس عنده "وصيامكم مع صيامهم" والإمام البخاري من وجهين. مثله، والإمام مسلم. مثله، والإمام أحمد من وجهين أحدهما باختلاف، وابن أبي شيبة من وجهين. مثله، وأبو يعلى. مثله، وابن حبان، والدولابي من وجهين مختصراً، والطبراني في "الكبير" مختصراً جداً، وفي الأوسط من وجهين بنحوه ومن وجهين آخرين مختصراً، وابن أبي عاصم من وجهين بنحوه، والبيهقي في "شعب الإيمان" من وجهين، والحاكم مع بعض اختلاف، وابن الجوزي في "تلبس إبليس" مختصراً، واللالكائي بنحوه^(١).

(١) الربيع (الجامع الصحيح) باب (٥) رقم ٣٦ / ابن أنس (الموطأ) ج٣ أبواب السر باب (٢) رقم ٨٦٤ - البحاري (الصحيح) ك فضائل القرآن باب (٣٦) رقم ٥٠٥٨، ك استنابة المرتدين باب (٦) رقم ٦٩٣١ - مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب ذكر الخوارج رقم ١٠٦٤ / أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٥٢، ٦٠ / ابن أبي شيبة (المصنف) ج١٥ باب (٢٤٥٤) ما ذكر في الخوارج رقم ١٩٧٥٥، ١٩٧٦٦ / أبو يعلى (المسند) ج٢ رقم ١٢٣٣، ١٢٨١ / ابن حبان (الصحيح) باب إخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون في أمته من الفتنه والحوادث، ذكر الإخبار عن خروج الخوارج رقم ٦٧٣٧ / الدولابي (الكنى والأسماء) ج٢ ص ٧٩ / الطبراني (المعجم الكبير) ج٦ رقم ٥٤٣٣ / الطبراني (المعجم الأوسط) ج٣ رقم ٢٤٩١، ج٥ رقم ٤٣٦٦، ٦١٤٠ / ابن أبي عاصم (السنن) باب (١٧٦) رقم ٩٣٥ / البيهقي (شعب الإيمان) ج٢ باب (١٢) رقم ٢٦٤٠ / الحاكم (المستدرک) ج٢ ص ١٤٨ / ابن الجوزي (تلبس إبليس) ص ١١٧ / اللالكائي (شرح أصول

اعتقاد أهل السنة) سياق ما روي عن النبي ﷺ في الخوارج رقم ٢٣١٠.

اللفظ الثاني: عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: "بعث علي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بذهبية فقسهما بين الأربعة: الأقرع بن حابس الحنبلبي ثم المجاشعي، وعيينة بن حصن الفزاري وزيد الطائي ثم أحد بني نيهان وعلقمة بن علاثة العامري أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا، قال: "إنما أتألفهم"، فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية مخلوق، فقال: اتق الله يا محمد، فقال: "من يطع الله إذا عصيت؟ أيأمني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني؟" فسأل رجل قتله - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولي قال: "إن من ضئضئ هذا، أو: في عقب هذا قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد".

وهذا لفظ البخاري، أخرجه من أربعة أوجه في أحدها "عمود" بدل "عاد"، وأخرجه من وجه خامس مختصر، ورواه الإمام أحمد في موضعين، ومسلم من وجهين في أحدهما "عمود" بدل "عاد" وله عنده أيضا إسنادان آخران، وأخرجه عبدالرزاق في "المصنف" و"الأمالي في آثار الصحابة"، وأبو داود، والنسائي من وجهين، وأبو داود الطيالسي وفيه: فاستأذن عمر بدل: خالد، وأبو يعلى بمثله وفيه "عمود" بدل "عاد"، وسعيد بن منصور، وابن أبي عاصم وفيه قال علي: أتيت رسول الله ﷺ بذهبية... الخ، وفيه أيضا: (صئصئ) بالصاد لا بالضاد، وأخرجه البيهقي بإسنادين، وابن الجوزي في "تلبس إبليس" وليس فيه "لئن أنا أدركتهم... الخ"^(١).

(١) البخاري (الصحيح) ك أحاديث الأنبياء باب (٦) رقم ٣٣٤٤، ك المغازي باب (٦٢) رقم ٤٣٥١، ك التفسير بلب (١٠) رقم ٤٦٦٧، ك التوحيد باب (٢٣) رقم ٧٤٣٢ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٧٣٩٨ / مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٧) رقم ١٠٦٤ الأرقام ١٣٤ - ١٤٦ / عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ باب ما جله في الحرورية رقم ١٨٦٧٦، (الأمالي) رقم ١٢٦ / أبو داود (السنن) ك السنة باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٦٤ / النسائي (السنن) ك الزكاة باب (٧٩) رقم ٢٥٧٧، ك ٣٧ باب (٢٦) رقم ٤١١٢ / الطيالسي (المسند) ص ٣٩٦ رقم ٢٢٣٤ / أبو يعلى (المسند) جـ ٢ رقم ١١٦٣ / ابن منصور (السنن) القسم الثاني من المجلد الثالث رقم ٢٩٠٣ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩١٠ / البيهقي (السنن الكبرى) جـ ٨ رقم ١٦٦٩٤.

اللفظ الثالث: وفيه زيادة على اللفظ الأول وهي: قيل وما سيماهم؟ قال: "سيماهم التحليق" أو قال: "التسبيد".

أخرجه البخاري، وأحمد، وابنه عبدالله في "السنة"، وأبو يعلى، وسعيد بن منصور، والطبراني في "الأوسط" مختصراً^(١).

اللفظ الرابع: "سيكون في أمي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل ويسئنون الفعل، يقرأون القرآن لا يجاوزز تراقيهم، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، لا يرجعون حتى يرتدوا على فوقه، هم شر الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم، قالوا: يا رسول الله، وما سيماهم؟ قال: "التحليق".

أخرجه الإمام أحمد، وأبو يعلى، والبيهقي، والحاكم، وليس عند هؤلاء الثلاثة الآخرين "يحقر أحدكم... صيامهم"، وأخرجه الروزي، واختاره الضياء المقدسي^(٢).

اللفظ الخامس: حديث أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ "ذكر قوما يكونون في أمتي يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق، هم شر الخلق" أو "من شر الخلق، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق"، قال: فضرب النبي ﷺ مثلاً (أو قال: قولاً) "الرجل يرمي الرمية (أو قال: الغرض) فينظر في النصل فلا يرى بصيرة، وينظر في النضي فلا يرى بصيرة، وينظر في الفوق فلا يرى بصيرة، قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم يا أهل العراق.

(١) البخاري (الصحيح) ك التوحيد باب (٥٧) رقم ٧٥٦٢ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٦٤ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٥١ / أبو يعلى (المسند) جـ ٢ رقم ١١٩٣ / ابن منصور (السنن) جـ ٢ رقم ٢٩٠٤ / الطبراني (المعجم الأوسط) جـ ٦ رقم ٥٢١٠.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٢٢٤ / أبو يعلى (المسند) جـ ٣ رقم ٣١١٧ / البيهقي (السنن الكبرى) جـ ٤ رقم ١٦٧٠٣ / الحاكم (المستدرک) جـ ٢ ص ١٤٨ / الروزي (السنة) رقم ٥٢ / الضياء (الأحاديث المختارة) جـ ٧ رقم ٢٣٩٢.

رواه الإمام مسلم - وهذا لفظه - وأحمد، وابنه عبدالله في "السنة" من وجهين أحدهما عن أبيه، ورواه النسائي في "السنن الكبرى" وفي "الخصائص" من وجهين^(١).

اللفظ السادس: ما أخرجه الطبراني في الأوسط من رواية الوليد بن قيس التميمي عن أبي سعيد بلفظ: "يكون خلف يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم فيقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن ومنافق وفاجر"^(٢).

اللفظ السابع: ما رواه ابن أبي عاصم في "الآحاد والثاني" عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد بلفظ "إنه سيأتي قوم تحقرون أعمالكم مع أعمالهم" قلنا: يا رسول الله، أقرئش؟ قال: "لا، ولكن أهل اليمن"^(٣).

هذا، وقد نسب ابن حجر الحديث إلى أبي عوانة من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي^(٤)، أي من حديث أبي سعيد، كما نسبه إلى الطبراني من حديث أبي سعيد بزيادة "فغفل عن الرجل فذهب فسأل النبي ﷺ عنه فطلب فلم يدرك"^(٥) ولم أجد عند الطبراني في "الكبير" في مسند أبي سعيد، ولا في معجمه "الأوسط" و"الصغير".

٢- حديث أنس بن مالك:

اللفظ الأول: بنحو لفظ حديث الإمام الربيع بن حبيب، رواه عن أنس ابن ماجه، وأبو يعلى، والضياء المقدسي، كما رواه مختصراً كل من الإمام أحمد من وجهين، وابنه عبدالله من أحد الوجهين، وابن أبي عاصم^(٦).

(١) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب ٤٧ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٥ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٤٨٢،

١٥٥٢ / النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب ٥٨ رقم ٨٥٥٨، ٨٥٥٩، (الخصائص) ص ٥٣.

(٢) الطبراني (المعجم الأوسط) جـ ١٠ رقم ٩٣٣٠.

(٣) ابن أبي عاصم (الآحاد والثاني) جـ ٤ رقم ٢٢٨٥.

(٤) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٢٩٧.

(٥) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٣٠٥.

(٦) ابن ماجه (السنن) المقدمة باب (١٢) رقم ١٧٥ / أبو يعلى (المسند) جـ ٧ رقم ٣٩٠٨ / الضياء (الأحاديث

المختارة) جـ ٧ رقم ٢٣٩٤ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ١٨٣، ١٨٩ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم

١٥٤٧ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٤٥.

اللفظ الثاني: هو اللفظ الرابع في حديث أبي سعيد الخدري، رواه الإمام أحمد، وابنه عبدالله من وجهين أحدهما عن أبيه، ورواه أبو داود، وأبو يعلى، وابن أبي عاصم، والآجري، والحاكم من وجهين، والضياء من وجهين أحدهما عن عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه، والثاني عن أبي يعلى^(١).

اللفظ الثالث: رواه عن أنس بن مالك حفص بن عمر قال: انطلق بنا إلى الشام إلى عبد الملك ونحن أربعون رجلا من الأنصار ليفرض لنا، فلما رجع وكنا بفسح الناقصة صلى بنا العصر ثم سلم ودخل فسطاطه وقام القوم يضيفون إلى ركعتيه ركعتين أخريين، قال: فقيح الله الوجه، فوالله ما أصابت السنة ولا قبلت الرخصة فأشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أقوما يتعمقون في الدين يبرقون كما يبرق السهم من الرمية". رواه الإمام أحمد، وسعيد بن منصور^(٢).

- وقد روي الحديث عن أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري معا بلفظ حديث أبي سعيد الرابع.

أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، وأبو يعلى، والمروزي، والبيهقي، والحاكم، واختاره الضياء^(٣).

- كما روي عن أنس بن مالك عن أبي سعيد باللفظ نفسه، أخرجه أحمد، وعنه الضياء المقدسي^(٤). ونسبه ابن حجر إلى أبي داود^(٥)، والذي في المطبوع عن أنس

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ١٩٧ / عبد الله بن أحمد (السنن) رقم ١٥٤٨، ١٥٤٩ / أبو داود (السنن) ك ١٣٥ باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٦٦ / أبو يعلى (المسند) ج٥ رقم ٢٩٦٣ / ابن أبي عاصم (السنن) باب (١٧٦) رقم ٩٤٠ / الحاكم (المستدرک) ج٢ ص ١٤٧ / الآجري (الشریعة) رقم ٣٨ / الضیاء (الأحاديث المختارة) ج٢ رقم ٢٣٩١، ٢٣٩٣.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ١٥٩ / ابن منصور (السنن) ج٢ رقم ٢٩٠٥.

(٣) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٢٢٤ / أبو داود (السنن) ك السنة باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٦٥ / أبو يعلى (المسند) ج٥ رقم ٣١١٧ / المروزي (السنن) رقم ٥٢ / البيهقي (السنن الكبرى) ج٥ رقم ١٦٧٠٣ / الحاكم (المستدرک) ج٢ ص ١٤٨ / الضیاء (الأحاديث المختارة) ج٢ رقم ٢٣٩٢.

(٤) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٢٢٤.

(٥) ابن حجر (فتح الباري) ج١٤ ص ٣٠٠.

وأبي سعيد، كما نسبه إلى الطبري في "تهذيب الآثار"^(١).

٣- حديث الإمام علي بن أبي طالب:

رواه عنه الإمام البخاري بلفظ: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية يمزقون من الإسلام كما يمزق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة".

ورواه البخاري أيضاً من وجهين آخرين أحدهما بدون زيادة كلام الإمام علي، كما أخرجه أحمد من وجهين ثانيهما بدون كلام الإمام علي، وأخرجه ابنه عبد الله في زيادته عليه، وأخرجه أيضاً في "السنة" من أربع طرق بالوجه الأول الذي رواه أبوه - أي كلفظ البخاري أعلاه - اثنتان منها من طريقه، كما رواه بالوجه الثاني - أي بدون زيادة كلام الإمام علي - من طرق أربع أيضاً، واحدة منها من طريق أبيه الإمام أحمد.

وأخرجه مسلم بخمسة أسانيد، وأبو داود الطيالسي بزيادة "كان علي يخرج إلى السوق ويقول: صدق الله ورسوله، فقليل له: ما قولك: صدق الله ورسوله، فقال: صدق الله ورسوله، إذا حدثتكم... الخ، ورواه عبدالرزاق، وأبو داود السجستاني، والنسائي في "الصغرى" وفي "الكبرى" و"الخصائص" من ثلاثة أوجه في الأخيرين، ورواه البزار، وأبو يعلى من وجهين، وابن حبان، والطبراني في "الأوسط" و"الصغير"، وابن أبي عاصم من وجهين، وأبو القاسم البغوي في "الجلديات"، وابن المنذر في "الإقناع"، والبيهقي في "السنن الكبرى" من وجهين وفي "معرفة السنن والآثار"^(٢).

(١) ابن حجر (فتح الباري) ج١٤ ص ٣٠٠.

(٢) البخاري (الصحيح) ك الأنبياء باب (٢٥) رقم ٣٦١١، ك فضائل القرآن باب (٣٦) رقم ٥٠٥٧، له استتابة المرتدين باب (٦) رقم ٦٩٣٠ / أحمد بن حنبل (المستد) ج١ ص ١٣١، ١٥٦ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٤٧٩، ١٤٨٦-١٤٩٢ / مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٨) رقم ١٠٦٦ / الطيالسي (المستد) رقم ١٦٨ / عبدالرزاق (المصنف) ج١٠ رقم ١٨٦٧٧ / أبو داود (السنن) ك السنة باب في قتال الخوارج رقم ٤٦٧٧ / النسائي (السنن الصغرى) ج٣٧ باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس رقم ٤١٠٢، (الخصائص) ص ٥٥٥، (السنن الكبرى) ك-

٤- حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، وله ألفاظ:

اللفظ الأول: رواه البخاري عن عبدالله بن عمر وذكر الحرورية، فقال: قال النبي ﷺ: "يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية"^(١)، ورواه الطبراني باللفظ نفسه^(٢).

اللفظ الثاني: رواه ابن ماجه عنه مرفوعاً: "ينشأ نشء يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قطع" - قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كلما خرج قرن قطع" أكثر من عشرين مرة- "حتى يخرج في عراضهم الدجال"^(٣).

اللفظ الثالث: عند أحمد عن شهر بن حوشب: سمعت عبدالله بن عمر يقول (وذكر له عدة أحاديث منها): ولقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يخرج من أمي قوم يسيئون الأعمال يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم" قال يزيد (أحد الرواة): لا أعلمه إلا قال: "يجقر أحدكم عمله مع عملهم يقتلون أهل الإسلام، فإذا خرجوا فاقتلوهم ثم إذا خرجوا فاقتلوهم، فطوبى لمن قتلهم وطوبى لمن قتلوه، كلما طلع منهم قرن قطعه الله عز وجل" فردد ذلك رسول الله ﷺ عشرين مرة أو أكثر وأنا أسمع^(٤).

هذا وقد نسبته ابن حجر إلى محمد بن إسحاق عن ابن عمر^(٥)، كما نسبته إلى الطبري في "تهذيب الآثار" قال: ولفظه "أتى ذو الخويصرة التميمي رسول الله ﷺ وهو

=الخصائص باب (٥٩) رقم ٨٥٦٤، ٨٥٦٥، (الخصائص) ص ٥٥/ الميثمي (كشف الأستار) ك أهل النبي باب فيمن يقتلهم رقم ١٨٥٨/ أبو يعلى (المسند) ج ١ رقم ٢٦١، ٣٢٤/ ابن حبان (الصحيح) باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، ذكر الأمر بقتال الحرورية رقم ٦٧٣٩٩/ الطبراني (المعجم الأوسط) ج ١ رقم ٦١٤٢، (المعجم الصغير) رقم ١٠٥١/ ابن أبي عاصم (السنن) باب (١٧٦) رقم ٩١١، ٩١٤/ البيهقي، أبو القاسم (الجمعيات) ج ٢ رقم ٢٦٠٧/ ابن المنذر (الإقناع) ك قتال أهل البغي ٢٢٩/ البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ رقم ١٦٦٩٧، ١٦٦٩٨، (معرفة السنن والآثار) ج ١٢ رقم ٦٥٣٣، ٦٥٣٤.

(١) البخاري (الصحيح) ك استنباط المرتدين باب (٦) رقم ٦٩٣٢.

(٢) الطبراني (المعجم الكبير) ج ١٢ رقم ١٣٣٤٩.

(٣) ابن ماجه (السنن) المقدمة باب (١٢) رقم ١٧٤.

(٤) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٢ ص ٨٤.

(٥) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٢٩٦.

يقسم الغنائم بجنين..."، قال: وقع في رواية عقبه بن وساج عن عبدالله بن عمر ما يؤيد هذه الزيادة^(١).

٥- حديث عبدالله بن عباس:

اللفظ الأول: "ليقرآن القرآن ناس من أمي يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية".

أخرجه ابن أبي شعبة، وعنه كل من الإمام أحمد وابنه في زوائده على المسند واسن ماجه من أحد وجهيه وأبي يعلى^(٢).

اللفظ الثاني: أخرجه أبو داود الطيالسي: "يخرج من قبل المشرق قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين- أو قال: من الإسلام- كما يمرق السهم من الرمية"^(٣).

٦- حديث جابر بن عبدالله:

اللفظ الأول: عن جابر بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ بالجرعانة وهو يقسم التبر والغنائم، وهو في حجر بلال، فقال رجل: اعدل يا محمد فإنك لم تعدل، فقال: "ويلك، ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟" فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: "إن هذا في أصحاب أو أصحاب له، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".

أخرجه ابن ماجه - واللفظ له - وابن أبي شعبة باختصار، وسعيد بن منصور،

(١) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٣٠٥.

(٢) ابن أبي شعبة (للصنف) جـ ١٥ رقم ١٩٧٦٥/ أحمد بن حنبل (المسند) جـ ١ ص ٢٥٥، ٢٥٦/ ابن ماجه (السنن) المقدمة باب (١٢) رقم ١٧١/ أبو يعلى (المسند) جـ ٤ رقم ٢٣٥٤.

(٣) الطيالسي (المسند) رقم ٢٦٨٧.

والآجري من أوجه ثلاثة^(١).

اللفظ الثاني: بنفس اللفظ الأول بزيادة "معاذ الله أن يتحدث الناس أبي أقتل أصحابي، إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن... الخ".

رواه الإمام أحمد من أوجه ثلاثة، ومسلم من أوجه ثلاثة أيضاً، وابن أبي عاصم بتقديم وتأخير، والطبراني في "الكبير" و"الأوسط"^(٢).

٧- حديث عبدالله بن مسعود:

اللفظ الأول: "يخرج قوم في آخر الزمان سفهاء الأحلام أحداث - أو قال: حداثاء- الأستان، يقولون من خير قول الناس، يقرأون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم، يرقون من الإسلام كما يبرق السهم من الرمية، فمن أدركهم فليقتلهم، فإن في قتلهم أجراً عظيماً عند الله لمن قتلهم".

أخرجه الإمام أحمد - واللفظ له - وابن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه، وأخرجه والترمذي، وأبو يعلى، والآجري^(٣).

اللفظ الثاني: أخرجه ابن أبي شيبة عن عمرو بن سلمة قال: كنا جلوساً عند باب عبدالله ننتظر أن يخرج إلينا فخرج، فقال: إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يرقون من الإسلام كما يبرق السهم من الرمية"، وإم الله لا أدري لعل أكثرهم منكم. قال: فقال عمرو بن سلمة: فرأينا عامة أولئك يطاعتونا يوم النهروان مع الخوارج^(٤).

(١) ابن ماجه (السنن) المقدمة باب (١٢) رقم ١٧٢ / ابن أبي شيبة (المصنف) ج٥- رقم ١٩٧٦٤ / ابن منثور

(السنن) ج٢- رقم ٢٩٠٢ / الآجري (الشرعية) باب (٦) رقم ٣٤-٣٦.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٣٥٤، ٣٥٤ / مسلم (الصحیح) ك الزكاة باب (٤٧) / ابن أبي عاصم (السنن) باب (١٧٦) رقم ٩٤٣ / الطبراني (المعجم الكبير) ج٢ رقم ٥٣، (المعجم الأوسط) ج٩ رقم ٩٠٦٠.

(٣) أحمد بن حنبل (المسند) ج١ ص ٤٠٤ / ابن أبي شيبة (المصنف) ج٥- رقم ١٩٧٢٩ / ابن ماجه (السنن) المقدمة باب (١٢) رقم ١٦٨ / الترمذي (الجامع) ك الفتن باب (٢٤) رقم ٢١٩٥ / أبو يعلى (المسند) ج٩ رقم ٥٤٠٢ / الآجري (الشرعية) رقم ٥٦.

(٤) ابن أبي شيبة (المصنف) ج٥- رقم ١٩٧٣٦.

وأخرجه عنه محمد بن وضاح بدون زيادة "والم الله لا أدري... الخ"^(١).

اللفظ الثالث: أخرج أبو يعلى جزءاً منه في حادثة نصها: عن شقيق بن سلمة قال: جاء رجل إلى عبدالله فقال: يا أبا عبدالرحمن، كيف تقرأ هذه الآية: ﴿من ماء غير آسن﴾؟^(٢) قال: فقال له عبدالله: كل القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة، فقال له عبدالله: هذا كهذا الشعر؟! إن من أحسن الصلاة الركوع والسجود، وليقرأ القرآن أقوام لا يجاوز تراقيهم، ولكنه إذا قرئ فرسخ في القلب نفع، إني لأعرف النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ في كل ركعة، ثم قام فدخل عليه علقمة ثم قال: سله لنا عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بها. قال: ثم خرج إلينا فقال: عشرون سورة من المفصل من تأليف عبدالله^(٣).

٨- حديث أبي ذر جندب جنادة ورافع بن عمرو الغفارين:

اللفظ الأول: عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر مرفوعاً: "إن بعدي من أممي، أو: سيكون بعدي من أممي قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حلقيمهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شر الخلق والخليفة"، فقال ابن الصامت: فلقبت رافع بن عمرو الغفاري أنا الحكم الغفاري، قلت: ما حديث سمعته من أبي ذر كذا وكذا، فذكرت له هذا الحديث، فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ.

رواه الإمام مسلم - واللفظ له - وأحمد، وابن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه، ورواه الدارمي، والطبراني من وجهين، وابن المنذر في "الإقناع"، وابن أبي عاصم من وجهين أحدهما في "السنة" والثاني فيه وفي "الأحاد والمثاني"، ورواه أيضاً اللالكائي^(٤).

(١) ابن وضاح (كتاب فيه ما جاء في البدع) رقم ٢٧٨.

(٢) سورة محمد آية ١٥.

(٣) أبو يعلى (المسند) ج ٩ رقم ٥٢٢٢.

(٤) مسلم (الصحیح) ك الزكاة باب (٤٩) رقم ١٠٦٧ / أحمد بن حنبل (المسند) ج ٥ ص ٣١ / ابن أبي شيبة (المصنف) ج ٥ رقم ١٩٧٣٥ / ابن ماجه (السنن) المقدمة باب (١٢) رقم ١٧٠ / الدارمي (السنن) ك الجهاد باب (٣٩) رقم ٢٣٤٤ / الطبراني (المعجم الكبير) ج ٥ رقم ٤٤٦١ / ابن المنذر (الإقناع) رقم ٢٣٠ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٢١، ٩٢١، (الأحاد والمثاني) ج ٢ رقم ١٠١٩ / اللالكائي (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) رقم ٢٣٠٩.

وقد روي باللفظ نفسه عن أبي ذر فقط، أي بدون زيادة عبدالله بن الصامت في عرضه حديث أبي ذر على رافع بن عمرو.

رواه كل من الإمام أحمد، وأبي داود الطيالسي، بزيادة "سيماهم التحليق" عندهما، كما رواه ابن حبان^(١).

اللفظ الثاني: رواه أبو داود الطيالسي عن عبدالله بن الصامت قال: لما قدم أبو ذر على عثمان من الشام قال: يا أمير المؤمنين، أتخسب أني من قوم والله ما أنا منهم ولا أدركهم، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يرقون من الإسلام كما يبرق السهم من الرمية، لا يرجعون إليه حتى يرجع السهم على فوقه سيماهم التحليق، والله لو أمرتني أن أقوم ما قعدت ما ملكتني رجلاي، ولو وثقتني بعرجون في قدمي ما حلتته حتى تكون أنت الذي تحلني^(٢).

٩- حديث سهل بن حنيف:

اللفظ الأول: عن يُسَيْر بن عمرو قال: قلت لسهل بن حنيف: هل سمعت النبي ﷺ يقول في الخوارج شيئاً؟ قال: سمعته يقول - وأهوى بيده قبيل العراق -: "يخرج منه قوم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية".
أخرجه البخاري - وهذا لفظه - وابن أبي شيبه، ومسلم من وجهين أحدهما عن ابن أبي شيبه، وأخرجه ابن أبي عاصم^(٣).

اللفظ الثاني: باللفظ السابق لكن في أوله: أحدثك ما سمعت لا أزيدك عليه، وفي آخره قلت (أي يسير بن عمرو) هل ذكر لهم علامة؟ قال: هذا ما سمعت لا أزيدك عليه.

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٥ ص ١٧٦ / الطيالسي (المسند) رقم ٤٤٨ / ابن حبان (الصحيح) ك التاريخ باب (١٠) رقم ٦٧٣٨.

(٢) الطيالسي (المسند) رقم ٤٥١.

(٣) البخاري (الصحيح) ك استنابة المرتدين باب (٧) رقم ٦٩٣٤ / ابن أبي شيبه (المصنف) ج ٥ رقم ١٩٧٢٨ / مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٩) رقم ١٠٦٨ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٠٨.

رواه الإمام أحمد، وعنه ابن عبد الله في "السنة"^(١)، وعزاه ابن حجر إلى صحيح أبي عوانة^(٢).

اللفظ الثالث: رواه كل من الإمام مسلم، وابن أبي عاصم بلفظ: "بينه قوم قبل المشرق مخلقة رؤوسهم"^(٣).

١٠ - حديث عقبة بن عامر الجهني:

ولفظه عن عبد الملك بن مليلب السليحي قال: كنت مع عقبة بن عامر جالساً قريباً من المنبر يوم الجمعة، فخرج محمد بن أبي حذيفة فاستوى على المنبر فخطب الناس ثم قرأ عليهم سورة من القرآن، قال: وكان من أقرأ الناس، قال: فقال عقبة بن عامر: صدق الله ورسوله، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليقرأن القرآن رجال لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".

رواه الإمام أحمد، والطبراني^(٤)، وعزاه ابن حجر في "الإصابة" إلى يعقوب بن سفيان بنس الطريق وفي آخره: فسمعه ابن أبي حذيفة فقال: إن كنت صادقاً إنك لمنهم^(٥).

١١ - حديث أبي بركة نضلة بن عبيد الأسلمي:

عن شريك بن شهاب قال: كنت أمتني أن ألقى رجلاً من أصحاب النبي ﷺ يحدثني عن الخوارج، فلقيت أبا بركة في يوم عرفة في نفر من أصحابه، فقلت: يا أبا بركة حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ يقول في الخوارج، فقال: أحدثك بما سمعت أذني ورأت عينا، أتى رسول الله ﷺ بدنانير فكان يقسمها، وعنده رجل أسود مظموم

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٣ ص ٤٨٦ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٠٨.

(٢) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٣١٠، ولم أجده في الأجزاء المطبوعة من مسند أبي عوانة.

(٣) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٩) رقم ١٠٦٨ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٠٩.

(٤) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٤ ص ١٤٥ / الطبراني (المعجم الكبير) ج ١٧ رقم ٨٩٨.

(٥) ابن حجر (الإصابة) ج ٦ ص ١٢ رقم ٧٧٧٢.

الشعر عليه ثوبان أبيضان بين عينيه أثر السجود، فتعرض لرسول الله ﷺ فأتاه من قبل وجهه فلم يعطه شيئاً، ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئاً، فقال: والله يا محمد ما عدلت منذ اليوم في القسمة، فغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً ثم قال: "والله لا تجدون بعدي أحداً أعدل عليكم مني" قالها ثلاثاً، ثم قال: "يخرج من قبل المشرق رجال كأن هذا منهم، هديهم هكذا: يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لا يرجعون إليه" ووضع يده على صدره "سيماهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم، فإذا رأيتموهم فاقتلوهم" قالها ثلاثاً "شر الخلق والخليقة" قالها ثلاثاً. وقد قال حماد: لا يرجعون فيه.

أخرجه الإمام أحمد - واللفظ له - من وجهين، وابن أبي شيبة، وأبو داود الطيالسي، وعنه النسائي، ورواه الحاكم^(١).

١٢- حديث أبي بكره نُفِّعَ بن الحارث:

اللفظ الأول: عن أبي بكره قال: أتى رسول الله ﷺ بدنانير فجعل يقبض قبضة ثم ينظر عن يمينه كأنه يؤامر أحداً ثم يعطي، ورجل أسود مطموم عليه ثوبان أبيضان بين عينيه أثر السجود، فقال: ما عدلت في القسمة، فغضب رسول الله ﷺ وقال: "من يعدل عليكم بعدي؟" قالوا: يا رسول الله، ألا نقتله؟ فقال: "لا"، ثم قال لأصحابه: "هذا وأصحابه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، لا يتعلقون من الإسلام بشيء". رواه الإمام أحمد من ثلاثة أوجه، وعنه ابنه عبد الله في "السنة" من وجهين منها، ورواه ابن أبي عاصم، والبيزار، والحاكم بإسنادين^(٢)، وعزاه ابن حجر إلى الطبري من طريق بلال بن بَقَطْر عن أبي بكره^(١)، وهي هذه الطريق.

(١) أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٤ ص ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٥ / ابن أبي شيبة (المنصف) جـ ١٥ رقم ١٩٧٦٣ الضيائي (المسند) رقم ٩٢٣ / النسائي (السنن الصغرى) ك تحريم الدم، باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس رقم ٤١٠٣: الحاكم (المستدرک) جـ ٢ ص ١٤٦.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٥ ص ٣٦، ٤٢، ٤٤ / عبد الله بن أحمد (السنة) ح ١٥١٩، ١٥٢١ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٢٧ / الحاكم (المستدرک) جـ ٢ ص ١٤٦ / الميمني (كشف الأستار) ك أهن أنعمي-

اللفظ الثاني: عن عثمان الشحّام: حدثنا مسلم بن أبي بكره وسألته: هل سمعت

في الخوارج من شيء؟ قال: سمعت والذي أبا بكره يقول عن نبي الله ﷺ أنه قال: "سيخرج من أمي أقوام أشداء أجداء ذلقة ألسنتهم بالقرآن، لا يجاوز إيمانهم تراقيهم، فإذا رأيتهم فأنيموهم فالأحور من قتلهم".

رواه الحارث بن أبي أسامة، وعنه البيهقي في "معرفة السنن والآثار"، ورواه ابن أبي عاصم من وجهين^(٢)

١٣ - حديث أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي:

اللفظ الأول: حديث شهر بن حوشب قال: كنت بدمشق فجاؤوا برؤوس فوضعوها على درج مسجد دمشق، فرأيت أبا أمامة يبكي فقلت له: ما يبكيك يا أبا أمامة؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنه سيكون في أمي ناس يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم ينثرونه كما ينثر الدقل، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم على فوقه، شر قتلى تحت السماء، طوي لمن قتلهم وقتلوه"، رواه الطبراني^(٣).

اللفظ الثاني: عن أبي أمامة مرفوعاً: "تخرجون من الإسلام كما يخرج السهم من الرمية، لا ترجعون فيه حتى يرجع السهم على فوقه، كلاب النار" رواه الطبراني، والآجري^(٤).

١٤ - حديث طلق بن علي الحنفي السحيمي: قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ فقال لنا: "يوشك أن يجيء قوم يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما

=باب فيمن يقتلهم رقم ١٨٥٩.

(١) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٢٩٦.

(٢) المينمي (بغية الباحث) رقم ٧٠٢ / البيهقي (معرفة السنن) ج ١٢ رقم ١٦٥٣٢ / ابن أبي عاصم (السنة) ص (١٧٦) رقم ٩٣٦، ٩٣٧.

(٣) الطبراني (المعجم الكبير) ج ٨ رقم ٧٥٥٣.

(٤) الطبراني (المعجم الكبير) ج ٨ رقم ٨٠٤٥ / الآجري (الشريعة) رقم ٥٧.

يمرق السهم من الرمية، طوى لمن قتلهم وقتلوه" ثم التفت إلى فقال: "أما إنهم سيخرجون بأرضك يا همامي، يقاتلون بين الأتهار"، قلت: بأبي وأمي ما بما أتهار، قال: "إنها ستكون". أخرجه الطبراني^(١).

١٥- حديث عبدالله بن عمرو بن العاص:

اللفظ الأول: عن مقسم أبي القاسم مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل قال: خرجت أنا وتليد بن كلاب اللبثي حتى أتينا عبدالله بن عمرو بن العاصي وهو يطوف بالبيت معلقاً عليه بيده، فقلنا له: هل حضرت رسول الله ﷺ حين يكلمه التميمي يوم حنين؟ قال: نعم، أقبل رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة فوقف على رسول الله ﷺ وهو يعطي الناس، قال: يا محمد، قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم، فقال رسول الله ﷺ: "أجل، فكيف رأيت؟" قال: لم أرك عدلت. فغضب رسول الله ﷺ ثم قلل: "ويحك، إن لم يكن العدل عندي فعند من يكون؟! فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ألا نقتله؟ قال: "لا، دعوه فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية، ينظر في النصل فلا يوجد شيء، ثم في القدح فلا يوجد شيء، ثم في الفوق فلا يوجد شيء، سبق الفرث والدم".

رواه الإمام أحمد، وعنه ابنه عبدالله في "السنة"، ورواه ابن أبي عاصم^(٢).

اللفظ الثاني: عن عبدالله بن عمرو قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل وهو يقسم تمراً يوم خيبر، فقال: يا محمد، اعدل، قال: "ويحك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟! أو عند من تلمس العدل بعدي؟! ثم قال: "يوشك أن يأتي قوم مثل هذا يتلون كتاب الله وهم أعداؤه، يقرأون كتاب الله محلقة رؤوسهم، فإذا خرجوا فاضربوا رقابهم".

(١) الطبراني (المعجم الكبير) ج ٨ رقم ٨٣٦٠.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٢ ص ٢١٩ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٠٤ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦)

رقم ٩٢٩.

أخرجه بهذا اللفظ الحاكم، كما أخرجه ابن أبي عاصم، وفيه: وهو يقسم تبراً يوم حنين^(١).

اللفظ الثالث: عن عقبه بن وساج قال: كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج وطعنهم على أمرائهم، فحججت فلقيت عبدالله بن عمرو فقلت له: أنت ممن بقية أصحاب رسول الله ﷺ، وقد جعل الله عندك علماً، وأناس بهذا العراق يطعنون على أمرائهم ويشهدون عليهم بالضلالة، فقال لي: أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، أتى رسول الله ﷺ بقليد من ذهب وفضة فجعل يقسمها بين أصحابه، فقام رجل من أهل البادية فقال: يا محمد، والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك أن تعدل، فقال: "ويحك، من يعدل عليه بعدي؟"، فلما ولئى قال: "ردوه رويداً"، فقال النبي ﷺ: "إن في أمي أحماً لهذا يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما خرجوا فاقتلوهم" ثلاثاً. أخرجه ابن أبي عاصم، والبخاري^(٢).

هذا وقد عزاه ابن حجر إلى الطبري في "تهذيب الآثار" عن عبدالله بن عمرو^(٣).

١٦ - حديث أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي:

رواه ابن أبي عاصم عن يحيى بن يزيد قال: كنت محبوساً في السجن أنا والفرزدق في يدي مالك بن المنذر، فقال الفرزدق في السجن: يا يحيى، إن كنت كاذباً فلا أخرجني الله من السجن ولا أنجاني من يدي مالك - وكان يخافه - إن لم أكن أتيت أبا هريرة وأبا سعيد فقلت: إني رجل من أهل المشرق وإن قوماً يخرجون علينا فيقتلون من قال: لا إله إلا الله، ويأمن من سواه من الناس، فقالوا - وإلا لا أنجاني الله من السجن - سمعنا خليلنا ﷺ يقول: "من قتلهم فله أجر شهيد، ومن قتلوه فله أجر شهيدين"^(٤).

(١) الحاكم (المستدرک) جـ ٢ ص ١٤٥ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٤٤.

(٢) ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٣٤ / الميني (كشف الأستار) ك أهل البني باب علامتهم وعادتهم رقم ١٨٥٠.

(٣) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٢٩٨.

(٤) ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٢٦.

ورواه أيضاً الطبراني في "الأوسط"^(١).

١٧- حديث عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن عمار بن ياسر قال لسعد بن أبي وقاص: مالك لا تخرج مع علي؟ أما سمعت رسول الله ﷺ قال: "يخرج قوم من أمي بمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلهم علي بن أبي طالب"؟ فأها ثلاث مرار، قال: إي والله لقد سمعته، ولكني أحببت العزلة حتى أجد سيفاً يقطع الكفر وينبو عن المؤمن"^(٢).

كما عزاه الهيثمي^(٣) إلى الطبراني في "الكبير" ولم أحده في الأجزاء المطبوعة.

١٨- حديث عبد الرحمن بن عديس البلوي:

أخرج الطبراني في "الأوسط" عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يخرج أنلس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يُقتلون بجبل لبنان أو بجبل^(٤)"، قال ابن لهيعة: فقتل ابن عديس بجبل لبنان أو بجبل الجليل"^(٥).

١٩- حديث عامر بن وائلة:

بلفظ "لما كان يوم حنين أتى رسول الله ﷺ رجل يجزوز الرأس أو مخلوق الرأس، قال: ما عدلت، قال رسول الله ﷺ: "إذا لم أعدل أنا فمن يعدل"؟ قال: فغفل عن الرجل فذهب فقال: "أين الرجل"؟ فطلب فلم يدرك، فقال: "إنه سيخرج من أمي قوم سيما هذا يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، نظر في قدحه فلم ير شيئاً، نظر في رصافه فلم ير شيئاً، نظر في فوقه فلم ير شيئاً".

(١) الطبراني (المعجم الأوسط) - ج ١ - رقم ٩٠٤.

(٢) المصدر السابق - ج ٤ - رقم ٣٦٣٤.

(٣) الهيثمي (مجمع الزوائد) - ج ٦ - ص ٢٣٥.

(٤) لعل الأصل: بجبل الجليل، كما قال ابن لهيعة.

(٥) الطبراني (المعجم الأوسط) - ج ٤ - رقم ٣٣٠١.

رواه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"^(١)، ونسبه نور الدين الهيثمي إلى الطبراني^(٢)، أي في "الكبير"، وهو واضح من السند الذي ساقه الضياء، إلا أن الحديث لم أجده في الأجزاء المطبوعة من معجم الطبراني الكبير، ولا هو موجود أيضاً في المعجمين "الأوسط" و"الصغير"، فأغلب الظن أنه في الأجزاء المفقودة من المعجم الكبير.

(١) الضياء (الأحاديث المختارة) ج ٨ مسند أنس بن مالك ص ٢٣٠ رقم ٢٧٤.

(٢) المعجمي (مجمع الزوائد) ج ٦ ص ٢٣٠.

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

أولاً: حديث أبي سعيد الخدري:

١- رواية أبي الشعثاء جابر بن زيد عند الإمام الربيع بن حبيب باللفظ الأول بسند صحيح.

٢- رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن:

وقد روي الحديث عنه وحده، وروي عنه مقروناً بعطاء بن يسار، كما روي عن عطاء بن يسار وحده. وروي الحديث أيضاً بزيادة ذي الثدية (المخدج) عن أبي سلمة مقروناً مرة بالضحاك المشرقي وتارة بالضحاك بن قيس. وسيأتي ذكر ذلك في الفصل الآتي إن شاء الله تعالى.

أما رواية أبي سلمة وحده فهي باللفظ الأول عن أبي سعيد عند مالك وعنه كل من أحمد والبخاري وابن حبان والبيهقي في "شعب الإيمان" واللالكائي، وعند أبي يعلى وابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه، بأسانيد كلها صحيحة، وعند أبي يعلى أيضاً بسند حسن. فالرواية صحيحة.

٣- رواية عطاء بن يسار الهلالي وحده عند ابن أبي عاصم في "السنة" باللفظ السابع، وهو "ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة، من صغار الثانية، مات سنة أربع وتسعين، وقيل بعد ذلك" كما قال ابن حجر^(١). وفيها:

- هشام بن سعد المدني القرشي أبو عباد، قال عنه الذهبي: "حسن الحديث"^(٢)، وقال عنه ابن حجر في التقریب: "صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، من كبار السابعة،

(١) ابن حجر (التقریب) ص ٣٩٢ رقم ٤٦٠٥.

(٢) الذهبي (الكاشف) ص ٣٣٦ رقم ٥٩٦٤.

مات سنة ستين أو قبلها"^(١). إلا أن في عدِّ هشام بن سعد من أصحاب هذه المرتبة نظراً، فقد قدح فيه كثيرون؛

قال ابن معين: ضعيف حديثه مختلط، وقال: صالح وليس بمتروك الحديث، وقليل: ليس بذاك القوي، وقال: ليس بشيء^(٢)، وقال: العجلي: جازئ الحديث وهو حسن الحديث^(٣)، وقال أبو زرعة: محله الصدق، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به^(٤)، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وكان متشيعاً^(٥)، وقال ابن المديني: صالح ولم يكن بالقوي^(٦)، وقال الساجي: صدوق، وقال أحمد: ليس هو محكم الحديث^(٧).

فالواضح أنه مضعف، وكلام ابن معين فيه: "صالح وليس بمتروك الحديث" محمول على توثيقه ديانة وتضعيفه من جهة الضبط نظراً لأقوال ابن معين الأخرى فيه، وعليه يحمل أيضاً كلام من أثني عليه، وأما كلام العجلي: "جازئ الحديث وهو حسن الحديث" فلا يقوى على مناهضة كلام سائر علماء الرجال الذين تكلموا فيه، لا سيما مع تساهله في التوثيق، إذ هو بمنزلة من يورده ابن حبان في ثقاته ويسكت عنه^(٨).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٧٢ رقم ٧٢٩٤.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج ١١ ص ٣٧، ٣٨ رقم ٧٦١٢، وانظر: ابن معين (التاريخ) ج ٣ ص ١٩٥ رقم ٨٩٢.

(٣) العجلي (معرفة الثقات) ج ٢ ص ٣٢٩ رقم ١٩٠٠.

(٤) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٩ ص ٦١ رقم ٢٤١.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج ١١ ص ٣٨، ٣٧ رقم ٧٦١٢.

(٦) ابن أبي شيبة (السؤالات) ص ١٠٢ رقم ١٠٩.

(٧) ابن حجر (التهذيب) ج ١٠ ص ٣٨، ٣٧ رقم ٧٦١٢.

(٨) منهج ابن حبان في التوثيق معروف بينه في كتابه، وقد عد من قبيل الثقة من لم يُجرح، قال في (الثقات) ج ١

ص ١٣: "فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم". وهذا المسلك لم يرتضه المحدثون كما هو معروف.

وقال المعلمي اليمني (التنكيل) ج ١ ص ٦٧، ٦٦: "فإن حبان قد يذكر في (الثقات) من يجد البخاري سمياً في (تاريخه) من القدماء، وإن لم يعرف ما روى ومن روى عنه، ولكن ابن حبان يشدد وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكره وإن كان الرجل معروفاً مكثرًا، والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء، وكذلك ابن سعد وابن معين والنسائي وآخرون غروهم يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد، وإن لم يزو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد".

وقال الألباني (الصحيح) ج ٢ ص ٢١٨: "فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان ممامساً، فتوثيقه مردود إذا خالف الأئمة الموثوق بنقدهم وجرحهم".

والخلاصة أن هذه الطريق بهذه الرواية لينة، لضعف هشام بن سعد من جهة ضبطه.

٤- أما رواية أبي سلمة وعطاء بن يسار فقد رواها باللفظ الأول كل من:

أ - محمد بن إبراهيم التيمي بسند صحيح عند الشيخين.

ب- عبدالله بن دينار عند ابن أبي شيبه، وعبدالله بن دينار هو العدوي مولى ابن عمر، وهو ثقة^(١)، لكن الإسناد ضعيف لأن فيه موسى بن عبيدة الرّبدي الراوي عن عبدالله بن دينار، قال ابن حجر: "ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار، وكان عابداً من صغار السادسة"^(٢).

ج- محمد بن يحيى بن حيان عند ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"، وإسناده حسن.

فالرواية صحيحة، والضعيف منها يعتضد بالقوي.

٥- رواية عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي أبي الحكم الكوفي:

ورغم الخلاف فيه فقد قال ابن حجر: "صدوق، من الثالثة، مات قبل المائة"^(٣). رواها باللفظ الثاني البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود الطيالسي وسعيد بن منصور

- وقد قام محقق كتاب "معرفة الثقات" للمعجلي عبد العليم عبد العظيم البيهقي بدراسة ألفاظ المعجلي في التوثيق والتضعيف فقال جـ ١ ص ١٢٥: "وقد تبين لي بعد دراسة تراجم كثير من الرواة أن الإمام المعجلي كثيراً ما يتفق مع ابن حبان في توثيق أناس ذكرهم أبو حاتم وغيره في الجاهيل أو سكنوا عليه وينجز المعجلي بتوثيقهم". وخلص إلى أن ظاهرة التساهل عند المعجلي فيما يتعلق بالتوثيق - مقارنة بمراتب ابن حجر- تبرز فيما يلي:

١- إطلاق "ثقة" على الصدوق فمن دونه.

٢- إطلاق "لا بأس به" على من هو ضعيف.

٣- توثيق مجهولي الحال ومن لم يرو عنه إلا واحد.

انظر: المعجلي (معرفة الثقات) جـ ١ مقدمة المحقق ص ١٢٥-١٢٧.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٣٠٢ رقم ٣٣٠٠.

(٢) المصدر السابق ص ٥٥٢ رقم ٦٩٨٩.

(٣) المصدر السابق ص ٣٥٢ رقم ٤٠٢٨.

وأبو يعلى وعبدالرزاق وابن أبي عاصم وابن الجوزي في "تلييس إبليس" بأسانيد صحيحة وحسنة.

فالرواية صحيحة.

٦- رواية عبدالله بن الزبير عن أبي سعيد عند الطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، باللفظ الأول، وفيها:

- عبدالله بن لهيعة، وفيه كلام كثير يفيد ضعفه^(١) لخصه الحافظ في "التقريب" فقال: "صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض الشيء مقرون مات سنة أربع وستين"^(٢)، والراوي عنه هنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم، قال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وثلاثين"^(٣)، ورواية سعيد بن الحكم عن ابن لهيعة لا يدري أهي حال اختلاطه أم قبل ذلك.

علاوة على ذلك قال ابن حبان عن ابن لهيعة: "وكان شيخاً صالحاً ولكنه كان يدلس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه، ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين، وكان أصحابنا يقولون: إن سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة فسمعاهم صحيح، ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فسمعاه ليس بشيء"^(٤). ثم قال: "قد سرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به"^(٥). من أجل كلام ابن حبان أورد ابن حجر ابن لهيعة في المرتبة الخامسة من المدلسين^(٦)،

(١) ابن حجر (التهذيب) ج٥ ص ٣٣١-٣٣٥ رقم ٣٦٨٠.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٣.

(٣) المصدر السابق ص ٢٣٥ رقم ٢٢٨٦.

(٤) ابن حبان (المجروحين) ج٢ ص ١١.

(٥) المصدر السابق ج٢ ص ١٣.

(٦) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٤٢ رقم ١٤٠.

وهي عنده "من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع، إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيراً". غير أن ابن حجر استثنى ابن لهيعة من أن تتناوله كل أحكام هذه المرتبة، وذلك في مقدمة كتابه، حيث قال عقب بيان هذه المرتبة مباشرة: "كابن لهيعة"^(١)، وهذا مصير منه إلى أن ضعف ابن لهيعة منجرح بتوثيق من وثقه، لذلك عده في مرتبة "صدوق" كما تقدم، لكن عدم ضعفه - إن ثبت - لا يناهني كونه مدلساً، وتصريح ابن لهيعة بالسماع ها هنا يسد هذه الثغرة، ويبقى الكلام على ضعفه نفسه، فإن الوهن في حاله يبيِّن كما سبق، ورأي ابن حجر فيه مقدوح فيه بقول سبط ابن العجمي: "والعمل على تضعيف حديثه"^(٢).

فالحديث من هذه الرواية فيه ضعف من أجل ابن لهيعة.

٧- رواية أبي المتوكل علي بن داود الناجي: عند الطبراني في "الأوسط" والحاكم باللفظ الأول. وفيها:

- سعيد بن بشر الأزدی، قال ابن حجر: "ضعيف، من الثامنة، مات سنة ثمان - أو تسع - وستين"^(٣) أي ومائة.

- قتادة بن دعامة السدوسي، قال ابن حجر: "ثقة ثبت، ويقال: ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة"^(٤)، إلا أن ابن حجر عده في المرتبة الثالثة من المدلسين^(٥)، وهي عنده "من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم"، وقد عنعن ها هنا.

فالحديث بهذه الرواية ضعيف لعننة قتادة وضعف سعيد بن بشر.

(١) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٢٤.

(٢) رضا (لهاية الاغتباط) ص ١٩٠ رقم ٥٨.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٢٣٤ رقم ٢٢٢٦.

(٤) المصدر السابق ص ٤٥٣ رقم ٥٥١٨.

(٥) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٠٢ رقم ٩٢.

٨- رواية أبي الصديق بكر بن عمرو وقيل: ابن قيس الناجي، قال ابن حجر: "ثقة، من الثالثة مات سنة ثمان ومائة"^(١)، وقد وردت من طريقين:

أ- قتادة عند ابن أبي عاصم باللفظ الأول، وقد عنعن هنا هنا.

كما رواها عن قتادة سعيد دون ذكر لأبيه ونسبه، ورواها عن سعيد: محمد بن بكار بن بلال العاملي، وهو "صدوق من التاسعة، مات سنة ست عشرة ولسه أربع وستون"^(٢). أما سعيد فقد احتمل الألباني أن يكون هو سعيد بن عبدالعزيز، وأن يكون سعيد بن بشير الأزدي ورجحه^(٣).

والواضح أن ما رجحه هو الصواب، بل لا احتمال لأن يكون سعيد هذا هو ابن عبدالعزيز، للتصريح به - أي ابن بشير- في رواية أبي المتوكل الناجي السابقة فإن فيها: (حدثنا عبدالله بن الحسين، حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي المتوكل). وقد تقدم أن سعيد بن بشير ضعيف.

وعليه فالرواية بهذا السند ضعيفة لعننة قتادة وضعف سعيد.

وأما الاختلاف بين الروایتين، الأولى التي تجعل قتادة رواها عن أبي المتوكل الناجي، والثانية التي تجعله رواها عن أبي الصديق الناجي فيبدو أن الثانية وهم من عبدالرحمن بن عمرو الرازي عن محمد بن بكار عند ابن أبي عاصم، فإن لرواية أبي المتوكل عند الطبراني في "الأوسط" متابعة عند الحاكم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي المتوكل.

ب- عمران أبو النعمان العمي: هكذا عند الطبراني في "الأوسط" باللفظ الثالث.

ولم أجد من اجتمع له هذا الاسم والكنية والنسبة. ويبدو أن أبا النعمان محرف من أبي العوام، وأبو العوام هو عمران بن داور العمي^(٤)، قال ابن حجر: "صدوق يهم،

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٧٤٧.

(٢) المصدر السابق ص ٤٦٩ رقم ٥٧٥٧.

(٣) ابن أبي عاصم (السنة) تعليق الألباني ص ٤٤٤.

(٤) تصحف في تهذيب ابن حجر المطبوع لى داود، وهو خطأ.

ورُمي برأي الخوارج، من السابعة، مات بين الستين والسبعين^(١). ورميه برأي الخوارج - مع كونه ليس قادحاً فيه - قد بيّن أمره ابن حجر بأن عمران أفقئ إبراهيم بن عبدالله ابن الحسن لما خرج يطلب الخلافة زمن المنصور بفتيا قتل بما رجال مع إبراهيم، قال ابن حجر: "وليس هؤلاء من الحرورية في شيء"^(٢).

فالرواية بهذا السند صحيحة، وأما الطريق السابقة فلا ترتقي لرجحان رواية أبي المتوكل عليها. والنتيجة أن رواية أبي الصديق الناجي جاءت من طريق صحيحة.

٩- رواية يزيد بن صهيب الفقير عند أحمد والدولابي باللفظ الأول، وهي صحيحة.

١٠- رواية الوليد بن قيس بن الأخرم التجيبي عند الطبراني في "الأوسط" باللفظ السادس.

ذكره ابن حبان في "الثقات"^(٣)، وقال عنه العجلي: ثقة^(٤)، وذكره البخاري^(٥)،

وابن أبي حاتم^(٦)، وسكتنا عنه. ولا يخفى ما في توثيق العجلي وإيراد ابن حبان من يورده في كتابه "الثقات" من التساهل، وسكوت كل من البخاري وابن أبي حاتم ليس مقتضياً للتوثيق^(٧). ويبدو أن كلاً من الحافظين الذهبي وابن حجر لم يكثرنا بذلك كثيراً، فقد قال الذهبي: "وثق"^(٨)، وقال ابن حجر "مقبول، من الخامسة، مات على رأس المائة"^(٩).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٢٩ رقم ٥١٥٤.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج ٨ ص ١١١ رقم ٥٣٦٨.

(٣) ابن حبان (الثقات) ج ٥ ص ٤٩١.

(٤) العجلي (معركة الثقات) ج ٢ ص ٣٤٣ رقم ١٩٤٦.

(٥) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٨ ص ١٥١ رقم ٢٥٢٤.

(٦) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج ٩ ص ١٣ رقم ٥٩.

(٧) انظر للنفسيل: اللكنوي (الرفع والتكميل) حاشية أبو غدة ص ٢٣٠-٢٤٩/القنوبي (الإمام الربيع) ص ٧٣٠٧٢.

الحمش، عدّاب (رواة الحديث الذين سكت عنهم أئمة الجرح والتعديل).

(٨) الذهبي (الكاشف) ج ٢ ص ٣٥٤ رقم ٦٠٨٦.

(٩) ابن حجر (التقريب) ص ٥٨٣ رقم ٧٤٤٨.

وعليه ففي هذه الطريق لين، فإن ابن حجر جعل قيد القبول لمن في هذه المرتبة - أي مقبول - المتابعة^(١)، وليس للوليد متابع بهذا اللفظ.

١١- رواية معبد بن سيرين باللفظ الثالث:

- بطرق صحيحة عند كل من الإمام البخاري وأحمد وسعيد بن منصور وأبي يعلى.

- وبسند فيه لين عند عبدالله بن أحمد في "السنة" لأن فيه فطر بن حماد بن واقد، ذكره ابن حبان في "الثقات"^(٢)، ووثقه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي^(٣)، وقال أبو داود: تغير تغيراً شديداً، وقال ابن خلفون: صدوق^(٤)، وقال الذهبي: "وثق"^(٥).
لكن هذا السند يتقوى بالأسانيد الأخرى الصحيحة.

١٢- رواية أبي نصره المنذر بن مالك عند مسلم وأحمد وابنه عبدالله في "السنة" والنسائي في "الكبرى" و"الخصائص" باللفظ الخامس، وهي صحيحة السند.
والخلاصة من هذه الدراسة أن لحديث أبي سعيد الخدري اثني عشرة رواية، ثمان منها صحيحة، وهي التي رويت من طرق هؤلاء:

- | | |
|----------------------------|--------------------------|
| ١- جابر بن زيد أبو الشعثاء | ٢- أبو سلمة بن عبدالرحمن |
| ٣- أبو سلمة وعطاء بن يسار | ٤- عبدالرحمن بن أبي نعم |
| ٥- أبو الصديق التاجي | ٦- يزيد الفقير |
| ٧- معبد بن سيرين | ٨- أبو نصره. |

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٧٤.

(٢) ابن حبان (الثقات) ج ٩ ص ١٤.

(٣) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٧ ص ٩٠ رقم ٥١٣.

(٤) ابن حجر (تمجيل المنفعة) ص ٣٦٩ رقم ٨٥٨.

(٥) الذهبي (المتقن) ج ٢ ص ١٠٨ رقم ٤٩٦٥.

وأربع منها بين ضعيفة ولينة، وهي روايات كل من:

- ١- عطاء بن يسار
٢- عبدالله بن الزبير
٣- أبو المتوكل الناجي
٤- الوليد بن قيس التجيبي.

ثانياً: حديث أنس بن مالك:

وله روايات:

١- رواية سليمان بن طرخان التيمي أبي المعتمر: عند أحمد وعبدالله في "السنة" وابن أبي عاصم باللفظ الأول، "قال الحافظ ابن حجر: "ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، وهو ابن سبع وتسعين"^(١). والرواية صحيحة، ولا يضره أنه مدلس^(٢) لتصريحه بالسماع.

٢- رواية حفص بن عمر، وهو ابن أخي أنس بن مالك، عند أحمد وسعيد بن منصور باللفظ الثالث، قال عنه ابن حجر: "صدوق، من الرابعة"^(٣).

والرواية صحيحة.

٣- رواية قتادة بن دعامة السدوسي باللفظ الثاني، وقد تقدم أنه مدلس، وقد عنعننا ها هنا.

وقد وردت عن قتادة من طرق ثلاث:

أ- عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي:

- عند الإمام أحمد، وابنه عبدالله في "السنة" وأبي يعلى والمروزي والضياء المقدسي بأسانيد صحيحة إلى الأوزاعي.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٥٢ رقم ٢٥٧٥.

(٢) ابن حجر (التقريب) ج ٤ ص ١٨٣، (التقريب) ص ٦٦ رقم ٥٤.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ١٧٤ رقم ١٤٣٦.

- عند الحاكم بسند فيه محمد بن كثير بن أبي عطاء الميصبي، وهو "صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة بضع عشرة"^(١).

- عند أبي يعلى أيضاً بسند فيه سويد بن سعيد بن سهل الهروي، قال ابن حجر: "صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول، من قدام العاشرة، مات سنة أربعين وله مائة سنة"^(٢)، وفيه الوليد بن مسلم الدمشقي وهو "ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية"^(٣)، وعده ابن حجر من المرتبة الرابعة من المدلسين^(٤)، وهي عنده "من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل"، وقد عنعن هاهنا في سائر الطبقات التي بعده.

- عند الآجري بسند ضعيف، فيه أبو يوسف يزيد بن يوسف الرحبي، وهو "ضعيف، من التاسعة" كما قال الحافظ^(٥).

وهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً لا سيما أن فيها الصحيح، فتكون طريق الأوزاعي إلى قتادة صحيحة.

ب- معمر بن راشد الأزدي:

قال عنه ابن حجر: "ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئاً، وكذا فيما حدّث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، وهو ابن ثمان وخمسين سنة"^(٦).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٠٤ رقم ٦٢٥١.

(٢) المصدر السابق ص ٢٦٠ رقم ٢٦٩٠.

(٣) المصدر السابق ص ٥٨٤ رقم ٧٤٥٦.

(٤) ابن حجر (تعريف أهل التدليس) ص ١٣٤ رقم ١٢٧.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ٦٠٦ رقم ٧٧٩٤.

(٦) المصدر السابق ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٩.

وقال ابن معين: "إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهري وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا"^(١). وروايته هنا عن قتادة وهو بصري كما هو معروف.

- ورواه عن معمر أحمد وعنه ابنه في "السنة"، كما رواه ابن ماجه والحاكم والضياء بأسانيد صحيحة إليه.

ج- سعيد بن بشير الأزدي عند ابن أبي عاصم، وسعيد ضعيف كما تقدم.

غير أن ضعف معمر في قتادة وضعف سعيد بن بشير منجران بمتابعة الأوزاعي لهما بالطرق الصحيحة إليه، لكن تبقى الرواية ضعيفة لعننة قتادة.

د - سليمان التيمي عن قتادة عن أنس عند الضياء المقدسي:

وهذا يستلزم أن يكون سليمان التيمي رواها عن قتادة عن أنس تارة، وأخرى عن أنس مباشرة. وقد مضى في رواية سليمان التيمي عن أنس أن سليمان مدلس، وقد عنعن في هذه الرواية. والظاهر أن إقحام قتادة بين سليمان وأنس وهم من أسباط بن محمد القرشي الراوي عن سليمان، وأسباط قال عنه ابن حجر: "ثقة، ضَعْفٌ في الثوري، من التاسعة، مات سنة مائتين"^(٢)، لكن قال عنه ابن معين: ليس به بأس، وكان يخطئ عن سفيان، وقال الغلابي: ثقة، والكوفيون يضعفونه، وقال البرقي: الكوفيون يضعفونه، وقال العقيلي: ربما يهم في الشيء، وقال ابن سعد: كان ثقة إلا أن فيه بعض الضعف^(٣).

وقد خالف أسباط بن محمد من أصحاب سليمان من هو أوثق منه بدون ذكر قتادة بين سليمان وأنس وبصيغة السماع أيضاً، إذ روى عنه ذلك كل من:

- ابنه معتمر بن سليمان عند ابن أبي عاصم، وهو "ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين، وقد جاوز الثمانين"^(٤).

(١) ابن حجر (التهديب) ج ١٠ ص ٢١٩-٢٢١ رقم ٧١٢٦.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٩٨ رقم ٣٢٠.

(٣) ابن حجر (التهديب) ج ١ ص ١٩١، ١٩٢ رقم ٣٥٣.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ٥٣٩ رقم ٦٧٨٥.

- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عليّة عند أحمد وابنه عبدالله في "السنة"، وإسماعيل ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث ومئتين^(١).

والخلاصة أن سليمان التيمي إنما روى عن أنس مباشرة بلفظ التحديث كما مر قريباً، وروايته صحيحة.

٤- رواية عبد العزيز بن صهيب البناني عند أبي يعلى باللفظ الأول، قال ابن حجر: "ثقة من الرابعة، مات سنة ثلاثين"^(٢) أي ومائة. إلا أن فيها مبارك بن سحيم أبا سحيم البصري مولى عبد العزيز بن صهيب، قال ابن حجر: "متروك، من الثامنة"^(٣).

فالرواية واهية الإسناد.

فتلخص أن الروايات إلى أنس أربع، اثنتان منها صحيحتان، وهما روايتنا سليمان التيمي وحفص بن عمر، وواحدة ضعيفة وهي رواية قتادة لتدليسه وعننته، وواحدة واهية وهي رواية عبدالعزيز بن صهيب لضعف مبارك بن سحيم.

هذا ولم يسمع أنس الحديث من النبي ﷺ كما صرح بذلك رواية سليمان التيمي عند أحمد وابنه عبدالله في "السنة" وابن أبي عاصم عن أنس بن مالك قال: ذكر لي أن رسول الله ﷺ قال ولم أسمعه منه فذكره^(٤).

- حديث أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري:

جاء من رواية قتادة، وهو مدلس وقد عنعن، تفرد به عنه الأوزاعي. رواه أحمد وأبو داود ومحمد بن نصر المروزي والطبراني في "الأوسط" والبيهقي والحاكم، ورواه الضياء من طريق الإمام أحمد بأسانيد صحيحة إلى الأوزاعي، إلا أبا داود، فإن في إسناده:

(١) ابن حجر (التقريب) ص ١٠٥ رقم ٤١٦.

(٢) المصدر السابق ص ٣٥٧ رقم ٤١٠٢.

(٣) المصدر السابق ص ٥١٨ رقم ٦٤٦١.

(٤) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٣ ص ١٨٩/عبدالله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٤٧/ ابن أبي عاصم (السنة) رقم ٩٤٥.

-نصر بن عاصم الأنطاكي، قال عنه ابن حجر: "لين الحديث، من صغار العاشرة"^(١)، لكنه يتقوى بسائر الأسانيد إلى الأوزاعي.

هذا وليس لقتادة سماع من أبي سعيد ولا من غيره من الصحابة سوى أنس بن مالك، فتكون روايته محتملة الاتصال إلى أنس، منقطعة إلى أبي سعيد، فتبقى الطريق على ضعفها.

وقد مضى عند ذكر روايتي أبي المتوكل وأبي الصديق الناجين عن أبي سعيد أنهما جاءتا من طريق قتادة، كما مضى بيان أن الراجح منهما هي رواية قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد، فالأظهر أن أبا المتوكل هو الواسطة بينه وبين أبي سعيد في هذه الطريق أيضاً.

- رواية أنس بن مالك عن أبي سعيد الخدري، عند الإمام أحمد وعنه الضياء المقدسي باللفظ الرابع.

تفرد بها عن أنس: قتادة، وعن قتادة: الأوزاعي.

والظاهر أن هذه الرواية شاذة مخالفة لسائر الروايات التي جمعت بين أبي سعيد وأنس بن مالك، وذلك لتفرد أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني بها عن الأوزاعي، وأبو المغيرة "ثقة، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة"^(٢) أي: ومائتين. على أن أبا المغيرة نفسه رواها أيضاً بالوجه الأول - أي بالجمع بين أنس وأبي سعيد - عند كل من أحمد وعنه الضياء وعند الحاكم والبيهقي، وقد تابع أبا المغيرة عل هذا الوجه كل من:

١- الوليد بن مزيد العدري عند أبي داود والبيهقي، قال عنه ابن حجر: "ثقة

ثبت، قال النسائي: كان لا يخطئ ولا يبدل، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين"^(٣) أي: ومائة.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٦٠ رقم ٧١١٤.

(٢) المصدر السابق ص ٣٦٠ رقم ٤١٤٥.

(٣) المصدر السابق ص ٥٨٣ رقم ٧٤٥٤.

٢- ومبشر بن إسماعيل الحلبي عند أبي يعلى، وهو " صدوق، من كبار التاسعة، مات سنة مائتين" (١).

٣- وبشر بن بكر التميمي عند الحاكم، قال ابن حجر: " ثقة يغرب، من التاسعة، مات سنة خمس ومائتين" (٢).

ولا يلزم من كون أنس لم يسمع الحديث من النبي ﷺ أن يكون سمعه من أبي سعيد لجواز أن يكون سمعه من غيره من الصحابة الآتي ذكرهم، كما لا يلزم ذلك من جمع قتادة بين أنس وأبي سعيد في رواية هذا الحديث السابقة، فإن غاية ما يعنيه ذلك أن قتادة روى الحديث من طريقهما رضي الله عنهما.

ثالثاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب:

رواه عنه سُوَيْد بن غَفَلَةَ أبو أميمة الجعفي، قال الحافظ عنه: "مخضرم، من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دفن النبي ﷺ وكان مسلماً في حياته، ثم نزل الكوفة، ومات سنة ثمانين، وله مائة وثلاثون سنة" (٣). وعنه كل من:

أ- شِمْر بن عطية الأسدي الكوفي عند أبي داود الطيالسي:

قال عنه ابن حجر: " صدوق، من السادسة" (٤). ويبدو أنه أرفع درجة من هذه المرتبة فقد وثقه كل من ابن معين (٥) والنسائي والدارقطني وابن نمير (٦) والعجلي (٧)، وذكره ابن حبان في الثقات (٨)، وقال عنه ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث صالحة (٩).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥١٩ رقم ٦٤٦٥.

(٢) المصدر السابق ص ١٢٢ رقم ٦٧٧.

(٣) المصدر السابق ص ٢٦٠ رقم ٢٦٩٥.

(٤) المصدر السابق ص ٢٦٨ رقم ٢٨٢١.

(٥) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٤ ص ٣٧٥، ٣٧٦ رقم ١٦٣٧.

(٦) ابن حجر (التهذيب) ج ٤ ص ٣٣٢ رقم ٢٩٢٠.

(٧) العجلي (معرفة الثقات) ج ١ ص ٤٦١ رقم ٧٣٨.

(٨) ابن حبان (الثقات) ج ٦ ص ٤٥٠.

(٩) ابن سعد (الطبقات) ج ٦ ص ٣١٠.

إلا أن الراوي عن شيمر: قيس بن الربيع الأسدي الكوفي، قال عنه الحافظ: "صدوق تغير حفظه لما كبير، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين"^(١). ويبدو أن وصف الحافظ ابن حجر له بأنه "صدوق" بمجرد توفيق بين أقوال المرحين والمعدلين له، وإلا فإن الأكثر على تضعيفه^(٢)، لا سيما أنه استعمله أبو جعفر المنصور على المدائن فكان يعلق النساء بأندائهن ويرسل عليهن الزناير^(٣)، ومثل هذه الأفعال قاذحة في ديانة المرء يستحق بها طرح روايته. على أن أبا داود الطيالسي الراوي عنه هنا لم يبين متى روى عنه.

وعليه فالسند إلى سويد بن غفلة ضعيف.

ب- خيشمة بن عبد الرحمن أبي سيرة الجعفي الكوفي:

رواه كل من البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي في "الصغرى" و"الكبرى" و"الخصائص" وعبدالرزاق ومن طريقه ابن المنذر في "الإقناع"، ورواه أحمد بن حنبل والبيهقي في "الكبرى" وابن حبان.

قال عنه ابن حجر: "ثقة وكان يرسل، من الثالثة، مات بعد سنة ثمانين"^(٤). ومراده بأنه يرسل ما نقله في "التهذيب" من أن خيشمة لم يسمع من عمر وابن مسعود، وقال ابن القطان: ينظر في سماعه من عائشة رضي الله عنها^(٥).

وقد تفرد بما عن خيشمة: الأعمش سليمان بن مهران، قال ابن حجر: "ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع أو ثمان، وكان مولده أول سنة إحدى وستين"^(٦)، وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين^(٧)،

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٥٧ رقم ٥٥٧٣.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج ٨ ص ٣٣٩-٣٤٢ رقم ٥٧٩٢.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ١٩٧ رقم ١٧٧٣.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج ٣ ص ١٦٠، ١٦١ رقم ١٨٥٣.

(٦) ابن حجر (التقريب) ص ٢٥٤ رقم ٢٦١٥.

(٧) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٦٧ رقم ٥٥٥.

وهي عنده "من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة".

إلا أن وصف الأعمش بالإكثار من التدليس يحول دون الاحتجاج بما عنعه من الروايات، قال ابن المبارك: "إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش"، وقليل مغيرة: "أهلك الكوفة أبو إسحاق وأعيمشكم هذا"^(١).

وقال الذهبي عنه: "وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به، فمضى قتل: حدثنا فلا كلام، ومضى قال: عن، تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم وأبي وائل وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال"^(٢).

وقد عنعن الأعمش عند كل من أخرجه عنه، غير أن تدليسه منتفٍ برواية حفص ابن غياث النخعي الكوفي عنه عند البخاري بإسناد صحيح إلى الأعمش، وقد صرح فيها بالتحديث، على أن ابن حجر قال: "حفص أوثق أصحاب الأعمش لأنه كان يميز بين ملأ صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه"^(٣).

ولحفص أيضاً متابعات:

- عند البخاري وأبي داود وهي صحيحة.

- عند النسائي بسند حسن.

- عند عبدالله بن أحمد في "السنة" من طريق شريك بن عبدالله النخعي الكوفي القاضي، قال عنه أبو داود: "ثقة، يخطئ على الأعمش"^(٤)، وقد روى هنا عن الأعمش، وقال عنه ابن حجر: "صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء

(١) الذهبي (الميزان) ج ٣ ص ٣١٥، ٣١٦ رقم ٣٥٢٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ابن حجر (هدي الساري) ص ٥٦٢.

(٤) ابن حجر (التهذيب) ج ٤ ص ٣٠٦ رقم ٢٨٨٣.

بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، من الثامنة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين^(١).

والراوي عنه: علي بن حكيم الأودي أبو الحسن الكوفي، وهو ثقة، من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين^(٢)، وعلي هذا كوفي، فالظاهر أنه روى عنه حال اختلاطه، لاسيما أن بين ولاية شريك القضاء ووفاء علي بن حكيم فترة طويلة مما يقوي أن سماعه منه متأخر.

علاوة على ذلك فشريك مدلس، قال عبد الحق الإشبيلي: كان يدلّس، وقال ابن القطان: وكان مشهوراً بالتدليس^(٣)، وأورده ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين^(٤)، وقد روى هنا بالعننة. إذن فالإسناد ضعيف.

- عند الطبراني في "الصغير" بسند فيه عبيد بن عبيدة التمار: ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب^(٥)، وقال عنه الدارقطني: ثقة، وقال: عبيد يحدث عن معتمر بغرائب لم يأت بها غيره^(٦). وقد روى هنا عن المعتمر بن سليمان التيمي، قال ابن حجر: "ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين وقد جاوز الثمانين"^(٧).

- عند الإمام أحمد وابنه عبدالله في "السنة" أيضاً ومسلم وعبدالرزاق وأبي يعلى وابن المنذر في "الإقناع" والبيهقي في "السنن" و"المعرفة" بأسانيد صحيحة إلى الأعمش. وإذا قد صحت أسانيد عديدة إلى الأعمش وانتفى تدليسه برواية حفص بن غياث التي صرح فيها بالسماع، فإن الرواية إلى سويد من طريق الأعمش تعد صحيحة.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٧.

(٢) المصدر السابق ص ٤٠٠ رقم ٤٧٢٣.

(٣) ابن حجر (التهديب) ج ٤ ص ٣٠٦.

(٤) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٦٧ رقم ٥٦.

(٥) ابن حبان (الثقات) ج ٨ ص ٤٣١.

(٦) ابن حجر (اللسان) ج ٤ ص ٥٦٨، ٥٦٩ رقم ٥٥٠١.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ٥٣٩ رقم ٦٧٨٥.

ج- أبو إسحاق عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي عند كل من أحمد وابنه عبدالله في "السنة" والنسائي في "الكبرى" و"الخصائص".

قال ابن حجر: "ثقة مكثراً عابداً، من الثالثة، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك"^(١)، لكنه ذكره في المرتبة الثالثة من المدلسين^(٢)، وقد عنعننا ها هنا.

ورواها عنه حفيده إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، قال عنه ابن حجر: "ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين وقيل بعد"^(٣).

فالسند ضعيف لعننة أبي إسحاق السبيعي.

د- أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان الأودي، وهو "صدوق ربما خالف، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة" كما قال الحافظ^(٤)، وعنه أبو إسحاق السبيعي عند النسائي في "الكبرى" و"الخصائص" وعبدالله بن أحمد في "السنة" والبيزار.

وقد عنعننا أبو إسحاق السبيعي ها هنا.

ورواه عنه حفيده يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي وقد ينسب لجده، قال عنه ابن حجر: "ثقة، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين"^(٥).

هذا وقد رجح الدارقطني رواية يوسف على رواية إسرائيل عن أبي إسحاق السابقة^(٦)، فازدادت الأخيرة ضعفاً على ضعف.

مما سبق يتبين أن حديث علي بن أبي طالب لم يصح من طريقه إلا ما رواه خيثمة بن عبدالرحمن عن سويد بن غفلة. وما رواه ثمر بن عطية عن سويد ضعيف، ونحوه ما

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٢٣ رقم ٥٠٦٥.

(٢) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٠١ رقم ٩١.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ١٠٤ رقم ٤٠١.

(٤) المصدر السابق ص ٣٣٧ رقم ٣٨٢٣.

(٥) المصدر السابق ص ٦١٠ رقم ٧٨٥٦.

(٦) الدارقطني (العلل) ج ٣ ص ٢٢٨، ٢٢٩ رقم ٣٧٧.

رواه أبو قيس الأودي سوى ما فيها من عننة أبي إسحاق السبيعي. وأما ما رواه أبو إسحاق نفسه عن سويد بن غفلة فأكثرها ضعفاً، لنعنته ورجحان رواية أبي قيس الأودي عليها.

رابعاً: حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب:

وله روايات:

١ - رواية نافع مولى ابن عمر عند ابن ماجه باللفظ الثاني.

ونافع "ثقة ثبت، فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك"^(١)، والراوي عن نافع: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، قال عنه ابن حجر: "ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين"^(٢).

ولكن قال أبو زرعة الدمشقي: لا يصح للأوزاعي عن نافع شيء، وقال ابن معين: لم يسمع من نافع شيئاً^(٣)، فالحديث منقطع بهذا السند.

٢ - رواية محمد بن زيد بن عبدالله بن عمرو عند البخاري والطبراني في "الكبير" باللفظ الأول، وهي صحيحة.

٣ - رواية شهر بن حوشب عند أحمد باللفظ الثالث.

وفيه خلاف كثير لخصه الحافظ بقوله: "صدوق كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة اثني عشرة"^(٤). وفي روايته أيضاً:

- أبو جناب يحيى بن أبي حية، قال عنه الحافظ: "ضعفوه لكثرة تدليسهم، من السادسة، مات سنة خمسين أو قبلها"^(٥)، وذكره في المرتبة الخامسة من المدلسين^(٦)، وهي

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٥٩ رقم ٧٠٨٦.

(٢) المصدر السابق ص ٣٤٧ رقم ٣٩٦٧.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج ٦ ص ٢١٧ رقم ٤١٠٧.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٩ رقم ٢٨٣٠.

(٥) المصدر السابق ص ٥٨٩ رقم ٧٥٣٧.

(٦) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٤٦ رقم ١٥٢.

عنده: "من ضعف بأمر آخر سوى التدليس، فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيراً". على أنه عنعن هنا.

فالرواية ضعيفة من جهة أبي جناب وللوهم الكثير عند شهر بن حوشب.

خامساً: حديث عبدالله بن عباس:

عند ابن أبي شيبة وأحمد وابنه عبدالله في زياداته على "المسند" وابن ماجه وأبي يعلى باللفظ الأول، وعند أبي داود الطيالسي باللفظ الثاني.

والحديث ضعيف لأنه من رواية سماك بن حرب عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس، وسماك "صدوق"، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن^(١).

وأما عكرمة فهو ثقة ثبت^(٢).

سادساً: حديث جابر بن عبدالله:

ومداره على أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس عن جابر، وهو "صدوق" إلا أنه يدللس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين^(٣)، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين^(٤)، وقد عنعن ها هنا عند كل من أخرجه عنه إلا طريقاً واحدة عند أحمد من رواية إسماعيل بن عياش ستأتي.

وقد رواه عن أبي الزبير:

أ- قره بن خالد السدوسي عند ابن أبي شيبة وعنه مسلم، وقره قال عنه الحافظ:

"ثقة ضابط من السادسة، مات سنة خمس وخمسين^(٥)، أي: ومائة.

وإسناده حسن إلى أبي الزبير.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٥٥ رقم ٢٦٢٤.

(٢) المصدر السابق ص ٣٩٧ رقم ٤٦٧٣.

(٣) المصدر السابق ص ٥٠٦ رقم ٦٢٩١.

(٤) ابن حجر (تعريف أهل التدليس) ص ١٠٨ رقم ١٠١.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ٤٥٥ رقم ٥٥٤٠.

ب- معاذ بن رفاعة عند الإمام أحمد قال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معاذ بن رفاعة، حدثنا أبو الزبير عن جابر به..

قال الألباني: "وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، إلا أنه يبدو لي أن فيه سقطاً، فإن أبا المغيرة - واسمه عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي - لم يدرك معاذ بن رفاعة وهو تابعي فإنه مات سنة (٢١٢) وقد صرح بالتحديث عنه، فلا بد أن يكون بينهما واسطة سقطت من الناسخ أو الطابع، فمن هو؟ لم يتبين لي شيء الآن، فعسى أن نحظى به بإذن الله تعالى"^(١).

وكلام الألباني هذا كله فيه نظر، أما قوله عن رجال إسناده: "كلهم ثقات" فإن معاذ بن رفاعة وهو ابن رافع الأنصاري الزُّرْقِي وإن قال عنه ابن حجر: "صدوق، من الرابعة"^(٢) فقد ضعفه ابن معين^(٣) والأزدي^(٤) ولم يوثقه سوى ابن حبان^(٥)، وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٦). على أن قول الألباني: "كلهم ثقات" يوهم صحة عنعنة أبي الزبير، ومضى أنه مدلس لا يقبل منه إلا نطقه بالسمع. وأما ما يتعلق بالفجوة بين معاذ وأبي المغيرة فالأظهر أن معاذ بن رفاعة مصحف عن معان بن رفاعة، فإن معاناً روى عن أبي الزبير وروى عنه أبو المغيرة^(٧)، واحتمال التصحيف أقرب من احتمال السقط.

وعليه فقد قال ابن حجر عن معان بن رفاعة وهو السلامي: "لين الحديث كثير الإرسال، من السابعة، مات بعد الخمسين"^(٨)، أي: ومائة.

(١) ابن أبي عاصم (السنة) ص ٤٤٦ تعليق الألباني.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٥٣٦ رقم ٦٧٣٠.

(٣) ابن معين (التاريخ) ج ٤ ص ٢٣٠ رقم ٥١٣٤.

(٤) ابن حجر (التهديب) ج ١٠ ص ١٧٣ رقم ٧٠٤٤.

(٥) ابن حبان (الثقات) ج ٥ ص ٤٢١.

(٦) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج ٨ ص ٢٤٧ رقم ١١١٩.

(٧) اللزّي (تهذيب الكمال) ج ٢٨ ص ١٥٧-١٥٩ رقم ٦٠٤٣.

(٨) ابن حجر (التقريب) ص ٥٣٧ رقم ٦٧٤٧.

ج- الليث بن سعد عن أبي الزبير عند الآجري، والليث "ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين"^(١) أي: ومائة، ولكن في سنده: أبو بكر عبدالله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، عند الآجري.

وقد قرح فيه أبوه فقال: كذاب، وكذلك قال عنه إبراهيم الأصبهاني، وقال له أبو القاسم البغوي: أنت والله عندي منسلخ من العلم^(٢).

غير أن نفرأ من المحدثين لم يلتفتوا إلى هذا الكلام فيه، منهم ابن عدي قال: "لولا ما شرطنا وإلا لما ذكرته... وهو معروف بالطلب، وعامة ما كتب مع أبيه، وهو مقبول عند أصحاب الحديث، وأما كلام أبيه فيه فما أدري أيتش تبين له منه"^(٣)، وقال الدارقطني: ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث^(٤)، وقال الذهبي: "ثقة، كذبه أبوه، يعني في غير الحديث، ووثقه الناس"^(٥). وقال في الميزان بعدما أورد ما قيل فيه: "وما ذكرته إلا لأنزهره"^(٦).

والذي يتبين أن الدفاع عن ابن أبي داود غير قوي، أما أولاً: فلأن القادح فيه هو أبوه أقرب الناس إليه وهو أعرف به من غيره، وأما ثانياً: فلأن هناك من قرح فيه غير أبيه، وأما ثالثاً: فلأن قول الذهبي: "كذبه أبوه يعني في غير الحديث" غير مغير في الأمر شيئاً، لأن من كذب في حديث الناس لا تقبل روايته، وهل قبل المحدثون من قيل فيه: كذاب، بمعنى الكذب في حديث الناس.

ومهما قيل في توثيقه فإنه تبقى في النفس من ذلك ريبة توجب التوقف في قبول روايته.

د- سفيان بن عيينة الهلالي عند سعيد بن منصور وابن ماجه والآجري.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٦٤ رقم ٥٦٨٤.

(٢) ابن عدي (الكامل) ج٤ ص ٢٦٥، ٢٦٦.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الذهبي (الميزان) ج٤ ص ١١٣-١١٦ رقم ٤٣٧٣.

(٥) الذهبي (المنقب) ج١ ص ٤٨٦ رقم ٣٢٠٧.

(٦) الذهبي (الميزان) ج٤ ص ١١٣-١١٦ رقم ٤٣٧٣.

وسفيان قال عنه الحافظ: " ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة^(١)، وذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين^(٢)، وهي " من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى"، وقد عنعن هاهنا، لكن ابن حجر قلل عنه بأنه لا يدللس إلا عن ثقة. أما عن اختلاطه فالذي يظهر أنه لا يؤثر فيه لأنه كان قبلي موته بعام^(٣)، إلا من نص الأئمة على أنه سمع منه حال اختلاطه كمحمد بن عاصم الأصبهاني^(٤).

هـ- يحيى بن سعيد الأنصاري المدني بأسانيد صحيحة عند الإمام مسلم والطيبراني في "الكبير".

- وبسندين عند الإمام أحمد، في أحدهما: أبو شهاب الحناط عبدربه بن نافع، قال عنه ابن حجر: "صدوق يهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين"^(٥) أي: ومائة، ونقل في "التهذيب" كلاماً من جهة حفظه^(٦)، وفي الثاني: إسماعيل بن عياش الحمصي عن يحيى بن سعيد عند الإمام أحمد، قال الحافظ ابن حجر عن إسماعيل: "صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم"^(٧)، ويحيى بن سعيد مدني، ولا يضر إسماعيل هنا أن ابن حجر عده في المرتبة الثالثة من المدلسين^(٨) لتصريحه بالسماع، لكن يبقى السند على ضعفه لأن إسماعيل ليس من بلد يحيى بن سعيد.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٤٥ رقم ٢٤٥١.

(٢) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٦٥ رقم ٥٢.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج ٤ ص ١٠٩.

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ٣٣٥ رقم ٣٧٩٠.

(٦) ابن حجر (التهذيب) ج ٦ ص ١١٧، ١١٨ رقم ٣٩٢٤.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ١٠٩ رقم ٤٧٣.

(٨) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٨٢ رقم ٦٨.

هذا، وفي هذه الرواية صرح أبو الزبير بسماعه من جابر، ولكن إسماعيل نفسه ضعيف في هذه الرواية، فلا حجة فيها على نفي التدليس عن أبي الزبير بحمل عنعنته على تصريحه بالتحديث، إذ لا يثبت التصريح بالسماع بسند ضعيف.

- وبسند ضعيف عند ابن أبي عاصم فيه عبدالله بن شبيب أبو سعيد الربعي، وهو واهٍ كما قال الذهبي^(١).

- وبسند فيه: المقدم بن داود الرعيي المصري عند الطبراني في "الأوسط"، وهو شيخه، وقد ضَعَّف^(٢).

- ورواه الآجري عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير. وبناءً عليه - إن صح - فقد رواه سفيان تارة عن أبي الزبير مباشرة كما مضى، وتارة بواسطة يحيى ابن سعيد. والظاهر أن هذا وهم من محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الراوي عن سفيان، وابن أبي عمر "صدوق"، لكن قال فيه ابن أبي حاتم: "كان فيه غفلة"، وقد خالفه الثقات عن سفيان، ولم يذكروا يحيى بن سعيد بين سفيان وأبي الزبير، وتقدم ذلك في رواية سفيان عن أبي الزبير، والذين خالفوا ابن أبي عمر:

١- سعيد بن منصور في سننه، وهو "ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين وقيل بعدها، من العاشرة"^(٣) أي: ومائتين.

٢- محمد بن الصباح بن سفيان الجرجرائي عند ابن ماجه، وهو "صدوق، من العاشرة، مات سنة أربعين"^(٤) أي: ومائتين.

(١) الذهبي (الميزان) ج٤ ص ١١٨، ١١٩ رقم ٤٣٨١، (الغني) ج١ ص ٤٨٧ رقم ٣٢١٢.

(٢) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج٧ ص ٣٠٣ رقم ١٣٩٩ / الذهبي (الميزان) ج٦ ص ٥٠٧، ٥٠٨ رقم ٨٧٥١.

ابن حجر (اللسان) ج٧ ص ٣٨-٤٠ رقم ٨٦١٥.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٢٤١ رقم ٢٣٩٩.

(٤) المصدر السابق ص ٤٨٤ رقم ٥٩٦٥.

٣- محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ عند الآجري، وهو "ثقة، من العاشرة، مات سنة ست وخمسين" (١) أي: وماتين.

هذا، ولا احتمال لأن يكون ابن أبي عمر زاد سفيان بينه وبين يحيى بن سعيد بدلاً من زيادة يحيى بين سفيان وبين أبي الزبير، وذلك لأن سفيان شيخه، وأما يحيى بن سعيد الأنصاري فلم يذكر أنه روى عنه ابن أبي عمر، والظاهر أنه لم يدركه، فقد توفي يحيى عام ثلاثة وأربعين ومائة، وقيل: أربع وأربعين، وقيل: ستة وأربعين (٢)، وتوفي ابن أبي عمر سنة ثلاث وأربعين وماتين (٣)، وبين وفاتيهما نحو مائة عام، فالأشبه أنه لم يدركه أصلاً فضلاً عن سماعه منه.

ورغم ما في بعض هذه الأسانيد إلى يحيى بن سعيد من الوهن فإنه منجر بالأسانيد الأخرى الصحيحة عنه.

ويتبين مما مضى أنه صح من الطرق إلى أبي الزبير كل من رواية قرة بن خالد السدوسي ورواية يحيى بن سعيد الأنصاري، ورواية سفيان بن عيينة محتملة، لاسيما وقد توبع من قبل يحيى بن سعيد، أما رواية معان بن رفاعة فهي ضعيفة. ورغم ذلك فإن الإشكال في عنعنة أبي الزبير نفسه، فتبقى الطريق إلى جابر بن عبدالله ضعيفة.

سابعاً: حديث عبدالله بن مسعود:

جاء من ثلاث روايات:

١- رواية أبي وائل شقيق بن سلمة باللفظ الثالث عن ابن مسعود، وشقيق بن سلمة قال عنه الحافظ: "ثقة مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة" (٤)، والحديث من هذه الرواية صحيح.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٩٠ رقم ٦٠٥٤.

(٢) ابن حجر (التقريب) ج ١١ ص ١٩٥.

(٣) المصدر السابق ج ١٠ ص ٩٥.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٨ رقم ٢٨١٦.

٢- رواية عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني، باللفظ الثاني عند ابن أبي شيبة وعنه محمد ابن وضاح، وعمرو "ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس وثمانين"^(١). وفيها:

- عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة، قال ابن معين: "ليس حديثه بشيء، قد رأيتُه"^(٢).

- أبوه يحيى بن عمرو، لم أجد له ترجمة.

فالرواية ضعيفة.

٣- رواية زَرِّ بن حُبَيْش الأسدي باللفظ الأول عند أبي بكر بن أبي شيبة وعنه كل من ابن ماجه والآجري، وعند أبي يعلى وأحمد والترمذي.

قال عنه ابن حجر: "ثقة جليل، مخضرم، مات سنة إحدى -أو اثنتين أو ثلاث- وثمانين، وهو ابن مائة وسبع وعشرين"^(٣)، وفيها:

- عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود الأسدي المقرئ، قال الحافظ: "صدوق له هام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ثمان شرين"^(٤) أي: ومائة.

- أبو بكر بن عياش الأسدي المقرئ، وهو "ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين - وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين - وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم"^(٥).

وعليه فإن إسناد هذه الرواية فيه لين.

والخلاصة أن حديث عبدالله بن مسعود صحيح، لصحة أسانيد بعض الطرق.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٢٢ رقم ٥٠٤١.

(٢) الذهبي (المعنى) ج ٢ ص ٧٦ رقم ٤٧٢٩.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٢١٥ رقم ٢٠٠٨.

(٤) المصدر السابق ص ٢٨٥ رقم ٣٠٥٤.

(٥) المصدر السابق ص ٦٢٤ رقم ٧٩٨٥.

ثامناً: حديث أبي ذر جندب بن جنادة ورافع بن عمرو الغفاريين:

وقد رواه عنهما باللفظ الأول عبدالله بن الصامت، وعنه حميد بن هلال، وعنه سليمان بن المغيرة وكلهم ثقات^(١). رواه عن سليمان:

- الإمام مسلم وابن أبي عاصم في "السنة" و"الآحاد" والدارمي وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد وابن ماجه وابن المنذر بأسانيد صحيحة.

- اللالكائي بسند فيه الحسين بن إسماعيل، ويظهر أن الحسين هذا هو التيماري، إذ لم أجد فيمن اسمه الحسين بن إسماعيل غيره، ذكره البخاري وسكت عنه^(٢)، وأورده ابن حبان في الثقات^(٣).

- ورواه بسندين في أحدهما عمر بن حفص السدوسي، وفي الثاني حفص بن عمر بن الصباح الرقي الطبراني في "الكبير" وهما شيخاه.

أما عمر بن حفص فلم يذكره سوى ابن حبان في الثقات^(٤)، وأما حفص بن عمر فقال عنه أبو أحمد الحاكم: حدّث بغير حديث لم يتابع عليه^(٥).

فكلا الإسنادين ضعيف، غير أن المتابعات بالأسانيد الصحيحة السابق ذكرها ترتقي بهذين الإسنادين.

هذا، وقد روي الحديث عن أبي ذر وحده، جاء من رواية عبدالله الصامت من طريق حميد بن هلال بأسانيد صحيحة عند كل من أحمد وأبي داود الطيالسي وابن حبان. وتابع حميد بن هلال: أبو عمران عبد الملك بن حبيب الجوفي بسند صحيح عند الطيالسي باللفظ الثاني.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ١٨٢ رقم ١٥٦٣، ص ٢٥٤ رقم ٢٦١٢، ص ٣٠٨ رقم ٣٣٩١.

(٢) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٢ ص ٣٨٣.

(٣) ابن حبان (الثقات) ج ٨ ص ١٨٤.

(٤) المصدر السابق ج ٨ ص ٤٤٧.

(٥) الذهبي (المغني) ج ١ ص ٢٩٨ رقم ١٦٣٣، (الميزان) ج ٢ ص ٢٣٠ رقم ٢١٥٨.

تاسعاً: حديث سهل بن حنيف:

تفرد به عنه يُسَيِّر بن عمرو، بطرق صحيحة عند كل من البخاري ومسلم وابن أبي شيبة وأحمد وابنه عبدالله في "السنة" وابن أبي عاصم باللفظين الأول والثالث.

ورواه باللفظ الثاني أحمد وابنه عبدالله في "السنة" من طريق فيها حزام بن إسماعيل العامري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(١). فالحديث بهذا السند ضعيف، لكن يرتقي بالسند الذي قبله.

عاشراً: حديث عقبة بن عامر الجهني:

عند أحمد والطبراني في "الكبير"، تفرد بها عبدالعزيز بن عبدالمملك بن مليس السليحي عن أبيه عن عقبة، وهما مجهولان، أما أبوه عبدالمملك فذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٢)، وأورده ابن حبان في الثقات^(٣)، وأما عبد العزيز فلم يذكره سوى البخاري^(٤) وابن أبي حاتم^(٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان في الثقات^(٦).

فالحديث ضعيف.

حادي عشر: حديث أبي بوزة الأسلمي:

عند كل من أحمد وابن أبي شيبة وأبي داود الطيالسي والنسائي والحاكم، تفرد به عنه شريك بن شهاب الحارثي، وهو وإن قال عنه ابن حجر: "مقبول، من الرابعة"^(٧)، إلا أنه لم يوثقه أحد سوى إيراد كل من البخاري إياه في "التاريخ الكبير"^(٨)، وابن حبان في

(١) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٣ ص ٢٩٨ رقم ١٣٢٨.

(٢) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٥ ص ٤٣٢ رقم ١٤٠٨.

(٣) ابن حبان (الثقات) ج ٥ ص ١٢٢.

(٤) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٦ ص ١٨ رقم ١٥٤٦.

(٥) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٥ ص ٣٨٨ رقم ١٨٠٧.

(٦) ابن حبان (الثقات) ج ٧ ص ١١٣.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٦.

(٨) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٤ ص ٢٣٨ رقم ٢٦٥٠.

"الثقات"^(١) وسكتنا عنه، على أنه ليس له راوٍ إلا الأزرق بن قيس كما هنا، فلا ترتفع عنه جهالة العين. من أجل ذلك قال الذهبي عنه: "لا يعرف إلا برواية الأزرق بن قيس عنه"^(٢)، وعلى ذلك فشريك بن شهاب مجهول.

وعليه فالحديث ضعيف.

ثاني عشر: حديث أبي بكرة نفيح بن الحارث:

جاء من روايات ثلاث:

١- رواية مسلم بن أبي بكرة بأسانيد صحيحة عند كل من أحمد وابنه عبدالله في "السنن" والحارث بن أبي أسامة والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" والحاكم.

٢- رواية بلال بن بقطر عند أحمد والبخاري وابن أبي حاتم، وروى عنه عطاء بن السائب^(٣)، وذكره البخاري^(٤)، وأورده ابن حبان في "الثقات"^(٥)، وسكتوا عنه. وعليه فهو مجهول.

وفيها أيضاً:

- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي:

قال عنه ابن حجر: "صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين"^(٦)، والراوي عنه حماد بن سلمة بن دينار البصري، وهو "ثقة عابد، وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين"^(٧)، وقد اختلف في سماع حماد بن سلمة من عطاء

(١) ابن حجر (الثقات) ج ٤ ص ٣٦٠.

(٢) الذهبي (الميزان) ج ٢ ص ٢٦٩ رقم ٣٦٩٥.

(٣) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٢ ص ٣٩٦ رقم ١٠٥٠.

(٤) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٢ ص ١٠٨ رقم ١٨٥٨.

(٥) ابن حبان (الثقات) ج ٤ ص ٦٥.

(٦) ابن حجر (التقريب) ص ٣٩١ رقم ٤٥٩٢.

(٧) المصدر السابق ص ١٧٨ رقم ١٤٩٩.

ابن السائب؛ أهو في حال اختلاطه أم قبل ذلك^(١)، وما دام الأمر محتملاً للثنتين فإنه يتوقف فيها.

والنتيجة أن هذه الرواية ضعيفة.

٣- رواية نصر بن عاصم الليثي عند ابن أبي عاصم:

ونصر ثقة^(٢)، لكن فيها:

- عننة قتادة، وهو مدلس كما تقدم.

- سعيد: ولم يبين من هو، والظاهر أنه سعيد بن بشير الأزدي لأنه يروي عنه محمد بن بكار العاملي، ويروي عن قتادة كما هنا، وكما مضى في طريق أبي المتوكل وأبي الصديق الناجين. وسعيد هذا ضعيف^(٣) كما سبق.

فالرواية ضعيفة.

ثالث عشر: حديث أبي أمامة صُدِّي بن عجلان الباهلي:

وله روايتان:

١- رواية أبي غالب صاحب أبي أمامة، عند الآجري والطبراني في "الكبير" باللفظ الثاني، واسم أبي غالب: حَزْرُورٌ، وقيل سعيد بن الحزور، وقيل نافع^(٤)، قال الحافظ: "صدوق يخطئ"^(٥).

والظاهر أن فيه ضعفاً، فقد قال ابن حبان: "منكر الحديث على قلته، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات"^(٦)، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال ابن معين:

(١) ابن حجر (التهذيب) جـ٧ ص ١٨٠ رقم ٤٧٥٤.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٥٦٠ رقم ٧١١٣.

(٣) المصدر السابق ص ٢٣٤ رقم ٢٢٧٦.

(٤) الذهبي (الميزان) جـ٢ ص ٢٢٠، ٢٢١ رقم ١٨٠٢ / ابن حجر (التقريب) ص ٦٦٤ رقم ٨٢٩٨.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ٦٦٤ رقم ٨٢٩٨.

(٦) ابن حبان (الثقات) جـ١ ص ٢٦٧.

صالح الحديث^(١)، وقال النسائي: ضعيف^(٢)، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً^(٣)، وقال الدارقطني: ثقة، وقال مرة: يعتبر به، ووثقه موسى بن هارون^(٤)، وصحح له الترمذي حديثاً^(٥).

وقال ابن عدي: "ولم أرَ في حديثه حديثاً منكراً جداً وأرجو أن لا بأس به"^(٦)، ويظهر أن الذهبي لم يلتفت إلى تصحيح الترمذي، ولم يرَ في كلام ابن معين وموسى بن هارون وابن عدي توثيقاً فلخص ما قيل فيه بقوله: "فيه شيء"^(٧). وفيه:

- عند الطبراني: عمر بن أبي خليفة، قال عنه الحافظ: "مقبول، من الثامنة، مات سنة تسع ومئتين"^(٨)، أي: ومائة.

- عند الآجري: الأزهر بن صالح، ولم أجد له ترجمة.
وعليه فالرواية هذه ضعيفة.

٢- رواية شهر بن حوشب، عند الطبراني في الكبير باللفظ الأول.

وهو "صدوق كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة اثني عشرة"^(٩).

وفيها أيضاً: أبو عزة الدباغ، وهو الحكم بن طهمان أبي القاسم:

نقل الذهبي عن ابن حبان أنه ضعفه في "ذيله على الضعفاء"^(١٠)، كما ذكر ابن

(١) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) جـ ٣ ص ٣١٥، ٣١٦ رقم ١٤١١.

(٢) النسائي (الضعفاء والمتروكين) ص ٢٦٢ رقم ٦٩٦.

(٣) ابن سعد (الطبقات) جـ ٧ ص ٢٣٨.

(٤) ابن حجر (التهذيب) جـ ١٢ ص ١٧٦، ١٧٧ رقم ٨٦٣٧.

(٥) الذهبي (الميزان) جـ ٢ ص ٢٢٠، ٢٢١ رقم ٨٦٣٧.

(٦) ابن عدي (الكامل) جـ ٢ ص ٤٥٥، ٤٥٦ رقم ١٩٦.

(٧) الذهبي (الميزان) جـ ٧ ص ٤١٠ رقم ١٠٥٠٣.

(٨) ابن حجر (التقريب) ص ٤١٢ رقم ٤٨٩١.

(٩) المصدر السابق ص ٢٦٩ رقم ٢٨٣٠.

(١٠) الذهبي (الميزان) جـ ٢ ص ٣٣٦ رقم ٢١٨١.

حجر عن ابن حبان نقله عن ابن معين تضعيفه له^(١)، غير أن ابن حبان نفسه ذكره في "الثقات"^(٢)، كما ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"^(٣)، ونقل ابن حبان تضعيف ابن معين للحكم بن طهمان معارض بنقل كل من ابن الجنيد وابن أبي حاتم عن ابن معين خلاف ذلك، فقد نقل ابن الجنيد عن ابن معين أنه قال عنه: "ليس به بأس"^(٤)، ونقل ابن أبي حاتم عنه أنه قال: "صالح"^(٥)، وأيضاً فقد وثقه كل من أبي حاتم وأبي زرعة^(٦)، فالرجل ثقة.

ولكن الرواية فيها لين من أجل شهر بن حوشب، ولا تعضدها رواية أبي غالب للضعف الشديد فيها.

رابع عشر: حديث طلق بن علي الحنفي السحيمي:

عند الضياء، تفرد به عبدالرحمن بن علي بن شيبان الحنفي وهو "ثقة، من الثالثة"^(٧). إلا أن في إسناده:

- يحيى بن إسماعيل وابنه علياً، وهما مجهولان لم أعتراهما على ترجمة، وقال الهيثمي: لم أعرهما^(٨).

- عكرمة بن عمار العجلي، قال عنه ابن حجر: "صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب، من الخامسة، مات قبيل الستين"^(٩)، وعده من المرتبة الثالثة من المدلسين^(١)، وقد عنعن.

(١) ابن حجر (اللسان) ج٢ ص ٦٢٠ رقم ٢٩١٣.

(٢) ابن حبان (الثقات) ج٨ ص ١٩٣.

(٣) البخاري (التاريخ الكبير) ج٢ ص ٣٣٩ رقم ٢٦٧٤.

(٤) ابن الجنيد (السؤالات) ص ٣٢٩ رقم ٢٢٤.

(٥) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج٣ ص ١١٨ رقم ٥٤٩.

(٦) المصدر السابق.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ٣٤٧ رقم ٣٩٦٠.

(٨) الميمني (مجمع الزوائد) ج٦ ص ٢٣٢.

(٩) ابن حجر (التقريب) ص ٣٩٦ رقم ٤٦٧٢.

فالحديث ضعيف لجهالة يحيى بن إسماعيل وابنه علي وعننة عكرمة بن عمار.

خامس عشر: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص:

وقد روي من ثلاث روايات:

١- رواية مقسم بن بكرة أبي القاسم: وهو "صدوق، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة إحدى ومائة، وماله في البخاري سوى حديث واحد"^(٢) بأسانيد جيدة عند أحمد وابنه عبدالله في "السنة" وابن أبي عاصم في "السنة" باللفظ الأول.

٢- رواية عقبه بن وساج الأزدي، عند البزار وابن أبي عاصم باللفظ الثالث، وعقبه "ثقة، من الثالثة، قتل بعد الثمانين بالزاوية أو الجماعم"^(٣).

وفيها عننة قتادة، وهو مدلس كما تقدم.

- رواية عمر بن الحكم بن رافع بن سفيان المدني عند ابن أبي عاصم في "السنة" لحاكم باللفظ الثاني. وعمر ثقة^(٤)، وإسنادها حسن.

من مجموع روايات حديث عبدالله بن عمرو يتبين أنه صحيح.

دس عشر: حديث أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي:

عند ابن أبي عاصم في "السنة" والطبراني في "الأوسط"، وفي إسناده:

- الفرزدق الشاعر واسمه همام بن غالب، قال ابن حبان: "كان الفرزدق ظاهر الفسق هتاكاً للحرم قذاً للمحسّنات، ومن كان فيه خصلة من هذه الخصال استحق مجانبته روايته على الأحوال"^(٥).

(١) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٩٨ رقم ٨٨.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٥٤٥ رقم ٦٨٧٣.

(٣) المصدر السابق ص ٣٩٥ رقم ٤٦٥٤.

(٤) المصدر السابق ص ٤١١ رقم ٤٨٨٣.

(٥) ابن حبان (المجروحين) ج ٢ ص ٢٠٤.

- خلف بن خليفة بن صاعد الأشعبي: "صدوق اختلط في الآخر وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي فأنكر ذلك عليه ابن عيينة وأحمد"^(١)، والراوي عنه سعيد ابن سليمان بن كنانة الضبي الواسطي سعدويه البزاز، وهو ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين، وله مائة سنة"^(٢)، ولم يبين ما إذا كان روى عنه حال الاختلاط أم قبله.

فالحديث ضعيف جداً.

سابع عشر: حديث عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص:

عند الطبراني في "الأوسط"، وفيه:

- عمر بن أبي عائشة المدني، ذكره ابن أبي حاتم بلا جرح ولا تعديل^(٣)، وقال الذهبي بعدما أورد حديث المروق من طريقه: "هذا حديث منكر"^(٤).

ثامن عشر: حديث عبدالرحمن بن عديس البلوي:

عند الطبراني في "الأوسط"، وفيه:

- بكر بن سهل الدميطي، قال عنه النسائي: ضعيف، وقال عنه الذهبي: حمل عنه الناس، وهو مقارب الحال^(٥).

- عبدالله بن لهيعة، سبق أنه ضعيف، على أنه مدلس - كما مضى - وقد عنعن.

- تبيع الحجري: وهو مجهول، لم يذكره إلا ابن حبان في الثقات^(٦).

فالحديث ضعيف جداً.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ١٩٤ رقم ١٧٣١.

(٢) المصدر السابق ص ٢٣٧ رقم ٢٣٢٩.

(٣) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج ٦ ص ١١٩.

(٤) الذهبي (الميزان) ج ٥ ص ٢٥٢ رقم ٦١٦٠.

(٥) المصدر السابق ج ١ ص ٣٤٦ رقم ١٢٨٤.

(٦) ابن حبان (الثقات) ج ٤ ص ٨٨.

تاسع عشر: حديث عامر بن وائلة: عند الضياء المقدسي والطبراني برواية الضياء عنه،
وسنده لا بأس به.

والنتيجة من كل ما سبق في أسانيد حديث المروق أنه صح عن الصحابة الآتية
أسمائهم: أبو سعيد الخدري، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك، وعبدالله بن عمر،
وعبدالله بن مسعود، وأبو بكر، وأبو ذر ورافع بن عمرو الغفاريان، وسهل بن حنيف،
وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعامر بن وائلة.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

غريب الحديث:

يمرقون: المروق سرعة الخروج من الشيء، أو الخروج من الشيء من غير مدخله، أو أن ينفذ السهم الرمية فيخرج طرفه من الجانب الآخر وسائره في جوفها^(١).

الرمية: الطريدة التي يرميها الصائد، وهي كل دابة مرمية، أو الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمك^(٢).

النصل: كل حديدة من حدائد السهم^(٣).

القدح: السهم قبل أن ينصل ويراش^(٤).

القُدْذ: ريش السهم، جمع قُدْذ^(٥).

التَّصِي: نصل السهم، أو الذي ليس له ريش ولا نصل، أو عود السهم قبل أن يُرَاش^(٦).

الفوق: موضع الوتر^(٧).

الرِّصَاف: جمع رَصَفَة، وهي العقب التي فوق الرِّعْظ، والرِّعْظ مدخل النصل في السهم^(١).

(١) ابن منظور (اللسان) جـ ١٠ ص ٣٤١.

(٢) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ١ ص ١٦١ / ابن منظور (اللسان) جـ ١٤ ص ٣٣٦ باب القاف فصل الميم.

(٣) ابن منظور (اللسان) جـ ١١ ص ٦٦٢ باب اللام فصل النون.

(٤) المصدر السابق جـ ٢ ص ٥٥٦.

(٥) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ١ ص ١٦١.

(٦) ابن منظور (اللسان) جـ ١٥ ص ٣٣١.

(٧) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ٢ ص ٢٠٨ / ابن منظور (اللسان) جـ ١٠ ص ٣١٩.

ينثرونه: نترك الشيء بيدك أن ترمي به متفرقاً^(١).

الدَّقْل: جمع دَقْلَة، نوع من التمر الرديء^(٢).

التسييد: التشعيت، أو ترك التدهن وغسل الرأس، أو الحلق والاستئصال^(٣).

التراقي: جمع ترقوة، مثناه الترقوتان، وهما العظمان المشرفان بين ثغرة النحر

والعائق، وقيل عظم وصل بين ثغرة النحر والعائق من الجانبين^(٤).

الضئضئ: أصل الشيء ومعدنه^(٥).

التحليل:

حديث المروق هو الأساس في موضوع الرسالة، وذلك لاستمسك العلماء به في إصدار الحكم ضد الطائفة المسماة بالخوارج، لا سيما وقد ورد من طريق عدد جم من الصحابة.

وعلى هذا الحديث يدور كتاب القدامى والمحدثون سواء منهم أهل الحديث وأهل الفقه وعلماء الفرق في التعامل مع قضية الخوارج من حيث وقت ظهورهم وعلاماتهم وصفاتهم والحكم النبوي الصادر فيهم.

وقصة الحديث بالنظر إلى مجموع رواياته وسبب وروده تلخص فيما يلي:

بينما النبي ﷺ يقسم غنائم حنين أو تبرأ بعث به علي بن أبي طالب من اليمن فأعطى رجالاً دون آخرين، إذ جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال له: "اعدل"، فغضب النبي ﷺ قائلاً له: "ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل"، فقام عمر بن الخطاب أو خالد بن الوليد طالباً من النبي ﷺ الإذن بقتله، فنهاه ﷺ خشية أن يقال إنه يقتل أصحابه، ثم أنبا

(١) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ١ ص ١٦١.

(٢) ابن منظور (اللسان) جـ ٥ ص ١٩١.

(٣) المصدر السابق ج ١١ ص ٢٤٦ باب اللام فصل الدال.

(٤) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ١ ص ١٦٢ / ابن منظور (اللسان) جـ ٣ ص ٢٠٢.

(٥) ابن منظور (اللسان) جـ ١٠ ص ٣٢.

(٦) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ١ ص ٣٢٧.

ﷺ بظهور قوم لهم من العبادة ما يحتقر أحدنا عمله معهم، إلا أنهم مع ذلك "يمرقون من الدين".

وقد مضى ذكر ألفاظ الحديث، وأما القضايا التي شملتها تلك الألفاظ فيمكن طرحها ضمن الأمور التالية:

الأمر الأول: كم مرة وقعت الحادثة:

في بعض الروايات أما كانت في الجعراثة منصرف النبي ﷺ من حنين، وكان ذلك في السنة الثامنة من الهجرة^(١). أما الروايات التي فيها "خير" بدل "حنين" فهو تحريف ظاهر للاتفاق على أن الحادثة كانت إثر حنين.

وفي هذه الروايات أن النبي ﷺ كان يقسم الغنائم، وفي بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام كان يقسم تيراً بعث به علي بن أبي طالب وهو باليمن. ولا يخفى أن الرواية التي فيها "تمراً" بدل "تيراً" وهي عند الحاكم فيها تحريف أيضاً.

وقد جمع الحافظ ابن حجر بين هذه الاختلاف بأهمها حادثتان منفصلتان.

ولا ريب أن وقوعهما بنفس تفاصيلهما من البعد بمكان، فإنه يظهر من الروايات أن للحادثة الواحدة خمسة جوانب، وهي: القسمة، وإعطاء بعض الناس دون بعض، واعتراض الرجل على القسمة، وسؤال عمر أو خالد قتله، ونص الحديث.

ولعل لبساً حصل للرواة من جراء تشابه الحادثتين. ولذا وقع في بعض الروايات - غير المذكورة هاهنا - ذكر الحادثة بسياق مختلف لم يرد في أي من روايات هذا الحديث.

فعند مسلم وأبي يعلى من حديث عبدالله بن مسعود قال: لما كان يوم حنين أثار رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيننة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشرف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله

(١) الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ١٦٥.

إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله، قال: فقلت: والله لأخبرن رسول الله ﷺ قال: فأتيته فأخبرته بما قال، قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف^(١)، ثم قال: "فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله؟"، ثم قال: "يرحم الله موسى، قد أودى بأكثر من هذا فصير"، قال: قلت: لاجرم لا أرفع إليه بعدها شيئاً^(٢).

وأخرجه مسلم من وجه آخر أيضاً، وفيه عن ابن مسعود: فأتيت النبي ﷺ فساررتة فغضب من ذلك غضباً شديداً واحمر وجهه حتى تمنيت أني لم أذكره له^(٣).

وعند مسلم أيضاً من حديث رافع بن خديج قال: أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس كل إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس ذلك، فقال عباس بن مرداس:

أَتَجْعَلُ نَهْيِي وَنَهْيَ الْعَبِيِّ	—	سُدَّ بَيْنَ عَيْنِي وَالْأَقْرَعِ
وَمَا كَانَ حَصْنًا وَلَا حَابِسًا	—	يَفْشِقَانِ مَرْدَاسًا فِي الْجَمْعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا	—	وَمَنْ تَخْفَضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قال: فأتم لهما رسول الله ﷺ مائة^(٤).

وأخرجه أيضاً من هذه الطريق من وجه ثانٍ أن النبي ﷺ قسم غنائم حنين فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة من الإبل، قال مسلم: وساق الحديث بنحوه وزاد: وأعطى علقمة بن علاثة مائة.

وأخرجه من وجه ثالث قال مسلم: ولم يذكر في الحديث علقمة بن علاثة ولا

(١) الصَّرف: الخالص من كل شيء أو الدم الذي لم يمزج: ابن منظور (اللسان) ج ٩ ص ١٩٣.

(٢) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٦) رقم ١٠٦٢.

(٣) المصدر السابق ك الزكاة باب (٤٦) رقم ١٠٦٢.

(٤) المصدر السابق.

صفوان بن أمية ولم يذكر الشعر في حديثه^(١).

يتضح من هذه الروايات أن حديث المروق ليس ضمن الحادثة عند قسمة غنائم حنين، إذ لا وجود له هنا البتة، وإذا ثبت هذا فإن نص الحديث إنما كان في حادثة قسمة الذهب الذي أرسله علي بن أبي طالب من اليمن.

الأمر الثاني: الرجل الذي اعترض على قسمة النبي ﷺ:

أكثر الروايات على إهمام الرجل دون تحديد شخصه. وفي بعضها بذكر صفاته، مثل: فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين نأتى الجبين كثر اللحية" كما في لفظ أبي سعيد الثاني.

وفي حديث أبي برزة ولفظ أبي بكرة الأول: رجل أسود مطموم الشعر عليه ثوبان أبيضان بين عينيه أثر السجود، بدون كلمة "الشعر" في لفظ أبي بكرة.

وقد حددته بعض الروايات، فعند الطبري في "تهذيب الآثار" كما نسبه إليه ابن حجر "أتى ذو الخويرة التميمي"، وفي لفظ عبدالله بن عمرو بن العاص الأول: "أقبل رجل من بني تميم يقال له ذو الخويرة" وسيأتي في حديث ذي الثدية "إذ أتاه ذو الخويرة وهو رجل من بني تميم"، وسيأتي أيضاً عند أبي يعلى في حديث أبي سعيد "فقام رجل من بني أمية" وجلي أنه تحريف عن بني تميم.

وفي لفظ سويد بن غفلة - كما سيأتي في حديث المخدج - قال سأنت علياً عن الخوارج قال: جاء ذو الثدية المخدجي إلى رسول الله ﷺ وهو يقسم. وسيأتي أن ذا الخويرة غير المخدج ذي الثدية.

وفي لفظ عند البخاري "عبدالله بن ذي الخويرة" وفي لفظ عند أبي يعلى "ابن ذي الخويرة التميمي وهو حرقوص بن زهير أصل الخوارج" ولا ريب أن هذا التفسير من أحد الرواة، قال ابن حجر: "وما أدري من الذي قال وهو حرقوص... الخ"^(٢).

(١) مسلم (الصحیح) ك الزكاة باب (٤٦) رقم ١٠٦٠.

(٢) ابن حجر (فتح الباري) ج١٤ ص ٢٩٨.

وبناءً على هذه الرواية جعل ابن الأثير وأبو زرعة العراقي حرقوص بن زهير هو ذا الخويصرة^(١).

إلا أن في الربط بين حرقوص بن زهير وبين ذي الخويصرة نظراً، فقد تقدم في مبحث الصحابة من أهل النهروان أن عمر بن الخطاب أمد عتبة بن غزوان بحرقوص بن زهير، فكيف يستعين عمر بمثل ذي الخويصرة ويوليه على جنده في الجهاد في سبيل الله؟ يقول الدرجيني: "...أنه لو صح ذلك عن عمر رضي الله عنه أنه من المأمورين بقتله وأعلمه أنه مارق من الدين فكيف يستعين به على الجهاد وهو أعظم أركان الدين فيجعله أميراً على جنوده المؤمنين وظهيراً على قتال الكافرين"^(٢).

وقد حاول د. نايف معروف التأكيد على الربط بين ذي الخويصرة وبين حرقوص ابن زهير معللاً سبب استعمال عمر حرقوصاً بقوله: "ولعل استغرابنا لاستعمال عمر لهذا التميمي يخف حين نعلم أن حرقوصاً هذا كانت له صحبة من الرسول، وأن الرسول نفسه كان يستعين في حربه بالمنافقين واليهود، كما لا ننسى أنه كان منيعاً في قومه من بني سعد، فهل حاول أن يولف قلبه أو يتقى شره فأمره وأبعده"^(٣).

وهذا كلام غريب، متى كان النبي ﷺ يستعين في حروبه باليهود؟ وأما استعانته بالمنافقين - إن صحت - فمن باب أهم أصحابه في الظاهر، وإذا حققت دماؤهم لهذا السبب فإن اشتراكهم في المقاتلة للسبب نفسه، والصحابة لم يكونوا يعلمون المنافقين، فالمعاملة في الظاهر سواء في نظر الكل.

وأما تأمير عمر حرقوص بن زهير تألفاً لقلبه واتقاء لشره وإبعاداً له عن مركز الخلافة فهو كلام من لم يفهم عمر الفاروق، فإن عمر منع المولفة لقلوبهم الذين كلنوا في

(١) ابن الأثير (أسد الغابة) ج٢ ص ٢٠ رقم ١٥٤١ / العراقي، أبو زرعة (المستفاد) ج٢ ص ١٢٩٢.

(٢) الدرجيني (الطبقات) ج٢ ص ٢٠٤.

(٣) معروف، نايف (الحوارج في العصر الأموي) ص ١٦.

أيام النبي ﷺ من سهمهم، روى الطبري بسنده الى عمر قال وأتاه عيينة بن حصن:
«الحق من ربك فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر»^(١).

ومن هو حرقوص - في وضعه الاجتماعي - بالنظر إلى عيينة في مكانته بين العرب؟ على أنه يظهر أن نظرة عمر إلى حرقوص نظرته إلى غيره من الصحابة المجاهدين، ومن ذلك كتابه إلى حرقوص عند افتتاحه سوق الأهواز، قال الطبري: وبلغ عمر أن حرقوصاً نزل جبل الأهواز والناس يختلفون إليه، والجبل ككورد يشق على من أمه، فكتب إليه: "بلغني أنك نزلت منزلاً ككوداً لا توتى فيه إلا على مشقة، فأسهل ولا تشق على مسلم ولا معاهد، وقم في أمرك على رجل تدرك الآخرة وتصف لك الدنيا، ولا تدركك فترة ولا عجلة فتكدر دنياك وتذهب آخرتك"^(٢).

من هذا نفهم أن صفات ذي الخويصرة مباينة لصفات حرقوص. على أن في إمام اسمه في أغلب الروايات ما يدل على أنه غير حرقوص، إذ حرقوص ليس بذلك المغمور. إضافة إلى أنه سمي عبدالله بن ذي الخويصرة في بعضها كما تقدم عند البخاري.

والخلاصة أن مقتل حرقوص في معركة النهروان أثار لدى الكثيرين ارتباكاً من جهة كونه صحابياً يشارك مع أهل النهروان الموصوفين - عند هؤلاء - بالمروق من الدين، فتم الربط بينه وبين ذي الخويصرة، لرحمته عن فضل الصحبة والزج به في عداد المنافقين، وليتسق حينئذ وصف حرقوص المأخوذ من ذي الخويصرة مع ما وصف به أهل النهروان من البداوة والغلظة والفهم السطحي للنصوص، وحرقوص وأهل النهروان في حل من ذلك كما سلف بيانه. ولعل كون حرقوص وذو الخويصرة من بني تميم كان من العوامل المساعدة لتقوية هذا الرابط، ولا يضير ذلك حرقوصاً.

ولكن هل ذو الخويصرة هو المعترض على القسمة في القصتين؟ احتمله ابن حجر، وإن كان يميل - حسبما يظهر - إلى أن ذا الخويصرة كان في قصة قسمة الذهب

(١) الطبري (جامع البيان) ج ٦ ص ٤٠٠.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٢ ص ٤٩٧.

الذي بعث به علي، وأما الذي في مغام حنين فشخص آخر، قال: "وهم من سماه ذا الخويصرة ظاناً اتحاد القصتين"^(١).

الأمر الثالث: الطالب لقتل ذي الخويصرة:

أغلب الروايات أنه عمر بن الخطاب، وبعضها على أنه خالد بن الوليد، وبعضها بالتوهم "أحسبه خالد بن الوليد" كما في اللفظ الثاني عن أبي سعيد، قال النووي: "ليس فيهما تعارض، بل كل واحد منهما استأذن فيه"^(٢).

وفي رواية لمسلم: "فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله أضرب عنقه؟ قال: لا، ثم أدبر فقام إليه خالد بن الوليد سيف الله فقال: يا رسول الله أضرب عنقه؟ قال: لا". وقد اعتمد ابن حجر هذه الرواية قائلاً: "فهذا نص في أن كلاً منهما سأل"^(٣). وجعل الحافظ هذا في حادثة قسمة الذهب الذي أرسله علي، وأما حادثة مغام حنين فالسائل لقتله هو عمر بن الخطاب جزماً^(٤).

واستشكل سؤال خالد قتل الرجل مع أنه توجه إلى اليمن قبل علي، وأجاب ابن حجر عن هذا الإشكال "بأن علياً لما وصل إلى اليمن رجع خالد منها إلى المدينة فأرسل علي الذهب فحضر خالد قسمته"^(٥).

الأمر الرابع: المقصودون بمحدث المروق:

يقول أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي: "قد اتفق السلف والخلف فيما علمنا أن الحديث خرج في الخوارج ولم يعرف منهم إلا الذين خرجوا على علي كرم الله وجهه

(١) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٢٩٦.

(٢) النووي (شرح مسلم) جـ ٧ ص ١٤١.

(٣) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٢٩٩، وانظر: جـ ٧ ص ٣٢٥، جـ ٨ ص ٣٩٦.

(٤) المصدر السابق جـ ١٤ ص ٢٩٩.

(٥) المصدر السابق جـ ١٤ ص ٢٢٩.

يوم التحكيم وصار فيهم الشراة والصفرية وسائر النحل واستمرت شوكتهم إلى أن انخست في خلافة عبدالملك بن مروان على يد المهلب بن أبي صفرة^(١).

وهذا المعنى يفهم من كلام عدد جم ممن تعرض لهذا الحديث من الفقهاء والمحدثين وعلماء الفرق وغيرهم. بيد أن في إطلاقه على كل من نسب إلى الخوارج أو الحرورية أو المحكّمة خلافاً بين المذاهب لا سيما من قبل الذين صرف إليهم هذا الحكم، ولا ريب أن هذا أمر بدهي، ومثله في البدهة أن هذه النظرة متبادلة، إذ يصرف هؤلاء معنى الحديث إلى أولئك، يقول الشيخ السالمي في معرض ذكر أوجه المراد من الحديث: "وكيف لا يحمل الحديث في عبّاد قومنا^(٢) مع ما ترى من اجتهادهم؟ فإن أصحابهم يأترون عنهم أشياء من التلاوة والعبادة تحقر صلاتنا مع صلاتهم وصيامنا مع صيامهم، فلعل الحديث فيهم، فيكون لكل تأويله، وهذا إلزام للخصم بنظير قوله"^(٣).

والحك في توجيه الحديث أن تتلمس حقيقة المراد به كي يصدق حملة على فرد أو جماعة أو فعل تلبسوا به فيكون مخرج الحديث فيهم.

يؤخذ من الحديث أن المقصودين به قوم جمعوا بين أمرين ظاهرهما التعارض:

١- كثرة الصلاة والصيام والأعمال إلى حيث يحقر غيرهم مثل ذلك منهم.

٢- المروق من الدين مروقاً مبالغاً فيه.

ولم يصرح الحديث بموضع الخلل في أفعال هؤلاء القوم، سوى ما يشير إليه قوله **﴿يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ﴾**. ولا شك أن كلامه **﴿وَيُؤْتُونَ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُحْتَسِبُونَ﴾** منزه عن

التعارض والتناقض **﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى﴾**^(٤).

وللوصول إلى نتيجة واضحة لا بد من تقرير الآتي:

(١) اليوسي (الرسائل) ج١ ص ٢١٣.

(٢) سبق أن هذه اللفظة يريد بها الإباضية من سواهم من الفرق الأخرى.

(٣) السالمي (شرح الجامع الصحيح) ج١ ص ٥٨.

(٤) النجم آية ٤، ٣.

أولاً: أن الاتصاف بالعبادة والصلاح وكثرة أعمال البر أمر محمود دعت إليه نصوص الكتاب العزيز وأحاديث الرسول الكريم ﷺ. وقد مضى عليه السلف الأول من الصحابة المهاجرين والأنصار وتبعهم على ذلك خيار هذه الأمة من بعدهم. ومن نظر في سيرهم لا سيما الكتب المؤلفة في هذا المعنى تبين له صدق ذلك، مثل "حلية الأولياء" لأبي نعيم الأصفهاني. وهذا الأمر تشترك فيه كافة التوجهات الإسلامية، وهو سمة الأخيار من كل فريق، والمعياري في العمل لقول الله تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ﴾ (١).

ثانياً: معنى المروق من الدين الوارد في الحديث:

فقد حمل الدين في هذا الحديث على معنيين:

١- الطاعة: أي طاعة الإمام (٢).

٢- الإسلام (٣): وقد جاءت بذلك روايات يبدو أنها روايات بالمعنى، فإن عامة الروايات متفقة على لفظ "الدين" دون "الإسلام". إلا أن ذلك لا يؤثر شيئاً هنا، لأن الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية في النصوص الشرعية، لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (٤).

وجمّل القول أن معنى المروق من الدين متنازع ما بين الردة عن الإسلام وبين البقاء على الإسلام مع الفسق (٥).

ثالثاً: سبب المروق من الدين:

سبق القول بأن منسزع الحكم غير واضح من الحديث سوى ما يؤخذ من قوله ﷺ:

(١) الحشرات آية ١٣.

(٢) النووي (شرح مسلم) جـ ٧ ص ١٤٢ / ابن حجر (فتح الباري) جـ ٨ ص ٣٩٦ / ابن منظور (اللسان) جـ ١٣ ص ١٦٩.

(٣) مصادر الماشح السابق.

(٤) آل عمران آية ١٩.

(٥) ابن العربي (القبس) جـ ١ ص ٤٠٤ / النووي (شرح مسلم) جـ ٧ ص ١٤٢ / ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٣٠٧.

"يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم"، وله معان:

أحدها: لا تفقهه قلوبهم ولا يتفنون به^(١).

الثاني: لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل^(٢).

الثالث: لا تفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به^(٣).

وفي رواية "لا يجاوز إيمانهم حناجرهم"، قال ابن حجر: "المراد أنهم يؤمنون بانطق لا بالقلب". لكن يبدو أن هذه رواية بالمعنى، ولعل راويها ينزع إلى الشدة في الحكم فيفسر عدم مجاوزة القرآن الحناجر بعدم الإيمان، وذلك لاتفاق جل الروايات على لفظ القرآن لا الإيمان.

وواضح من وجود أكثر من معنى لعلة الحكم خفاء هذه العلة. لكن في بعض أنفاظ الحديث الأخرى ما يساعد على استجلاء سبب الحكم بالمروق، وأهمها - كما يظهر - قوله ﷺ: "يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان" كما في لفظ أبي سعيد الثاني. ويفهم من وصف هؤلاء بقتل أهل الإسلام وترك أهل الأوثان أنه تعبير عن حكمهم على المنتسبين إلى الإسلام بالشرك أي الخروج من الإسلام، لذلك رتبوا عليه القتل.

ويجدرها هنا بيان توجيهات الحديث قبل بيان الوجه المختار.

توجيهات الحديث:

١ - حمل الحديث على أهل النهروان خاصة وعلى من أطلق عليهم الخوارج عامة، وهذا واضح من اللفظ الثاني عن عبدالله بن مسعود من رواية عمرو بن سلمة، وهي: عن عبدالله قال: إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم بمرقون من

(١) النووي (شرح مسلم) جـ ٧ ص ١٤١.

(٢) النووي (شرح مسلم) جـ ٧ ص ١٤١/ ابن حجر (فتح الباري) جـ ٨ ص ٣٩٦.

(٣) ابن حجر (فتح الباري) جـ ٨ ص ٣٩٦.

الإسلام كما يبرق السهم من الرمية، وانم الله لا أدري لعل أكثرهم منكم. قال: فقال عمرو بن سلمة: فرأينا عامة أولئك يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج. وقد تقدم أن هذه الرواية ضعيفة.

وأيضاً في اللفظ الخامس عن أبي سعيد من رواية أبي نضرة المنذر بن مالك، قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم يا أهل العراق. وسيأتي في حديث "تقتل فئتان عظيمنتان من المسلمين تمرق بينهما مارقة" أصل هذا الحديث وبيان أن هذه الزيادة شاذة. كما سيأتي تفصيل القول في حمل الحديث على أهل النهروان في فصل حديث المخدج (ذي النديبة).

٢- حمل الحديث أيضاً على أهل صفين، كما في حديث عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص أن عمار بن ياسر قال لسعد بن أبي وقاص: مالك لا تخرج مع علي؟ أما سمعت رسول الله ﷺ قال: "يخرج قوم من أمي يبرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلهم علي بن أبي طالب؟" قالها ثلاث مرار.

وواضح أن عمار بن ياسر يحمله على أهل الشام في صفين لأنه قتل في المعركة نفسها. وقد تقدم النقل عن الذهبي أنه "حديث منكر".

٣- تقدم حديث عقبة بن عامر من طريق عبد الملك بن مليل السليحي قال: كنت مع عقبة بن عامر جالساً قريباً من المنبر يوم الجمعة، فخرج محمد بن أبي حذيفة فاستوى على المنبر فخطب الناس ثم قرأ عليهم سورة من القرآن، قال: وكان من أقرأ الناس، قال: فقال عقبة بن عامر: صدق الله ورسوله، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليقرأون القرآن رجال لا يجاوز تراقيهم يبرقون من الدين كما يبرق السهم من الرمية".

ومحمد بن أبي حذيفة صحابي^(١)، ولعل كلام عقبة بن عامر فيه - على فرض صحة الحديث - لكون محمد هذا كان من القائمين على عثمان بن عفان^(٢)، فوجه الحديث فيه وفي أمثاله.

(١) ابن حجر (الإصابة) ج٦ ص ١٠ رقم ٧٧٧٢.

(٢) المصدر السابق ج٦ ص ١٢.

ومثل هذا التوجيه يؤخذ من حديث عبدالرحمن بن عديس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يخرج أناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقتلون بجبل لبنان أو بجبل"، قال ابن لهيعة: فقتل ابن عديس بجبل لبنان.

إذ يفهم من كلام ابن لهيعة أنه يحمله عليه، وعبدالرحمن بن عديس صحابي ممن بايع تحت الشجرة، وكان من الخارجين على عثمان^(١). غير أن حديثي عقبة بن عامر وعبدالرحمن بن عديس ضعيفان كما تقدم.

٤- يؤخذ من اللفظ الثالث لحديث عبدالله بن عمرو بن العاص توجيهه إلى الذين يطعنون على أمرائهم كما هو صريح من كلام عقبة بن وساج قال: كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج وطعنهم على أمرائهم، فحججت فلقيت عبدالله بن عمرو فقلت له: أنت من بقية أصحاب رسول الله ﷺ وقد جعل الله عندك علماً، وأناس بمذا العراق يطعنون على أمرائهم ويشهدون عليهم بالضلالة فقال لي: أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ثم ذكره. وقد مضى أن في رواية عقبة بن وساج عن عبدالله بن عمرو عن عنة قتادة وهو مدلس.

٥- حمل الحديث على من ضيع العمل ولم يعمل بالقرآن، وهذا مأخوذ من رواية الوليد بن قيس التجيبي عن أبي سعيد كما مضى في اللفظ السادس ونصه "يكون خلف من بعد ستين سنة أضعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً، ثم يكون خلف يقرآن القرآن لا يجاوز تراقيهم، فيقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن ومناق وفاجر"، وقد مضى أن هذه الرواية لينة.

وفي لفظ حديث أنس بن مالك الثالث من رواية حفص بن عمر قال: انطلق بنا إلى الشام إلى عبدالملك ونحن أربعون رجلاً من الأنصار ليفرض لنا، فلما رجع وكنا بفتح الناقة صلى بنا العصر ثم سلم ودخل فسطاطه وقام القوم يضيفون إلى ركعتيه ركعتين آخرين، قال: فقبح الله الوجوه، فوالله ما أصابت السنة ولا قبلت الرخصة، فأشهد

(١) ابن حجر (فتح الباري) جـ ٤ ص ٣٣٤، ٣٣٥ رقم ٥١٦٧.

لسمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أقواماً يتعمقون في الدين، يمرقون كما يمرق السهم من الرمية" ومضى أن هذه الرواية صحيحة.

وفي اللفظ الثالث من حديث ابن مسعود من رواية شقيق بن سلمة عنه قال: جاء رجل إلى عبدالله فقال: يا أبا عبد الرحمن، كيف تقرأ هذه الآية: ﴿من ماء غير آسن﴾^(١) قال: فقال له عبدالله: كل القرآن أحصيت غير هذا؟ قال: إنِّي لأقرأ المفصل في ركعة، فقال له عبدالله: هذا كهذا الشعر؟ إن من أحسن الصلاة الركوع والسجود، وليقرآن القرآن أقوام لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا قرئ فرسخ في القلب نفع.

ومضى أن رواية شقيق بن سلمة عن ابن مسعود صحيحة.

وقريب من هذا المعنى إخراج البخاري بعض طرق الحديث في كتاب فضائل القرآن باب من رأى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فجر به.

وهذا الذي يذهب إليه الشيخ السالمي قائلًا: "وأما الحديث فهو عندنا في علماء السوء وفي كل من خالف عمله كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ"^(٢)، وقال أيضاً: "وحمله على كل من خالف الحق في عبادته أظهر"^(٣)، ويقول شبيب بن عطية العماني: "قلنا المارق من أمة محمد ﷺ من ترك سنته وخرج من جماعته ولم يمثل أمره وينزجر عن نواهيه ويتبع سبيله فهو مارق خارج من أمة محمد ﷺ"^(٤).

٦- حمل الشيخ على يحيى معمر الحديث على الذين ارتدوا إثر وفاة النبي ﷺ معتلاً في ذلك بقوله ﷺ: "لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل مُود"، قال: "وقد قتلهم خليفته رضي الله عنه قتل مُود تحقيقاً لخبره عليه السلام، ويستأنس لهذا الرأي من توقعه ﷺ أن يدركهم، فإن هذا يدل على قرب زمنهم منه وأنه كان يأمل أن ينتقم الله منهم، ولكن

(١) سورة محمد آية ٥.

(٢) السالمي (شرح الجامع) ج١ ص ٨٥.

(٣) المصدر السابق ج١ ص ٥٩.

(٤) ابن عطية (السير) ج٢ ص ٣٧١.

إرادة الله شاءت أن يتأخروا عنه قليلاً، وأن تكون فنتهم امتحاناً لصلابة أبي بكر وأن تكون عقوبتهم على يد الصديق رضي الله عنه. وكما يستأنس بهذا الحديث لهذا المعنى، كذلك يستأنس بحديث المروق في الرواية التي تقول (سيخرج أو سيمرق) فإن استعمال السين يدل على قرب الخروج، وليس أقرب إلى رسول الله ﷺ من هذا الخروج الذي قضى عليه الصديق وحارب أهله حرب ممود^(١).

وهذا الرأي له وجاهته لولا ما في الحديث من قوله ﷺ: "تحقرون صلاتكم مع صلاتهم... الخ"، فإن المرتدين ليس لهم صلاة ولا صيام ولا قراءة للقرآن.

٧- أهم محامل الحديث هو حمله على الخوارج الذي جمعوا بين الاجتهاد في العبادة والحكم على المخالفين بالشرك، وقد مضى بيان ذلك مفصلاً في فصل الخوارج، وعلى هذا المعنى تكاد تجمع كلمة المذاهب الإسلامية.

ويقول الشيخ السالمي: "ويمكن أن يحمل على غلاة الخوارج من الأزارقة والصفرية القائلين بشرك أهل الكباير فإنهم يجتهدون في التحرز والعبادة لثلاث بقعوا في الشرك ويؤيد ما روي عن رسول الله ﷺ يقول وأهوى بيده إلى العراق يخرج منه قوم يقرأون القرآن..."^(٢).

ويتحلى من كلام أهل العلم وشرح الحديث أن حمل الحديث على الخوارج من أجل تعاملهم مع مخالفهم مع المشركين، وقد تقدم أن قوله ﷺ: "يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان" ظاهر في هذا المعنى.

ولذلك، فإن حمل الحديث على كل من ينسب إلى الخوارج إنما هو باعتبار ما ينسب إليهم جميعاً من تبني فكرة التشريك الذي رتب عليه جواز استعراض المخالفين، فإذا انتفت هذه العلة انتفى المعلول.

ويتأيد هذا التوجيه بأن عدداً من الصحابة روي عنهم هذا المعنى أيضاً.

(١) معمر (الإباضية في موكب التاريخ) نشأة المذهب الإباضي ص ٢٩.

(٢) السالمي (شرح الجامع) ج ١ ص ٥٩.

- وما ورد في ذلك من ألفاظ حديث المروق رواية عبدالله بن الزبير عن أبي سعيد الخدري، ونصه عن حنش الصنعاني قال: لما كانت فتنة ابن الزبير أرسل إليه الحرورية أن اتنا فجاءهم فقام فخطبهم فحمد الله، فقالوا: قد علمنا أن هواك معنا فتعال حتى نجعلك خليفة، فقال: والله لقد كانت بصيرتي فيكم قبل اليوم، وقد ازددت فيكم بصيرة وكيف أكون فيكم وقد سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يخرج من هذه الأمة ناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".
وهذه الرواية ضعيفة كما سلف.

- ومن ذلك حديث أبي هريرة من رواية الفرزدق الشاعر، ومنه: فقلت: إني رجل من أهل المشرق، وإن قوماً يخرجون علينا فيقتلون من قال لا إله إلا الله ويأمن من سواه من الناس فقالا (أي أبو هريرة وأبو سعيد): سمعنا خليلنا ﷺ يقول: "من قتلهم فله أجر شهيد، ومن قتلوه فله أجر شهيدين".
وتقدم أنه ضعيف.

وهناك من الآثار عن الصحابة ما يؤكد هذا المسلك، فقد روى عبدالله بن أحمد في "السنة" بسند صحيح إلى نافع مولى ابن عمر قال: خرج ابن عمر من المدينة يريد الحج فقيل له: إن الحرورية قد خرجت فقال: أشهدكم أنني قد جعلتها عمرة، فلما انتهى إلى البيداء قال: إني أشهدكم أنني قد كنت جعلتها عمرة، وأني قد أضفت إليها حجة^(١).

ولا يشكل هنا معنى الحرورية الشامل فإنه منصرف إلى الخوارج حسبما توصلت إليه هذا الدراسة، دليل ذلك ما رواه عبدالله بن أحمد أيضاً بسند صحيح إلى نافع أن ابن عمر أراد أن يقاتل نجدة حين أتى المدينة يغير على ذراريهم فقيل له إن الناس لا يليلعونك على هذا، قال: فتركه^(٢).

وكان نجدة - كما مضى - ممن يخرج مخالفه من الملة.

(١) عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٠٧.

(٢) المصدر السابق رقم ١٥٢٨.

وروى أيضاً بسند فيه مجهول عن ابن عمر قال: إن نجدة وأصحابه عرضوا لغير لنا ولو كنت فيهم لجاهدتهم^(١).

وروى عبدالرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن عباس وذكر الخوارج عنده، فقال: ليسوا بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى، وهم يصلون^(٢).

وكلام ابن عباس هنا - إن صح - محمول على نجدة ومن شاكله، فقد روى مسلم عن يزيد بن هرمز قال: "كتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما؟ فقال ليزيد: اكتب إليه فليسوا أن يقع في أحقوة ما كتبت إليه، اكتب: إنك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضران المغنم هل يقسم لهما بشيء، وأن ليس لهما شيء إلا أن يُحذياً، وكتبت تسألني عن قتل الولدان، وإن رسول الله ﷺ لم يقتلهم، وأنت فلا تقتلهم إلا أن تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله... الخ"^(٣).

والظاهر أن نجدة أخذ بنصيحة ابن عباس فلم يستبح قتل الأطفال كما تقدم.

وروى عبدالرزاق عن معمر عن أبان قال: خرجت خارجة بالبصرة فقتلوا، فأتيت أنساً، فقال: ما للناس فرعوا؟ قلت: خارجة خرجت، قال: يقولون ماذا قال قلت: مهاجرين، قال: إلى الشيطان هاجروا، أو ليس قد قال رسول الله ﷺ: "لا هجرة بعد الفتح"^(٤)، وقد تقدم أن الذين انتحلوا الهجرة هم الأزارقة. وعلى هذه المعاني يحمل سلتر ما ورد عن الصحابة في ذم الحرورية أو الخوارج أو نحوهم، وكذلك كلام سائر أهل العلم، وهو كما يبدو أقوى التوجيهات، والله تعالى أعلم.

(١) عبد الله بن أحمد (السنن) رقم ١٥١٧.

(٢) عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٦٥.

(٣) مسلم (الصحيح) ك الجهاد باب (٣٢) رقم ١٧٤٩.

(٤) عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٦٢.

وبناءً على هذا التوجيه فإن هذا الحكم يسري على كل من يتبنى الفكر الخارجي
- المنحصر في معاملة المخالفين مثل معاملة المشركين - على مدى فترات التلويح، إذ لا
اعتبار للأسماء إن كان الرأي الجامع بين ما تصدق عليه هذه الأسماء واحداً.

حديث المُخَدَّج (ذي الثُّدَيَّة)

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

ورد الحديث من طريق ثلاثة من الصحابة:

أولاً: حديث أبي سعيد الخدري:

جاء عنه من خمس روايات:

١- رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن، تفرد بها عنه محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري. ولفظها: "بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً إذ أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل، فقال: "ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل" فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال: "دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيبه - وهو قدحه- فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرس والدم، آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس".

قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته.

رواه البخاري من وجهين، في أحدهما زيادة قال: فنزلت فيه ﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات ﴾^(١). أخرجه مسلم، وعبد الرزاق، في "المصنف" و"الأمالي"، وعنه أحمد،

(١) التوبة آية ٥٨.

وعن أحمد ابنه عبدالله في "السنة"، ورواه النسائي في "الكبرى" و"الخصائص"، وابن أبي عاصم، والبيهقي، والبغوي في "شرح السنة" من طريق البخاري^(١).

٢- رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن والضحاك الهمداني:

رواها باللفظ نفسه البخاري، ومسلم، وأحمد، والنسائي في "الكبرى" و"الخصائص" وابن حبان، والآجري^(٢).

٣- رواية أبي سلمة والضحاك بن قيس:

رواها باللفظ نفسه ابن أبي شيبة، وابن أبي عاصم في "السنة" بإسنادين^(٣).

٤- رواية عاصم بن شميخ الغيلاني عن أبي سعيد:

أ- ولفظها: "كان رسول الله ﷺ إذا حلف واجتهد في اليمين قال: "لا والنذي نفس أبي القاسم بيده، ليخرجن قوم من أمي تحقرون أعمالكم مع أعمالهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية" قالوا: فهل لهم من علامة يعرفون بها؟ قال: "فيهم رجل ذويدية أو ذو نذية محلقي رؤوسهم". قال أبو سعيد: فحدثني عشرون أو بضع وعشرون من أصحاب النبي ﷺ أن علياً رضي الله تعالى

(١) البخاري (الصحيح) كالمناقب باب (٢٥) رقم ٣٦١٠، كاستنابة المرتدين باب (٦) رقم ٦٩٣٣ / مسج (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٦) رقم ١٤٨ / عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٤٩: (الأمالي) رقم ١٢٤ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٥٦ / عبدالله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٥٠ / النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب (٥٩) رقم ٨٥٦٠، (الخصائص) ص ٥٤ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٢٥ / البيهقي (السنن الكبرى) جـ ٨ رقم ١٦٧٠٢ / البغوي (شرح السنة) جـ ١٠ ك قتال أهل البغي باب قتال الخوارج والملحدتين رقم ٢٥٥٢.

(٢) البخاري (الصحيح) ك الأدب باب (٩٥) رقم ٦١٦٣ / مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٦) رقم ١٤٨ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٣ ص ٦٥ / النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب (٥٩) رقم ٨٥٦١، (الخصائص) ص ٥٤ / ابن حبان (الصحيح) جـ ١٥ ذكر الإخبار عن وصف الشيء الذي يستدل به على مروق أهل النهروان من الإسلام رقم ٦٧٤١ / الآجري (الشرعة) رقم ٣٧.

(٣) ابن أبي شيبة (المصنف) جـ ١٥ باب (٢٤٥٤) رقم ١٩٧٧٨ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٢٣: ٩٢٤.

عنه ولي قتلهم. قال: فرأيت أبا سعيد بعد ما كبر ويداها ترتعش يقول: قتالهم أحل عندي من قتال عدنكم من الترك.

رواها أحمد، وعنه ابنه عبدالله في "السنة"^(١).

ب- وفي لفظ آخر عند ابن أبي عاصم عن عاصم الغيلاني قال: كنت أحببت نجدة الحروري وأحبني حتى كان يقول على المنبر: يا بني غيلان أعجزموني أن تكونوا مثل عاصم بن شميخ، قال: ثم خرجت إلى المدينة فحدثني أبو سعيد في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ من أرتضي في بيتي هذا أن علياً قال: التمسوا لي العلامة التي قال رسول الله ﷺ، فإني لم أكذب ولم أكذب، فجيء بذي الثدية فحمل على فرس، فحمد الله وأثنى عليه حين رأى علامة رسول الله ﷺ فيهم^(٢).

٥- رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عند أبي يعلى:

بلفظ الزهري عن أبي سلمة السابق، لكن في آخرها: قال أبو سعيد: وحضرت هذا من رسول الله ﷺ يوم حنين، وحضرت مع علي يوم قتلهم بنهروان. قال: فالتسمه علي فلم يجده، قال: ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت، فقال علي: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل من القوم: نحن نعرفه، هذا حرقوس وأمه ها هنا، قال: فأرسل علي إلى أمه فقال لها: من هذا؟ فقالت: ما أدري يا أمير المؤمنين، إلا أني كنت أرعى غنماً لي في الجاهلية بالربذة فغشيتني شيء كههيئة الظلة فحملت منه فولدت هذا^(٣).

ثانياً: حديث جابر بن عبدالله:

نحو حديث الزهري عن أبي سلمة، قال جابر: وأشهد لسمعته من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علياً حين قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته رسول الله ﷺ.

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٣٣/ عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٠١٢.

(٢) ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩١٥.

(٣) أبو يعلى (المسند) ج٢ ص ٢٩٨، ٢٩٩ رقم ١٠٢٢.

رواه عبد الرزاق^(١).

ثالثاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب:

جاء عنه من ست عشرة رواية:

١- رواية زيد بن وهب الجهني:

رواها مسلم من طريق سلمة بن كهيل: حدثني زيد بن وهب الجهني أنه كان في الجيش الذي كانوا مع علي رضي الله عنه الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي رضي الله عنه: أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يخرج قوم من أمي يقرأون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرأون القرآن بحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يرقون من الإسلام كما يرق السهم من الرمية"، لو يعلم الجيش الذين يصيبنهم ما قضى على لسان نبيهم ﷺ لا تكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرايكم وأموالكم؟ والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم فإنهم قد سفكوا الدم الحرام وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم الله.

قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً حتى قال: مررنا على قنطرة فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسي فقال لهم: ألقوا الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء، فرجعوا فوحشوا برماحهم وسلوا السيوف وشجرهم الناس برماحهم، قال: وقتل بعضهم على بعض وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلاً، فقال علي رضي الله عنه: التمسوا فيهم المخدج، فالتمسوه فلم يجده، فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض، قال: أخرروهم فوجده مما يلي الأرض، فكبر ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله. قال: فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، الله الذي لا

(١) عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٥١.

إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ فقال إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثاً وهو يحلف^(١).

ورواه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند، ومن وجهين في "السنة" أحدهما مختصر، ورواه النسائي في "الكبرى" و"الخصائص" من ثلاثة أوجه أحدها مختصر، وعبدالرزاق، وأبو داود، وابن أبي عاصم، والبيهقي^(٢).

٢- رواية كليب بن شهاب والد عاصم:

قال: كنت عند علي جالساً، إذ دخل عليه رجل عليه ثياب السفر، قال: وعلي يكلم الناس ويكلمونه، فقال: يا أمير المؤمنين، أتأذن أن أتكلم؟ فلم يلتفت إليه، وشغله ما هو فيه فجلست إلى الرجل، فسألته: ما خبرك؟ قال: كنت معتمراً فلقيت عائشة فقللت لي: هؤلاء القوم الذين خرجوا في أرضكم يسمون حرورية، قلت: خرجوا في موضع يسمى حروراء فسموا بذلك، فقالت: طوبى لمن شهد هلكتهم، لو شاء ابن أبي طالب لأخبركم خبرهم. قال: فجئت أسأله عن خبرهم، فلما فرغ علي قال: أين المستأذن؟ فقص عليه كما قص علينا، قال: إني دخلت على رسول الله ﷺ وليس عنده أحد غير عائشة أم المؤمنين، فقال لي: "كيف أنت يا علي وقوم كذا وكذا؟" قلت: الله ورسوله أعلم، وقال: ثم أشار بيده، فقال: "قوم يخرجون من المشرق يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فيهم رجل مخدج كأن يده تُدعي، أنشدكم بالله أخبرتكم بهم؟ قالوا: نعم، قال: أناشدكم بالله أخبرتكم أنه فيهم؟ قالوا: نعم قال: فأيتيموني فأخبرتموني أنه ليس فيهم، فحلفت لكم بالله أنه فيهم فأيتيموني تجرونه كما نعت لكم؟ قالوا: نعم، قال: صدق الله ورسوله.

(١) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٧) رقم ١٠٦٦.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) ج ١ ص ٩١، ٩٢ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٤٩٣، ١٤٩٦ / النسائي (المسند الكبرى) ك الخصائص باب (٦١) رقم ٨٥٦٩، ٨٥٧٠، ٨٥٧١ / عبد الرزاق (المصنف) ج ١٠ باب ما حياء في الحرورية رقم ١٨٦٥٠ / أبو داود (السنن) ك السنة باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٦٨ / ابن أبي عاصم (أئسة) باب (١٧٦) رقم ٩١٦، ٩١٧ / البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ رقم ١٦٧٠.

رواه النسائي في "الكبرى" و"الخصائص" - وهذا لفظه - وعبدالله بن أحمد في زوائده على المسند من وجهين وفي "السنة" من ثلاثة أوجه، ورواه أبو يعلى، وابن أبي عاصم^(١).

٣- رواية عبيدة بن عمرو السلماني:

عن علي قال: ذكر الخوارج قال: فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد أو مشدون اليد، لولا أن تبطروا لحدثكم بما وعد الله الذي يقاتلونهم على لسان محمد ﷺ، قلت: أنت سمعته من محمد ﷺ؟ قال: إي ورب الكعبة ثلاث مرات.

رواها ابن أبي شيبة، وعبدالرزاق من وجهين، وأبو داود الطيالسي، وأبو يعلى من أوجه أربعة، والنسائي في "الكبرى" و"الخصائص" من وجهين، وابن ماجه، وعبدالله بن أحمد في "السنة" من أحد عشر وجهاً، وابن أبي عاصم، والبيهقي^(٢).

٤- رواية عبيدالله بن أبي رافع المدني:

رواها مسلم من طريق بسر بن سعيد عن عبيدالله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه قالوا: لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناساً إني لأعرف صفتهم في هؤلاء "يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم" وأشار إلى حلقه "من أبغض خلق الله إلي، منهم أسود إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي". فلما قتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال ارجعوا فوالله ما كذبت

(١) النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب (٦١) رقم ٨٥٦٨، (الخصائص) ص ٥٧/ عبد الله بن أحمد (المسند) ج ١ ص ١٦٠ / (السنة) باب (١٧٦) رقم ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥ / أبو يعلى (المسند) ج ١ ص ٣٦٣ رقم ٤٧٢، ص ٣٧٥ رقم ٤٨٢ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩١٣.

(٢) ابن أبي شيبة (المنصف) ج ١٥ باب (٢٤٥٤) رقم ١٩٧٢٧ / عبد الرزاق (المنصف) ج ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٥٣، ١٨٦٥٢ / الطيالسي (المسند) ص ٢٤ رقم ١٦٦ / أبو يعلى (المسند) ج ١ رقم ٤٧٥، ٤٧٧، ٤٧٩، ٤٨١ / النسائي (الكبرى) باب (٦١) رقم ٨٥٧٢، ٨٥٧٣، (الخصائص) ص ٩٥ / ابن ماجه (السنن) المقدمة رقم ١٦٧ / عبد الله بن أحمد (السنة) الأرقام ١٤٧١-١٤٧٨، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٥٠١ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩١٢ / البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ رقم ١٦٦٩٩.

ولا كذبت مرتين أو ثلاثاً، ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه، قال
عبيدالله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم وقول علي فيهم. زاد يونس: قال بكير: وحدثني
رجل عن ابن حنين أنه قال: رأيت ذلك الأسود^(١).

وأخرجه النسائي في "الكبرى" و "الخصائص"، وابن أبي عاصم ببعض اختصار،
والآجري من طريقين، والبيهقي في "الكبرى"^(٢).

٥- رواية طارق بن زياد:

قال: خرجنا مع علي إلى الخوارج فقتلهم ثم قال: انظروا فإن نبي الله ﷺ قال:
"إنه سيخرج قوم يتكلمون بالحق لا يجاوز حلوقهم يخرجون من الحق كما يخرج السهم
من الرمية، سيماهم أن فيهم رجلاً أسود مخدج اليد في يده شعرات سود" إن كان هو
فقد قتلتم شر الناس وإن لم يكن هو فقد قتلتم خير الناس. فبكينا ثم قال: اطلبوا فطلبنا
فوجدنا المخدج فخررنا سجوداً وخر علي معنا ساجداً، غير أنه قال: يتكلمون بكلمة
الحق.

رواه النسائي في "الكبرى" و "الخصائص" - وهذا لفظه - ورواه أحمد، وعبيدالله
ابن أحمد في "السنة" من طريقين^(٣).

٦- رواية أبي مريم قيس الثقفي المدائني:

عند أبي يعلى من رواية نعيم بن حكيم، حدثني أبو مريم، حدثنا علي بن
أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: "إن قوماً يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من

(١) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب (٤٨) رقم (١٠٦٦).

(٢) النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب (٥٩) رقم ٨٥٦٢، (الخصائص) ص ٥٥/ ابن أبي عاصم (السنة) ص ١٦٧٦ (١٧٦) رقم ٩٢٨/ الآجري (الشرعية) باب (٧) رقم ٤٩، ٥٠/ البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ رقم ١٦٧٠١.

(٣) النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب (٦٠) رقم ٨٥٦٦، (الخصائص) ص ٥٦/ أحمد بن حنبل (المسند) ج ١ ص ١٤٧/ عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٤٩٨، ١٥٢٢.

الرمية يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، طوي لمن قتلهم وقتلوه، علامتهم رجل مخدج اليد" (١).

ورواه أبو داود الطيالسي وعبدالله بن أحمد في زوائده على "المسند" (٢).

٧- رواية أبي كثير مولى الأنصار:

قال: كنت مع سيدي مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث قتل أهل النهروان فكان الناس وجدوا في أنفسهم من قتلهم، فقال علي رضي الله عنه: يا أيها الناس، إن رسول الله ﷺ قد حدثنا بأقوام يبرقون من الدين كما يبرق السهم من الرمية ثم لا يرجعون فيه أبداً حتى يرجع السهم على فوقه، وإن آية ذلك أن فيهم رجلاً أسود مخدج اليد أحد نديه كئدي المرأة لها حلمة كحلمة ندي المرأة حوله سبع هلبات، فالتمسوه فإني أراه فيهم، فالتمسوه فوجدوه في حفرة إلى شفير النهر تحت القتلى، فأخرجوه فكبر علي رضي الله عنه فقال: الله أكبر صدق الله ورسوله وإنه لمتقلد قوساً له عربية، فأخذها بيده فجعل يطعن بها في مخدجيه ويقول: صدق الله ورسوله، وكبر النلس حين رأوه واستبشروا وذهب عنهم ما كانوا يجدون.

رواها الإمام أحمد - وهذا لفظه - وأبو يعلى، وعبدالله بن الزبير الحميدي (٣).

٨- رواية أبي الوضي عبّاد بن نسيب:

أ- قال: كنا مع علي بن أبي طالب بالنهروان فقال: التمسوا المخدج، فالتمسوه فلم يجدوه، فأتوه فقال: ارجعوا فالتمسوه فوالله ما كذبت ولا كذبت، حتى قال لي ذلك مراراً، فرجعوا فوجدناه تحت القتلى في الطين كأني أنظر إليه حبشياً له ندي كئدي المرأة، عليه شعيرات كشعيرات التي على ذنب اليربوع، فسُرَّ بذلك علي رضي الله عنه.

(١) أبو يعلى (المسند) ج١ مسند علي رقم ٣٥٨.

(٢) الطيالسي (المسند) ص ٢٤ رقم ١٦٥/ أحمد بن حنبل (المسند) ج١ ص ١٥١.

(٣) أحمد بن حنبل (المسند) ج١ ص ٨٨/ أبو يعلى (المسند) ج١ مسند علي رقم ٤٧٨/ الحميدي (المسند) ج١

ص ٣١ رقم ٥٩.

رواه أبو داود الطيالسي بهذا اللفظ، وأبو داود السجستاني ببعض اختصار وليس فيه "فسر بذلك... الخ"، وأخرجه أحمد، وعنه عبد الله بن أحمد في "السنة"، ببعض اختلاف وليس عندهما العبارة الأخيرة^(١).

ب- رواه الحاكم عن أبي الوضيء:

ولفظه: قال: كنا في مسير عامدين إلى الكوفة مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فلما بلغنا مسيرة ليلتين أو ثلاث من حروراء شذ منا ناس، فذكرنا ذلك لعلي فقال: لا يهولنكم أمرهم فإنهم سيرجعون. فنزلنا فلما كان من الغد شذ مثل مني شذ، فذكرنا ذلك لعلي فقال لا يهولنكم أمرهم فإن أمرهم يسير، وقال علي رضي الله عنه: لا تبدأوهم بقتال حتى يكونوا هم الذين يبدأونكم. فجتوا على ركبهم واتقينا بترسنا، فجلعوا يناولونا بالنشاب والسهم، ثم إنهم دنوا منا فأسندوا لنا الرماح ثم تناولونا بالسيوف حتى هموا أن يضعوا السيوف فينا، فخرج إليهم رجل من عبد القيس يقال له صعصعة بن صوحان فنأدى ثلاثاً فقالوا: ما تشاء؟ فقال أذكركم الله أن تخرجوا بلأرض تكون مسبة على أهل الأرض وأذكركم الله أن تمرقوا من الدين مروق السهم من الرمية، فلما رأيناهم قد وضعوا فينا السيوف قال علي رضي الله عنه: انهضوا على بركة الله تعالى، فما كان إلا فواق من نهار حتى ضجعنا من ضجعنا وهرب من هرب، فحمد الله علي رضي الله عنه فقال: إن خليلي عليه السلام أخبرني أن قائد هؤلاء رجل مخدج اليد على حلمة تديه شعيرات كأنهن ذنب يربوع فالتمسوه، فالتمسوه فلم يجدوه، فأتيناها فقلنا إننا لم نجده فقال التمسوه فوالله ما كذبت ولا كذبت، فمازلنا نلتمسه حتى جاء علي بنفسه إلى آخر المعركة التي كانت لهم، فما زال يقول: اقلبو ذا، اقلبو ذا حتى جاء رجل من أهل الكوفة فقال: ها هو ذا، فقال علي: الله أكبر، والله لا يأتيكم أحد بخيركم من أبوه ملك فجعل الناس يقولون: هذا ملك هذا ملك، يقول علي: ابن من؟ يقولون: لا ندرى، فجاء رجل من أهل الكوفة فقال: أنا أعلم الناس بهذا، كنت أروض مهرة لفلان بن فلان

(١) الطيالسي (المسند) ص ٢٤ رقم ١٦٩/ أبو داود (السنة) ك السنة باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٦٩/ أحمد بر حليل (المسند) ج ١ ص ١٤٠، ١٤١/ عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ٥٤١.

شيخ من بني فلان واضع على ظهرها جوارق سهلة أقبل بها وأدبر، إذ نفرت المهرة فناداني فقال: يا غلام، انظر فإن المهرة قد نفرت، فقلت: إني لأرى خيلاً كأنه غراب أو شاة إذ أشرف هذا علينا، فقال: من الرجل؟ فقال: رجل من أهل اليمامة، قال: وما جاء بك شعثاً شاحباً؟ قال: جئت أعبده في مصلى الكوفة، فأخذ بيده ما لنا رابع إلا الله حتى انطلق به إلى البيت، فقال لامرأته: إن الله تعالى قد ساق إليك خيراً، قالت: والله إني إليه لفقيرة، فما ذلك؟ قال: هذا رجل شعث شاحب كما ترين جاء من اليمامة ليعبد الله في مصلى الكوفة فكان يعبد الله فيه ويدعو الناس حتى اجتمع الناس إليه فقال علي: أما إن خليلي ﷺ أخبرني أنهم ثلاثة إحوة من الجن، هذا أكبرهم والثاني له جمع كثير والثالث فيه ضعف^(١).

٩- رواية أبي المؤمن الوائلي:

أ- قال: شهدت علياً رضي الله عنه حين فرغ من قتالهم قال: انظروا فإن فيهم رجلاً محدج اليد، فطلبوه فلم يجده، فقال علي رضي الله عنه: ما كذبت ولا كذبت، قال: فقام علي رضي الله عنه فأخرجه من تحت ساقية، فخر علي رضي الله عنه ساجداً. رواه عبدالله بن أحمد في "السنة"^(٢).

ب- وفي لفظ عن ابن أبي عاصم قال: شهدت علياً بن أبي طالب حين قتل الحرورية فقال: انظروا في القتلى رجلاً يده كأنها ندي المرأة، فإن رسول الله ﷺ أخبرني أني صاحبه، فقلبوا القتلى فلم يجده، قال: فقال لهم علي: انظروا، قال: وتحت نخلة سبعة نفر فقلبوا فنظروا فإذا هو فيه، فرأيت جيء به في رجله جبل أسود ألقى بين يديه، فخر علي ساجداً وقال: أبشروا، قتلاكم في الجنة وقتلهم في النار^(٣).

(١) الحاكم (المستدرک) ج٤ ص٥٣١، وقال: "قد أخرج مسلم رحمه الله حديث المخدج على سبيل الاختصار في المسند الصحيح ولم يخرجاه هذه السياقة وهو صحيح الإسناد"، وسكت عنه الذهبي (التلخيص) ج٤ ص٥٣٣.

(٢) عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥١٥.

(٣) ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩١٩.

١٠- رواية أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي:

قال: إن علياً رضي الله عنه حين فرغ من الحرورية قال: إن فيهم رجلاً مخدج اليد ليس في عضده عظم، في عضده حلمة كحلمة الثدي عليها شعرات طوال عقف، فالتمس فلم يوجد ثم التمس فلم يوجد، قال: وأنا فيمن يلمس، فما رأيت علياً رضي الله عنه جزع قط أشد من جزعه يومئذ. قالوا: ما نجده يا أمير المؤمنين. قال: ما اسم هذا المكان؟ قالوا: النهروان، قال: كذبتم إنه لفيهم، فالتمسوه، قال: فنورنا القتلى فلم نجده، فعدنا إليه فقلنا: يا أمير المؤمنين ما نجده. فسأل عن المكان فأخبر، فقال: صدق الله ورسوله وكذبتم، إنه لفيهم فالتمسناه فوجدناه في ساقية فجتنا به، فنظرت إلى عضده ليس فيها عظم، عليه حلمة كحلمة ثدي المرأة عليها شعرات طوال عقف.

رواه عبد الله بن أحمد^(١).

١١- رواية كميل بن زياد:

قال: سمعت علياً يقول: قال النبي ﷺ: "ليقرآن القرآن ناس لا يجاوز علم حناجرهم، فيهم رجل مودنة يده - أو مثدنة يده -، في أطرافها شعرات"، فلما كان يوم النهروان قال علي: اطلبوه، فلم يجدوا، ثم اتبعوه فوجدوه، فقال علي: صدق الله ورسوله.

رواه الطبراني في "الأوسط"^(٢).

١٢- رواية مالك بن الحارث:

عند الحاكم عنه قال: شهدت علياً رضي الله عنه يوم النهروان طلب المخدج فلم يقدر عليه فجعل جبينه يعرق وأخذته الكرب، ثم إنه قدر عليه فخر ساجداً فقال: والله ما كذبت ولا كذبت^(٣).

(١) عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٠٣.

(٢) الطبراني (الأوسط) ج ٢ ص ١٧٠ رقم ١٥٧٥.

(٣) الحاكم (المستدرک) ج ٢ ص ١٥٤ وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بذكر سحرة الشكر، وهو غريب صحيح في سحود الشكر". وسكت عنه الذهبي (التلخيص) ج ٢ ص ١٥٤.

١٣- رواية أبي موسى:

عن محمد بن قيس الهمداني عن أبي موسى شيخ لهم شهد مع علي رضي الله عنه قال: قال علي يوم النهروان: اطلبوا ذا الندية، فطلبوه فلم يجدوه، فجعل يعرق جبينه ويقول: والله ما كذبت ولا كذبت، قال: فاستخرج من ساقية من تحت القتلى فسجد سجدة الشكر.

رواه عبدالله بن أحمد^(١)، ورواه أيضاً مختصراً جداً، ولفظه "رأيت علياً سجد حين أتى بالمخدج"^(٢).

ورواها ابن الجعد عن محمد بن قيس عن أبي موسى مالك بن عبدالله أو عبدالله ابن مالك قال: شهدت علياً حين أتى بالمخدج، فلما رآه سجد سجدة الشكر^(٣).

١٤- رواية رجل من عبدالقيس:

قال: شهدت علياً يوم قتل أهل النهروان قال: قال علي حين قتلوا: عَلِيٌّ بِذِي النديّة أو المخدج ذكر من ذلك شيئاً لا أحفظه، قال: فطلبوه فإذا هم بجبشي مثل البعير في منكبه مثل ندي المرأة، عليه - قال عبدالرحمن أراه قال - شعر، فلو خرج روح إنسان من الفرح لخرج روح علي يومئذ، قال: صدق الله ورسوله، من حدثني من الناس أنه رآه قبل مصرعه هذا فأنا كذاب.

رواه أبو يعلى وعبدالله بن أحمد في "السنة"^(٤).

١٥- رواية مصعب بن خارجة: أنه شهد علياً يوم النهروان، فقال: اطلبوا ذا العضيذة. رواها الدولابي قائلاً: وذكر أحمد بن سنان المروزي...^(٥).

١٦- رواية أبي هارون عن أبيه عن علي:

(١) عبدالله بن أحمد (السنة) رقم ١٤٩٧.

(٢) المصدر السابق رقم ١٥٢٣.

(٣) ابن الجعد (المسند) ج ٢ ص ٨٤١ رقم ٢٣٢٣.

(٤) أبو يعلى (المسند) ج ١ مسند علي رقم ٤٧٦ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٤٩٩.

(٥) الدولابي (الكني والأسماء) ج ٢ ص ٣٢.

قال أبو هارون: أخبرني أبي أنه كان مع علي رضي الله عنه يوم قتل الحرورية، قال: فلما قتلوا أمروا أن يلتمسوا الرجل، فالتمسوه مراراً حتى وجدوه في مكان - قلل: خربة أو شيء لا أدري ما هو - قال: فرفع علي يديه يدعو والناس يدعون، قال: ثم وضع يديه ثم رفعهما أيضاً، ثم قال: والله فالق الحبة وبارئ النسمة لولا أن تبطروا لأخبرتكم بما سبق من الفضل لمن قتلهم على لسان النبي ﷺ.

رواه عبد الرزاق^(١).

(١) عبد الرزاق (المصنف) ج ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٥٧.

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

أولاً: حديث أبي سعيد الخدري:

١- رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن:

تفرد بما عنه محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري، قال ابن حجر: "متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين"^(١)، ولها طرق:

- طريق معمر بن راشد عن الزهري عند كل من البخاري وعبدالرزاق في "المصنف" و"الأمال" وأحمد وعنه ابنه عبدالله في "السنة" وعند ابن أبي عاصم، ومعمر قال عنه ابن حجر: "ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدّث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة"^(٢).

- طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عند كل من البخاري والبيهقي في "الكبرى"، قال عنه الحافظ: "ثقة عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين أو بعدها"^(٣).

ورواها عن شعيب: أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني الحمصي، قال عنه ابن حجر: "ثقة ثبت، يقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين" أي: ومائتين.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٠٦ رقم ٥٢٩٦.

(٢) المصدر السابق ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٩.

(٣) المصدر السابق ص ٢٦٧ رقم ٢٧٩٨.

وقد اختلف علماء الجرح والتعديل كثيراً في سماع الحكم من شعيب بن أبي حمزة، وترجيح أقاويل بعضهم على بعض أمر عسر، مما يدعو إلى التوقف فيما رواه الحكم عن شعيب.

- طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عند كل من مسلم والنسائي في "الكبرى" و "الخصائص"، قال عنه ابن حجر: "ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ستين"^(١).

٢- رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن والضحاك الهمداني:

والضحاك هو ابن شراحيل ويقال: ابن شرحبيل المشرقي الهمداني، قال عنه الحافظ: "صدوق، من الرابعة"^(٢).

تفرد بما عنه الزهري أيضاً، وعنه كل من:

أ - عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن الزهري عند البخاري، قال ابن حجر: "ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين"^(٣)، ولكن قال ابن معين عن الأوزاعي: ملا أقل ما روى عن الزهري، وقال عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي: دفع إليّ يحيى بن أبي كثير صحيفة فقال: اروها عني، ودفع إليّ الزهري صحيفة وقال: اروها عني، وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذاك، قال يعقوب: والأوزاعي ثقة ثبت، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء^(٤).

وفي سندها الوليد بن مسلم الدمشقي عن الأوزاعي، قال ابن حجر عنه: "ثقة لكنه كثير التذليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٦١٤ رقم ٧٩١٩.

(٢) المصدر السابق ص ٢٧٩ رقم ٢٩٦٨.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٣٤٧ رقم ٦٩٦٧.

(٤) ابن حجر (التهذيب) ج ٦ ص ٢١٦، ٢١٧ رقم ٤١٠٧.

أول سنة خمس وتسعين^(١)، ولذا عده في المرتبة الرابعة من المدلسين^(٢)، وهي عنده "من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسمع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل".

و لم يصرح الوليد بالتحديث عن الأوزاعي، إلا عند النسائي في "الكبرى" و "الخصائص" من رواية محمد بن المصفي (أو: المصطفى) بن البهلول الحمصي عنه، لكنها لا تغنيه، لأن الوليد يدلّس تدليس التسوية الذي يشترط لقبول رواية من وصف به أن يبين السماع في كل الطبقات، وهذا ما لم يتوفر في كل من إسنادي البخاري والنسائي.

أما محمد بن المصفي بن البهلول فهو "صدوق له أوهام وكان يدلّس، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين^(٣)، وعده ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين^(٤)، وهي عنده "من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسمع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ومنهم من قبلهم"، لكنه ذكر عن أبي زرعة الدمشقي أن محمد بن المصفي يدلّس تدليس التسوية^(٥)، و لم يصرح بالسمع هاهنا إلا فيما بينه وبين الوليد وفيما بين الوليد وبين الأوزاعي فحسب.

ومن كل ما مضى يتبين أن الرواية ضعيفة.

وللوليد بن مسلم أيضاً متابعات عن الأوزاعي:

- متابعة بقية^(٦) بن الوليد بن صاعد الكلاعي عند النسائي في "الكبرى"

و"الخصائص" قال الحافظ: "صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين وله سبع وثمانون^(٧)، وعده في المرتبة الرابعة من المدلسين^(٨)، وهي عنده

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٨٤ رقم ٧٤٥٦.

(٢) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٣٤ رقم ١٢٧.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٥٠٧ رقم ٦٣٠٤.

(٤) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٠٩ رقم ١٠٣.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج ٤ ص ٣٩١ رقم ٣٠٣٠، ج ٩ ص ٣٩٦ رقم ٦٥٩٤.

(٦) في "الخصائص" المطبوع: فتية بدل بقية، وهو خطأ.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ١٢٦ رقم ٧٣٤.

"من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل".

ورغم وصف الحافظ لبقية بأنه صدوق ففيه كلام كثير يفيد تضعيفه، من ذلك قول البيهقي: "أجمعوا على أن بقية ليس بحجة"^(٢).

ورواها عن بقية: محمد بن المصفي بن البهلول، وقد مضى أنه يدلّس تدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع في كل الطبقات، فتبقى روايته ضعيفة لضعف بقية وعننته هو ومحمد بن المصفي.

- متابعة محمد بن مصعب بن صدقة القرقيساني عند أحمد، وهو - عند ابن حجر - "صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين"^(٣). لكنه دون هذه المرتبة بمراحل، فقد ضعفه كثيرون، وقال صالح بن محمد: ضعيف في الأوزاعي، وقال أيضاً: عامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوّبة، وقد روى عن الأوزاعي غير حديث كلها مناكير وليس لها أصول، وقال الحاكم أبو أحمد: روى عن الأوزاعي أحاديث منكورة^(٤).

- متابعة أبي يوسف يزيد بن يوسف الرحبي عند الآجري، قال عنه ابن حجر: "ضعيف، من التاسعة"^(٥).

ب- يونس بن يزيد الأيلي، عند مسلم وابن حبان، وقد مضى أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً.

٣- رواية أبي سلمة والضحاك بن قيس:

والضحاك بن قيس هو ابن خالد بن وهب الفهري "صحابي صغير، قتل في وقعة مرج راهط سنة أربع وستين"^(١).

(١) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ١٢١ رقم ١١٧.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج ١ ص ٤٣٧ رقم ٧٨٧.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٥٠٧ رقم ٦٣٠٢.

(٤) ابن حجر (التهذيب) ج ٩ ص ٤٠٥.

(٥) المصدر السابق ص ٦٠٦ رقم ٧٧٩٤.

تفرد بها عنهما الزهري أيضاً، وجاءت عنه من طريقتين:

أ- طريق إسحاق بن راشد الجزري عند ابن أبي شيبة، وعنه ابن أبي عاصم في "السنن"، قال الذهبي: "صدوق"^(٢)، وقال الحافظ ابن حجر: "ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر المنصور"^(٣).

ب- طريق الأوزاعي عند ابن أبي عاصم في "السنن". وفيها:

- عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، وهو مختلف فيه، لخص ابن حجر مل قيل فيه بقوله: "كاتب الأوزاعي ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث"^(٤).

وهاتان الطريقتان، طريق إسحاق بن راشد وطريق الأوزاعي يشد بعضهما أزر بعض.

٤- رواية عاصم بن شميخ عند أحمد وعبدالله وابن أبي عاصم:

ذكره ابن حبان في "الثقات"^(٥)، وقال العجلي: ثقة^(٦)، وقال أبو حاتم: مجهول^(٧)، وقال البزار: ليس بالمعروف^(٨)، وقال ابن حجر: "وثقه العجلي، من الرابعة"^(٩).

ويبدو أن عاصماً هذا مجهول الحال، فقد روى عنه عكرمة بن عمار ورجل اسمه جواس^(١٠)، فهو كما قال أبو حاتم والبزار، وأما ابن حبان فإن الأمر عنده جار على

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٧٩ رقم ٢٩٧٦.

(٢) الذهبي (الكاشف) ج ١ ص ٢٣٥ رقم ٢٩٤.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ١٠٠ رقم ٣٥٠.

(٤) المصدر السابق ص ٣٣٣ رقم ٣٧٥٧.

(٥) ابن حبان (الثقات) ج ٥ ص ٢٣٩.

(٦) العجلي (معرفة الثقات) ج ٢ ص ٨ رقم ٨١٠.

(٧) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج ٦ رقم ١٩٠٨.

(٨) ابن حجر (التهذيب) ج ٥ ص ٤٢ رقم ٣١٦٦.

(٩) ابن حجر (التقريب) ص ٢٨٥ رقم ٣٠٦٢.

(١٠) ابن حجر (التهذيب) ج ٥ ص ٤٢ رقم ٣١٦٦.

قاعده، وكذلك العجلي، وقد تقدم القول في توثيقهما، ولذا لم يلتفت الذهبي إلى هذا التوثيق فقال عن عاصم بن شميخ: "بجهول، وقد وثق، روى عنه اثنان"^(١).

هذا وقد روى الحديث عن عاصم: عكرمة بن عمار العجلي اليمامي، قال عنه ابن حجر: "صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب، من الخامسة، مات قبيل الستين"^(٢).

على أن ابن حجر قد عدّه من المرتبة الثالثة من المدلسين^(٣)، وقد عنعننا هنا.

وعليه فالحديث من هذه الرواية ضعيف.

٥- رواية عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عند أبي يعلى:

وهي منكورة لأن فيها: أبا معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، قال الحافظ: "ضعيف، من السادسة، أسن واختلط، مات سنة سبعين ومائة"^(٤)، وقد حكم ابن حجر على هذه الرواية بالشذوذ لتفرد أفلح بن عبدالله بن المغيرة بها عن الزهري عن عبيد الله عن أبي سعيد^(٥).

ثانياً: حديث جابر بن عبدالله الأنصاري عند عبد الرزاق.

رواه عنه أبو الزبير مسلم بن مكي، وتقدم أنه مدلس عدّه ابن حجر في المرتبة الثالثة، وقد عنعننا، فالحديث ضعيف.

ثالثاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب:

١- رواية زيد بن وهب الجهني:

(١) الذهبي (المغني) جـ ١ ص ٣٥٦ رقم ٢٩٨٣.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٣٩٦ رقم ٤٦٧٢.

(٣) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٩٨ رقم ٨٨.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ٥٥٩ رقم ٧١٠٠.

(٥) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٢٩٧.

وثقه جماعة، وقال عنه يعقوب بن سفيان: "في حديثه خلل كثير"^(١)، وقال ابن حجر: "مخضرم ثقة جليل، لم يصب من قال: في حديثه خلل"^(٢).

ولها طريقان:

أ- الأعمش عن زيد بن وهب عند النسائي في "الكبرى" و "الخصائص" وعبدالله ابن أحمد في "السنة"، وقد مضى القول في تدليس الأعمش، وقد روى هنا بالعنعنة.
ب- سلمة بن كهيل المخضرمي الكوفي عن زيد بن وهب، وهو "ثقة، من الرابعة"^(٣).

- وفيها عند عبد الرزاق وعنه كل من مسلم وأبي داود والبيهقي في "الكبرى"، وعند عبدالله بن أحمد في زوائده على "المسند" وفي "السنة"، وعند ابن أبي عاصم في "السنة": عبد الملك بن أبي سليمان ابن ميسرة العرزمي:

وثقه كثيرون، ولكن تكلم فيه شعبة وتركه، قال: لو جاء عبد الملك بأخر مثله لرميت حديثه، وقال أمية بن خالد: قلت لشعبة: مالك لا تحدث عن عبد الملك بن أبي سليمان وقد كان حسن الحديث، قال: من حسنها فررت. وقال ابن معين: ضعيف، ومرة قال: ثقة^(٤). وسئل يحيى بن معين عن حديث عطاء عن جابر في الشفعة^(٥)، فقال هو حديث لم يحدث به إلا عبد الملك، وقد أنكره الناس عليه، ولكن عبد الملك ثقة صدوق لا يرد على مثله^(٦)، وقال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر، وعبد الملك ثقة^(٧)، وقال ابن حبان: "ربما أخطأ، وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثبت صححت عدالته

(١) ابن حجر (التهذيب) ج٣ ص ٣٧١، ٣٧٢ رقم ٢٥١.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٢٢٥ رقم ٢١٥٩.

(٣) المصدر السابق ص ٢٤٨ رقم ٢٥٠٨.

(٤) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ٣٤٨، ٣٤٩ رقم ٤٣٣٨.

(٥) الحديث رواه كل من الترمذي وأبي داود وابن ماجه من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر قال:

قال رسول الله ﷺ: "المجار أحق بالشفعة ينتظر به وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً".

(٦) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ٣٤٨، ٣٤٩ رقم ٤٣٣٨.

(٧) المصدر السابق.

بأوهام في روايته... بل الاحتياط والأولى في مثل هذا قبول ما يروي الثبت من الروايات وترك ما صح أنه وهم فيها ما لم يفحش ذلك حتى يغلب على صوابه، فإن كان كذلك استحق الترك^(١)، وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين"^(٢).

- وفيها عند النسائي في "الكبرى" و "الخصائص": موسى بن قيس الحضرمي أبو محمد العزاز الكوفي يلقب عصفور الجنة، قال ابن حجر: "صدوق رمي بالتشيع، من السادسة"^(٣). وعليه فالرواية من طريق سلمة بن كهيل عن زيد حسنة.

٢- رواية عبيدة بن عمرو السلماني أبي عمرو الكوفي، وهو تابعي كبير محضرم فقيه، ثبت^(٤).

تفرد بما عنه محمد بن سيرين الأنصاري، قال عنه الحافظ: "ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة"^(٥).

رواها أبو يعلى وابن أبي شيبة وابن ماجه وعبدالله بن أحمد في "السنة" والنسائي في "الكبرى" و "الخصائص" وابن أبي عاصم والبيهقي في "الكبرى" بأسانيد صحاح.

ورواها أبو داود الطيالسي بسند فيه سعيد بن عبدالرحمن، وهو الرقاشي أخو أبي حرة إذ هو الراوي عن ابن سيرين^(٦)، قال الذهبي: "وثقه جماعة ولينه القطان"^(٧).

٣- رواية كليب بن شهاب الجرمي:

(١) ابن حبان (الفتاوى) ج٧ ص ٩٧، ٩٨.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٣٦٣ رقم ٤١٨٤.

(٣) المصدر السابق ص ٥٥٣ رقم ٧٠٠٣.

(٤) المصدر السابق ص ٣٧٩ رقم ٤٤١٢.

(٥) المصدر السابق ص ٤٨٣ رقم ٥٩٤٧.

(٦) الذهبي (الميزان) ج٣ ص ٢١٦، ٢١٧ رقم ٣٢٣١.

(٧) الذهبي (المنذرى) ج١ ص ٣٧٩ رقم ٢٤٢٤.

قال عنه الحافظ: "صدوق، من الثانية، ووهم من ذكره في الصحابة"^(١)، تفرد بهذا الحديث عنه ابنه عاصم بن كليب، وثقه جماعة، وقال ابن المديني: لا يحتج به إذا انفرد"^(٢)، وقال ابن حجر: "صدوق رمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين"^(٣).

رواها عن عاصم:

أ- محمد بن فضيل بن غزوان الضبي الكوفي عند النسائي في "الكبرى" و "الخصائص" وأبي يعلى وعبدالله بن أحمد في "السنة" وابن أبي عاصم في "السنة":

وثقه جماعة^(٤)، ولكن فيه بعض مقال، قال أبو حاتم: شيخ، وقال أحمد: كان يتشيع وكان حسن الحديث^(٥)، وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقاً كثير الحديث متشيعاً وبعضهم لا يحتج به^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: كان يغلو في التشيع^(٧)، وقال أبو داود: كان شيعياً محترقاً^(٨).

ب- القاسم بن مالك المزني عند عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند وفي "السنة"، قال عنه ابن حجر: "صدوق فيه لين، من صغار الثامنة"^(٩).

ج- عبدالله بن إدريس بن يزيد الأموي عند عبدالله في زوائده على المسند وفي "السنة"، وهو ثقة فقيه عابد، من الثانية، مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة"^(١).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٤٦٢ رقم ٥٦٦٠.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج ٥ ص ٥١، ٥٢ رقم ٣١٨٠.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٢٨٦ رقم ٣٠٧٥.

(٤) ابن حجر (التهذيب) ج ٩ ص ٣٤٩، ٣٥٠ رقم ٦٥١٧.

(٥) ابن أبي حاتم (المجرح والتعديل) ج ٨ ص ٥٧، ٥٨ رقم ٢٦٣.

(٦) ابن سعد (الطبقات) ج ٦ ص ٣٨٩.

(٧) هكذا نسبه إليه المزني (تهذيب الكمال) ج ٢٦ ص ٢٩٨ رقم ٥٥٤ وتبعه ابن حجر (التهذيب) ج ٩ ص ٣٥٠.

رقم ٦٥١٧ ولم أعتز عليه في "الثقات" ولا "المجروحين".

(٨) ابن حجر (التهذيب) ج ٩ ص ٣٥٠.

(٩) ابن حجر (التقريب) ص ٤٥١ رقم ٥٤٨٧.

فالرواية صحيحة من هذه الطريق "عبدالله بن إدريس".

٤- رواية عبدالله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ، قال ابن حجر: "كان كاتب علي وهو ثقة، من الثالثة"^(٢).

تفرد بما عنه بسر بن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي، قال الحافظ: "ثقة جليل، من الثانية، مات سنة مائة"^(٣).

وعنه بكر بن عبدالله بن الأشج، قال ابن حجر: "ثقة من الخامسة، مات سنة عشرين، وقيل بعدها"^(٤).

وقد رويت بأسانيد صحيحة عند كل من مسلم والنسائي في "الكبرى" و"الخصائص" وابن أبي عاصم في "السنة" والبيهقي في "الكبرى".

ورواها الآجري بإسنادين في أحدهما أبو بكر بن أبي داود قد تقدم أن أباه قال عنه: "كذاب"، كما سلف بيان أمره.

وفي الثاني عبدالله بن لهيعة، قال عنه ابن حجر: "صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض الشيء مقرون، مات سنة أربع وستين وقد ناف على الثمانين"^(٥)، وقد تقدم أن فيه كلاماً يفيد تضعيفه. وفيه أيضاً: صفوان بن صالح بن صفوان الثقفي الدمشقي الراوي عن ابن لهيعة، قال الحافظ عن صفوان: "ثقة وكان يدلّس تدليس التسوية، قاله أبو زرعة الدمشقي، من العاشرة، مات سنة ثمان - أو سبع أو تسع - وثلاثين، وله سبعون سنة"^(٦)، وقد عنعننا بعد عبدالله بن لهيعة، لكنه توبع عند من تقدم ذكره.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٩٥ رقم ٣٢٠٧.

(٢) المصدر السابق ص ٣٧٠ رقم ٤٢٨٨.

(٣) المصدر السابق ص ١٢٢ رقم ٦٦٦.

(٤) المصدر السابق ص ١٢٨ رقم ٧٦٠.

(٥) المصدر السابق ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٣.

(٦) المصدر السابق ص ٢٧٦٦ رقم ٢٩٣٤.

٥- رواية طارق بن زياد عند أحمد وعبدالله في "السنة" والنسائي في "الكبرى" "الخصائص"، قال عنه الحافظ: "مجهول، من الثالثة"^(١).

٦- رواية أبي مریم قيس الثقفي المدائني عند الطيالسي وأبي يعلى وعبدالله في زوائده على "المسند"، قال عنه ابن حجر: "مجهول، من الثانية"^(٢).

وفيهما أيضاً عند أبي داود الطيالسي: عبدالمملك بن حكيم، ذكره ابن حبان في "الثقات"^(٣) والبخاري في "التاريخ الكبير"^(٤) وسكتنا عنه.

وفيهما عند أبي يعلى وعبدالله بن أحمد: نعيم بن حكيم المدائني، قال ابن معين: ثقة^(٥)، وقال العجلي: ثقة^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، وقال ابن خراش: صدوق لا بأس به^(٨)، وقال النسائي: ليس بالقوي^(٩)، وقال ابن سعد: لم يكن بذلك في الحديث^(١٠).

ونقل الساجي عن ابن معين تضعيفه، وقال الأزدي: أحاديثه مناكير^(١١)، وقال ابن حجر في التقریب: "صدوق له أوهام"^(١٢).

ويبدو أن هذا تساهل من الحافظ، لأن توثيق ابن معين لنعيم هذا معارض بما نقل عن ابن معين من تضعيفه إياه، أو محمول على التوثيق من قبل الديانة أو على تساهل ابن

(١) ابن حجر (التقریب) ص ٢٨١ رقم ٢٩٩٨.

(٢) المصدر السابق ص ٦٧٢ رقم ٨٣٥٩.

(٣) ابن حبان (الثقات) ج ٧ ص ١٠٣.

(٤) البخاري (التاريخ الكبير) ج ٥ ص ٤١١ رقم ١٣٣٧.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج ١٠ ص ٤٠٩ رقم ٧٤٨٤.

(٦) العجلي (معرفة الثقات) ج ٢ ص ٣١٥ رقم ١٨٥٧.

(٧) ابن حبان (الثقات) ج ٩ ص ٢١٨.

(٨) ابن حجر (التهذيب) ج ١٠.

(٩) المصدر السابق.

(١٠) ابن سعد (الطبقات) ج ٧ ص ٣٢٠.

(١١) ابن حجر (التهذيب) ج ١٠.

(١٢) ابن حجر (التقریب) ص ٥٦٤ رقم ٧١٦٥.

معين كما مضى عن المعلمي اليماني، وكذلك توثيق العجلي مضى القول في أنه متساهل أيضاً. وأما قول ابن خراش: "صدوق لا بأس به" فلا يقوى على معارضة الأقوال الأخرى المضعفة له.

٧- رواية أبي كثير مولى الأنصار عند أحمد وأبي يعلى والحميدي: لم يذكره إلا البخاري^(١) دون توثيق.

٨- رواية أبي الوضئ عباد بن نسيب:

قال الحافظ: "ثقة، من الثالثة"^(٢).

رويت عنه من ثلاث طرق:

أ- جميل بن مرة الشيباني عند أبي داود الطيالسي وأبي داود السجستاني وأبي يعلى باللفظ الأول، وجميل "ثقة، من السادسة"^(٣)، لكن قال عنه ابن خراش: "في حديثه نكرة"^(٤).

ب- هشام بن حسان الأزدي القردوسي عند أحمد وعبدالله بن أحمد في "السنة"، قال عنه ابن حجر: "من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين"^(٥).

ج- يزيد بن أبي صالح^(٦) أبو حبيب الدباغ عند الحاكم باللفظ الثاني.

وزيد ذكره البخاري^(٧) وابن حبان^(٨) وسكتنا عنه، فالإسناد ضعيف.

(١) البخاري (التاريخ الكبير) جـ الكني ص ٦٤ رقم ٥٨٣.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٢٩١ رقم ٣١٥٠.

(٣) المصدر السابق ص ١٤٢ رقم ٩٧١.

(٤) ابن حجر (التهذيب) جـ ٢ ص ١٠٤ رقم ١٠٢٣.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ٥٧٢ رقم ٧٢٨٩.

(٦) في الأصل عند الحاكم يزيد بن صالح وهو خطأ.

(٧) البخاري (التاريخ الكبير) جـ ص ٣٤٢ رقم ٣٢٤٧.

(٨) ابن حبان (الثقات) جـ ص ٥٤١.

٩- رواية أبي المؤمن الوائلي: وقيل أبو المؤمر عند عبدالله في "السنة" وابن أبي عاصم في "السنة".

قال عنه الذهبي: "لا يعرف"^(١). والغريب أن يقول عنه ابن حجر: "مقبول، من الثالثة"^(٢) وليس هناك من وثقه سوى إيراد البخاري له في "التاريخ الكبير"^(٣) وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"^(٤)، على أنه لم يرو عنه سوى سعيد بن عبيد العجلي^(٥) كما في هذه الرواية.

١٠- رواية أبي جحيفة وهب بن عبدالله السوائي، عند عبدالله في "السنة" وهو "صحابي معروف، وصحب علياً، ومات سنة أربع وسبعين"^(٦). وفيها:

- ميسرة أبو صالح مولى كندة، ذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"^(٨)، وروى عنه أربعة^(٩)، وقال الذهبي: "وثق"^(١٠)، بينما قال ابن حجر: "مقبول، من الثالثة"^(١١) وهو أشبه إذ لم أجد فيه توثيقاً.

- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، قال الحافظ: "صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين"^(١٢)، والراوي عنه خالد بن عبدالله الواسطي الطحان، وهو ثقة

(١) الذهبي (الميزان) جـ ٧ ص ٤٣٣ رقم ١٠٦٦٤.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٦٧٧ رقم ٨٤٠٥.

(٣) البخاري (التاريخ الكبير) جـ ٨ الكني ص ٧٤ رقم ٦٩٨.

(٤) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) جـ ٩ ص ٤٤٤ رقم ٢٢٤٧.

(٥) الذهبي (الميزان) جـ ٧ ص ٤٣٣ رقم ١٠٦٦٤.

(٦) ابن حجر (التقريب) ص ٥٨٥ رقم ٧٤٧٩.

(٧) ابن حبان (الثقات) جـ ٥ ص ٤٢٦.

(٨) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) جـ ٨ ص ٢٥٢ رقم ١١٤٤.

(٩) ابن حجر (التقريب) جـ ١٠ ص ٣٤٥ رقم ٧٣٦١.

(١٠) الذهبي (الكاشف) جـ ٢ ص ٣١٠ رقم ٥٧٥٥.

(١١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٥٥ رقم ٧٠٤٠.

(١٢) المصدر السابق ص ٣٩١ رقم ٤٥٩٢.

ثبت^(١)، لكنه روى عن عطاء حال الاختلاط، إذ لم يُذكر فيمن روى عنه قبل ذلك^(٢).

فالحديث من هذه الرواية ضعيف.

١١- رواية كميل^(٣) بن زياد عند الطبراني في "الأوسط".

وهو النخعي، وثقه ابن معين^(٤) وابن سعد والعجلي^(٥)، وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٦) وقال في "المجروحين": كان من المفرطين في علي ممن يروي عنه العضلات وفيه المعجزات، منكر الحديث جداً، تنقى روايته ولا يحتج به^(٧)، وقال ابن حجر: "نقته يرمى بالتشيع، من الثانية، مات سنة اثنتين وثمانين"^(٨).

وفيها:

- قيس بن الربيع الأسدي الكوفي، قال ابن حجر: "صدوق، تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه مالميس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين"^(٩). لكن فيه كلاماً كثيراً يفيد تضعيفه مطلقاً، ولذا قال الذهبي: "صدوق في نفسه سيء الحفظ"^(١٠).

- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ، قال عنه الذهبي: "رافضي بغيض، صدوق في نفسه"^(١١).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ١٨٩ رقم ١٦٤٧.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج ٧ ص ١٨٠. وقد حرر ابن حجر من سمع منه قبل الاختلاط وهم: سفيان الثوري وشعبة وزهير وزائدة وحماد بن زيد، واختلف في حماد بن سلمة.

(٣) في المطبوع عند الطبراني (كهيل) وهو خطأ.

(٤) الذهبي (الميزان) ج ٥ ص ٥٠٢ رقم ٦٩٨٤.

(٥) العجلي (معرفة الثقات) ج ٢ ص ٢٢٩ رقم ١٥٥٨.

(٦) ابن حبان (الثقات) ج ٥ ص ٣٤١.

(٧) ابن حبان (المجروحين) ج ٢ ص ٢٢١.

(٨) ابن حجر (التقريب) ص ٤٦٢ رقم ٥٦٦٥.

(٩) المصدر السابق ص ٤٥٧ رقم ٥٥٧٣.

(١٠) الذهبي (الميزان) ج ٥ ص ٤٧٧ رقم ٦٩١٧.

(١١) المصدر السابق ج ٦ ص ٣٩١ رقم ٨٤٠٤.

فالحديث من هذه الرواية ضعيف.

١٢ - رواية مالك بن الحارث الهمداني أبي موسى الكوفي عند الحاكم.

قال ابن حجر: "مقبول، من الثالثة، مات سنة خمس وتسعين"^(١)، لكن لم يذكره سوى ابن حبان، وذكر أنه يروي عنه محمد بن قيس^(٢) - كما هنا - وذكره الذهبي فقال: "مالك بن الحارث السلمي، وقيل الهمداني: عداة في التابعين من رؤوس الخوارج، له عن علي وابن عباس، روى عنه محمد بن قيس في ثقات أبي حاتم وفي الضعفاء للسعدي، ولا يدرى من هو"^(٣)، فهو إذن مجهول. ولكن المزج بين السلمي والهمداني غير دقيق، فإن السلمي آخر غير الهمداني، وهو مالك بن الحارث السلمي الرقي، وقد فرق بينهما ابن حجر وقال عن السلمي: "ثقة، من الرابعة، مات سنة أربع وتسعين"^(٤)، والمراد هنا هو الهمداني، وهو صريح كلام الحافظ ابن حجر حيث قال في "التهذيب": "مالك بن الحارث الهمداني أبو موسى الكوفي، روى عن علي قصة المخدج، وعنه محمد بن قيس الهمداني"^(٥).

وفيها أيضاً: محمد بن قيس الهمداني الكوفي، قال عنه أحمد: صالح أرجو أن يكون ثقة، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به^(٦)، ونقل عن أحمد أيضاً أنه ضعفه، وقال يعقوب بن سفيان: لين الحديث^(٧)، ولخص ذلك ابن حجر فقال: "مقبول، من الرابعة"^(٨).

وعليه فالحديث بهذه الرواية ضعيف.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥١٦ رقم ٦٤٣١.

(٢) ابن حبان (الثقات) ص ٥ ص ٣٨٤، ٣٨٥.

(٣) الذهبي (الميزان) ج ٦ ص ٤ رقم ٧٠١٧.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ٥١٦ رقم ٦٤٣٠.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج ١٠ ص ١١ رقم ٦٧٣٠. وقد كتب فيه: المخدج بدلاً من المخدج، وهو خطأ طبعي.

(٦) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج ٨ ص ٦١ رقم ٢٧٥.

(٧) ابن حجر (التهذيب) ج ٩ ص ٣٥٧ رقم ٦٥٣٤.

(٨) ابن حجر (التقريب) ص ٥٠٣ رقم ٦٢٤٤.

١٣- رواية أبي موسى عند عبدالله في "السنة" وابن الجعد.

وقد صرحت به رواية ابن الجعد فسمته مالك بن عبدالله أو عبدالله بن مالك، ولعل هذا الراوي وراوي الرواية السابقة واحد، إذ اسمه مالك وكنيته أبو موسى والراوي عنه محمد بن قيس الهمداني، لكنه على كل حال مجهول، وقد ورد في رواية عبدالله بن أحمد: "عن أبي موسى شيخ لهم".

وفيها أيضاً: محمد بن قيس الهمداني الراوي عن أبي موسى، تقدم في رواية ملك ابن الحارث أنه مقبول.

وفي رواية ابن الجعد - إضافة إلى ما سبق - شريك، وهو ابن عبدالله النخعي، قال عنه الحافظ: "صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة"^(١)، وذكره في الطبقة الثانية من المدلسين^(٢)، وقد عنعن. والرواية إذن واهية.

١٤- رواية رجل من عبد القيس عند أبي يعلى وعبدالله بن أحمد في "السنة": وهي ضعيفة لجهالته.

١٥- رواية مصعب بن خارجة من أهل سرخس عند الدولابي:

وهو مجهول كما قال الذهبي^(٣)، وعنه ابنه خارجة بن مصعب أبو الحجاج السرخسي، قال عنه ابن حجر: "متروك وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه، من الثامنة، مات سنة ثمان وستين"^(٤).

فالرواية واهية.

١٦- رواية أبي هارون عن أبيه عن علي:

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٧.

(٢) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٦٧ رقم ٥٦.

(٣) الذهبي (الميزان) ج ٦ ص ٤٣٥ رقم ٨٥٦٦.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ١٨٦ رقم ١٦١٢.

وهو أبو هارون عمارة بن جوين لأنه يروي عن معمر بن راشد^(١) كما هنا، قلل عنه ابن حجر: "متروك ومنهم من كذبه، شيعي، من الرابعة، مات سنة أربع وثلاثين"^(٢). فالرواية واهية بكرة.

والخلاصة مما سبق أن الحديث لم يصح سنداً عن أبي سعيد إلا من رواية الزهري سواء عن أبي سلمة وحده أو كان مقروناً.

وأما حديث جابر بن عبدالله فضعيف، وأما حديث علي بن أبي طالب فصح من خمس روايات هي:

- ١- رواية زيد بن وهب من طريق سلمة بن كهيل.
 - ٢- رواية عبدة بن عمرو السلماني.
 - ٣- رواية كليب بن شهاب من طريق عبدالله بن إدريس.
 - ٤- رواية عبدالله بن أبي رافع.
 - ٥- رواية أبي الوضيء من طريق جميل بن مرة الشيباني وهشام بن حسان الأزدي.
- وأما الروايات الإحدى عشرة الأخرى فضعيفة كلها.
- لكن روايات الحديث يعضد بعضها بعضاً إذا سلمت من جهة المتن.

(١) المزني (تخذيب الكمال) جـ ٢١ ص ٢٣٣، ٢٣٤.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٤٠٨ رقم ٤٨٤٠.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

غريب الحديث:

المُخَدَّجُ أو المُخَدَّج: اسم مفعول من الخداج وهو النقصان، وخداج الناقة: إذا ولدت ولداً ناقص الخلق أو لغير تمام، ومخدج اليد أي ناقصها^(١).

التُّدْيَةُ: تصغير تدي، وإنما أدخلوا الهاء في ذي التدية وأصل التُّدْيِ ذكر لأنه كأنه أراد لحمه من تدي أو قطعة من تدي فصغر على هذا المعنى، أو كأنها بقية تدي قد ذهب أكثرها فقللها. وبعضهم يقول ذو التُّدْيَةِ، قال أبو عبيد: ولا أرى الأصل كان إلا هذا، ولكن الأحاديث كلها تابعت بالناء ذو التدية^(٢).

البِضْعَةُ: القطعة من اللحم^(٣).

تدردر: أصله تدردر فحذفت إحدى التاءين تخفيفاً، أي تترجرج تجيء وتذهب^(٤).

التحليل:

حديث المخدج وثيق الصلة بأحد محامل حديث المروق وهو توجيهه في أهل النهروان على وجه الخصوص، وقبل الخوض في هذه القضية ينبغي التعرف على شخصية المخدج.

شخصية المخدج:

مضى في مبحث الصحابة من أهل النهروان نقل البرادي والشماسي عن جابر بن زيد أن نافعاً مولى ثرملة قطع الفحل يده. وروى النسائي عن سليم بن بلج أنه كان مع

(١) أبو عبيد (غريب الحديث) جـ ١ ص ٤٧.

(٢) المصدر السابق جـ ١ ص ٤٨، جـ ٢ ص ١٣٥، ١٣٦.

(٣) ابن منظور (اللسان) جـ ٨ ص ١٢ باب العين فصل الباء.

(٤) المصدر السابق جـ ٤ ص ٢٨٣ باب الرء فصل الدال.

علي في النهروان، قال: كنت قبل ذلك أصارع رجلاً على يده شيء، فقلت: ما شأن يدك؟ قال: أكلها بعير، فلما كان يوم النهروان وقتل علي الحزورية فجزع علي من قتلهم حين لم يجد ذا الثدية، فطاف حتى وجده في ساقية، فقال: صدق الله وبلغ رسوله، وقال: في منكبه ثلاث شعرات في مثل حلمة الثدي^(١).

والمستفاد من هذا أن المخدج أو ذا الثدية ناقص اليد بسبب أن بعيراً قطعها، فسمي لأجل ذلك بالمخدج أي الناقص الخلق، وسمي ذا الثدية لأن الجزء المتبقي من اليد صار شبيهاً بالثدي.

وأما عن اسمه فإن أغلب المصادر متفقة على أنه "نافع"^(٢)، وروى أبو داود والطبري عن أبي مريم النخعي قال: "إن كان ذلك المخدج لمعنا يومئذ في المسجد بخالسه بالليل والنهار، وكان فقيراً ورأيت مع المساكين يشهد طعام علي عليه السلام مع النلس، وقد كسوته برنساً لي، قال أبو مريم: وكان المخدج يسمى نافعاً ذا الثدية، وكان في يده مثل ثدي المرأة، على رأسه حلمة مثل حلمة الثدي، عليه شعيرات مثل سبالة السنور، قال أبو داود: هو عند الناس اسمه حرقوس"^(٣).

ومن هذا نفهم أن الخلط بينه وبين حرقوس بن زهير^(٤) خطأ، لأن الرجلين مختلفان، يقول البلاذري عند ذكره من قتل من أهل النهروان: وقتل حرقوس بن زهير وقتل ذو الثدية وكانت في عضده شامة كهيئة الثدية^(٥).

وأما قول الجوهري: وذو الثدية لقب رجل اسمه ثرملة^(٦) فيبدو أنه وهم، لما سبق

(١) النسائي (السنن الكبرى) ك الحصاص باب (٦٠) رقم ٨٥٦٧.

(٢) أبو داود (السنن) ك الحصاص باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٧٠ / البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٤٩ / الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٢٥ / العراقي، أحمد (المستفاد) ج ٢ ص ١٥٩٠ رقم ٦٣٦ / ابن حجر (نزهة الألباب) ج ١ ص ٢٨٢ رقم ١١٢٨ / البرادي (الجواهر) ص ١٤١ / الشماخي (السير) ج ١ ص ٥٣.

(٣) أبو داود (السنن) ك السنة باب في قتال الخوارج رقم ٤٧٧٠.

(٤) ابن الجوزي (كشف النقاب) ص ٧٨ رقم ٩٤ / الذهبي (ذات النقاب) ص ٢٩ رقم ١٧٣.

(٥) البلاذري (الأنساب) ج ٣ ص ١٣٢.

(٦) الجوهري (الصحاح) ج ٦ باب الباء فصل التاء ص ٢٢٩١، باب الباء فصل الباء ص ٢٥٤١.

عن جابر بن زيد من أن نافعاً مولى لرجل اسمه ثرملة، فالظاهر أن الجوهرى التيس عليه نافع بمولاه.

وأيضاً فإن الربط بينه وبين ذي الخويصرة غير وارد، وأما ما رواه ابن أبي عاصم^(١) عن سويد بن غفلة قال: سألت علياً عن الخوارج قال: جاء ذو التدية المخدجي إلى رسول الله ﷺ وهو يقسم فقال: كيف تقسم، والله ما تعدل، فقال: "من يعدل"؟ قال: فهم به أصحابه فقال "دعوه سيكفيكموه غيركم، يقتل في الفئة الباغية يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، قتالهم حق على كل مسلم" فهي ضعيفة، لأن فيها: إسحاق بن إدريس الأسواري، قال عنه الذهبي: تركه الناس^(٢)، وفيها عننة أبي إسحاق السبيعي، وهو مدلس كما تقدم.

هذا، ووجود هذه الشخصية في أهل النهروان لا يقدم ولا يؤخر، إلا أن النصوص الواردة فيه هي المدار في هذه القضية.

ولا ريب أن المخدج اتخذ غرضاً لكثير من الروايات، فانتحل حوله ما يشبه الأساطير، من ذلك ما تقدم ذكره من رواية أبي يعلى عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن أبي سعيد الخدري بلفظ حديث أبي سلمة وفي آخره: قال أبو سعيد: وحضرت هذا من رسول الله ﷺ يوم حنين، وحضرت مع علي يوم قتلهم بنهروان، قال: فالتمس علي فلم يجده. قال: ثم وجدته بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت، فقال علي: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل من القوم: نحن نعرفه، هذا حرقوص وأمه هانها، قال: فأرسل علي إلى أمه فقال لها: من هذا؟ فقالت: ما أدري يا أمير المؤمنين، إلا أبي كنت أرعى غنماً لي في الجاهلية بالربذة فغشيتني شيء كههيئة الظلة فحملت منه فولدت هذا.

(١) ابن أبي عاصم (السنن) باب (١٧٦) رقم ٩١١

(٢) الذهبي (المغني) ج ١ ص ١١٦ رقم ٥٤٢.

وقد تقدم أن هذه الرواية ضعيفة.

ومن ذلك حديث أبي الوضيء عند الحاكم باللفظ الثاني من روايته عن علي كمد تقدم وفي آخره: قال علي: أما وإن تحليلي ﷺ أخبرني أنهم ثلاثة إحوة من الجن، هذا أكبرهم، والثاني له جمع كثير، والثالث فيه ضعف.

والغريب أن يخرج الحاكم هذا الحديث قائلاً عنه: "صحيح الإسناد" ويسكت الذهبي عليه، ومنتنه ظاهر النكارة، على أنه تقدم أن إسناده ضعيف.

علاقة الحديث بأهل النهروان:

واضح من طرق الحديث الصحيحة الأسانيد أنه متوجه إلى أهل النهروان، لكن دون ذلك إشكالات عدة:

١- أن زيادة ذي الثدية عن أبي سعيد تفرد بها الزهري عن أبي سلمة، وأصحاب أبي سلمة لم يذكروا هذه الزيادة، وهم: محمد بن إبراهيم التيمي، والأسود بن العلاء ومحمد بن عمرو، بل إن لفظ البخاري من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة وعطاء بن يسار إنما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية: أسمعت النبي ﷺ؟ قال: لا أدري ما الحرورية، سمعت النبي ﷺ يقول: "يخرج في هذه الأمة... الخ، بدون زيادة ذي الثدية، وقد تقدم أن هذه الرواية صحيحة.

٢- على أن الإمام علياً الذي جاءت هذه الزيادة من طريقه أيضاً صح الحديث عنه - كما مضى - بدونها.

٣- وأيضاً فإن كل أصحاب أبي سعيد الخدري الآخرين الذين صحت رواياتهم وهم: أبو الشعثاء جابر بن زيد، وعبدالرحمن بن أبي نعم، وأبو الصديق الناجي، ويزيد الفقير، ومعبد بن سيرين، وأبو نضرة لم يذكروا هذه الزيادة.

٤- أن الحديث قد صح بدون هذه الزيادة عن عدد من الصحابة وهم بالإضافة إلى أبي سعيد وعلي: أنس بن مالك، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن مسعود، وأبو بكر، وأبو ذر ورافع بن عمرو الغفاريان، وسهل بن حنيف، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعامر بن وائلة.

٥- أنه لا سبب يجعل أهل النهروان "يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"، وقد تقدم أن الأمرين الذين أخذنا عليهم الاستعراض والتكفير، ومضى بيان القول فيهما مفصلاً. على أن نظرة الإمام علي إليهم خير من نظرتهم إلى أهل الشام، لما مضى من قوله: "لا تقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه"، وأيضاً روى البيهقي عن أبي وائل شقيق بن سلمة، قال: قال رجل: من يعرف البغلة يوم قتل المشركون؟ يعني أهل النهروان، فقال علي بن أبي طالب: من الشرك فروا، قال: فالمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً، قال: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا فنصرنا عليهم.

فواضح من هذا النص أن الإمام علياً كرم الله وجهه يراهم بغاة، مثلهم -في هذا- مثل أهل الشام يومئذ.

على أنه بعد صدور نتيجة التحكيم أعد العدة لمعاودة قتال أهل الشام، ولم ينعطف إلى أهل النهروان إلا بعدما بلغه نبأ مقتل عبدالله بن حباب، وليس ذلك لأنهم أهم عنده من معاوية وأصحابه لقول الإمام علي: "أما بعد، فإنه بلغني قولكم لو أن أمير المؤمنين سار إلى هذه الخارجة التي خرجت عليه فبدأنا بهم فإذا فرغنا منهم وجهنا إلى المحلين، وإن غير هذه الخارجة أهم إلينا فدعوا ذكرهم وسيروا إلى قوم يقاتلونكم كما يكونون جبارين ملوكاً ويتخذوا عباد الله حولاً"^(١).

بقي أمر ثالث يمكن أن يكون من الخطورة بمكان وهو خلعهم الإمام علياً ونصب غيره إماماً للمسلمين، وفي هذا إیرادات:

أ- أنهم إنما خلعوه بعد ما أصر على التحكيم وبعد تكرار معاودته، وهو من وجهة نظرهم موجب لخلعه.

ب- أن نتيجة التحكيم لم تكن في صالح الإمام علي على كل الروايات في الكيفية التي جرى بها التحكيم، وبناءً على التزام الإمام علي بقبول نتيجته فإنه ملزم بقبولها.

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٨.

ج- أنهم اجتهدوا، ومن حقهم الاجتهاد، فإن فيهم عدداً من الصحابة وهم الذين كانوا على رأس القائمين بهذا الأمر، وفيهم العباد وأهل الرأي كما مضى، وفيهم القراء وقد تقدم أنه اصطلاح - في ذلك الحين - للعلماء والفقهاء.

هـ- أنه مثلما بايع أهل النهروان عبد الله بن وهب الراسبي بايع أهل الشام معاوية ابن أبي سفيان في حياة الإمام علي.

قال خليفة بن خياط في حوادث سنة سبع وثلاثين عند ذكر التحكيم: فلم يتفق الحكمان على شيء واقترب الناس وبايع أهل الشام لمعاوية بالخلافة في ذي القعدة سنة سبع وثلاثين^(١).

وقال ابن الجوزي بعد ذكره حادثة التحكيم: وانصرف عمرو وأهل الشام إلى معاوية وسلموا عليه بالخلافة^(٢).

وقال الذهبي: ثم بايع أهل الشام معاوية بالخلافة سنة ثمان وثلاثين، كذا قال (يعني الراقي) وقال خليفة وغيره: إنهم بايعوه في ذي القعدة سنة سبع وثلاثين، وهو أشبه لأن ذلك كان إثر رجوع عمرو بن العاص من التحكيم^(٣).

وقال خليفة في حوادث سنة تسع وثلاثين: وفيها بعث معاوية بن أبي سفيان يزيد ابن شجرة الرهاوي ليقم الحج للناس فنازعه قثم بن عباس، فسفر بينهما أبو سعيد الخدري وغيره، فاصطلحوا على أن يقيم الحج شيبة بن عثمان ويصلي بالناس^(٤).
وقال الطبري في حوادث سنة أربعين:

"وفي هذه السنة - فيما ذكر - جرت بين علي وبين معاوية المهادنة بعد مكاتبات جرت بينهما يطول بذكرها الكتاب على وضع الحرب بينهما، ويكون لعلي العراق ولمعاوية الشام، فلا يدخل أحدهما على صاحبه في عمله بجيش ولا غارة ولا غزو. قال

(١) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٥.

(٢) ابن الجوزي (المنتظم) ج ٥ ص ١٢٨.

(٣) الذهبي (التاريخ) عهد الخلفاء الراشدين ص ٥٥٢.

(٤) ابن خياط (التاريخ) ص ١١٩، ١٢٠.

زيد بن عبدالله عن أبي إسحاق: لما لم يعط أحد الفريقين صاحبه الطاعة كتب معاوية إلى علي: أما إذا شئت فلك العراق ولي الشام وتكف السيف عن هذه الأمة ولا تهريق دملء المسلمين، ففعل ذلك وتراضيا على ذلك، فأقام معاوية بالشام بجنوده يجيئها وما حولها، وعلي بالعراق يجيئها ويقسمها بين جنوده^(١).

ومن هذا يتبين أنه لا وجه للتفريق بين مبايعة أهل النهروان عبدالله بن وهب ومبايعة أهل الشام معاوية بن أبي سفيان بالنظر إلى بقاء علي على خلافته.

٦- أن علي أفاظ الحديث - حيث المخدج - التي صحت أسانيدھا الملاحظات التالية:

- في رواية زيد بن وهب من طريق سلمة بن كهيل:

أ- قوله: "لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم ﷺ لا تَكَلُّوا عن العمل".

وهذا فيه من المبالغة ما لم يرد حتى في الجهاد في سبيل الله ضد أعدائه الكافرين، وأيضاً إذا كان النبي ﷺ قد أبان عن أحر جهاد هؤلاء - أهل النهروان - فإنه عليه الصلاة والسلام لم يأت ليلغ أحدأ دون أحد وهو مأمور بتبليغ الرسالة إلى الناس كافة، وأمر من بلغه أمر أن يبلغه غيره، على أن الإمام علياً - كما مضى - ما كان يرى أهل الشام أحسن حالاً من أهل النهروان فيجعل أمر قتال هؤلاء يكاد يفضي إلى ترك العمل.

ب- فيه أن علياً هو الذي ألح على جيشه بالانعطاف إلى أهل النهروان بدلاً من الشام خلافاً لما مضى من أن الأشعث بن قيس وأمثاله كان من المحرضين للإمام علي على التوجه إليهم، وقد سبق كلام الإمام علي في ذلك.

ج- "وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلاً"، هذا الكلام يمكن أن يصحح أن لو كان أهل النهروان مكبلين بالقيود لا يستطيع الواحد منهم حراكاً، ولو كانوا عزلاً دون سلاح لقتلوا عدداً أكبر بكثير. على أن أهل النهروان كانوا من أشد أصحاب الإمام علي شكيمة وأجلدهم على الحرب، فإنهم كانوا مصرين على القتال في صفين، وهذا يستدعي

(١) الطبري (التاريخ) ج-٣ ص ١٥٤.

أن يكونوا من الشجاعة بحظ عظيم، إضافة إلى ما سبق ذكره في تحليل المصادر مسن أن شريح بن أوفى قاتل على ثلثة جدار ملياً من نهار فقتل ثلاثة على رواية الطبري، وقتل مائة على رواية البرّادي، وكونه قاتل ملياً من نهار من الغداة حتى الأصيل حسب الروايتين يقوي أن يكون العدد أكثر من ثلاثة بفارق كبير، هذا إذا كان فعل واحد فيكف كل أهل النهروان؟ فضلاً عن ذلك تقدم أن نصر بن مزاحم المنقري - وهو شيعي - ذكر أنه أصيب من أصحاب علي ألف وثلاثمائة وهو عدد مقبول.

د- استحلاف زيد بن وهب للإمام علي ثلاث مرات، وهل مثل الإمام علي لا يصدق حتى يستحلف ثلاثاً أنه سمعه من النبي ﷺ.

هـ- رفع خير ذي الندية إلى النبي ﷺ غير صريح في هذه الرواية، فبعد أن ذكر الإمام علي الحديث قال: لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم ﷺ لا تكلوا عن العمل وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس ذراع... الخ. وسيأتي بيان قول الإمام علي: "صدق الله وبلغ رسوله".

و- ظاهر الأمر في الحديث أن هذا الدم الشديد لأهل النهروان مرهون بوجود ذي الندية فيهم، وأنه ليس لدى الإمام علي من الشواهد ما يسوغ وصفه إياهم بللروق من الدين سواه لقوله: "والله إني لأرجو أن يكونوا هولاء القوم".

على أن الواضح أن العلة في رجاء الإمام علي أن يكونوا هم الذين أخرج عنهم النبي ﷺ - حسب زعم الرواية - أنهم "قد سفكوا الدم الحرام وأغاروا في سرح الناس"، وإنما تنقل مثل هذه الأخبار إلى الإمام علي غير وجهها، إذ كيف يكونون قد سفكوا الدم الحرام وهم يرأون من قاتل عبدالله بن خباب؟ لا سيما إذا استبان لنا موقف الأشعث بن قيس وأصحابه من علي، وقد مضى أن في جيش الإمام علي جواسيس لمعاوية، وفي الكوفة أناس أغرامهم معاوية. والظاهر أنه كان هناك تعميم على الأخبيل، إذ روى الطبري - كما سلف ذكره - أنه لما بلغ علياً مقتل عبدالله بن خباب بعث إليهم الحارث بن مرة العبدي ليأتي أهل النهروان "فينظر فيما بلغه عنهم ويكتب به إليه علي

وجهه ولا يكتمه، فخرج حتى انتهى إلى النهر ليسألهم فخرج القوم إليه فقتلوه" (١)، هكذا تقول الرواية، فإذا كان الإمام علي شك في الخير الأول وهو قتل أهل النهروان لعبدالله بن حبيب وأراد التحقق من ذلك فالشك في الخير الثاني حاصل، ثم هل فعلاً تم التحقق من هذا الخير؟ والرواية واضحة، فقد شك الإمام علي في الخير الأول الذي ينسب إلى أهل النهروان القتل، ثم لما بعث الحارث بن مرة ليتحقق من ذلك جاءت الأخبار أيضاً بأنهم قتلوه، فمن الذي قتله؟ ومن جاء بهذا الخير؟ فنسبة مقتل الحارث إلى أهل النهروان محتاجة أيضاً إلى التثبت، وهذا ما لم يحدث. ولا يستبعد أن يصدق الإمام علي ما ينقل إليه ثقة منه كرم الله وجهه بأصحابه وبمن معه، وهذا شأن البشر. ثم من الذين "قد سفكوا الدم الحرام وأغاروا في سرح الناس"؟ أليسوا هم معاوية وأصحابه؟ ولنفترض أن أهل النهروان قتلوا عبدالله بن حبيب، فهل تفردوا بمثل ذلك الفعل؟ وهل هناك وجه لمقارنة ذلك بما فعل معاوية وأصحابه؟ أليس ما فعله مما مر ذكره كافياً لتقرير هذه النتيجة؟

وعليه فمعاوية وأصحابه أولى بصدق حديث المروق فيهم، هذا إذا جوزنا جانباً من تلك المقارنة، أما ولم يصح عن أهل النهروان شيء من تلك الأفعال، إضافة إلى سلامة موقفهم في قضية التحكيم وقوته فإن حمل حديث المروق عليهم مغالطة للواقع وقلب للحقيقة.

- وأما رواية عبيدة السلماني ففيها النقطتان (أ) و(د) و(و) من الملاحظات على رواية زيد بن وهب.

- وأما رواية كليب بن شهاب ففيها (أ) و(د) و(و) من الملاحظات على رواية زيد بن وهب، وفيها أن لدى عائشة رضي الله عنها خبراً عنهم. وسيأتي بيان حكم السيدة عائشة على خبر ذي الثدية صريحاً.

- وأما رواية عبيدالله بن أبي رافع ففيها النقطتان (هـ) و(و) من الملاحظات على رواية زيد بن وهب، وفيها قوله: "من أبغض خلق الله إليه"، وهي مبالغة شديدة، إذ لا

(١) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١١٩.

يوجد سبب لكوئهم كذلك. كيف، وهم من خيار الناس وقراءهم وعبادهم وممن ذوي البصائر، ومنهم عدد من صحابة رسول الله ﷺ.

- وأما رواية أبي الوضيء فيها النقطتان (هـ) و (و)، وفيها: حتى قال لي ذلك مراراً، مما يشعر أن الإمام علياً إنما كان يخاطب كل واحد من هؤلاء الرواة على حدة.

٧- روى الإمام أحمد^(١) من طريق عبيدالله بن عياض بن عمرو القاري قال: جاء عبدالله بن شداد بن الهاد فدخل على عائشة رضي الله عنها ونحن عندها جلوس مرجعه من العراق ليألي قتل علي رضي الله عنه، فقالت له: يا عبدالله بن شداد هل أنت صلدي عما أسألك عنه؟ تحدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي رضي الله عنه، قال: وما لي لا أصدقك؟! قالت: فحدثني عن قصتهم، قال: فإن علياً رضي الله عنه لما كاتب معاوية وحكم الحكمان خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بأرض يقال لها حوروراء من جانب الكوفة وإنهم عتبوا عليه فقالوا: انسخلت من قميص ألبسكه الله تعالى واسم مالك الله تعالى به، ثم انطلقت فحكمت في دين الله فلا حكم إلا لله تعالى، فلما أن بلغ نياً رضي الله عنه ما عتبوا عليه وفارقوه عليه فأمر مؤذناً فأذن أن لا يدخل علي أمير ومين إلا رجل قد حمل القرآن، فلما أن امتلأت الدار من قراء الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تسأل عنه إنما هو مداد في ورق ونحن نتكلم بما روينا منه فماذا تريد؟ قال: أصحابكم هؤلاء الذين خرجوا بيني وبينهم كتاب الله يقول الله تعالى في كتابه في امرأة ورجل: ﴿وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾ فأمة محمد ﷺ أعظم دماً وحرمة من امرأة ورجل، ونقموا علياً أن كاتب معاوية: كتب علي بن أبي طالب، وقد جاءنا سهيل بن عمرو ونحن مع رسول الله ﷺ بالحدبية حين صالح قومه قريشاً فكتب رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم" فقال سهيل: لا تكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال: "كيف نكتب؟" فقال: اكتب باسمك اللهم فقال رسول الله ﷺ: "فاكتب: محمد رسول الله"، فقال: لو

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج ١ ص ٨٦، ٨٧.

أعلم أنك رسول الله لم أخالفك، فكتب: "هذا ما صالح محمد بن عبد الله قريشاً"، يقول الله تعالى في كتابه: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾ فبعث إليهم عليُّ بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه فخرجتُ معه حتى إذا توسطنا عسكريهم قام ابن الكواء يخطب الناس فقال: يا حملة القرآن هذا عبد الله بن عباس رضي الله عنه فمن لم يكن يعرفه فأنا أعرفه من كتاب الله ما يعرفه به، هذا ممن نزل فيه وفي قومه: ﴿قوم خصمون﴾ فردوه إلى صاحبه ولا تواضعوه كتاب الله فقام خطبائهم فقالوا: والله لنواضعنه كتاب الله فإن جاء بحق نعرفه لتبعه وإن جاء بباطل لنبكتنه بباطله، فواضعوا عبد الله الكتاب ثلاثة أيام فرجع منهم أربعة آلاف كلهم نائب فيهم ابن الكواء حتى أدخلهم على عليِّ الكوفة، فبعث علي رضي الله عنه إلى بقيتهم فقال: قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم ففقوا حيث شئتم حتى تجتمع أمة محمد ﷺ، بيننا وبينكم أن لا تسفكوا دماً حراماً أو تقطعوا سبيلاً أو تظلموا ذمة فإنكم إن فعلتم فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء إن الله لا يحب الخائنين. فقالت له عائشة رضي الله عنها: يا ابن شداد فقد قتلهم؟ فقال والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم واستحلوا أهل الذمة، فقالت: آله؟ قال: آله الذي لا إله إلا هو لقد كان. قالت: فما شيء بلغني عن أهل الذمة يتحدثونه يقولون: ذو الثدي ذي الثدي؟! قال: قد رأيته وقمت مع علي رضي الله عنه في القتلى فدعا الناس فقال: أتعرفون هذا فما أكثر من جاء يقول قد رأيته في مسجد بني فلان يصلي ورأيتُه في مسجد بني فلان يصلي، ولم يأتوا فيه بثبت يعرف إلا ذلك، قالت: فما قول علي رضي الله عنه حين قام عليه كما يزعم أهل العراق؟ قال: سمعته يقول: صدق الله ورسوله، قالت: هل سمعت منه أنه قال غير ذلك؟ قال: اللهم لا، قالت: أجل، صدق الله ورسوله، يرحم الله علياً رضي الله عنه، إنه كان من كلامه لا يرى شيئاً يعجبه إلا قال: صدق الله ورسوله، فيذهب أهل العراق يكذبون عليه ويزيدون عليه في الحديث.

وأخرجه أبو يعلى والحاكم والبيهقي وليس عندهما "يرحم الله عليه... الخ" ورواه ابن عساكر والضياء المقدسي^(١).

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إلا ذكره ذي الثدية فقد أخرجه مسلم بأسانيد كثيرة"^(٢).

وسكت عنه الذهبي^(٣)، وصححه ابن كثير^(٤)، وإيراد ابن حجر الحديث في الفتح^(٥) دون التعليق عليه مقتضٍ لتصحيحه أو تحسينه كما نص على ذلك بنفسه^(٦)، وصححه الألباني أيضاً^(٧).

والظاهر أن الحديث حسن، فإن في يحيى بن سليم القرشي الطائفي المكي - أحد رواة الحديث - كلاماً من جهة حفظه^(٨)، لكن يشفع له قول أحمد بن حنبل: كان قد أتقن حديث ابن خثيم^(٩)، وقد روى هنا عن ابن خثيم، وهو عبدالله بن عثمان بن خثيم القاري المكي، قال عنه الحافظ: "صدوق، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين"^(١٠) أي: ومائة.

وجلي أن السيدة عائشة رضي الله عنها تحكّم على نسبة زيادة ذي الثدية إلى النبي ﷺ يكذب تلك النسبة، وأما قول البيهقي: "حديث ذي الثدية حديث صحيح وقد

(١) أبو يعلى (المستدرك) ج١ مسند علي رقم ٤٧٧/ الحاكم (المستدرك) ج٢ ص ١٥٢-١٥٤/ البيهقي (الأنسب الكبرى) ج١ ك قال أهل البني باب ٢٨ رقم ١٦٧٤١، ١٦٧٤٢/ ابن عساكر (تاريخ دمشق) ج١٢ ورقة ١٨٨ ط - ١٨٩ ب (مخطوط)/ الضياء (الأحاديث المختارة) ج٢ مسند علي رقم ٦٠٥.

(٢) الحاكم (المستدرك) ج٢ ص ١٥٤.

(٣) الذهبي (التلخيص) ج٢ ص ١٥٤.

(٤) ابن كثير (البداية والنهاية) ج٧ ص ٢٨١.

(٥) ابن حجر (فتح الباري) ج١٤ ص ٣٠٣.

(٦) ابن حجر (هدى الساري) ص ٥.

(٧) الألباني (إرواء الغليل) ج١ ص ١١١.

(٨) ابن حجر (التهذيب) ج١١ ص ١٩٦، ١٩٧.

(٩) المصدر السابق

(١٠) ابن حجر (التقريب) ص ٣١٣ رقم ٣٤٦٦.

ذكرناه فيما مضى، ويجوز أن لا يسمعه ابن شداد وسمعه غيره^(١) فمجرد احتمال مردود من وجوه:

الأول: أن السيدة عائشة رضي الله عنها إنما أرادت التثبت من حقيقة القصة فبادرت بقولها: هل أنت صادقي عما أسألك عنه؟ تحدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي رضي الله عنه قال: ومالي لا أصدقك؟
فإن الواضح أن عبدالله بن شداد لما أخرجها بالقصة كان متنبئاً فيما يتعلق بخبر ذي الندية.

الثاني: أن الإمام علياً لم يكن يحدث بخبر ذي الندية في معركة النهروان على افتراض ثبوته عنه بين الحين والآخر، بل أخبر به قبيل المعركة حسب هذه الروايات وبعد المعركة أمر بالبحث عنه، وليس في حديث عبدالله بن شداد ذكر له في أي موضع.

الثالث: ورد في رواية عبدالله بن شداد أن موقع الكلام عن ذي الندية بعد المعركة، مما يعني أن عبدالله كان حاضراً كلام علي فيه، فكيف سمعه غيره ولم يسمعه هو، مع تصريحه بأنه لم يسمع شيئاً عن ذي الندية.

الرابع: أن السيدة عائشة كانت تشك في خبر ذي الندية بقولها: "كما يزعم أهل العراق" وبعدها سمعت من عبدالله حقيقة الخبر جزمت بكذب أمر ذي الندية مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، وليس مثل السيدة عائشة رضي الله عنها في علمها وفقهها من تصدر هذا الحكم وتنفي شيئاً عن رسول الله ﷺ بمجرد التوهم. على أنه لم يرد في رواية عبدالله بن شداد ما يفيد احتمال سماع غيره من الإمام علي حديث ذي الندية.

وأيضاً فإن الإمام علياً حسب رواية ابن شداد إنما قاتل أهل النهروان لما بلغه عنهم - منسوباً إليهم - من سفكهم الدماء، فلا فارق بينهم وبين غيرهم ممن سفك الدماء. وعلى تقدير ثبوت ذلك عنهم فالأمر مجرد قصاص لا يحتاج إلى نص من رسول الله ﷺ في قوم مخصوصين في الأمر بقتالهم.

(١) البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ ص ٣١٣.

هذا، وقد سبق الكلام في إشكالية اتهام أهل النهروان بقتل عبدالله بن خباب. ولا ريب أن المناظرة هنا لم تذكر كاملة، بل ذكر الراوي جزءاً منها، أو هو جانب مما دار من النقاش في قضية التحكيم، فإنه سبق القول إن المناظرة جرت بينهم وبين ابن عباس، مع احتمال أن يكون ثمة أكثر من حوار في الموضوع، كما سلف القول إن من الروايات ما ينسب الحوار إلى الإمام علي. على أن عدم اشتغال بعض الروايات على جواب أهل حروراء لا يعني عدم وروده، كما لا يعني ذلك صحة موقف الراضين بالتحكيم. ولعل الذين ناقشهم الإمام علي غير الذين ناقشهم ابن عباس كما هو صريح هذه الروايات، وإذا عجز أولئك عن الجواب لقله علمهم أو لأي سبب آخر فإن هؤلاء لم يعجزوا كما تم تقريره، وهذا يؤكد ما وصفوا به من البصيرة وكونهم من القراء الفقهاء، وقد تقدم ذكر كلام ابن عباس لأحد الذين ناقشوه: "إني أراك قارئاً للقرآن عالماً بما قد فصلت ووصلت"^(١). ولا ينافي هذا ما في هذه الرواية من أنه رجع الكوفة منهم أربعة آلاف كلهم تائب، فإنه يعبر عن تصور الراوي لدخولهم الكوفة على أنه توبة منهم، والحقيقة أنهم دخلوها إثر الوثام بينهم وبين الإمام علي كما مر.

وأما قول الراوي: "فبعث علي رضي الله عنه إلى بقيتهم فقال: قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم فقفوا حيث شئتم حتى تجتمع أمة محمد ﷺ، بيننا وبينكم أن لا تسفكوا دماً حراماً أو تقطعوا سبيلاً أو تظلموا ذمة فإنكم إن فعلتم فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء إن الله لا يحب الخائنين" فأثر الاقتضاب فيه واضح، فإن هذا كان بعد دخولهم الكوفة، ذلك أنهم دخلوها جميعاً، وقد تقدم بيان ذلك.

وأما قول الإمام علي: "صدق الله ورسوله" بمعنى التعجب فله شواهد أخرى تؤيده، فقد روى الإمام أحمد عن أبي حسان، أن علياً رضي الله عنه كان يأمر بالأمير فيؤتى فيقال: قد فعلنا كذا وكذا، فيقول: صدق الله ورسوله.

(١) ابن أبي شيبة (المصنف) ج ١٥ ص ٣٠٠.

وأبو حسان هو الأعرج، قال عنه ابن حجر: "صدوق رمي برأي الخوارج، قتل سنة ثلاثين ومائة، من الرابعة"^(١). وفيه عننة قتادة^(٢).

وروى الطبري في "تهذيب الآثار" عن سويد بن غفلة قال: "كان علي يمر بالنهر وبالساقية فيقول: صدق الله ورسوله، فقلنا: يا أمير المؤمنين، ما تزال تقول هذا، قال: إذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة"^(٣)، وفيه عننة الأعمش.

وقد تقدم في حديث المروق من حديث الإمام علي من رواية سويد بن غفلة عنه عند أبي داود الطيالسي: كان علي يخرج إلى السوق ويقول: صدق الله ورسوله، فقيل له: ما قولك: صدق الله ورسوله؟ فقال: صدق الله ورسوله، إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يأتي في آخر الزمان قوم ... الخ حديث المروق بدون زيادة ذي التديية. وتقدم أن فيها ضعفاً لضعف قيس بن الربيع الأسدي الراوي عن شمر بن عطية. لكن صح الحديث عند البخاري دون ذكر قوله: "صدق الله ورسوله".

والخلاصة أن زيادة (ذي التديية) لا يصح رفعها إلى النبي ﷺ، والظاهر أن قول الإمام علي: "صدق الله ورسوله" أوهم أن في ذلك خيراً من النبي ﷺ فرواه من سمعه على أنه مرفوع إليه عليه الصلاة والسلام، يقول ابن حجر: "وكان علي في حال المحاربة يقول ذلك (أي: صدق الله ورسوله) وإذا وقع له أمر يوهم أن عنده في ذلك أثراً"^(٤)،

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٦٣٢ رقم ٨٠٤٦.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) ج ١ ص ١١٩.

(٣) الطبري (تهذيب الآثار) مسند علي ص ١٢٠ رقم ١٩٠.

(٤) ابن حجر (فتح الباري) ج ١ ص ٢٩١.

ومفاد كلام ابن حجر أن الإمام علياً يعتمد قول ذلك في حال الحرب أو إذا وقع له أمر، لكي يوهم أن عنده في ذلك الأمر أثراً من النبي ﷺ، وعليه فالضمير في "يوهم" عائد إلى الإمام علي لا إلى القول، ويؤيد أن ابن حجر يقول يعتمد الإمام علي ذلك قوله التالي لكلامه السابق أعلاه: "فحشى (يعني علياً) في هذه الكاتبة أن يظنوا أن قصة ذي التديية من ذلك القبيل فأوضح أن عنده في أمره نصاً صريحاً، وبين لهم أنه إذا حدث عن النبي ﷺ لا يكسي ولا يعرض ولا

فتوهم من سمع تلك الزيادة ربطاً بهذه الجملة "صدق الله ورسوله" أنها من كلام النبي ﷺ.

وأما كلام ابن حجر التالي لكلامه السابق: "فخشي (يعني علياً) في هذه الكائنة أن يظنوا أن قصة ذي الثدية من ذلك القبيل فأوضح أن عنده في أمره نصاً صريحاً، وبين لهم أنه إذا حدث عن النبي ﷺ لا يكتفي ولا يعرض ولا يوري، وإذا لم يحدث عنه فعلى ذلك ليخدع بذلك من يحاربه"، فلا يغير من الأمر شيئاً، لأن الإمام علياً إنما ذكر بعد جملة السابقة نص حديث المروق دون تلك الزيادة. والغريب أن ابن حجر يقول هذا الكلام عند شرحه لحديث الإمام علي غير المشتمل على زيادة ذي الثدية. وبناءً على ما تقدم فإن زيادة ذي الثدية تعد شاذة، والله تعالى أعلم.

يوري، وإذا لم يحدث عنه فعل ذلك ليخدع بذلك من يحاربه"، فإن قوله: "أوضح" مقابل لقوله: "يوهم"، بمعنى أنه الفاعل لكلا الأمرين، وكذلك قول ابن حجر: "وإذا لم يحدث عنه فعل ذلك... الخ" صريح في هذا الفهم. والظن بالإمام علي -كرم الله وجهه- أنه يقول: "صدق الله ورسوله" على سبيل الإعجاب أو التعجب كما قالت السيدة عائشة رضي الله عنها.

حديث شيطان الردهة

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

ولفظه عن سعد بن أبي وقاص قال: ذكر رسول الله ﷺ ذا الثدية، فقال: "شيطان الردهة راعي الجبل أو راعي الخيل، يئتمره رجل من بجيلة، يقال له الأشهب أو ابن الأشهب".

أخرجه الإمام أحمد، وعبدالرزاق في "الأمالي"، وأبو يعلى من وجهين، والحميدي، والبخاري، وابن أبي عاصم في "السنة"، والشاشي، وابن عدي، والحاكم، والبيهقي في "الدلائل" كلاهما من طريق الحميدي، والضياء المقدسي من ثلاث طرق إحداها عن أحمد والثانية عن أبي يعلى^(١).

كلهم من رواية سفيان بن عيينة عن العلاء بن أبي العباس عن أبي الطفيل عن بكر ابن قرواش عن سعد بن أبي وقاص، إلا الحاكم فرواه عن الحميدي عن العلاء بخذف سفيان.

كما أخرجه البيهقي في "الدلائل" أيضاً من رواية حامد الممداني عن سعد^(٢).

(١) أحمد بن حنبل (المسند) جـ ١ ص ١٧٩ / عبد الرزاق (الأمالي) ص ٨٨ رقم ١٢٧ / أبو يعلى (المسند) جـ ٢ ص ٩٧ رقم ٧٥٣، ص ٢١٨ رقم ٧٨٤ / الحميدي (المسند) جـ ١ ص ٣٩، ٤٠ رقم ٧٤ / الميثمي (كشف الأستار) ك أهل البغي باب علاقتهم وعبادتهم رقم ١٨٥٤ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٢٠ / الشاشي (المسند) جـ ١ ص ٢٠٩ رقم ١٦٤ / ابن عدي (الكامل) جـ ٢ ص ٢٩ ترجمة ٢٦٩ / الحاكم (المستدرک) جـ ٥ ص ٥٢١ / البيهقي (دلائل النبوة) جـ ٦ ص ٤٣٣، ٤٣٤ / الضياء (الأحاديث المختارة) جـ ٣ مسد سعد رقم ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١.

(٢) البيهقي (دلائل النبوة) جـ ٦ ص ٤٣٣، ٤٣٤.

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

روي الحديث عن سعد بن أبي وقاص فحسب، وله روايتان:

١- رواية بكر بن قرواش الكوفي عن سعد:

قال البخاري: "بكر بن قرواش: سمع منه أبو الطفيل، قال علي: لم أسمع يذكره إلا في هذا الحديث وحديث قتادة، فيه نظر"^(١).

وقال ابن حبان: "بكر بن قرواش يروي عن أبي الطفيل، روى عنه قتادة"^(٢).

وقال ابن عدي: ما أقل ماله من الروايات"^(٣).

وقال العجلي: تابعي من كبار التابعين من أصحاب علي وكان له فقه، ثقة"^(٤).

وقال الذهبي: "لا يعرف، وحديثه منكر"^(٥).

من خلال هذه الأقوال يتبين أن الرجل لم يرو عنه سوى أبي الطفيل - وهو الصحابي عامر بن وائلة - على ما ذكره علي بن المديني، وسوى قتادة على ما ذكر ابن حبان.

قال ابن حجر: "ورواية أبي الطفيل عنه من رواية الأكابر عن الأصاغر، فإن أبا الطفيل معدود في الصحابة وليس لبكر بن قرواش صحبة"^(٦).

وقال أيضاً: "ورواية أبي الطفيل عنه من رواية الصحابة عن التابعين، وقد ذكره بعضهم في الصحابة، فإن صح فهي من الأقران"^(٧).

(١) البخاري (التاريخ الكبير) جـ ٢ ص ٩٤ رقم ١٨٠٦.

(٢) ابن حبان (الثقات) جـ ٤ ص ٧٥.

(٣) ابن عدي (الكامل) جـ ٢ ص ٢٩ رقم ٢٦.

(٤) العجلي (معرفة الثقات) جـ ١ ص ٢٥٢ رقم ١٧١.

(٥) الذهبي (المنقب) جـ ١ ص ١٧٨ رقم ٩٨٢.

(٦) ابن حجر (تحصيل المنفعة) ص ٩٧ رقم ٩٩.

وعليه فكلام ابن حبان بأن بكر بن قرواش يروي عن أبي الطفيل خطأ ظاهراً، وذلك لرواية أبي الطفيل عنه كما هنا. وقال الحافظ ابن حجر في "اللسان": "و كنت أظن أن أبا الطفيل شيخه وهو بينه وبين سعد (يعني أن أبا الطفيل بين بكر وبين سعد) وأما الذي يروي عنه ذلك الحديث فتادة، وكذا ذكره ابن حبان في "الثقات"، ثم تبين أن الذي في كتاب ابن حبان خطأ، وأن الصواب ما في الأصل، فقد ذكر ابن المديني أن لا راوي له سوى أبي الطفيل^(٢)، ويعني ابن حجر بالأصل "ميزان الاعتدال"، فقد قال الذهبي فيه: "رواه عنه أبو الطفيل"^(٣) يعني حديث شيطان الردهة.

وقال ابن عدي: "وقول البخاري: حديث قتادة فيه، وهو لا أدري ما يعني به، ولعله روى عن قتادة حديثاً ولم أجده بعد"^(٤).

وواضح من كلام ابن حبان أن قتادة روى عن بكر، وأن بكرراً روى عن أبي الطفيل، ولا ريب في خطأ كون بكر روى عن أبي الطفيل كما مضى، بل الصواب العكس.

وأما ما يتعلق برواية قتادة عنه فإن ابن عدي يحتمل أنه روى عن قتادة حديثاً هو الذي أشار إليه البخاري على حد تعبير ابن عدي. ويرجح ابن حجر أنه لم يرو عنه قتادة، بناء على ما نسبه إلى ابن المديني من أن أبا الطفيل هو الراوي الوحيد له.

وفيما نسبه ابن عدي إلى البخاري من قوله: حديث قتادة، وابن حجر إلى ابن المديني من أن بكر بن قرواش لم يرو عنه سوى أبي الطفيل نظر، فإن هذا الكلام "حديث قتادة" من كلام علي بن المديني وليس من كلام البخاري، وهذا واضح من نص كلام البخاري السابق المتضمن لكلام ابن المديني، وعليه فإن نفي ابن حجر رواية قتادة عن

(١) ابن حجر (اللسان) جـ ٢ ص ٩٩ رقم ١٧٤٥.

(٢) ابن حجر (اللسان) جـ ٢ ص ٩٨ رقم ١٧٤٥.

(٣) الذهبي (ميزان الاعتدال) جـ ٢ ص ٦٣ رقم ١٢٩٣.

(٤) ابن عدي (الكامل) جـ ٢ ص ٢٩ رقم ٢٦، وكلمة فيه بعد فتادة بداية جملة مستأنفة وهي قول البخاري: "فيه نظر"، كما ذكر أعلاه.

بكر بن قرواش بناءً على عبارة ابن المديني غير مسلم له، بل هي محتملة لأن يكون بكر بن قرواش روى عن قتادة والعكس.

وبالنظر إلى كلام العجلي أن بكر بن قرواش من كبار التابعين من أصحاب علي وما نسبة ابن حجر إلى بعضهم من عده صحابياً مما يؤكد أنه إن لم يكن من صغار الصحابة فهو من كبار التابعين فيبعد جداً أن يكون هو الذي روى عن قتادة وقيادة متأخر عنه.

والنتيجة أنه بالنظر إلى توجيه كلام ابن المديني هل روى بكر عن قتادة أو العكس فإن الظاهر أن قتادة روى عنه كما قال ابن حبان. غير أن رواية قتادة عنه ليس لها أثر كما قال ابن عدي حتى يتسنى النظر في إسنادها والتحقق من كون قتادة أحد الرواة عن بكر هذا، وقد بحثت كثيراً فلم أستطع العثور عليها.

وعليه فإن جهالة العين لا ترتفع عنه، وهو أخرى بقول الذهبي السابق: "لا يعرف".

وأما توثيق العجلي له فلا يقوى على مناهضة كل هذه النقول، نظراً إلى تساهل العجلي المعروف، إذ يوثق المجهولين، فضلاً عن تضعيف البخاري إياه بقوله: "فيه نظر" وعد الذهبي حديثه منكراً.

هذا وقد تفرد عن أبي الطفيل عن بكر بن قرواش:

العلاء بن أبي العباس، أثنى عليه سفيان بن عيينة، وقال الأزدي: شيعي غليل^(١)، وقال الذهبي: شيعي جلد^(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "وقد روى عن أبي الطفيل إن كان سمع منه"^(٣).

فالرواية إذن ضعيفة.

(١) الذهبي (ميزان الاعتدال) جـ ٥ ص ١٢٥ رقم ٥٧٤٠.

(٢) الذهبي (المغني) جـ ٢ ص ٤ رقم ٤١٨٣.

(٣) ابن حبان (الثقات) جـ ٧ ص ٢٦٥.

هذا وأما رواية الحاكم عن الحميدي عن العلاء بلا واسطة فلعلها سقط، فإن الحميدي نفسه رواها عن العلاء بواسطة سفيان. والغريب أن في تلخيص الذهبي نفس ما في المستدرک، لكن الذهبي علق على كلام الحاكم القائل: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" بقوله: "ما أبعد عن الصحة وأنكره"^(١).

٢- رواية حامد الهمداني عند البيهقي في "الدلائل".

وهو حامد الكوفي الهمداني أبو المعتمر، ذكره ابن حجر في اللسان^(٢)، وذكره الخوئي في رجال الشيعة^(٣). وعنه أبو إسحاق وهو عمرو بن عبد الله السبيعي، تقدم أنه مدلس وقد عنعن ها هنا.

فالرواية أيضاً ضعيفة لجهالة حامد الهمدان وعنينة أبي إسحاق.

والخلاصة أن الحديث جاء من طريقين: طريق بكر بن قرواش وهو مجهول، وطريق حامد وهي ضعيفة. ويمكن أن تنجر الرواية بما إذا سلمت من جهة المتن، وسيأتي بيان ذلك في المبحث الثاني.

(١) الذهبي (التلخيص) ج٤ ص ٥٢١.

(٢) ابن حجر (اللسان) ج٢ ص ٢٩٩ رقم ٢٢٦٨.

(٣) الخوئي (معجم رجال الشيعة) ج٤ ص ٢١٣ رقم ٢٥٣٨.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

غريب الحديث:

الردهة: قال الزمخشري في معناها: القلت يجتمع فيه ماء السماء، والجمع رده^(١). وقلل عن القلت: النقرة في الصخرة^(٢).

يحتدره: هكذا في أغلب الروايات، ولم أجد في قواميس اللغة التي اطلعت عليها هذا الفعل، وفي رواية أبي يعلى: يحدره، قال الزمخشري: حدرته من علو إلى سفلى فلاخدر... وحادر الحجر من الجليل: دحرجه^(٣).

التحليل:

هذا الحديث على منوال حديث المخدج، جاء لبيان أن ذا الثدية شيطان لا خير فيه، فهو علامة أهل النهروان ليكونوا قوماً ظلمة، وقد سبق نقاش هذه القضية. ولعل وصفه بأنه "شيطان" جار على رواية الحاكم في حديث المخدج بأنه واحد من ثلاثة إخوة من الجن.

والظاهر أن المراد بقوله: "يحدره رجل من بجيلة" أنه يستخرجه من بين القتلى.

ولكن الذي في الطبري أن الذي استخرجه الريان بن صيرة بن هوزة في حفرة على شاطئ النهر من أربعين أو خمسين قتيلاً^(٤).

وهذا قادح في الحديث من حيث إن الريان بن صيرة حنفي^(٥) وليس من بجيلة.

وهذا أيضاً يخالف أن اسمه الأشهب أو ابن الأشهب.

(١) الزمخشري (أساس البلاغة) ص ٢٢٨.

(٢) المصدر السابق ص ٥٢٩.

(٣) المصدر السابق ص ١١٦.

(٤) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ٣٧٨.

(٥) ابن الأثير (الكامل) ج ٣ ص ٣٧٨.

وعلى كل حال، فإن الحديث واضح النكارة، لا سيما مع ضعف السند الشديد.
وبناءً على ذلك فالحديث منكر كما قال الذهبي^(١).

(١) النهي (المعنى) جـ ١ ص ١٧٨.

حديث المتعبد الذي أمر النبي ﷺ بقتله

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

روي هذا الحديث عن أربعة من الصحابة هم: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وأبو بكرة نفيح بن الحارث.

أولاً: حديث أنس بن مالك:

ولفظه من رواية موسى بن عبيدة: أخبرني هود بن عطاء عن أنس بن مالك قال: كان في عهد رسول الله ﷺ رجل يعجبنا تعبه واجتهاده، فذكرناه لرسول الله ﷺ باسمه فلم يعرفه، ووصفناه بصفته فلم يعرفه، فبينما نحن نذكره إذ طلع الرجل قلنا: ها هو ذا، قال: "إنكم لتخبروني عن رجل، إن على وجهه سعة من الشيطان"، فأقبل حتى وقف عليهم ولم يسلم، فقال له رسول الله ﷺ: "أنشدتك بالله، هل قلت حين وقفت على المجلس: ما في القوم أحد أفضل مني" أو "أخير مني"؟ قال: اللهم نعم، ثم دخل يصلي، فقال رسول الله ﷺ: "من يقتل الرجل؟" فقال أبو بكر: أنا. فدخل عليه فوجده قائماً يصلي، فقال: سبحان الله أقتل رجلاً يصلي، وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتل المصلين؟ فخرج، فقال رسول الله ﷺ: "ما فعلت؟" قال: كرهت أن أقتله وهو يصلي، وقد نهيت عن قتل المصلين. قال رسول الله ﷺ: "من يقتل الرجل؟" قال عمر: أنا، فدخل فوجده واضعاً وجهه، فقال عمر: أبو بكر أفضل مني، فخرج، فقال رسول الله ﷺ: "مه؟" قال: وجدته واضعاً وجهه فكرهت أن أقتله. فقال: "من يقتل الرجل؟" فقال علي: أنا، قال: "أنت إن أدركته". قال: فدخل علي فوجده قد خرج، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: "مه؟" قال: وجدته قد خرج. قال: "لو قتل ما اختلف في أممي رجلان، كان أولهم وآخرهم"، قال موسى: سمعت محمد بن كعب يقول: هو الذي قتله علي، ذا الثدية.

رواه أبو يعلى من أوجه ثلاثة، أحدها ببعض اختصار، ورواه محمد بن نصر المروزي مختصراً جداً، وفيه "إن هذا أول قرن خرج في أممي، لو قتله... الخ" ورواه البيهقي،

ورواه أبو نعيم الأصبهاني في "الحلية" والآجري من طرق ثلاث، والبيهقي في "الدلائل" واختاره الضياء المقدسي^(١).

ثانياً: حديث جابر بن عبد الله:

رواه أبو يعلى ببعض اختصار وفي أوله: "مر على رسول الله ﷺ رجل فقالوا فيه وأثنوا عليه، فقال: من يقتله؟ قال أبو بكر: أنا... الخ"^(٢).

ثالثاً: حديث أبي سعيد الخدري:

رواه الإمام أحمد ببعض اختصار أيضاً، وفي أوله: أن أبا بكر جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني مررت بوادي كذا وكذا، فإذا رجل متخشع حسن أفيئة يصلي، فقال له النبي ﷺ: "اذهب إليه فاقتله... الخ" وفي آخره: "إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه، فاقتلوهم، هم شر البرية"^(٣).

رابعاً: حديث أبي بكرة:

ولفظه: أن نبي الله ﷺ مر برجل ساجد وهو ينطلق إلى الصلاة ففضى الصلاة، ورجع عليه وهو ساجد، فقام النبي ﷺ فقال: "من يقتل هذا؟ فقام رجل فحسر عن يديه فاخترط سيفه وهزه، ثم قال: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟ ثم قال: "من يقتل هذا؟ فقام رجل: فقال: أنا، فحسر عن ذراعيه واخترط سيفه وهزه حتى أرعدت يده، فقال: يا نبي الله،

(١) أبو يعلى (المسند) ج١ رقم ٩٠، ج٦ رقم ٣٦٦٨، ج٧ رقم ٤١٢٧، ٤١٤٣ / الروزي (السنة) رقم ٥٣. الميمني (كشف الأستار) ك أهل البغي، باب، علامتهم وعبادتهم رقم ١٨٥١ / أبو نعيم (حلية الأولياء) ج٣ ص ٥٢، ٥٣ / الآجري (الشرعية) باب ذكر السنن والآثار رقم ٤٧، ٤٨ / البيهقي (ولائس النبوة) ج٦ ص ٢٨٧ / الضياء (الأحاديث المختارة) ترجمة قتادة عن أنس ج٧ رقم ٢٤٩٩.

(٢) أبو يعلى (المسند) ج٤ رقم ٢٢٥.

(٣) أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ١٥.

كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فقال النبي ﷺ: "والذي نفس محمد بيده لو قتلتموه لكان أول فتنة وآخرها".

رواه الإمام أحمد، والبخاري بن أبي أسامة، وابن أبي عاصم^(١).

هذا وقد أخرج عبدالرزاق هذا الحديث عن يزيد بن أبان الرقاشي مرسلاً إلى النبي

ﷺ^(٢)، ويزيد هذا أحد رواة حديث أنس بن مالك.

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٥ ص ٤٢ / الميعني (بغية الباحث) باب (١٢) رقم ٧٠١ / ابن أبي عاصم (السنة) باب

(١٧٦) رقم ٩٣٨.

(٢) عبد الرزاق (المصنف) ج ١٠ رقم ١٨٦٧٤.

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

أولاً: حديث أنس بن مالك:

جاء من روايات خمس:

١- رواية زيد بن أسلم العدوي عند أبي يعلى والآجري.

قال الحافظ: "ثقة عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين"^(١).
والرواية ضعيفة لأن فيها أبا معشر نجيح بن عبدالرحمن، قال عنه ابن حجر: "ضعيف، من السادسة، أسن واختلط، مات سنة سبعين ومائة"^(٢).

٢- رواية هود بن عطاء اليمامي عند أبي يعلى والآجري.

قال عنه ابن حبان: "كان قليل الحديث منكر الرواية على قلته، يروي عن أنس ما لا يشبه حديثه، والقلب من مثله إذا أكثر المناكير عن المشاهير أن لا يحتج فيما انفرد، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير"^(٣).

وفيها أيضاً: موسى بن عبدة بن نسيط الربذي، وهو متروك"^(٤).

فالرواية واهية.

٣- رواية يزيد بن أبان الرقاشي عند أبي يعلى والمروزي وأبي نعيم الأصبهاني في

"الخلية" والبيهقي في "الدلائل".

وزيد ضعيف"^(٥).

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٢١١٧.

(٢) ابن حجر (التهذيب) جـ ١٠ ص ٣٧٦، ٣٧٥ رقم ٧٤١٩ (التقريب) رقم ٧١٠٠.

(٣) ابن حبان (المجروحين) جـ ٣ ص ٩٦.

(٤) الذهبي (المغني) جـ ٢ ص ٣٣٥ رقم ٦٥٠٩ / ابن حجر (التقريب) رقم ٦٩٨٩.

(٥) ابن حجر (التقريب) رقم ٧٦٨٣.

وفيها أيضاً: عن عنة عكرمة بن عمار العجلي عند أبي يعلى، عده ابن حجر من
المرتبة الثالثة من المدلسين^(١).

٤- رواية أبي سفيان طلحة بن نافع القرشي الواسطي عند البزار.

وأبو سفيان هذا - وإن قال عنه ابن حجر: "صدوق، من الرابعة"^(٢) - لكن فيه
كلاماً ينزل به عن هذه الدرجة كثيراً، ولذا لم يخرج له البخاري إلا مقروناً^(٣). وأيضاً
فهو مدلس أورده ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين، وقال عنه: "معروف
بالتدليس"^(٤)، وقد روى هنا بالعنة.

وفيها:

- عن عنة الأعمش، وهو مدلس لا يقبل إلا تصريحه بالسمع كما تقدم، إلا ما
سبق ذكره عن الذهبي من أن عن عنة الأعمش تقبل في شيوخ أكثر عنهم^(٥)، وقد وصف
الأعمش بأنه راوية أبي سفيان هذا^(٦).

- شريك بن عبدالله الكوفي القاضي، وهو "صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه
منذ ولي القضاء بالكوفة"^(٧). وهو وإن وصف بالتدليس قد صرح هنا بالتحديث، لكن
قال أبو داود: يخطئ على الأعمش^(٨).

- ابنه عبدالرحمن بن شريك، قال أبو حاتم: واهي الحديث^(٩)، وذكره ابن حبان
في الثقات، وقال: "ربما أخطأ"^(١٠)، وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ، من العاشرة، مات

(١) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٩٨ رقم ٨٨.

(٢) ابن حجر (التقريب) رقم ٣٠٣٥.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج ٥ ص ٢٦.

(٤) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٨٨ رقم ٧٥.

(٥) الذهبي (الميزان) ج ٣ ص ٣١٥، ٣١٦ رقم ٣٥٢٠.

(٦) ابن حجر (التهذيب) ج ٥ ص ٢٥.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٧.

(٨) ابن حجر (التهذيب) ج ٤ ص ٣٠٦.

(٩) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٥ ص ٣٤٤ رقم ١١٦٣.

سنة سبع وعشرين^(٢) أي: وماتين. وفي هذا الحكم نظر، فإن واهي الحديث لا يصل إلى مرتبة صدوق بمجرد إيراد ابن حبان إياه في ثقاته لما علم من شرطه في ذلك، ولم أجد أحداً وثقه، وعليه فعبدلرحمن ضعيف.

وإذن فهذه الرواية واهية، فقد اجتمع فيها أربع علل، ضعف أبي سفيان، وعننته، وخطأ شريك على الأعمش، وضعف عبدالرحمن بن شريك.

٥- رواية قتادة عند الضياء المقدسي:

وهو ثقة إلا أنه مدلس، عده ابن حجر من المرتبة الثالثة كما مضى، وروايته هنا هنا بالعننة، فالرواية ضعيفة.

ثانياً: حديث جابر بن عبدالله عند أبي يعلى:

تفرد به طلحة بن نافع أبو سفيان القرشي السابق ذكره قريباً، وتقدم أن فيه كلاماً. لكن قال شعبة: "لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث" وكذا قال علي ابن المديني، قال ابن حجر: لم يخرج البخاري له سوى أربعة أحاديث عن جابر، وأظنها التي عنها شيخه علي بن المديني^(٣).

وعليه فالإسناد منقطع، فإن حديث جابر هذا لم يخرج به إلا أبو يعلى، وأما وصف ابن حجر هذا الحديث بأن "رجاله ثقات" فلا يلزم منه الحكم بالاتصال كما يبدو، اللهم إلا أن يكون إيراده الحديث في "فتح الباري" مقتضياً لتحسينه أو تصحيحه كما صرح به بنفسه ما لم يبين غير ذلك^(٤)، فيلزم منه الحكم بالاتصال لديه.

وعلى كل فإن ابن حجر الذي ساق هذه الرواية في "فتح الباري" هو نفسه الذي أورد كلام شعبة وابن المديني في كتابه "تهذيب التهذيب"، على أن طلحة بن نافع إنما

(١) ابن حبان (الثقات) ج ٨ ص ٣٧٥.

(٢) ابن حجر (التقريب) رقم ٣٨٩٣.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج ٥ ص ٢٥، ٢٦ رقم ٣١٣٧.

(٤) ابن حجر (هدي الساري) ص ٥.

روى له البخاري مقروناً بغيره^(١)، وأيضاً عده ابن حجر من المرتبة الثالثة من المدلسين^(٢)، وقد عنعن ها هنا.

وعلى ذلك فحديث جابر منقطع ضعيف.

ثالثاً: حديث أبي سعيد الخدري عند الإمام أحمد:

وفيه:

- أبو روية شداد بن عمران القيسي، وعنه جامع بن مطر الحبطي.

ذكر ابن حجر في "تعجيل المنفعة" ترجمتين، قال فيهما:

١- شداد بن عبدالرحمن القشيري أبو روية البصري:

عن أبي سعيد حديث "من كذب علي متعمداً" رواه إسماعيل بن توبة عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة، ذكره ابن حبان في الثقات.

٢- شداد بن عمران الثعلبي أبو روية:

روى عن حذيفة، روى عنه يزيد بن عبدالله الشيباني وجامع بن مطر، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "ليس هو الذي روى عنه أبو حنيفة"، وقال في ترجمة الأول: "وقد قيل فيه: ابن عمران فحكى الجمع ورجح التفرقة، ويؤيده اختلاف النسبتين، لكن الحاكم أبو أحمد اقتصر على ابن عمران ونسبه قشيراً، وكذا قال البخاري، ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه أن شيخ جامع روى عن أبي سعيد الخدري^(٣).

ويبدو من كلام البخاري والحاكم أبي أحمد أن القشيري هو شداد بن عمران، وأما نسبة شداد ابن عمران قشيراً فوهم، ويترجح هذا بكلام أبي حاتم أن شيخ جامع بن

(١) قال ابن حجر (التهذيب) حده ص ٢٦: "قلت: لم يخرج له البخاري سوى أربعة أحاديث عن جابر وأظنها التي عناه شيخه علي بن المديني، منها حديثان في الأشربة قرنه بأبي صالح، وفي الفضائل (اهتز العرش)، والراسع في تفسير سورة الجمعة قرنه بسالم بن أبي الجعد".

(٢) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٨٨ رقم ٧٥.

(٣) ابن حجر (تعجيل المنفعة) ص ٢٠٧، وانظر: البخاري (التاريخ الكبير) حده ص ٢٢٦ رقم ٢٥٩٩ / ابن أبي حاتم (المرجح والتعديل) حده ص ٣٢٩ رقم ١٤٤١ / ابن حبان (الثقات) حده ص ٣٥٧.

مطر روى عن أبي سعيد الخدري، وهو المتسق مع هذه الرواية، ولا منافاة بين القشيري والقيسي لقول البخاري عن القشيري: "من قيس"^(١).

ويتلخص من ذلك أن الذي روى عنه أبو حنيفة هو شداد بن عبدالرحمن وهو الذي روى عن حذيفة وعن يزيد بن عبدالله الشيباني. وأما صاحب الترجمة فهو شداد بن عمران القيسي القشيري الراوي عن أبي سعيد، وروى عنه جامع بن مطر الحبطي. ومحل الإشكال إذن أت من كون كل واحد من الراويين جعل أبوه أباً للآخر.

ومهما يكن الراجح فليس لأي من الراويين المذكورين في ترجمتي ابن حجر - ساكتاً عنهما - توثيق سوى رواية واحد عن كل منهما - وهو ليس رافعاً للجهالة عنهما - وإيراد كل من البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان كليهما دونما توثيق.

أما سكوت البخاري وابن أبي حاتم عن ذكر في "التاريخ الكبير" و"الجرح والتعديل" فلا يعد - عند المحققين - جرحاً ولا تعديلاً كما مضى، ومنهج ابن حبان في إيداع الرواة في كتابه "الثقات" معروف لا يخفى، وعليه فإن أبا روية شداد بن عمران راوي حديث أبي سعيد مجهول، والحديث - إذن - ضعيف، وقول الحافظ ابن حجر عن سند هذه الرواية بأنه "سند جيد"^(٢) غير جيد.

رابعاً: حديث أبي بكره نفع بن الحارث: عند أحمد والحارث بن أبي أسامة وابن أبي عاصم.

تفرد به عنه ابنه مسلم، قال عنه الحافظ: "صدوق"^(٣)، إلا أنه لم يوثقه إلا العجلي^(٤)، وأورده ابن حبان في "الثقات"^(٥)، وقد تقدم غير مرة أن توثيق العجلي كسكوت ابن حبان. وفيه:

(١) البخاري (التاريخ الكبير) ج٤ ص ٢٢٦ رقم ٢٥٩٩.

(٢) ابن حجر (فتح الباري) ج٤ ص ٣٠٥.

(٣) ابن حجر (التقريب) رقم ٦٦١٧.

(٤) العجلي (معرفة الثقات) ج٢ ص ٢٧٧ رقم ١٧١٦.

(٥) ابن حبان (الثقات) ج٥ ص ٣٩١، ٣٩٢.

- عثمان الشحام العدوي أبو سلمة البصري، وفيه خلاف^(١) لخصه الحافظ بقوله: "لا بأس به"^(٢).

- روح بن عباد، فيه خلاف كبير^(٣)، ولكن قال الحافظ عنه: "ثقة"^(٤).

ويبدو أن إسناد هذه الرواية أحسن حالاً من الروايات التي قبلها.

هذا وقد أخرج عبدالرزاق هذا الحديث عن يزيد الرقاشي مرسلأ إلى النبي ﷺ، فازداد وهناً على وهن.

(١) ابن حجر (التهذيب) ج٧ ص ١٤٢ رقم ٤٦٩٤.

(٢) ابن حجر (التقريب) رقم ٤٥٣١.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج٣ ص ٢٦٠-٢٦٣ رقم ٢٠٤٤.

(٤) ابن حجر (التقريب) رقم ١٩٦٢.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

غريب الحديث:

سُفَعَة: بضم السين: السواد والشحوب، وبفتحتها: العين، وهذا المراد، قال ابن منظور: به سفعة من الشيطان، أي مس كأنه آخذ بناصيته، قال: ومنه حديث ابن مسعود قال لرجل رآه: إن بهذا سفعة من الشيطان، وفسره ابن منظور بأنه جعل ما به من العجب بنفسه مسا من الجنون^(١).

قَرْنٌ: ذات معانٍ متعددة في اللغة، ومن معانيها القرية من استعمالها ها هنا: الأمة تأتي بعد الأمة، ونقل ابن منظور عن الأزهري قال: "وجائز أن يكون القرن لجملة الأمة، وهؤلاء قرون فيها، وإنما اشتقاق القرن من الاقتران، فتأويله أن القرن الذين كانوا مقترنين في ذلك الوقت والذين يأتون من بعدهم ذوو اقتران آخر، وفي حديث خباب: هذا قرن قد طلع، أراد قوماً أحداثاً نبغوا بعد أن لم يكونوا، يعني القُصَّاص، وقيل: أراد بدعة حدثت بعد أن لم تكن في عهد النبي ﷺ"^(٢).

التحليل:

علاقة هذا الحديث بالخوارج ما في بعض رواياته من زيادة "إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن... الخ" كما تقدم في حديث أبي سعيد، كما أورده ابن حجر عند شرحه حديث المروق، فقال: "جاء عن أبي سعيد الخدري قصة أخرى تتعلق بالخوارج...". ثم ذكره^(٣).

(١) ابن منظور (اللسان) ج ٨ ص ١٥٦-١٥٨ باب العين فصل الرء.

(٢) المصدر السابق ج ١٣ ص ٣٣٤ باب النون فصل القاف.

(٣) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٣٠٥.

وأيضاً، في بعض روايات أنس بن مالك زيادة: قال موسى بن عبيدة: فسمعت محمد بن كعب يقول: هو الذي قتله علي، ذا الثديية، وقد تقدم ذكرها. ومحمد بن كعب هذا يبدو أنه القرظي، وهو ثقة عالم ولد سنة أربعين، وتوفي سنة عشرين ومائة^(١).

وقد تقدم أن ذا الثديية هو المقتول بالنهروان.

ويستفاد هذا المعنى أيضاً من إيراد ابن حجر هذا الحديث في ترجمة ذي الثديية في الإصابة^(٢). إضافة إلى ذلك قوله في بعض الروايات: "إن هذا أول قرن يخرج أمي"، وفي لفظ "أول من يخرج من أمي".

وفي هذا الحديث أنه ذكر لرسول الله ﷺ رجل ذو عبادة وسمت، وفي بعض الروايات أن أبا بكر رضي الله عنه مر به فراه. ولا يؤثر الاختلاف ها هنا، فإن كون الرجل ذكر للنبي ﷺ لا ينافي أن يكون الذي ذكره هو أبا بكر الصديق. أما الرواية الأخرى التي فيها أن رسول الله ﷺ مر به وهو ساجد فإن ظاهرها معارض لما سبق.

وأما هذا الرجل فلم يبين أمره، وهو مبهم في الروايات كلها، بل في بعضها: فذكرناه لرسول الله ﷺ باسمه فلم يعرفه ووصفناه بصفته فلم يعرفه. والمريب في أمره سبب إخفاء اسمه وعدم التصريح به.

وسبق عن محمد بن كعب أن الرجل هو ذو الثديية المقتول بالنهروان. كما سبق القول إن اسم ذي الثديية نافع على أكثر الروايات. إلا أن هذا التفسير غير مسلم للأسباب التالية:

أولاً: أن هذا الرجل غير مذكور الاسم في كل الروايات.

ثانياً: أنه ولي ولم يدر الصحابة رضوان الله عليهم أين ذهب.

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٦٢٥٧.

(٢) ابن حجر (الإصابة) ج ٢ ص ٤٠٩ رقم ٢٤٤٨.

ثالثاً: أن ذا الندية نافعاً كان ظاهراً في أيام حياة الإمام علي كما سبق، فإذا كان علي - حسب هذه الروايات - مأموراً بقتله، أو كان في قتله صلاح الأمة وتوحيد كلمتها، فلم تركه ولم يقتله ١٩

على أن قتله في النهروان بعد ذلك ليس محققاً هذا الغرض، لأن معركة النهروان لم تجر أصلاً لوجود ذي الندية فيهم، بل إما بسبب اتمام الإمام علي أهل النهروان بقتل عبدالله بن حباب، أو بسبب ضغط الأشعث بن قيس رئيس اليمانية على الإمام علي للتخلص من أهل النهروان، أو بسبب خلعهم للإمام علياً.

هذا وقد جعل ابن حجر هذا الرجل هو ذا الخويصرة الذي قال للنبي ﷺ: اعدل، وجعل قصته في هذا الحديث متأخرة عن قصته في حديث المروق^(١). غير أن اتحاد الرجل في القصتين يتناقض مع عدم معرفة النبي ﷺ إياه: "فذكرناه لرسول الله ﷺ فلم يعرفه، ووصفناه بصفته فلم يعرفه".

علاوة على ذلك فإن ظاهر أمر ذي الخويصرة أنه جلف لا يفقه شيئاً من الدين، مما يستبعد والحال هذه أن يوصف بكثرة العبادة وحسن السمات. كل هذا على افتراض صحة كل أحداث هذه القصة، إلا أن هناك إشكالات تتمثل فيما يلي:

الأول: أمر النبي ﷺ بقتل رجل متعبد بدون سبب ظاهر للناس.

وقد ورد في بعض أحداث القصة أنه أقبل على رسول الله ﷺ، فلما دنا الرجل سلم فرد ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "أنشدك بالله هل حدثت نفسك حين طلعت علينا أن ليس في القوم أحد أفضل منك؟" قال: اللهم نعم، ثم أمر بقتله.

وعبادة هذا الرجل وصلاحه الظاهر لا يجديان مع سوء باطنه وخبث طويته، يقول شبيب بن عطية: "وأما الفتي الذي ذكروه فالله ورسوله أعلم بالغيب في أمر الفتي، وحق

(١) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٣٠٦.

لرجل يزعم أنه خير من أهل مجلس فيهم رسول الله ﷺ والأخيار من أصحابه أن يكون ذلك لقوله: (ذلك من أصحاب النار)^(١).

ومحل الإشكال هو نهي النبي ﷺ عن قتل من ظاهره الإسلام، وأقرب مثال لذلك حادثة ذي الخويصرة المتقدمة، بل فيها عكس ما في أحداث هذه القصة من طلب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قتله ورفض النبي ﷺ ذلك خشية منه عليه الصلاة والسلام أن يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه، بخلاف الأمر ها هنا، إذ فيها أمر النبي ﷺ كلاً من أبي بكر وعمر بقتله وعدم تحقق ذلك منهما.

وقد جمع ابن حجر بين هذين المعنيين بأن العلة في المنع من القتل هي التلّف، ولا يمنع ذلك من الإذن بقتله بعد زوال العلة، قال: "فكأنه استغنى عنه بعد انتشار الإسلام، كما نهي عن الصلاة على من ينسب إلى النفاق بعد أن كان يجري عليهم أحكام الإسلام قبل ذلك"^(٢).

وحينئذ تكون هذه الحادثة متأخرة عن سنة ثمان للهجرة، وهي السنة التي جرت فيها غزوة حنين ووقعت حادثة ذي الخويصرة عند تقسيم الغنائم إثرها، وهذا يتمشى مع استنتاج ابن حجر السابق ذكره، وهو أن حادثة هذا المتعبد -على فرض ثبوتها- متأخره عن حادثة ذي الخويصرة، إلا ما ذكره ابن حجر نفسه من كون القصتين وقعتا لشخص واحد، كما سلف بيانه قريباً.

الثاني: عدم امتثال كل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أمر النبي ﷺ، مع أن الأمر حقيقة في الوجوب ما لم تصرفه قرينة، وهذا هو ما دعا شبيب بن عطية إلى

(١) ابن عطية (السير) ج ٢ ص ٣٦٧. ولم أجد في روايات الحديث التي اطلمت عليها أن النبي ﷺ قال: "ذلك من أصحاب النار".

(٢) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٣٠٦.

التشكيك في هذه الحادثة فقال: "ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ كان أطوع لله ولرسوله ولا أَمْضَى مقدماً على تنفيذ أمر النبي ﷺ من أبي بكر وعمر" (١).

إلا أن الحافظ ابن حجر وجه امتناع كل من أبي بكر وعمر بقوله: "وكان أبا بكر وعمر ممسكا بالنهاي الأول عن قتل المصلين وحمل الأمر هنا على قيد أن لا يكون يصلي فلذلك عللا عدم القتل بوجود الصلاة أو غلباً جانب النهي" (٢).

وهذا الجواب في الحقيقة لا يشفي الغليل، فإن فهم الشيخين أبي بكر وعمر أرقى من ذلك، ولا يمكن أن يخفى عليهما جميعاً التوفيق بين نهيه ﷺ عن قتل المصلين وأمره إياهما بقتل هذا الرجل، ولئن اتفق ذلك لأبي بكر حيث وجد الرجل يصلي فما عذر عمر في عدم الامتثال. على أن عمر هو الذي طلب من النبي ﷺ قتل ذي الخويصرة، وبناءً على دعوى ابن حجر أن الرجل في القصتين واحد وأن هذا الحادثة متأخرة عن تلك فإن دافع عمر على قتله يكون أقوى.

هذا، وقد اتخذ شرف الدين الموسوي هذا الحديث متكماً للقدح في أبي بكر وعمر فقال: "على أن الأحاديث صريحة بأتهما (يعني أبا بكر وعمر) لم يحجما عن قتله إلا كراهة أن يقتلاه وهو على تلك الحال من التخشع في الصلاة لا لشيء آخر، فلم يطيباً نفساً بما طابت به نفس النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يرجحها ما أمرها به من قتله، فالقضية من الشواهد على أنهم كانوا يؤثرون العمل برأيهم على التعبد بنصه كما ترى" (٣).

وأما إن كانت الحادثة قد وقعت حسبما نقل ابن حجر من "مغازي الأموي" من مرسل الشعبي بنحو أصل قصة ذي الخويصرة، ثم دعا رجالاً فأعطاهم فقام رجل فقال: إنك لتقسم وما نرى عدلاً، قال: إذاً لا يعدل أحد بعدي، ثم دعا أبا بكر فقال: "اذهب

(١) ابن عطية (السير) جـ ٢ ص ٣٦٧.

(٢) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٣٠٦.

(٣) الموسوي (المراجعات) ص ٣٢٦.

فاقتله فذهب فلم يجده فقال: لو قتلته لرحوت أن يكون أولهم وآخرهم"^(١)، فإن الأمر حينئذ سهل من ناحية أن أبا بكر لم يلق الرجل ويكون هذا الرجل هو ذا الخويصرة، وتكون حادثة قتل المتعبد مختلفة عنها في هذا الحديث اختلافاً بيناً. ولا مباينة بين طلب عمر قتله ونهيه عليه الصلاة والسلام إياه عن ذلك، ثم إرساله أبا بكر للغرض الذي أرادته عمر حسب هذه الرواية، لما تقدم من جعل ابن حجر وجود علة التألف مانعاً من قتله ثم زوال تلك العلة، و"ثم" الموضوعه للتراخي شاهد قوي على ذلك"^(٢). إلا أن هذا الحديث مرسل كما ذكر الحافظ.

الثالث: خاتمة الحديث في بعض الروايات عندما رجع علي فقال: وجدته قد خرج، قال عليه السلام: "لو قتل ما اختلف في أمي رجلاً، كان أولهم وآخرهم".

يقول الدرجيني بعد ما فهم أن هذا الرجل أريد به حرقوص بن زهير السعدي: "أنه عليه السلام منزه عن أن يتسبب إلى كلامه الغلو والمجازفة حتى يقول: لو قتل هذا ما اختلف في الله اثنان، فيلزم على هذا أن تكون حياة حرقوص سبباً لكفر اليهود والنصارى والصابيين والمجوس وعبدة الأوثان والمعطلة والزنادقة وغيرهم، وهذا المحال الذي ينكره الحس ويأباه العقل ويقوى الدليل على بطلانه، إذ لو شاء ربك لآمن من في الأرض جميعاً وحرقوص حي، ولو شاء لضلوا جميعاً قبل وجود حرقوص وبعد موته لكنهم ﴿لا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم﴾، وقد اتفقوا واختلفوا وبينهم من هو خير من حرقوص وهو رسول الله عليه السلام، كما اتفقوا واختلفوا وفيهم شر منه وهو أبو جهل لعنه الله، فهذا يبعد أن يكون من كلام من لا ينطق عن الهوى"^(٣).

الرابع: قوله: "إن هذا أول قرن خرج في أمي" وفي لفظ "هذا أول من يخرج من أمي".

(١) ابن حجر (فتح الباري) جـ ١٤ ص ٣٠٦.

(٢) المصدر السابق جـ ١٤ ص ٣٠٦.

(٣) الدرجيني (الطبقات) جـ ٢ ص ٢٠٤.

ومعنى هذه العبارة يصطدم مع الواقع، فإن هذا الرجل لم يذكر له أي دور فيما بعد، وأما دعوى وجوده في النهروان فعلى تقدير صحتها لم يكن له أي أثر في تفعيل الأحداث وتأزيم الموقف بين معارضي التحكيم والإمام علي، بل ولا هو ممن له موقف بطولي في معركة النهروان.

ومن جهة أخرى، فإن عبدالله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين لم يكن أحـد في حياة النبي ﷺ أشد منه على المسلمين خطراً وأثراً في بث الفتن وإثارة النعرات ونحو ذلك. وأما في حياة الإمام علي فقد كان الأشعث بن قيس من أشد القوى المحركة لما جرى بين المسلمين خاصة منذ وقف القتال، وما الذي فعله هذا الرجل بالمقارنة مع هذين الرجلين حتى يكون أول من يخرج من أمة المصطفى ﷺ ويكون سلفاً لمن بعده.

ومما تقدم من الكلام في روايات الحديث وبيان ضعفها كلها سوى واحدة يقرب إسنادها من الحسن، وبضم دراسة المتن إلى السند نجد أن الحديث لم يتحقق فيه صفات القبول، فهو ضعيف.

والله تعالى أعلم،،،

حديث الإمام علي: ﴿ لقد علمت عائشة بنت أبي
بكر أن أهل النهروان ملعونون على لسان

محمد ﷺ

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

روى الحديث عن الإمام علي:

أ- بلفظ "لقد علمت عائشة بنت أبي بكر أن أهل النهروان ملعونون على لسان

محمد ﷺ".

رواه الطبراني في "الأوسط"^(١).

ب- كما روي بلفظ "لقد علم أولو العلم من آل محمد ﷺ وعائشة بنت أبي

بكر فاسألوها أن أصحاب الأسود ذو^(٢) التدية ملعونون على لسان النبي الأمي ﷺ وقد

خاب من افترى".

رواه الطبراني في "الأوسط" و "الصغير"^(٣).

(١) الطبراني (المعجم الأوسط) ج٢- ص ٢٤٩ رقم ١٧٩٢.

(٢) هكذا بالرفع "ذو"، ووجهه أنه على القطع.

(٣) الطبراني (المعجم الأوسط) ج٤- ص ١٥٥ رقم ٣٥٤٣ / (المعجم الصغير) ج١- ص ١٧٠ رقم ٤٢٥.

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

للحديث عن الإمام علي روايتان:

١- رواية حجر بن عدي الكندي باللفظ الأول عند الطبراني في "الأوسط" وهو المعروف بحجر بن الأديب وحجر الخير، وهو صحابي^(١).

- وفيها: حبيب بن حسان، وهو ابن أبي الأشرس، وهو أيضاً ابن أبي المخارق، وهو متروك^(٢).

فالرواية واهية.

٢- رواية ربيعة بن ناجذ عن علي باللفظ الثاني عند الطبراني في "الأوسط" و"الصغير". وربيعة بن ناجذ وثقه العجلي^(٣)، وأورده ابن حبان في الثقات^(٤)، وقال ابن حجر: ثقة^(٥)، بينما قال الذهبي: لا يكاد يعرف، وقال أيضاً: فيه جهالة^(٦)، وهو أشبه لأنه لم يرو عنه سوى أبي صادق الأزدي^(٧) كما هنا. كما أن توثيق العجلي لا يختلف عن سكوت ابن حبان عمن يورده في ثقاته، ممن لم يوثقه أحد غيرهما كما تقدم بيانه، اللهم إلا ما نص ابن حبان على أنه ثقة. وأبو صادق الأزدي الكوفي، قيل اسمه مسلم بن يزيد، وقيل عبدالله بن ناجذ، قال في "التقريب": "صدوق، وحديثه عن علي مرسل، من الرابعة"^(٨).

(١) ابن حجر (الإصابة) جـ ٢ ص ٣٧-٣٩ رقم ١٦٣١.

(٢) الذهبي (المنقب) جـ ١ ص ٢١٩ رقم ١٢٨٣.

(٣) العجلي (معرفة الثقات) جـ ١ ص ٣٥٩ رقم ٤٧١.

(٤) ابن حبان (الثقات) جـ ٤ ص ٢٢٩.

(٥) ابن حجر (التقريب) رقم ١٩١٨.

(٦) الذهبي (الميزان) جـ ٣ ص ٧٠ رقم ٢٧٦١، (المنقب) جـ ١ ص ٣٣٥ رقم ٢١٠٩.

(٧) ابن حجر (التقريب) جـ ٣ ص ٧٠ رقم ٢٧٦١، (المنقب) جـ ١ ص ٣٣٥ رقم ٢١٠٩.

(٨) ابن حجر (التقريب) رقم ٩٦٠٩.

وفيه أيضاً:

- الحارث بن حصيرة، وثقه العجلي^(١)، وابن معين وابن نمير^(٢)، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روى عن الحارث لترك حديثه^(٣)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٤)، وقلل ابن عدي: "وهو أحد من يعد من المحترقين بالكوفة في التشيع، وعلى ضعفه يكتب حديثه"^(٥)، وقال أبو داود: صدوق، وقال الأزدي: زائف، سألت أبا العباس بن سعيد عنه فقال: كان مذموم المذهب أفسدوه^(٦)، وقال العجلي: له غير حديث منكر لا يتابع عليه^(٧)، وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ ورمي بالرفض"^(٨) ويبدو أن توثيق من وثقه لا ينهض لجرح المجرحين.

- أبو عبدالرحمن المسعودي، وهو عبدالله بن عبدالله بن ذرية عبدالله بن مسعود، قال عنه العجلي: "كان من الشيعة من ولد عبدالله بن مسعود، في حديثه نظر"^(٩).

- يحيى بن الحسين بن الفرات القزاز، لم أجد له ترجمة.

- حمدان بن إبراهيم العامري الكوفي شيخ الطبراني، لم أجد له ترجمة.
فالرواية واهية جداً.

والظاهر أن هاتين الروایتين لا ترتقيان، فإن الضعف فيهما شديد.

(١) العجلي (معرفة الثقات) جـ ١ ص ٢٧٧ رقم ٢٤٢.

(٢) ابن حجر (التهذيب) جـ ٢ ص ١٢٨، ١٢٩ رقم ١٠٧٨.

(٣) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) جـ ٣ ص ٧٢، ٧٣ رقم ٣٣١.

(٤) ابن حبان (الثقات) جـ ٦ ص ١٧٣.

(٥) ابن عدي (الكامل) جـ ٢ ص ١٨٨ رقم ٣٧١.

(٦) ابن حجر (التهذيب) جـ ٢ ص ١٢٨، ١٢٩ رقم ١٠٧٨.

(٧) العجلي (الضعفاء).

(٨) ابن حجر (التقريب) رقم ١٠١٨.

(٩) العجلي (الضعفاء) جـ ٢ ص ٢٧٥ رقم ٨٣٨.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

تقدم النقاش في نسبة حديث ذي الثدية (المخدج) إلى الإمام علي، وفي هذا الحديث نسبته أيضاً إلى السيدة عائشة، وقد تبين من روايتي الحديث أنه واه لا يصح. ولكن هناك شواهد أخرى له، فقد روى الطبراني في "الأوسط" بسنده إلى مسروق عن عائشة أنها قالت له: من قتل ذا الثدية؟ علي بن أبي طالب؟ قال: نعم، قالت: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يخرج قوم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل مخدج اليد"^(١). ومسروق هو ابن الأجدع الهمداني قال عنه ابن حجر: "ثقة فقيه عابد، مخضرم، من الثانية، مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين"^(٢).

وسنده ضعيف جداً لأن فيه:

- عمرو بن عبد الغفار الفقيمي الكوفي، قال أبو حاتم: متروك الحديث^(٣)، وقال ابن عدي: وكان السلف يتهمونه بأنه يضع في فضائل أهل البيت وفي مثالب غيرهم^(٤).

- محمد بن علي بن خلف العطار، قال ابن عدي: ومحمد بن علي هذا عنده من هذا الضرب (يعني المناكير) عجائب، وهو منكر الحديث^(٥)، وقال: هو متهم إذا روى شيئاً من الفضائل^(٦)، وقال الخطيب: سمعت محمد بن منصور يقول: كان محمد بن علي ابن خلف ثقة مأموناً حسن العقل^(٧).

(١) الطبراني (المعجم الأوسط) جـ ص ٤٧٠ رقم ٥٤١٣.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٥٢٨ رقم ٦٦٠١.

(٣) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) جـ ٦ ص ٣٤٦ رقم ١٣٦٣.

(٤) ابن عدي (الكامل) جـ ص ١٤٨ رقم ٣٤٣.

(٥) المصدر السابق جـ ٢ ص ٣٦٢ رقم ١٢١ في ترجمة حسين بن الحسن الأشقر.

(٦) المصدر السابق جـ ص ١٤٨ رقم ٣٤٣ في ترجمة عمرو بن عبد الغفار.

(٧) الخطيب (تاريخ بغداد) جـ ٣ ص ٥٧.

لكن رواه البزار عن مسروق عن عائشة أنها ذكرت الخوارج وسألت: من قتلهم
؟ يعني أصحاب النهر فقالوا: علي، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يقتلهم خيار
أمي، وهم شرار أمي^(١).

قال عنه ابن حجر: "صحيح"^(٢).

ولكن فيه عطاء بن السائب، وقد تقدم أنه اختلط، والراوي عنه: سليمان بن
قُرْم، قال عنه الحافظ: "سيء الحفظ يتشيع، من السابعة"^(٣)، وليس هو ممن روى عنه قبل
الاختلاط^(٤).

هذا وقد روي الطبراني في "الأوسط" أيضاً عن أبي سعيد الرقاشي قال: دخلت
على عائشة فقالت: ما بال أبي الحسن يقتل أصحابه القراء؟ قال: قلت: يا أم المؤمنين،
إنا وجدنا في القتلى ذا الثدي، فشهقت وتنفست، ثم قالت: إن كاتم الشهادة مثل شلحد
بزور، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يقتل هذه العصاة خير أمي"^(٥).

والحديث ضعيف، فإن أبا سعيد الرقاشي - واسمه بيان بن جندب البصري - قال
عنه ابن حبان: "مخطئ"^(٦)، وفي سنده أيضاً:

- حسان بن زربي النهدي، ولم أجد له ترجمة.

- عبد الله بن قيس الرقاشي الخزاز، قال العقيلي عنه وقد روى له حديثاً: حديثه
غير محفوظ، ولا يتابع عليه^(٧).

(١) الميمني (كشف الأستار) جـ ٢ ك أهل البغي باب فيمن يقاقلهم رقم ١٨٥٧.

(٢) ابن حجر (مختصر زوائد البزار) ص ٢ ص ٥٦ رقم ١٤١١.

(٣) ابن حجر (التقريب) ص ٢٥٣ رقم ٢٦٠٠.

(٤) ابن حجر (التهذيب) جـ ٧ ص ١٨٠ رقم ٤٧٥٤.

(٥) الطبراني (المعجم الأوسط) جـ ٧ ص ٢٥٥، ٢٥٦ رقم ٧٢٩٥.

(٦) ابن حبان (الثقات) جـ ٤ ص ٧٩.

(٧) العقيلي (الضعفاء) جـ ٢ ص ٢٨٩ رقم ٨٦١.

هذا وقد تبين مما سبق أن كل طرق الحديث ضعيفة، يضاف إلى ذلك حديث
عبدالله بن شداد بن الهاد الذي تقدم في حديث المخدج، وفيه تُكذَّب السيدة عائشة
رضي الله عنها ما ورد في خبر ذي الثدية.
وعليه فهذا الحديث ضعيف.

حديث الإمام علي: ﴿أمرت بقتال الناكثين
والقاسطين والمارقين﴾

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

جاء الحديث من طرق أربعة من الصحابة، وهم: علي بن أبي طالب، وأبو أيوب الأنصاري، وعبدالله بن مسعود، وأبو سعيد الخدري.

أولاً: حديث علي بن أبي طالب:

١- ولفظه: "أمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين".

رواه عنه الطبراني في "الأوسط"^(١)، وابن عدي^(٢)، والخطيب البغدادي^(٣)، وابن عساكر من خمسة أوجه^(٤) أحدها عن الخطيب.

٢- وفي لفظ: "عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاكِثِينَ... الخ" رواه أبو يعلى^(٥)، وابن عساكر من وجهين^(٦) أحدهما عن أبي يعلى.

٣- وفي لفظ بزيادة "فأما القاسطون فأهل الشام، وأما الناكثون فذكرهم، وأما الملقون فأهل النهروان، يعني الحرورية". رواه الجوزجاني^(٧)، وابن عساكر^(٨).

٤- وفي لفظ مختصر عن علقمة قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم النهروان يقول: أمرت بقتال المارقين، وهؤلاء المارقون" رواه ابن أبي عاصم^(٩).

ثانياً: حديث أبي أيوب الأنصاري:

(١) الطبراني (المعجم الأوسط) ج ٨ ص ٢٥٣ رقم ٨٤٣٣.

(٢) ابن عدي (الكامل) ج ٢ ص ٢١٩ رقم ٤٠٢.

(٣) الخطيب (تاريخ بغداد) ج ٨ ص ٣٤٠، ٣٤١.

(٤) ابن عساكر (تاريخ دمشق) ج ١٢ ورقة ١٨٤ ب (مخطوط).

(٥) أبو يعلى (المسند) ج ١ ص ٣٩٧ رقم ٥١٩.

(٦) ابن عساكر (تاريخ دمشق) ج ١٢ ورقة ١٨٤ ب (مخطوط).

(٧) الجوزجاني (الأباطيل والمناكح) ج ١ باب ١٥ فضل أهل الشام رقم ٢٢١.

(٨) ابن عساكر (تاريخ دمشق) ج ١٢ ورقة ١٨٤ ب (مخطوط).

(٩) ابن أبي عاصم (السنن) باب (١٧٦) رقم ٩٠٧.

وله ألفاظ:

١- "أمر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين".

رواه الحاكم في "المستدرک" (١)، ورواه في "الأربعين" (٢) من وجهين آخرين رواهما ابن عساکر في تاريخه (٣).

٢- وفي لفظ: سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول لعلي بن أبي طالب: تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين بالطرقات والنهروانات والسعفات"، قال أبو أيوب: قلت: يا رسول الله، مع من تقاتل هؤلاء؟ قال: "مع علي بن أبي طالب".

رواه الحاكم في "المستدرک" (٤).

٣- وفي لفظ بزيادة: فقد قاتلت الناكثين والقاسطين، وأنا مقاتل إن شاء الله المارقين بالسبعات، بالطرقات، بالنهروانات، وما أدري أين هو (٥).

رواه ابن عدي (٦)، وعنه ابن عساکر (٧).

٤- وفي لفظ آخر: عن علقمة والأسود قالا: أتينا أبا أيوب الأنصاري عند منصرفه من صفين، فقلنا له: يا أبا أيوب، إن الله تعالى أكرمك بنزول محمد ﷺ ومعجىء ناقته تفضلاً من الله وإكراماً لك، حتى أناخت ببابك دون الناس، ثم جئت بسيفك على عاتقك تضرب به أهل لا إله إلا الله، فقال: يا هذا، إن الرائد لا يكذب أهله، وإن رسول

(١) الحاكم (المستدرک) جـ ٣ ص ١٣٩.

(٢) ابن كثير (البداية والنهاية) جـ ٧ ص ٣٠٦، نقلاً عن الحاكم. هذا ولم يصرح ابن كثير بأنه نقله عن الحاكم من كتابه "الأربعين" وإنما اقتصر على نسبه إلى الحاكم. ونظراً إلى ما عراه ابن عراق الكنافي في "تنزيه الشيعة" ص ٣٨٧ إلى الحاكم من إخراج هذا الحديث من طرق أخرى في "الأربعين" وعدم إخراجها إليها في "المستدرک" فإن ما عراه ابن كثير إلى الحاكم يكون من هذا الكتاب، وهذا مطرد في كل ما نسبته إلى الحاكم في "الأربعين".

(٣) ابن عساکر (تاريخ دمشق) جـ ١٢ ورقة ١٨٥ ب (مخطوط).

(٤) الحاكم (المستدرک) جـ ٣ ص ١٣٩، ١٤٠، وقال الذهبي: "لم يصح، وساقه الحاكم بإسنادين إلى أبي أيوب ضعيفين": (التلخيص) جـ ٣ ص ١٤٠.

(٥) هكذا في كل من "الكامل" و"تاريخ دمشق" ويبدو أن الصواب هم.

(٦) ابن عدي (الكامل) جـ ٢ ص ١٨٨ رقم ٣٧١.

(٧) ابن عساکر (تاريخ دمشق) جـ ١٢ ورقة ١٨٥ ظ (مخطوط).

الله ﷺ أمرنا بقتال ثلاثة مع علي: بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين. فأما الناكثون فقد قاتلناهم: أهل الجمل، طلحة والزبير، وأما القاسطون فهذا منصرفنا من عندهم - يعني معاوية وعمراً - وأما المارقون فهم أهل الطرقاوات وأهل السعيفات وأهل النخيلات وأهل النهروانات، والله ما أدري أين هم، ولكن لا بد من قتالهم إن شاء الله تعالى، قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار: "يا عمار تقتلك الفئة الباغية، وأنت إذذاك مع الحق والحق معك. يا عمار بن ياسر، إن رأيت علياً قد سلك وإدياً وسلك الناس وإدياً غيره فاسلك مع علي، فإنه لن يدليك في ردى ولن يخرجك من هدى. يا عمار، من تقلد سيفاً أعان به علياً على عدوه قلده الله يوم القيامة وشاحين من نور، ومن تقلد سيفاً أعان به عدواً على علي قلده الله يوم القيامة وشاحين من نار". قلنا له: يا هذا، حسبك رحمتك الله، حسبك رحمتك الله.

أخرجه الخطيب البغدادي^(١)، وعن الخطيب كل من الجوزجاني^(٢)، وابن عساكر^(٣).

ثالثاً: حديث عبدالله بن مسعود:

١- ولفظه "أمر علي بقتال الناكثين... الخ".

رواه الطبراني في "الأوسط"^(٤) وفي "الكبير" من طريقين^(٥)، والشاشي^(٦).

٢- وفي لفظ: "خرج رسول الله ﷺ فأتى منزل أم سلمة فجاء علي، فقال رسول الله

ﷺ: "يا أم سلمة، هذا والله قاتل القاسطين والناكثين والمارقين من بعدي".

رواه الحاكم في "الأربعين"^(١)، ومن طريقه ابن عساكر^(٢).

(١) الخطيب (تاريخ بغداد) جـ ١٣ ص ١٨٦، ١٨٧.

(٢) الجوزجاني (الأبطال والناكثين) باب (٩) فضائل طلحة والزبير رقم ١٧٤.

(٣) ابن عساكر (تاريخ دمشق) جـ ١٢ ورقة ١٨٥ ب (مخطوط).

(٤) الطبراني (المعجم الأوسط) جـ ٩ ص ٢٧٥، ٢٧٦ رقم ٩٤٣٤.

(٥) الطبراني (المعجم الكبير) جـ ١٠ ص ٩١ رقم ١٠٠٥٣، ١٠٠٥٤.

(٦) الشاشي (اللسنجد) جـ ٢ ص ٣٤٢ رقم ٣٢٢.

٣- كما رواه ابن عساكر^(١) بهذا اللفظ مطولاً:

عن عبدالله بن مسعود قال: خرج رسول الله ﷺ من بيت زينب بنت جحش وأتى بيت أم سلمة فكان يومها من رسول الله ﷺ، فلم يلبث أن جاء علي فدق الباب دقاً خفيفاً، فانتبه النبي ﷺ للدق وأنكرته أم سلمة، فقال رسول الله ﷺ: "قومي فافتحي له"، قالت: يا رسول الله، من هذا الذي من خطره ما يفتح له الباب أتلقاه بمعاصمي، وقد نزلت في آية من كتاب الله بالأمس، فقال لها كهيئة المغضب: "إن طاعة الرسول طاعة الله، ومن عصى رسول الله ﷺ فقد عصى الله، إن بالباب رجلاً ليس بفرق ولا علق، يجب الله ورسوله لم يكن ليدخل حتى ينقطع الوطاء"^(٤)، قالت: فقمتم وأنا أحتال في مشيبي وأنا أقول: بخ بخ، من ذا الذي يجب الله ورسوله وبجبه الله ورسوله، ففتحت الباب فأخذ بعضادتي الباب حتى إذا لم يسمع حساً ولا حركة وضرب في جدري^(٥)، استأذن فدخل، فقال رسول الله ﷺ: "يا أم سلمة، أتعرفونه؟" قالت: نعم يا رسول الله، هذا علي بن أبي طالب، قال: "صدقت، هذا سيد أحبه، لحمه من لحمي ودمه من دمي، وهو عيبة بيتي فاسمعي واشهدي، وهو قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين من بعدي فاسمعي واشهدي، وهو قاضي عداتي فاسمعي واشهدي، وهو والله يحيي سنني فاسمعي واشهدي، لو أن عبداً عبد الله ألف عام بعد ألف عام، وألف عام بين الركن والمقام ثم لقي الله مبغضاً لعلي بن أبي طالب وعترتي، أكبه على منخريه يوم القيامة في نار جهنم".

(١) ابن كثير (البداية والنهاية) ج٧ ص ٣٠٦.

(٢) ابن عساكر (تاريخ دمشق) ج١٢ ورقة ١٨٤ ظ (مخطوط).

(٣) ابن عساكر (تاريخ دمشق) ج١٢ ورقة ١٨٤ ظ (مخطوط).

(٤) هكذا في المخطوط.

(٥) هكذا في المخطوط، ولم أعرف معناه.

رابعاً: حديث أبي سعيد الخدري:

ولفظه: "أمرنا رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، فقلت: يا رسول الله، أمرتنا بقتال هؤلاء، فمع من؟ فقال: "مع علي بن أبي طالب، معه يقتل عمار ابن ياسر".

رواه الحاكم في "الأربعين"^(١)، وعنه ابن عساكر^(٢).

(١) ابن كثير (البداية والنهاية) جـ ٧ ص ٣٠٦.

(٢) ابن عساكر (تاريخ دمشق) جـ ١٢ ورقة ١٨٥ ب (مخطوط).

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

أولاً: حديث الإمام علي بن أبي طالب:

جاء هذا الحديث عن الإمام علي بالروايات التالية:

١- رواية سعد بن جنادة: رواها عنه الجوزجاني وابن عساكر باللفظ الثالث عن علي، وفيها:

- الحسن بن عطية بن سعد الكوفي العوفي، وهو ضعيف^(١).

- عمرو بن عطية العوفي، وهو ضعيف^(٢).

- محمد بن سعد بن الحسن بن عطية، قال الخطيب: كان ليينا في الحديث^(٣)، وقال الدارقطني: لا بأس به^(٤).

فالحديث بهذا السند ضعيف، قال الجوزجاني: "هذا حديث منكر شيبا بالباطل"^(٥).

٢- رواية ربيعة بن ناجذ الأسدي الكوفي^(٦) عند الطبراني في "الأوسط" باللفظ الأول عن علي، وقد تقدم في الفصل السابق في رواية ربيعة بن ناجذ عن علي أن ربيعة هذا أقرب إلى الجهالة.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ١٦٢ رقم ١٢٥٦.

(٢) الذهبي (المختار) ج ٢ ص ٦٩ رقم ٤٦٨٣، (الميزان) ج ٥ ص ٣٣٦ رقم ٦٤١٧.

(٣) الخطيب (تاريخ بغداد) ج ٥ ص ٣٢٣.

(٤) المصدر السابق ج ٥ ص ٣٢٣.

(٥) الجوزجاني (الأباطيل) ص ٢٤٠.

(٦) نسب المزني إلى النسائي في "الخصائص" أنه روى لربيعة بن ناجذ حديثاً: (تهذيب الكمال) ج ٩ ص ١٤٦، وتمتع

ابن حجر فنسب إلى النسائي أنه روى لربيعة حديثاً في فضل علي: (التهذيب) ج ٣ ص ٢٣٠ وعليه فقد عيا -

أي ابن حجر- حديث علي "أمرت بقتال الناكثين... الخ" إلى النسائي في "الخصائص": (التلخيص الحبير) ج ٤

ص ٤٤٤. والواقع أنه لا وجود لهذا الحديث في "الخصائص" ولا ذكر لربيعة بن ناجذ هنالك أيضاً.

- وفيها يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي أبو جعفر الكوفي: متروك، وكان شيعياً^(١).

فالرواية ضعيفة جداً.

٣- رواية الحسين بن الإمام علي عند ابن عساكر باللفظ الأول عن علي.

وسندها موضوع؛ لأن فيه أبا الجارود زياد بن المنذر الهمداني الأعمى الكوفي، رافضي كذبه يحيى بن معين وأبو داود، وقال يحيى بن يحيى النيسابوري: كان يضع الحديث^(٢).

٤- رواية عمرو الأسلمي وعنه ابنه أنس بن عمرو عند ابن عساكر باللفظ الأول، وهما مجهولان^(٣). ولم يرو عن أنس سوى عبد الجبار بن العباس الآتي. ولا عبرة بإيراد ابن حبان أنساً هذا في الثقات^(٤) فإنه جار على قاعدته في توثيق الجاهيل. وفيها أيضاً:

- عبد الجبار بن العباس الهمداني الكوفي، وثقه أبو حاتم^(٥)، وقال العجلي: صويلح لا بأس به^(٦)، وقال ابن معين وأبو داود: ليس به بأس، وقال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، وقال البزار: أحاديثه مستقيمة إن شاء الله تعالى، وكذبه أبو نعيم^(٧)، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه وكان يتشيع^(٨).

- جعفر بن زياد الأحمر، وثقه بعضهم وضعفه آخرون^(٩)، ولخص ذلك ابن حجر فقال: "صدوق يتشيع"^(١٠).

فالرواية ضعيفة.

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٧٥٦١.

(٢) ابن حجر (التهذيب) ج٣ ص ٣٣٧، ٣٣٨ رقم ٢١٨٩.

(٣) الذهبي (الميزان) ج١ ص ٤٤٤ رقم ١٠٤١.

(٤) ابن حبان (الثقات) ج٤ ص ٥٠.

(٥) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل).

(٦) العجلي (معرفة الثقات) ج٢ ص ٦٩ رقم ١٠٠٤.

(٧) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ٩٣، ٩٤ رقم ٢٨٧٣.

(٨) العقيلي (الضعفاء) ج٣ ص ٨٨ رقم ١٠٥٨ ونسبه "الشامي".

(٩) ابن حجر (التهذيب) ج٢ ص ٨٣، ٨٤ رقم (٩٩٥).

(١٠) ابن حجر (التقريب) رقم ٩٤٠.

٥- رواية علي بن ربيعة الوالبي عند أبي يعلى وابن عساكر باللفظ الثاني عن علي، وهو ثقة^(١)، لكن الرواية ضعيفة لأن فيها: الربيع بن سهل، وهو منكر الحديث^(٢). وقد علق ابن كثير على هذه الرواية فقال: "حديث غريب ومنكر"^(٣).

٦- رواية علقمة وعنه إبراهيم النخعي عند ابن أبي عاصم في "السنة" وابن عسدي، وابن عساكر باللفظ الرابع عن علي.

وعلقمة هو ابن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي، قال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين وقيل بعد السبعين"^(٤). وأما إبراهيم النخعي فهو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي الكوفي الفقيه، قال ابن حجر: "ثقة إلا أنه يرسل كثيراً، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها"^(٥).

وفيها أيضاً:

- حكيم بن جبير، وهو متروك الحديث، وكذبه الجوزجاني^(٦)، وقال ابن حجر: "ضعيف، رمي بالتشيع"^(٧).

- فطر بن خليفة، وقد اختلف في توثيقه^(٨)، قال عنه ابن حجر: "صدوق رمي بالتشيع"^(٩).

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٤٧٣٣.
(٢) ابن حجر (اللسان) ج٣ ص ٧٥، ٧٦ رقم ٣٣٧٣.
(٣) ابن كثير (البداية والنهاية) ج٧ ص ٣٠٥.
(٤) ابن حجر (التقريب) رقم ٤٦٨١.
(٥) ابن حجر (التقريب) رقم ٢٧٠. وكلام ابن حجر ها هنا موهوم، فإنه عد إبراهيم النخعي من الطبقة الخامسة، وقال في المقدمة بأن من كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاته بعد المائة، وحدد وفاة إبراهيم بسنة ست وتسعين، مما يوهوم أنه توفي عام ستة وتسعين بعد المائة من الهجرة. والحقيقة أنه توفي قبل المائة كما هو صريح في (التهذيب) ج١ ص ١٦٠، ١٦١ رقم ٢٩٢.
(٦) ابن حجر (التهذيب) ج٢ ص ٣٣٩، ٤٠٠ رقم ١٥٤٣.
(٧) ابن حجر (التقريب) رقم ١٤٦٨.
(٨) ابن حجر (التهذيب) ج٨ ص ٢٦٢، ٢٦٣ رقم ٥٦٥٧.
(٩) ابن حجر (التقريب) رقم ٥٤٤١.

- علي بن يزيد الصدائي، قال عنه الحافظ بن حجر: "فيه لين"^(١).

فالرواية ضعيفة واهية.

٧- رواية خُليد بن عبدالله العَصْرِي أبي سليمان عند الخطيب وعنه ابن عساكر باللفظ الأول.

قال الخطيب: تابعي حضر مع علي بن أبي طالب يوم النهروان، وحدث عنه وعن أبي ذر وعن أبي الدرداء. ثم أورد هذا الحديث بسنده إلى خليد قال: سمعت أمير المؤمنين علياً يقول يوم النهروان: أمرني رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والمارقين والقاسطين^(٢). وقد ذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، وقال ابن حجر: "صدوق يرسل"^(٤)، ومراده بالإرسال عدم سماعه من علي بن أبي طالب، إذ قال: "وذكر إسحاق بن منصور عن يحيى ابن معين أنه قال: لم يسمع خليد بن عبدالله من سلمان، قال: فقلت: يقول: لما ورد عليا سلمان، قال يعني بالبصرة. انتهى، وعلى هذا فيبعد سماعه من علي وأبي ذر رضي الله عنهما"^(٥).

وبهذا يتضح أن روايته عن علي منقطة، ويظهر أن الخطيب اعتمد في ترجمة خليد على الحديث الذي أورده من طريقه، فإن فيه سماعه من علي وحضوره النهروان. أما تصريحه بالسماع من علي فمقدوح فيه، لأن في إسناد هذه الرواية أيضاً:

- أبان بن أبي عياش، وهو متروك^(٦).

(١) المصدر السابق رقم ٤٨١٦.

(٢) الخطيب (تاريخ بغداد) ج ٨ ص ٣٤٠.

(٣) ابن حبان (الثقات) ج ٤ ص ٢١٠.

(٤) ابن حجر (التقريب) رقم ١٧٤١.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج ٣ ص ١٤٣، ١٤٤.

(٦) ابن حجر (التقريب) رقم ١٤٢.

- يونس بن أرقم الكندي البصري، قال البخاري: كوفي معروف الحديث كان يتشيع^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال عبد الرحمن بن خراش: لين الحديث^(٣).
- جعفر بن زياد الأحمري، وقد تقدم ذكره قريباً في رواية عمرو الأسلمي.
فالرواية واهية.

٨- رواية إبراهيم وأبي سعيد التميمي: عند ابن عساكر باللفظ الأول.

أما إبراهيم فيفهم من كلام الدارقطني أنه إبراهيم بن يزيد النخعي^(٤)، تقدم أنه ثقة لكنه يرسل كثيراً، وقد أرسلها ها هنا عن علي إذ لم يسمع منه، ذلك أنه لم يسمع من عائشة رضي الله عنها^(٥)، وقد توفيت عام ٥٨ للهجرة^(٦).

وأما أبو سعيد التميمي - وهو الحسن بن دينار وقيل: ابن واصل - فمستروك، ومنهم من كذبه^(٧). على أنه متأخر لم يدرك علياً كما هو واضح من الأسانيد التي ساقها ابن حجر في اللسان^(٨).

وفيها أيضاً:

- عن عنة الأعمش سليمان بن مهران، وهو مدلس كما تقدم.

- حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الكوفي، قال العجلي: ثقة، رجل صالح صاحب سنة^(٩)، وقال ابن سعد: كان صدوقاً صاحب سنة^(١٠)، وقال ابن منجويه: كان

(١) البخاري (التاريخ الكبير) جـ ٨ ص ٤١٠ رقم ٣٥١٨.

(٢) ابن حبان (الثقات) جـ ٩ ص ٢٩٠.

(٣) ابن حجر (تجديد المنفعة) ص ٥١٠ رقم ١٢٠٩.

(٤) الدارقطني (العلل) جـ ٥ ص ١٤٨ رقم ٧٨٠.

(٥) ابن حجر (التهذيب) جـ ١ ص ١٦٠، ١٦١ رقم ٢٩٢.

(٦) ابن حجر (التهذيب) جـ ١٢ ص ٣٨٤-٣٨٦ رقم ٨٩٨٩.

(٧) ابن حجر (اللسان) جـ ٢ ص ٣٨٠ - ٣٨١ رقم ٢٤٦١.

(٨) المصدر السابق.

(٩) العجلي (معرفة الثقات) جـ ١ ص ٣٢٢ رقم ٣٥٦.

(١٠) ابن سعد (الطبقات) جـ ٦ ص ٣٨٥.

من خيار عباد الله عبادة وفضلاً وورعاً ونسكاً، وأثنى عليه أيضاً ابن فضيل والأعمش وحسين الجعفي، وقال الساجي: صدوق سيء الحفظ ليس بمتقن في الحديث، وقال الأزدي: وهو في الحديث صدوق سيء الحفظ ليس بمتقن في الحديث^(١).

وعليه فإن وصف ابن حجر له بأنه "صدوق زاهد ربما وهم"^(٢) فيه نظير، فإن الظاهر أن توثيق من وثقه من أجل صلاحه، وأما ضبطه للحديث فليس بمتقن.

- بكار بن بشر عن حمزة الزيات:

ولم أجد من هكذا اسمه رغم كثرة البحث، ويحتمل أنه مصحف عن بكر بن بشر، وهو الترمذي الراوي عن عبد الحميد بن سوار، وعنه محمد بن أبي السري العسقلاني، ذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، وقال أبو حاتم: مجهول^(٤)، وقال الذهبي أيضاً: مجهول^(٥).

فالرواية هذه - إذن - ضعيفة.

هذا، وقد رجح الدارقطني رواية إبراهيم عن علي مرسلأ على كل من رواية إبراهيم عن علقمة عن علي السابقة ورواية إبراهيم عن علقمة عن عبد الله الآتية^(٦)، فانضاف بذلك سبب آخر لضعف رواية إبراهيم عن علقمة عن علي.

ثانياً: حديث أبي أيوب الأنصاري:

وقد جاء من أوجه أربعة:

١- رواية علقمة بن قيس والأسود بن يزيد النخعيين عند الخطيب، وعنه كل من الجوزجاني وابن عساكر باللفظ الرابع، وعلقمة والأسود ثقتان^(٧).

(١) ابن حجر (التنزيه) ج٣ ص ٢٤، ٢٥ رقم ١٥٩٣.

(٢) ابن حجر (التقريب) رقم ١٥١٨.

(٣) ابن حبان (الثقات) ج٥ ص ١٤٨.

(٤) ابن أبي حاتم (المرجح والتعديل) ج٢ ص ٣٨٢ رقم ١٤٩١.

(٥) الذهبي (المتقي) ج١ ص ١٧٦ رقم ٩٦٧، (الميزان) ج٢ ص ٥٨ رقم ١٢٧٥.

(٦) الدارقطني (العلل) ج٥ ص ٤٨ رقم ٧٨٠.

وفيها:

- مُعلّى بن عبدالرحمن الواسطي، وهو "متهم بالوضع، وقد رمي بالرفض"^(٢)، بل وضاع كما قال ابن المديني^(٣)، وسئل عنه ابن معين فقال: أحسن أحواله أنه قيل له عند موته: ألا تستغفر الله؟ فقال: لا أرجو أن يغفر لي، وقد وضعت في فضل علي بن أبي طالب سبعين حديثاً^(٤).

- أحمد بن عبدالله المؤدّب، وهو كذاب وضاع^(٥).

فالحديث من رواية علقمة والأسود موضوع، قال الجوزجاني: "هذا حديث موضوع لا شك فيه"^(٦)، وقال ابن كثير: "هذا السياق الظاهر أنه موضوع"^(٧).

٢- رواية عتّاب بن ثعلبة: رواها الحاكم في المستدرک وابن عساکر اللفظ الأول. وعتّاب مجهول إذ لم يرو عنه سوى أبي زيد الأحول كما في هذا السند، وليس له راو آخر^(٨). وفيها:

- أبو زيد الأحول، وهو مجهول أيضاً إذ لم أجد له ترجمة.

- سلمة بن الفضل الأبرش، كان يتشيع، وثقه بعضهم وضعفه آخرون، واتهمه أبو زرعة^(٩)، ورغم ذلك قال ابن حجر: "صدوق كثير الخطأ"^(١٠).

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٥٠٩، ٤٦٨١.

(٢) المصدر السابق رقم ٦٨٠٥.

(٣) الذهبي (الميزان) ج١ ص ٤٧٤ رقم ٨٦٧٩.

(٤) ابن الجوزي (الموضوعات) ج١ ص ٣٣٩.

(٥) الذهبي (المغني) ج١ ص ٨٤ رقم ٣٢٧.

(٦) الجوزجاني (الأباطيل والمناكير) ص ١٨٤.

(٧) ابن كثير (البدایة والنهابة) ج٧ ص ٣٠٧.

(٨) الذهبي (الميزان) ج٥ ص ٣٦ رقم ٥٤٧٢.

(٩) ابن حجر (التهذيب) ج٤ ص ١٣٨، ١٣٩ رقم ٢٥٩٩.

(١٠) ابن حجر (التقريب) رقم ٢٥٠٥.

- محمد بن حميد بن حيان التميمي الرازي، قال عنه الحافظ ابن حجر: "حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه"^(١)، إلا أنه اهتم أيضاً بالكذب^(٢).
هذا وقد قال الذهبي عن هذه الرواية: "الإسناد مظلم والمتن منكر"^(٣).

٣- رواية الأصمغ بن نباتة الكوفي عند الحاكم في المستدرک باللفظ الثاني. قال عنه ابن حجر: "متروك رمي بالرفض"^(٤)، كما رمي بالكذب أيضاً^(٥).

- علي بن غراب الفزاري الكوفي، وثقه ابن معين^(٦) والدارقطني^(٧)، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال أبو زرعة: صدوق^(٨)، بينما قال أبو داود: تركوا حديثه، وقال الجوزجاني: ساقط^(٩)، وقال أحمد: كان يدلّس ما أراه إلا صدوقاً^(١٠)، وقال ابن حبان: "كان غالباً في التشيع كثير الخطأ فيما يروي، حتى وجد الأسانيد المقلوبة في روايته كثيراً والأشياء الموضوعية التي يرويها عن الثقات، فبطل الاحتجاج به وإن وافق الثقات"^(١١).
ومهما قيل فيه من التوثيق فإنه قد عنعن الإسناد هاهنا، وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين^(١٢).

هذا وقد حكم الذهبي على هذه الرواية بالضعف^(١٣)، وهي واهية كما لا يخفى.

-
- (١) ابن حجر (التقريب) رقم ٥٨٣٤.
(٢) ابن حجر (التهذيب) جـ ٩ ص ١٠٨-١١١ رقم ٦٠٨١.
(٣) الذهبي (الميزان) جـ ٥ ص ٣٦ رقم ٥٤٧٢.
(٤) ابن حجر (التقريب) رقم ٥٣٧.
(٥) ابن حجر (التهذيب) جـ ١ ص ٣٢٨، ٣٢٩ رقم ٥٨٥.
(٦) ابن معين (التاريخ) جـ ٣ ص ٢٧٠ رقم ١٢٧٥.
(٧) ابن حجر (التهذيب) جـ ٧ ص ٣١٣، ٣١٤ رقم ٤٩٥٩.
(٨) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل).
(٩) الجوزجاني (أحوال الرجال) ص ٦١ رقم ٥٩.
(١٠) ابن حجر (التهذيب) جـ ٧ ص ٣١٣، ٣١٤ رقم ٤٩٥٩.
(١١) ابن حبان (المجروحين) جـ ٢ ص ١٠٥.
(١٢) ابن حجر (تعريف أهل التقديس) ص ٩٩ رقم ٨٩.
(١٣) الذهبي (تلخيص المستدرک) جـ ٣ ص ١٤٠.

٤- رواية مِخْنَفِ بن سُلَيْمٍ عند الحاكم في الأربعين باللفظ الأول وعند ابن عدِي وابن عساكر باللفظ الثالث، ومِخْنَفِ بن سُلَيْمٍ: صحابي^(١). وفي روايته:

- الحارث بن حصيرة، وقد تقدم في الفصل السابق في رواية ربيعة بن ناخذ عن علي أنه ضعيف.

- محمد بن كثير القرشي الكوفي، وهو شيعي ضعيف^(٢).
فالرواية ضعيفة.

ثالثاً: حديث عبد الله بن مسعود:

تفرد به إبراهيم عن علقمة عن عبد الله. وإبراهيم هذا هو ابن يزيد النخعي: ثقة إلا أنه يرسل كما تقدم، وعلقمة هو ابن قيس النخعي: ثقة ثبت، تقدم أيضاً.
رواه عن إبراهيم:

أ- يزيد بن قيس وعنه بكر بن ربيعة عند الشاشي والطبراني في "الكبير" باللفظ الأول، وهما مجهولان ليس لهما ترجمة. فيها أيضاً:

- عائذ بن حبيب بن الملاح الكوفي، قال أبو زرعة: صدوق^(٣)، وقال ابن معين: زنديق^(٤)، وقال أيضاً: كذاب^(٥)، وقد حمل كلام ابن معين على آخر غير هذا^(٦)، وقال الجوزجاني: غال زائف^(٧). ومع هذا فقد قال ابن حجر: "صدوق رمي بالتشيع"^(٨)، وهو كما يبدو تساهل من الحافظ.

(١) ابن حجر (التقريب) رقم ٦٥٤٢.

(٢) ابن حجر (التقريب) رقم ٦٢٥٣.

(٣) أبو زرعة (الضعفاء) ج٢ ص ٣٨٤.

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن حجر (التقريب) ج٥ ص ٧٩ رقم ٣٢٢٥.

(٦) المصدر السابق.

(٧) الجوزجاني (أحوال الرجال) ص ٦٤ رقم ٦٧.

(٨) ابن حجر (التقريب) رقم ٣١١٧.

- وفيها عند الشاشي: عبدالسلام بن صالح القرشي أبو الصلت الهروي، قال الدارقطني: كان رافضياً تحيياً^(١)، وكذلك قال العقيلي^(٢)، وقال محمد بن طاهر: كذاب^(٣)، وفيه خدوش أخرى كثيرة، على أنه قد وثق من بعضهم^(٤)، ولكن لا ينهض لجرح المرحلين.

- وفيها عند الطبراني: عبدالرحمن بن صالح الكوفي، وثق إلا أنه محترق فيما كان فيه من التشيع^(٥)، وقال الحافظ: "صدوق يتشيع"^(٦).

فهذا الوجه - يزيد بن قيس - ضعيف.

ب- مسلم بن كيسان الملاثي عند الطبراني في "الكبير" و"الأوسط" باللفظ الأول، ومسلم ضعيف^(٧).

ج- منصور بن المعتمر عند الحاكم في "الأربعين" باللفظ الثاني، وعند ابن عساكر باللفظين الثاني والثالث، ومنصور ثقة ثبت^(٨).

وفي سنده:

- شريك بن عبدالله النخعي، قال ابن حجر: "صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة"^(٩).

- إسماعيل بن عباد، وقد وصف في رواية الحاكم بالمقرئ، ولم أجد فيمن اسمه إسماعيل بن عباد من نعت بالمقرئ، ويبدو أنها لفظة زائدة، ولذا هي غير موجودة عند ابن

(١) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ٢٨١-٢٨٣ رقم ٤٢٢٠.

(٢) العقيلي (الضعفاء) ج٣ ص ٧٠ رقم ١٠٣٦.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ٢٨١-٢٨٣ رقم ٤٢٢٠

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ١٧٩، ١٨٠ رقم ٤٠٣٧.

(٦) ابن حجر (التقريب) رقم ٣٨٩٨.

(٧) ابن حجر (التقريب) رقم ٦٦٤١.

(٨) ابن حجر (التقريب) رقم ٦٩٠٨.

(٩) المصدر السابق رقم ٢٧٨٧.

عساكر، والظاهر أنها تحريف من المزني، وعليه فهو إسماعيل بن عباد أبو محمد المزني من أهل البصرة، أورد له ابن حبان أحاديث من رواية زكريا بن يحيى الرقاشي المقرئ، وهو الراوي عنه هاهنا مما يقوي أن المقرئ في وصف إسماعيل إما مقحمة أو محرفة من المزني.

قال ابن حبان عن إسماعيل هذا: لا يجوز الاحتجاج به بحال^(١).

- زكريا بن يحيى الخزار الرقاشي المقرئ، قال ابن حبان: يغرب ويخطئ^(٢).

فالإسناد ضعيف واهٍ، ويزداد وهناً بما سبق ذكره عن الدارقطني بأن الصواب في رواية إبراهيم النخعي لهذا الحديث أنها عن علي مرسله، أي بدون ذكر الوساطة بين إبراهيم وبين الإمام علي، والوساطة هنا علقمة بن قيس.

رابعاً: حديث أبي سعيد الخدري:

وفيه:

- أبو هارون العبدوي، واسمه عمارة بن جوين البصري، قال ابن حجر: "متروك، ومنهم من كذبه، شيعي"^(٣).

- إسحاق بن إبراهيم الأزدي، ذكره ابن حجر في "اللسان"^(٤)، وعزاه إلى "رجال الطوسي"^(٥).

- إسماعيل بن أبان الغنوي الخياط أبو إسحاق الكوفي، "متروك رمي بالوضع"^(٦).

فالحديث هذا واهٍ بكرة.

(١) ابن حبان (المجروحين) جـ ١ ص ١٢٣.

(٢) ابن حبان (الثقات) جـ ٨ ص ٢٥٤.

(٣) ابن حجر (التقريب) رقم ٤٨٤٠.

(٤) ابن حجر (اللسان) جـ ١ ص ٥٢٠ رقم ١٠٧٥.

(٥) الخوئي (معجم رجال الحديث) جـ ٣ ص ٣٣، ٣٤، وذكر اثنين ممن لهم هذا الاسم والنسبة (١١٠٦) و(١١٠٧).

(٦) ابن حجر (التقريب) رقم ٤١١.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

غريب الحديث:

وردت في متون الحديث الألفاظ الآتية:

الناكثون: والمراد بهم أهل الجمل الذين بايعوا الإمام علياً ثم نكثوا بيعته فقاتلوه^(١).
القاسطون: والمراد بهم الذين قاتلوا الإمام علياً في صفين^(٢)، ولا يخفى أنه صفة ذم لقونه تعالى: ﴿وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً﴾^(٣)، وهو غير المقسطين، قال سبحانه: ﴿إن الله يحب المقسطين﴾^(٤)، فإن القاسط اسم فاعل من قَسَطَ أي جار، ومصدره قَسَطٌ وقُسُوطٌ، وأما المُقْسَطُ فهو اسم فاعل من أَقْسَطَ بمعنى عدل، ومصدره إقْساط^(٥)، وأما القِيسُطُ فهو اسم مصدر كما هو بيّن، قال ابن منظور: ويقال أقسط إذا عدل^(٦)، واقتصر الزمخشري على أقسط بمعنى عدل، قال: "هو قاسط غير مقسط: جائر غير عادل ... وتقول: الله يقبض ويبسط، ويُقسط ولا يُقسط، وأمر الله بالقِيسُطِ ونهى عن القَسَطِ"^(٧)، قال ابن حجر: "والقاسطين: أهل الشام لأنهم جاروا عن الحق في عدم مبايعته"^(٨) يعني علياً.

المارقون: يراد بهم أهل النهروان، فإنهم الحلقة الثالثة في سلسلة الحروب التي خاضها الإمام علي. ولا ريب في أن هذه اللفظة أخذت من حديث المروق الموجه إلى أهل النهروان. وقد ورد تفسير هذه الكلمات في بعض طرق الحديث كما تقدم.

الطرقات: لم أعثر في معاجم البلدان على ما يحمل هذا الاسم.

(١) ابن حجر (التلخيص) جـ ٤ ص ٤٤.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الجن آية ١٥.

(٤) المتحنة آية ٨.

(٥) ابن منظور (اللسان) جـ ٧ ص ٣٧٧ باب الطاء فصل القاف.

(٦) المصدر السابق.

(٧) الزمخشري (أساس البلاغة) ص ٥٠٦.

(٨) ابن حجر (التلخيص) جـ ٤ ص ٤٤.

السُّعَيْفَات: هذا كسابقه، ولعله بمعنى النُخَيْلَات الآتِي، وهي جمع سُعَيْفَة تصغير سَعْفَة مفرد سَعْف أي أغصان النخيل، وقيل السعفة النخلة^(١)، فلعل السعيفات هي النخيلات. النخيلات: يبدو أنه جمع نخيلة، وهي موضع تقدم ذكره. النهروانات: جمع نهروان، وهي نهروانات ثلاثة، الأعلى والأوسط والأسفل، وهي كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، حدّها الأعلى متصل ببغداد^(٢).

التحليل:

رَكَزَ هذا الحديث على كون الإمام علي مأموراً بقتال أهل الجمل وأهل صفين وأهل النهروان، وأن ذلك كان عن عهد من النبي ﷺ إلى الإمام علي كما في بعض الألفاظ: "عهد إلى النبي ﷺ أن أقاتل الناكثين... الخ".

ويظهر من خلال روايات الحديث - على تقدير صحته - أنه كان على مرأى ومسمع من بعض الصحابة، منهم أبو أيوب الأنصاري وعبدالله بن مسعود وأبو سعيد الخدري.

وقد تبين أن كل طرق الحديث ضعيفة من جهة أسانيدھا، وإضافة إلى ذلك فإن ثمة ما يخالفها صراحة، كحديث أبي داود بسند صحيح عن قيس بن عباد قال: قلت لعلي، أخبرنا عن مسيرك هذا؟ أعهد عهدك إليك رسول الله ﷺ أم رأي ارتأيت؟ قلل: ما عهد النبي ﷺ إلي شيئاً، ولكنه رأي ارتأيت^(٣). وقد نفى ابن تيمية أن يكون الإمام علي روى في قتال أهل الجمل وأهل صفين شيئاً، بخلاف قتال الخوارج أي أهل النهروان، قال: "بل روى الأحاديث الصحيحة هو وغيره من الصحابة في قتال الخوارج للمارقين"^(٤).

(١) ابن منظور (اللسان) ج ٩ ص ١٥١ باب اللام فصل النون.

(٢) الحموي (معجم البلدان) ج ٣ ص ٢٤٩.

(٣) أبو داود (السنن) ك السنن باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة رقم ٤٦٦٦.

(٤) ابن تيمية (منهاج السنة) ص ١١٢.

ورفاقه الحافظ ابن حجر فيما يتعلق بقتال أهل الجمل، وأما ما يتعلق بأهل صفين فقال: "وثبت في أهل الشام حديث عمار: (تقتلك الفئة الباغية)"^(١).

وأما ما يتعلق بالنهروان فقد قال ابن حجر: "والمارقين: أهل النهروان لثبوت الخبر الصحيح فيهم أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"^(٢). ونحوه قول العقيلي في ترجمة الربيع بن سهل بعد ذكره رواية علي بن ربيعة الوالي عن علي في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين: "الأسانيد في هذا الحديث عن علي لينة الطرق، والرواية عنه في الحرورية صحيحة"^(٣). وقد مضى بيان مدى مصداقية هذه الدعوى.

وعلى كل، فعلى فرض ثبوت أحاديث أخرى في أهل النهروان فإنه لا يستلزم صحة كل ما روي فيهم، ولذا كان كلام ابن حجر السابق تفسيراً للفظه المارقين لا تصحيحاً لحديث "أمرت بقتال الناكثين... الخ". ولا يستدل هنا برواية علقمة قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم النهروان يقول: "أمرت بقتال المارقين، وهؤلاء المارقون" عند ابن أبي عاصم دون اللفظين الآخرين، ليكون حديث المروق مثلاً شاهداً لها يقويها، أما أولاً: فلأن طريقها واه كما سبق بيانه، وأما ثانياً: فإن حديث المروق لا يصح حمله على أهل النهروان كما تقدم، وأما ثالثاً: فإن الواضح أنها جزء من الحديث ككل وأن هذه رواية لبعضه، ويبعد جداً أن يريد العقيلي بقوله: "والرواية عنه في الحرورية صحيحة" هذه الرواية، لأنه ضعف الرواية عن علي مطلقاً مما يتصل بهذا الحديث.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن حصر هذه الألقاب في قوم مخصوصين تحصل منه ريبة عظيمة، ولئن ساء ذلك في "الناكثين" لكونهم نكثوا بيعة الإمام علي، فإن حصر "القاسطين" في أهل الشام غير سائغ، فإن النكث أيضاً جور عن الحق، والمروق من الدين جور عن الحق. وكذلك توجيه "المارقين" إلى أهل النهروان فضلاً عن حصره فيهم

(١) ابن حجر (التلخيص) ج٤ ص٤٤. والحديث تقدم تخريجه.

(٢) المصدر السابق ج٤ ص٤٤.

(٣) العقيلي (الضعفاء) ج٢ ص٥١ رقم ٤٨٢.

يستدعي نظراً شديداً، فإن ما ينسب إلى أهل النهروان - وهم منه براء - بالمقارنة مع مد
فعله أهل الشام - على فرض تجمير المقارنة - لا يعد شيئاً، وقد مضى شيء من ذلك، لا
سيما مع قوله تعالى: ﴿وَأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً﴾^(١)، فإن من صح له هذا
الجزء لم يمتنع أن يصح له حكم المروق.

هذا ما يتعلق بالروايات المقتصرة على هذه الألفاظ الثلاثة، وهي كل الروايات عن
الإمام علي وروايتان عن عبدالله بن مسعود، ورواية أبي سعيد الخدري.

أما روايات أبي أيوب الأنصاري فيضم منها إلى القوادح السابقة أن أبا أيوب
الأنصاري لم يحضر صفين، فإنه كان إذذاك واليا على المدينة من قبل الإمام علي^(٢).

ومن مظاهر الاختلاق فيها ذكر النخيلات، ولم يقاتل الإمام علي منكري
التحكيم أو غيرهم فيها. على أن جمع النخيلات غير معروف بموضع معين، وكذلك
السعيفات والطرقات ألفاظ مبهمة لا تعني شيئاً.

وأما الرواية عن ابن مسعود فأثر التلفيق فيها واضح، من أمر النبي ﷺ أم سلمة
بفتح الباب وهو جالس، مع قولها: "أتلقاه بمعاصمي" فيأمرها بذلك، وقولها: "فقتت وأنا
أحتال في مشيتي" وتكرار "فاسمعي واشهدي"، وقوله: "لو أن عبداً عبداً لله ألف عام بعد
ألف عام، وألف عام بين الركن والمقام ثم لقي الله مبغضاً لعلي بن أبي طالب وعترته أكبه
الله على منخره يوم القيامة في نار جهنم".

وهذا أسلوب تمجده الأسماع وتأباه الفطر السليمة، لا يصدر عن مشكاة النبوة
ومعدن الفصاحة وينبوع البلاغة، بل هو أسلوب الوضّاعين الذين يريدون أن يثبتوا فضيلة
الإمام علي بمثل هذه الأمور السمجة، وهو عنها غني.

ومن خلال عرض الروايات السابقة وبيان ما فيها من الخلل يتبين أن جميع الطرق
بجميع أسانيدها لم تخل من ضعف أو متروك أو كذاب. وعليه فلا يرقى الحديث بحال

(١) الجن آية ١٥.

(٢) الطبري (التاريخ) ج ٣ ص ١٦٣.

إلى الحسن كما توهم مؤلفا كتاب "بيعة علي بن أبي طالب في ضوء الروايات الصحيحة"^(١)، والأغرب منه حكم الألباني على الحديث بأنه "صحيح" عند كلامه على رواية علقمة السابقة، حيث قال هنالك: "صحيح وإسناده ضعيف"، ثم ذكر له بعض ما عده شواهد لهذه الرواية^(٢)، ولو كانت كثرة طرقه ترقى به لوقفت عند الحسن ولم تتجاوزته إلى الصحة، إذ ليس فيها طريق حسنة ترقى بالأخريات إلى الصحيح لغيره، هذا على اعتبار أن الضعف فيها خفيف، إلا أن اجتماع أولئك الكثرة من الضعفاء والمتروكين والكذابين على رواية حديث بعينه يزيده ضعفاً على ضعف.

وما نسب مؤلفا كتاب "بيعة علي بن أبي طالب" إلى ابن كثير في "البداية والنهاية" من احتجاجه بالحديث^(٣) - أي تقويته له - غير صحيح، فقد حكم ابن كثير على هذا الحديث بأنه "ضعيف"^(٤). هذا وقد تقدم النقل عن الذهبي أنه حكم على متن الحديث بالنكارة.

وبالنظر إلى كل من أسانيد هذا الحديث ومتونه وبيان ما فيها من النكارة وأثر الاختلاق فإن الخلاصة أن هذا الحديث موضوع على رسول الله ﷺ كما قال ابن تيمية^(٥).

(١) أم سالم (بيعة الإمام علي) ص ٧٨.

(٢) ابن أبي عاصم (السنة) ص ٤٢٥.

(٣) أم سالم (بيعة علي بن أبي طالب) ص ٧٨.

(٤) ابن كثير (البداية والنهاية) ج ٧ ص ٣٦٢.

(٥) ابن تيمية (منهاج السنة) ص ١١٤.

حديث: ﴿تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها
أولى الطائفتين بالحق﴾.

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

ورد الحديث عن أبي سعيد الخدري فحسب، وله ألفاظ:

أ- قال رسول الله ﷺ: "تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق".

رواه مسلم - واللفظ له - من أوجه ثلاثة، وأحمد من أربعة أوجه، وأبو يعلى من ثلاثة أوجه، وأبو داود، والنسائي في "الكبرى" و"الخصائص" من أربعة أوجه، وسعيد بن منصور، والبيهقي من طريق أبي داود من وجهين في "السنن الكبرى" و"دلائل النبوة"، كلهم من رواية أبي نضرة عن أبي سعيد^(١)، ورواه عبدالله بن أحمد في "السنة" من رواية أبي عثمان النهدي عن أبي سعيد^(٢).

ب- عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ ذكر قوماً يكونون في أمته يخرجون في فرقة من الناس، سيماهم التحالق، قال: "هم شر الخلق - أو من شر الخلق - يقتلهم أدنى الطائفتين من الحق"، قال: فضرب النبي ﷺ لهم مثلاً - أو قال: قولاً - "الرجل يرمي الرمية - أو قال: الغرض - فينظر في النصل فلا يرى بصيرة، وينظر في النضي فلا يرى بصيرة، وينظر في الفوق فلا يرى بصيرة"، قال: قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم يساً أهل العراق.

رواه مسلم - وهذا لفظه - وأحمد، وابن حبان^(٣).

(١) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب ٤٧ رقم ١٥٠، ١٥١، ١٥٢ (١٠٦٥) / أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٢٥، ٣٢، ٤٨، ٦٤، ٧٩ / أبو يعلى (المسند) ج٢ ص ٣٠٨ رقم ١٠٣٦، ٤٤١ رقم ١٢٤٦، ص ٤٩٩ رقم ١٣٤٥ / أبو داود (السنن) ك السنة باب ترك الكلام في الفتنة رقم ٤٦٦٧ / النسائي (السنن الكبرى) ك الخصائص باب ٥٨ رقم ٨٥٥٤، ٨٥٥٥، ٨٥٥٦، ٨٥٥٧ / ابن منصور (السنن) ج٢ باب جامع الشهداء رقم ٢٩٧٢ / البيهقي (السنن الكبرى) ج٨ رقم ١٦٦٩٥، (دلائل النبوة) ج٧ ص ٢٤.

(٢) عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥١١.

(٣) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب ٤٨ رقم ١٤٩ (١٠٦٥) / أحمد بن حنبل (المسند) ج٣ ص ٥ / ابن حبان -

ج- عن أبي سعيد مرفوعاً: "لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان عظيمتان دعوتهما واحدة، تمرق بينهما مارقة يقتلها أولاهما بالحق".

رواه أحمد - واللفظ له - وعنه ابنه عبدالله في "السنة"، وعبدالرزاق، والحميدي، والطبراني في "الأوسط" كلهم من رواية أبي نضرة عن أبي سعيد^(١)، ورواه عبدالرزاق أيضاً من رواية أبي هارون عن أبي سعيد^(٢).

د- عن الضحاك المشرقي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في حديث ذكر فيه قوماً يخرجون في فرقة مختلفة يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق.

رواه مسلم - وهذا لفظه - وأحمد، وأبو يعلى، والبيهقي في "السنن الكبرى" و"الدلائل"^(٣).

ه- عن أبي الودّاع عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: "يقتل المارقين أحب الفئتين إلى الله، وأقرب الفئتين من الله".
رواه أبو يعلى^(٤).

= (الصحيح) ص ١ ص ١٣٨ رقم ٦٧٤٠.

(١) أحمد بن حنبل (المسند) ج ٣ ص ٩٥ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥١٤ / عبد الرزاق (المصنف) ج ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٥٨ / الحميدي (المسند) ج ٢ ص ٣٣٠ رقم ٧٤٩ / الطبراني (المعجم الأوسط) ج ٨ رقم ٧٦٥٥.

(٢) عبد الرزاق (المصنف) ج ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٥٩.

(٣) مسلم (الصحيح) ك الزكاة باب ٤٧ رقم ١٥٣ (١٠٦٥) / أحمد بن حنبل (المسند) ج ٣ ص ٨٢ / أبو يعلى (المسند) ج ٢ ص ٤٥٩ رقم ١٢٧٤ / البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ ص ٢٩٤ رقم ١٦٦٩٦ (دلائل النبوة) ج ٧ ص ٢٢٤.

(٤) أبو يعلى (المسند) ج ٢ ص ٢٨٨ رقم ١٠٠٨.

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

لم يرد الحديث إلا من طريق أبي سعيد، وله خمس روايات:

١- رواية أبي نضرة المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي:

قال عنه ابن حجر: "ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان - أو تسع - ومائة"^(١).

وقد وثقه عدة، لكن قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وليس كل أحد يحتج

به^(٢)، وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ^(٣).

وأورده العقيلي في "الضعفاء"^(٤) ولم يذكر فيه جرحاً، وكذا ابن عدي في "الكامل"، وقال: "ولأبي نضرة العبدي حديث صالح عن أبي سعيد الخدري وعن جابر بن عبدالله وغيرهما، وإذا حدث عنه ثقة فهو مستقيم الحديث، ولم أر له حديثاً من الأحاديث المنكرة، لأنني لم أجد له إذا روى عنه ثقة حديثاً منكراً فلذلك لم أذكر له شيئاً"^(٥).

- رواه عنه باللفظ الأول كل من أحمد ومسلم وسعيد بن منصور والنسائي في "الكبرى" و "الخصائص" وأبي يعلى.

وفيه قتادة الراوي عن أبي نضرة وهو مدلس كما تقدم مراراً، وقد عنعن ها هنا عند كل من أخرجه.

- كما رواه باللفظ الأول أيضاً كل من أحمد ومسلم بسند جيد إلى أبي نضرة.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٥٤٦ رقم ٦٨٩٠.

(٢) ابن سعد (الطبقات) ج ٧ ص ٢٠٨.

(٣) ابن حبان (النقات) ج ٥ ص ٤٢٠.

(٤) العقيلي (الضعفاء) ج ٤ ص ١٩٩، ٢٠٠ رقم ١٧٧٩.

(٥) ابن عدي (الكامل) ج ٦ ص ٣٦٧ رقم ٢٧٧.

- ورواه عنه باللفظ الثاني ابن حبان بسند فيه: الحارث بن سريج النقال، وهو متهم^(١).

- ورواه عنه باللفظ الثالث كل من عبد الرزاق وعنه أحمد وعنه ابنه، ورواه الحميدي والطبراني في "الأوسط" بسند فيه: علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان التميمي، قال عنه ابن حجر: "ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين وقيل قبلها"^(٢).

٢- رواية أبي عثمان النهدي واسمه عبدالرحمن بن مل، باللفظ الأول عند عبدالله بن أحمد، قال الحافظ: "مخضرم من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها، وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر"^(٣).

وفيها:

- ميمون الكردي أبو بصير، قال الحافظ: "مقبول، من السادسة"^(٤).

- هدبة بن خالد بن الأسود القيسي البصري، قال عنه ابن حجر: "ثقة عابد، تفرد النسائي بتليينه، من صغار التاسعة، مات سنة بضع وثلاثين"^(٥).
فالرواية فيها ضعف.

٣- رواية أبي هارون باللفظ الثالث عند عبدالرزاق.

وهو أبو هارون عمارة بن جوين العبدي، قال عنه الحافظ ابن حجر: "مستروك، ومنهم من كذبه، شيعي، من الرابعة، مات سنة أربع وثلاثين"^(٦).
فالرواية واهية.

(١) الذهبي (ميزان الاعتدال) ج٢ ص ١٦٨، ١٦٩ رقم ١٦٢١.

(٢) ابن حجر (التقريب) ص ٤٠١ رقم ٤٧٣.

(٣) المصدر السابق ص ٣٥١ رقم ٤٠١٧.

(٤) المصدر السابق ص ٥٥٦ رقم ٧٠٥٦.

(٥) المصدر السابق ص ٥٧١ رقم ٧٢٦٩.

(٦) المصدر السابق ص ٤٠٨ رقم ٤٨٤٠.

٤- رواية الضحاك المشرقي عن أبي سعيد، باللفظ الرابع، وهي ضعيفة فيها:

- حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى الكندي، قال ابن حجر: "ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومائة"^(١)، وقد عنعن عند كل من أخرجه.

٥- رواية أبي الودّاع، وهو جبر بن نوف الهمداني البكالي:

قال عنه ابن معين: ثقة، وقال النسائي مرة: صالح، ومرة: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: "صدوق يهم، من الرابعة"^(٢)، وفيها:

- مجالد بن سعيد الكوفي الهمداني، وهو مضعف^(٣)، وقال عنه الحافظ: "ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين"^(٤) أي: ومائة.

فالرواية ضعيفة.

(١) ابن حجر (التقريب) ص ١٥٠ رقم ١٠٨٤.

(٢) المصدر السابق ص ١٣٧ رقم ٨٩٤.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج ١٠ ص ٣٥-٣٧ رقم ٦٧٨٠.

(٤) ابن حجر (التقريب) ص ٥٢٠ رقم ٦٤٧٨.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

ظهر من دراسة أسانيد الحديث أنه لم يصح منها إلا رواية واحدة هي رواية أبي نضرة عن أبي سعيد التي تنص على اقتتال فئتين من المسلمين، تخرج من بينهما فئة ثالثة، يقتلها أقرب الفئتين إلى الحق.

وجلي أنه لا ذكر لأهل النهروان فيها، وحمل هذا الحديث عليهم إنما هو بالنظر إلى الحدث التاريخي الذي يماثل الحدث الذي صورته هذه الرواية، وذلك باعتبار أن الفئتين هما فئة الإمام علي وفئة معاوية في معركة صفين، وأما الثالثة فهي فئة أهل النهروان التي قتلتها فئة الإمام علي بعد صفين. وليس في هذه الرواية ما يجعل توجيهها إلى أهل النهروان متعيناً، فكيف إذا انضاف إلى ذلك ما يمنع من المصير إلى هذا التأويل.

وبيان ذلك ما يلي:

أ- معنى "تمرق مارقة"، وقد تقدم الحديث في معنى المروق إذا كان من الدين، ولكن لا متعلق هنا للمروق في "تمرق"، إضافة إلى اشتقاق اسم الفاعل من نفس فعله دون ذكر المتعلق أيضاً.

فهل معنى المروق هنا - مجرداً - هو المروق من الدين؟ أو هو استعمال لغوي بمعنى "تخرج خارجة"؟

الأقرب أن هذا التعبير "تمرق مارقة" يرمز إلى الخروج المرتبط بالمروق من الدين إشارة إلى حديث المروق، فهو بمنزلة اختصار للحديث "يخرج فيكم قوم... يمرقون من الدين". وقد تقدم الكلام مفصلاً في توجيه معنى المروق إلى أهل النهروان.

٢- استعمال كلمة "بينهما" فيه غموض، لأن أهل النهروان جزء من جيش الإمام علي، وحتى بعد الاعتزال إلى حروراء ودخولهم الكوفة كانوا جيشاً واحداً، وإنما كان الانفصال النهائي من الكوفة، فلا ترابط وثيقاً بين الصورة والحديث.

٣- يستفاد من قوله: "يقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق" أن الاقتراب من الحق نسبي بين الإمام علي ومعاوية، وأن كلا الطرفين محق إلى درجة معينة، خلافاً لحديث: "عمار تقتله الفئة الباغية"، ولم يكن في البغي يوماً من الأيام عذر لصاحبه، وكفى بوصف الله سبحانه وتعالى لهذه الطائفة بالبغي ذماً، إذ حادت عن منهج الله عز وجل وأبت قبول الصلح الذي أمر الله به في قوله: ﴿فأصلحوا بينهما﴾ وسعى إليه الإمام علي كرم الله وجهه قبل القتال فأبوه.

٤- على أن المروق إن صح توجيهه إلى أهل النهروان فمن باب أولى يصح توجيهه إلى الفئة الباغية، فكيف توصف تلك بالمروق دون هذه.

٥- روي عن أبي هريرة بسند صحيح عند الشيخين وأحمد والبيهقي في "السنن الكبرى" قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة"، وفي بعض الأوجه "دعواهما واحدة"^(١).

وقد اتفق شراح هذا الحديث على أن المراد بالفئتين ها هنا هما فئة الإمام علي وفئة معاوية، سوى ما نقله العيني عن الداودي من أن المراد بما فئة الإمام علي وأهل الجمل، أما المراد بالدعوى قيل هي الإسلام، وقيل اعتقاد كل منها أنه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادها^(٢). ولا يخفى أن تسويغ الاجتهاد ها هنا منسحب على الكل ولا يختص به قوم دون قوم. وما قيل عما فعلته الفئة الباغية من أنه من باب الخطأ في الاجتهاد، مدفوع بالذم الشديد الوارد في البغي، أليس في قوله تعالى: ﴿حتى تفسىء إلى أمر الله﴾ ما يدل دلالة صريحة على ابتعاد الفئة الباغية عن منهج الله السوي وصراطه المستقيم؟ وقد نهي الله سبحانه وتعالى عن البغي وقرنه بالفحشاء والمنكر في قوله: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى﴾.

(١) البخاري (الصحيح) كاستنابة المرتدين باب ٨ رقم ٦٩٣٥، كالفن باب ٥ رقم ٧١٢١ / مسلم (الصحيح) كباب ٤ رقم ١٧ / أحمد بن حنبل (المسند) ج ٢ ص ٣١٣، ٥٠٣ / البيهقي (السنن الكبرى) ج ٨ ص ٢٩٩ رقم ١٦٧٠٨.

(٢) ابن حجر (فتح الباري) ج ١٤ ص ٣١٠ / العيني (عمدة القاري) ج ٤ ص ٩٠ / القسطلاني (إرشاد الساري) ج ١٠ ص ٨٩.

على أن بغى الفئة الباغية لم يقتصر على الانشقاق عن الإمام الحق، بل اشتمل على إراقة الدماء الغزيرة وتفريق الأمة ومزيق شملها، وتسبب في انطماس نور الإسلام وقيام الفتن وانقضاء عهد الراشدين، فهل يعد كل هذا اجتهاداً يوجر عليه صاحبه ؟

ولئن جوز الاجتهاد - جلدًا - لمعاوية وأصحابه فإن تجويزه لأهل النهروان من باب أولى، والظن بهم أنهم قد اجتهدوا فيما فعلوه، ولم يحملهم الهوى ولا العصبية على شيء من ذلك، كيف وهم القراء والفقهاء وأصحاب البرانس والسوارى؟ وإنما انتصروا لعلي وسعوا من أجله، ثم لما أروه مصراً على موقفه متهاوناً في أمره ومصير خلافته تركوه وبايعوا صحابياً غيره.

وقد مضى في بعض ألفاظ حديث "المروق" أنه على نسق هذا الحديث لكن بزيادة "تمرق بينهما مارقة"، كما مضى بيان ضعفه.

هذا، وفي الحوادث التاريخية مثيل للصورة التي جاء بها هذا الحديث، كما مضى عن الداودي أن الفتنين هما فئة الإمام علي وفئة أهل الجمل، وعليه فالمارقة حينئذ هم معاوية وأصحابه، وقد قتلهم الإمام علي والذين معه، وهم أولى الطائفتين بالحق.

وكذلك خروج المختار بن أبي عبيد الثقفي في الوقت الذي كان يقتل فيه عبدالله ابن الزبير وبنو أمية، فقُتِل المختار وأصحابه على يد مصعب بن الزبير من طرف أخيه عبدالله. ولا ريب أن عبدالله بن الزبير كان أقرب إلى الحق من بني أمية.

وهناك حوادث أخرى مثلية، يمكن لأي أحد أن ينزل الحديث عليها.

ودفعاً للتعارض بين متن الحديث موجهاً إلى أهل النهروان وأسانيده الجيدة فيمكن القول إن جملة على أهل النهروان غير صريح ويبقى الحديث نصاً قد يكون تحقق أو لم يتنزل واقعاً.

الفصل الثامن:

حديث ﴿الخوارج كلاب النار﴾

المبحث الأول: تخريج الحديث

المبحث الثاني: دراسة أسانيد الحديث

المبحث الثالث: دراسة متن الحديث

المبحث الأول:

تخريج الحديث

جاء الحديث من طريق اثنين من الصحابة، هما أبو أمامة صدي بن عجلان الباهلي، وعبدالله بن أبي أوفى.

أولاً: حديث أبي أمامة الباهلي:

روي عنه من طريق أبي غالب حَزْرور قال: رأيت أبا أمامة الباهلي أبصر رؤوس خوارج على درج دمشق فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كلاب أهل النار، كلاب أهل النار، كلاب أهل النار" ثم بكى، ثم قال: شر قتلى تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلوه، قال أبو غالب: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: نعم، إني إذن لجريء، سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث.

رواه الحميدي - واللفظ له - وعبدالرزاق، وأبو داود الطيالسي، وأحمد من وجهين عن أبي غالب، وابنه عبدالله من ثلاثة أوجه، ومحمد بن نصر المروزي، والطبراني من ثلاثة عشر وجهاً عن أبي غالب في "الكبير" و"الأوسط" و"الصغير" و"مسند الشاميين"^(١)، والحارث بن أبي أسامة والآجري.

- ورواه أحمد وعنه ابنه عبدالله في "السنة" من رواية صفوان بن سليم المدني عن أبي أمامة باللفظ نفسه^(٢).

(١) الحميدي (المسند) جـ ٢ ص ٤٠٤ رقم ٩٠٨ / عبد الرزاق (المصنف) جـ ١٠ باب ما جاء في الحرورية رقم ١٨٦٦٣ / الطيالسي (المسند) ص ١٥٥ رقم ١١٣٦ / أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٥ ص ٢٥٣، ٢٥٦ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٤٣، ١٥٤٢، ١٥٤٤ / المروزي (السنة) ص ٢٢ رقم ٥٥ / الطبراني (المعجم الكبير) جـ ٨ رقم ٨٠٣٣، ٨٠٣٤، ٨٠٣٦، ٨٠٣٧، ٨٠٣٩، ٨٠٤٠، ٨٠٤١، ٨٠٤٢، ٨٠٤٩، ٨٠٥٠، ٨٠٥١، ٨٠٥٢، ٨٠٥٥، ٨٠٥٦، (المعجم الأوسط) جـ ٧ رقم ٧٦٦٠ جـ ٩ رقم ٩٠٨٥، (المعجم الصغير) جـ ١ رقم ٣٣، جـ ٢ رقم ١٠٦٨، (مسند الشاميين) جـ ٢ ص ٢٤٨ رقم ١٢٧٩ / الهيثمي (بغية السائح) ص ٢٢١ رقم ٨٠٤ / الآجري (الشرعية) ص ٣٣ رقم ٥٧.

(٢) أحمد بن حنبل (المسند) جـ ٥ ص ٢٦٩ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٤٦.

- كما رواه سيّار الشامي الأموي عن أبي أمانة باللفظ نفسه عند أحمد^(١) .

- ورواه شداد بن عبدالله أبو عمار عن أبي أمانة باللفظ نفسه عند عبدالله بن أحمد في "السنة" والحاكم في "المستدرک" بإسنادين^(٢) .

ثانياً: حديث عبدالله بن أبي أوفى:

أ- ورد الحديث عنه من رواية الأعمش بلفظ "الخوارج كلاب النار"، رواه أحمد، وعنه ابنه عبدالله في السنة، ورواه ابن ماجه، وأخرجه ابن أبي عاصم في "السنة"، وأبو نعيم الأصفهاني في "الحلية"، ويحيى بن محمد بن صاعد في "الجزء فيه مسند ابن أبي أوفى" واللالكائي، والخطيب في "تاريخ بغداد" وابن الجوزي في "العلل المتناهية"^(٣) .

ب- كما ورد من رواية سعيد بن جهمان عن عبدالله بن أبي أوفى بلفظ: أتيت عبدالله بن أبي أوفى صاحب رسول الله ﷺ فقال لي: من أنت ؟ وكان يومئذ محسوب البصر، فقلت: أنا سعيد بن جهمان، فقال: ما فعل أبوك؟ قلت: قتلته الأزارقة، فقال: رحمه الله، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: "إنهم كلاب النار".

رواه أبو داود الطيالسي - واللفظ له - وأحمد، وعنه ابنه بزيادة عندهما وهي: قلت: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها؟ قال: بلى الخوارج كلها، ورواه الحاكم وابن أبي عاصم بالزيادة التي عند أحمد^(٤) .

(١) أحمد بن حنبل (المسند) - ج ٥ ص ٢٥٠ .

(٢) عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٤٥ / الحاكم (المستدرک) - ج ٢ ص ١٤٩ ، ١٥٠ وقال "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" وقال الذهبي: صحيح (التلخيص) - ج ٢ ص ١٤٩ ، ١٥٠ .

(٣) أحمد بن حنبل (المسند) - ج ٤ ص ٣٥٥ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥١٣ / ابن ماجه (السنة) المقدمة باب (١٢) رقم ١٧٣ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٠٤ / أبو نعيم (حلية الأولياء) - ج ٥ ص ٥٦ / ابن صاعد (الجزء فيه مسند ابن أبي أوفى) ص ١٢٣ رقم ٣٩ / الخطيب (تاريخ بغداد) - ج ٦ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ / ابن الجوزي (العلل المتناهية) - ج ١ باب ذم الخوارج ص ١٦٨ ، ١٦٩ .

(٤) الطيالسي (المسند) ص ١١٠ رقم ٨٢٢ / أحمد بن حنبل (المسند) - ج ٤ ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ / عبد الله بن أحمد (السنة) رقم ١٥٥٣ / الحاكم (المستدرک) - ج ٣ ص ٥٧١ ، وسكت عنه الذهبي (التلخيص) - ج ٣ ص ٥٧١ / ابن أبي عاصم (السنة) باب (١٧٦) رقم ٩٠١ .

المبحث الثاني:

دراسة أسانيد الحديث

ورد الحديث عن اثنين من الصحابة:

أولاً: حديث أبي أمامة الباهلي:

وله أربع روايات:

١- رواية أبي غالب حزور عن أبي أمامة، وقد تقدم في حديث أبي أمامة الباهلي في حديث المروق من رواية أبي غالب أنه ضعيف.

٢- رواية صفوان بن سليم المدني عن أبي أمامة، قال عنه الحافظ: "ثقة مفتٍ عابد رمي بالقدر، من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين وله اثنتان وسبعون سنة"^(١).

وقد صحح محققاً "الجزء فيه مسند بن أبي أوفى" و "السنة" لعبدالله بن أحمد سند الحديث بهذه الرواية^(٢)، ولعلهما نظرا إلى ما قيل في صفوان بن سليم من أنه لم ير من الصحابة إلا أبا أمامة وعبدالله بن بسر^(٣)، إلا أن أبا أمامة الذي رآه صفوان بن سليم هو أبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف وليس صدي بن عجلان^(٤)، وأبو أمامة أسعد متأخر، قال الحافظ عنه: "معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون"^(٥).

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٧٦ رقم ٢٩٣٣.

(٢) ابن صاعد (الجزء فيه مسند ابن أبي أوفى) ص ١٣٧ هامش سعد آل حميد/ عبد الله بن أحمد (السنة) هامش حديث رقم ١٥٤٦ للدكتور محمد بن سعيد بن سالم القحطاني.

(٣) ابن حجر (التقريب) ج ٤ ص ٣٨٩، ٣٩٠ رقم ٣٠٢٩.

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ١٠٤ رقم ٤٠٢.

ولم يصرح صفوان ها هنا بالسماع بل قال: دخل أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه مسجد دمشق... الخ" ولذا قال ابن حجر عن هذا السند: "أظنه منقطعاً"^(١)، وهو كذلك كما هو ظاهر.

٣- رواية سيار الشامي الأموي: مولى معاوية وقيل مولى خالد بن يزيد بن معاوية، لم أجد من وثقه سوى إيراد البخاري إياه في "التاريخ الكبير"^(٢) وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"^(٣) وابن حبان في "الثقات"^(٤). لكن قال الذهبي "وثق"^(٥)، وقال ابن حجر: "صدوق، من الثالثة"^(٦).

ولست أدري علام بنى هذان الإمامان حكمهما على سيار بأنه ثقة وصدوق، رغم أنني لم أجد أحداً نص على توثيقه. ويبدو أن في حكاية الذهبي توثيق سيار بصيغة التضعيف وعدم جزمه بذلك ما يشير إلى عدم اطمئنانه إلى ذلك.

وفيها: أبو سعيد عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري مولى بني هاشم شيخ الإمام أحمد، قال ابن حجر في التقريب: "صدوق ربما أخطأ، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين"^(٧).

وقد وثقه الإمام أحمد^(٨)، لكن نقل العقيلي عن الإمام أحمد أنه قال: كان كثير الخطأ^(٩)، ونقل القباني أنه جاء عن أحمد أنه كان لا يرضاه^(١٠).

(١) ابن حجر (إطراف المسند المعنوي) ج٦ ص ٢٢.

(٢) البخاري (التاريخ الكبير) ج٤ ص ١٦٠ رقم ٣٢٨.

(٣) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج٤ ص ٢٥٤ رقم ١١٠٢.

(٤) ابن حبان (الثقات) ج٤ ص ٣٣٥.

(٥) الذهبي (الكاشف) ج١ ص ٤٧٥ رقم ٢٢٢٠.

(٦) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٢ رقم ٢٧٢٠.

(٧) المصدر السابق ص ٣٤٤ رقم ٣٩١٨.

(٨) ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل) ج٥ ص ٢٥٤ رقم ١٢٠٥.

(٩) ابن حجر (التهذيب) ج٦ ص ١٩٠ رقم ٤٠٥٨.

(١٠) المصدر السابق.

٤- رواية أبي عمار شداد بن عبدالله:

قال الحافظ: "ثقة يرسل، من الرابعة"^(١).

وفيها: عكرمة بن عمار العجلي، قال ابن حجر: "صدوق يغلط، وفي روايته عن

يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب، من الخامسة، مات قبيل الستين"^(٢).

ثانياً: حديث عبدالله بن أبي أوفى:

ورد من روايتين:

١- رواية الأعمش سليمان بن مهران:

تقدم ذكره، وقد اتفقوا على أنه لم يسمع من عبدالله بن أبي أوفى"^(٣).

٢- رواية سعيد بن جهمان:

قال عنه الذهبي: "صدوق وسط"^(٤)، وقال ابن حجر: "صدوق له أفراد"^(٥)،

وفيها:

- عند غير اللالكائي: حشرج بن نباتة الرواي عن سعيد بن جهمان، فيه كلام

كثير لخصه ابن حجر بقوله: "صدوق يهم، من الثامنة"^(٦).

- عند اللالكائي: قطن بن نسير، قال ابن حجر: "صدوق يخطئ، من

العاشرة"^(٧)، ويبدو أنه دون ذلك، فقد قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عنه فرأيته يعمل

(١) ابن حجر (التقريب) ص ٢٦٤. رقم ٢٧٥٦.

(٢) المصدر السابق ص ٣٩٦. رقم ٤٦٧٢.

(٣) ابن حجر (التهذيب) ج ٤ ص ٢٠١-٢٠٤. رقم ٢٧٠٩.

(٤) الذهبي (الكاشف) ج ١ ص ٤٣٣. رقم ١٨٦١.

(٥) ابن حجر (التقريب) ص ٢٣٤. رقم ٢٢٧٩.

(٦) المصدر السابق ص ١٦٩. رقم ١٣٦٣.

(٧) ابن حجر (التقريب) ص ٤٥٦. رقم ٥٥٥٦.

عليه، ثم ذكر أنه روى أحاديث عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس مما أنكر عليه^(١)، وقال ابن عدي: يسرق الحديث ويوصله^(٢).

(١) ابن أبي حاتم (المرح والتعديل) ج ٧ ص ١٣٨ رقم ٧٧٧.

(٢) ابن عدي (الكامل) ج ٦ ص ٥٢ رقم ٢٠.

المبحث الثالث:

دراسة متن الحديث

هذا الحديث واضح الصلة بالخوارج للتصريح باللفظ نفسه، وقد تبين أن بعض الأسانيد خفيفة الضعف، لكن هنالك ملاحظات على متونها سيأتي بيانها.

ويؤخذ من رؤية أبي أمامة الباهلي رؤوس أولئك الناس في دمشق أن ذلك كان في فترة الصراع الأموي الخارجي، أي بعد ظهور الخوارج في الفترة التي توصلت إليها هذه الدراسة. وهذا صريح في بعض الأوجه عن أبي غالب قال:

"لما أتى برؤوس الأزارقة..." عند الطبراني في الكبير.

"كنت بالشام فبعث المهلب سبعين رأساً من الخوارج..."

"كنت بدمشق زمن عبد الملك فأتي برؤوس الخوارج..."

وقد تقدم عن أبي غالب أنه ضعيف، لكن في رواية سيّار الأموي عند أحمد:

"جاء برؤوس من قبل العراق فنصبت عند باب المسجد وجاء أبو أمامة... الخ".

وكذلك حديث عبدالله بن أبي أوفى صريح في هذه النتيجة، إذ فيه ذكر الأزارقة الذين ظهوروا بعد حادثة الافتراق عام أربعة وستين من الهجرة.

والملاحظات على روايات الحديث ما يلي:

١- تكرار العبارات كاملة في الحديث ليس من الأسلوب العربي البليغ، ففي لفظ سيّار عند أحمد: "شرقتلى تحت ظل السماء ثلاثاً"، "كلاب النار ثلاثاً"، "لو سمعته من رسول الله ﷺ مرة أو مرتين حتى ذكر سبعاً لخلت أن لا أذكره"، وهذا معناه أنه لا بد لأبي أمامة أن يسمع الحديث من النبي ﷺ ذلك العدد لكي يحدث به، وهو محال. وفي لفظ أبي عمار شداد بن عبدالله عند عبدالله بن أحمد والحاكم نفس ما في لفظ سيّار عند أحمد.

٢- أن لفظ "الخوارج" لم يكن موجوداً في ذلك العصر، بل ظهر كما سبق بيانه بعد ظهور الأزارقة عام أربعة وستين، ولو كان جرى على لسان الرسول ﷺ لم يتوان

الصحابة في اختياره ولوجده في نصوص كلامهم في الفترة السابقة لفترة ظهوره، لا سيما أن في حديث أبي أمامة أن النبي ﷺ كرهه مرات، فكيف يكون مقصوداً على أبي أمامة وعبدالله بن أبي أوفى. إضافة إلى ذلك أنكر العيني أن يكون لفظ الخوارج قد ظهر في الفترة التي كان فيها حرقوص بن زهير^(١)، فإنكاره ظهوره قبل ذلك من باب أولى، وهذا كمثل أسماء الفرق الأخرى التي ظهرت فيما بعد.

لأجل هذا عد د. صلاح الدين الأدلي حديث "الخوارج كلاب النار" موضوعاً على رسول الله ﷺ^(٢).

٣- أن حديث أبي أمامة الباهلي جاء من وجه آخر بلفظ حديث المروق، فقد مضى في حديث المروق من رواية شهر بن حوشب عنه ذكر هذه الحادثة مختلفة، ونص حديثه قال: كنت بدمشق فجاؤوا برؤوس فوضعوها على درج مسجد دمشق، فرأيت أبا أمامة يبكي فقلت له: ما يبكيك يا أبا أمامة؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنه سيكون في أمي ناس يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم ينثرونه كما ينتثر الدقل، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم على فوهه، شر قتلى تحت السماء، طوبى لمن قتلهم وقتلوه".

٤- أحسن الروايات حالاً عن أبي أمامة رواية سيار الشامي ورواية أبي عمار شداد، وفي كل منهما كلام من جهة ضبط الرواة، ففي رواية سيار: أبو سعيد عبدالرحمن ابن عبدالله، تكلم الإمام أحمد في ضبطه كما تقدم. على أن في حكم الحافظ ابن حجر على أن سياراً صدوق ريبه من حيث عدم التنصيص على ذلك من أحد الأئمة الذين ساق أقوالهم في "التهذيب" في سيار، فمن أين حكم عليه بذلك؟ وأما الذهبي فقد مضى القول في حكايته التوثيق.

وفي رواية أبي عمار شداد: عكرمة بن عمار وهو صدوق يغلط.

(١) العيني (عمدة القاري) ج١-٢٤ ص ٩٠.

(٢) الأدلي (منهج نقد المن) ص ٣٤٩.

وأما عبدالله بن أبي أوفى فقد اجتمع في سنده اثنان ممن فيه بعض الكلام: إما سعيد ابن جهان و "له أفراد"، و حشرج بن نباة وهو "صدوق بهم"، وإما سعيد بن جهان وقطن بن نسير وهو "صدوق يخطئ" كما سبق ذكره.

والذي يظهر أن رفع هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ من الصعب قبوله للملاحظات التي تقدم ذكرها، ولا يبعد أن يكون ذلك من كلام أحد الصحابة وهو أبو أمامة الباهلي، فظن الرواة رفعه إلى النبي ﷺ، لا سيما مع وجود بعض الأوهام في الذين كانت رواياتهم أفضل حالاً من غيرها.

إضافة إلى ذلك فإن كلاب النار أشبه بلفظ ذم منه بحكم شرعي، وإلا فلا معنى لكلاب النار. ولعل أبا أمامة رضي الله عنه لما أخبره سعيد بن جهان بما فعله الخوارج الأزارقة بأبيه دعا عليهم بنحو قوله: كلاب النار، ثم رواه من رواه من بعد مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ. ولا غرابة في مثل هذا الموقف الذي يقفه هذا الصحابي، فإن غيره من الصحابة قد وقف مثله ضد الخوارج الذين ظهروا بعد عام الافتراق، وقد مضى شيء من ذلك في آخر المبحث الثالث من حديث المروق، لكن المهم في الأمر أن الكلام ليس في أهل النهروان ومن حمل فكرهم، بل في الخوارج وأتباعهم الذين يمكن أن يوجه إليهم حديث المروق وما ورد عن الصحابة الكرام من الذم في الخوارج، وبون شاسع بين أهل النهروان ومن نحاهم وبين الخوارج الذين ظهروا من بعد، والذين يتلخص فكرهم في تكفير مخالفهم واستباحة دماهم.

هذا، ولو سلم بصحة رفع حديث "الخوارج كلاب النار" إلى النبي ﷺ لكان له وجهة أخرى، فقد روى الحاكم بسند صحيح إلى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال له ولابنه علي: انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا منه حديثه في شأن الخوارج، فانطلقا، فإذا هو في حائط له يصلح، فلما رأنا أخذ رداءه ثم احتس، ثم أنشأ يحدثنا حتى علا صوته في المسجد، فقال: كنا نحمل لينة لينة وعمار يحمل لبنتين لبنتين، فرأه النبي ﷺ فجعل يفض التراب على رأسه ويقول: "يا ويح عمار، ألا تحمل لينة لينة كما يحمل أصحابك؟"

قال: إني أريد الأجر عند الله، قال: فجعل ينفض ويقول: "ويح عمار، تقتله الفئة الباغية"،
قال: ويقول عمار: أعود بالله من الفتن^(١).

فهذا الحديث ظاهر في أن المراد بالخوارج الفئة الباغية، وهم طائفة معاوية
وأصحابه الذين حاربهم الإمام علي في صفين، وحمل حديث "الخوارج كلاب النار"
عليهم يعد وجيهاً، وذلك لتصريح أبي سعيد بأنهم هم الخوارج، كحمل أبي أمامة الباهلي
إياه على الأزارقة، إذ لا نص على أن الأزارقة - مثلاً - هم الخوارج، ولا على أنهم هم
المقصودون بـ"كلاب النار"، مما يفيد أن الأمر إنما هو رأي لأبي أمامة. وهذا كله على فرض
التسليم بصحة رفع هذا الحديث.

(١) الحاكم (المستدرک) ج ٢ ص ١٦٢. وقد روى الحديث البخاري (الصحيح) ج ٢ ص ١١١ رقم ٤٤٧، بدون
قوله: "في شأن الخوارج".

خاتمة الكتاب

وفي نهاية مطاف هذا الكتاب، يجمل بنا أن نحرر أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة والمتمثلة فيما يلي:

١- أن في أهل النهروان أو معارضي التحكيم عدداً من صحابة رسول الله ﷺ تنفق المصادر على ثلاثة منهم: زيد بن حصن الطائي، وحر قوص بن زهير السعدي وهو غير ذي الخويصرة وغير المخدج، والحزيت بن راشد السامي الناجي.

٢- الصواب في قضية التحكيم مع معارضيهِ، وما ينسب إلى ابن عباس أنه خصمهم في حروراء غير ثابت.

٣- لم يكن أهل النهروان راضين عن مقتل عبدالله بن خباب، بل قتله أحد الذين انضم إليهم فيما بعد وهو مسعر بن فدكي التميمي، وقد طرده أهل النهروان.

٤- نسبة التكفير إلى أهل النهروان غير ثابتة، وإن ثبتت فيحمل على الكفر بمعنى انصية كما وردت بذلك نصوص القرآن والسنة النبوية.

٥- ظهر مصطلح الخوارج بعد ظهور الأزارقة عام أربعة وستين من الهجرة النبوية، وبرز في عام اثنين وسبعين.

٦- ينحصر معنى الخوارج الاصطلاحي فيمن يحكم على مخالفه بالشرك أو الكفر المخرج من الملة الذي ترتب عليه جواز الاستعراض؛ أي قتل المخالفين ومعاملتهم بأحكام المشركين.

٧- يجمع المحكمة الآراء التالية:

أ- رفض التحكيم.

ب- جواز أن تكون الإمامة في غير قریش.

ج- جواز الخروج على الأئمة الجورة.

د- الحكم بالكفر على عصاة الأمة، لكن يحمل على كفر النعمة عندهم فيما قبل عام أربعة وستين من الهجرة، أما بعد ذلك فلم يلتزم به سوى الإباضية.

٨- مقتل الإمام علي كرم الله وجهه على يد عبد الرحمن بن ملجم لم يكن بتدبير من المحكمة.

٩- الفرق التي يصح أن تنسب إلى الخوارج هي الأزارقة والنجدات والصفريّة دون الإباضية بسبب تبني الفرق الثلاث الحكم على المخالفين بالشرك المخرج من الملة، أما الإباضية فإنهم يعاملون مخالفهم معاملة المسلمين بكل أوجهها.

١٠- حديث المروق حديث صحيح ثبت عن عشر طرق عن الصحابة.

١١- يمكن أن يحمل حديث المروق على الخوارج الذين ظهروا بعد عام أربعة وستين من الهجرة، وذلك لانطباقه على صفاتهم المتمثلة في كثرة العبادة مع الانحراف في توجيه بعض الآيات والنصوص الشرعية المتعلقة بالمشرّكين يجعلها متوجهة إلى أهل القبلة، فيرتب عليه استباحة القتل مصداقاً لقوله ﷺ في بعض ألفاظ هذا الحديث: "يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان". وينسحب هذا الحكم على كل من يتبنى الفكر الخارجي قديماً وحديثاً.

١٢- حديث المخدج لا يصح عن رسول الله ﷺ، وهو زيادة شاذة.

١٣- حديث شيطان الردهة حديث منكر.

١٤- حديث المتعبد حديث ضعيف.

١٥- حديث الإمام علي: "لقد علمت عائشة بنت أبي بكر أن أهل النهروان ملعونون على لسان محمد ﷺ" حديث ضعيف.

١٦- حديث الإمام علي: "أمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين" حديث موضوع.

١٧- حديث "تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق" صحت بعض أسانيد، لكنه غير صريح في قوم مخصوصين. وأما إن حُبل على أهل النهروان فلا يصح بالزيادة، والصحيح منه بلفظ "لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة".

١٨- حديث "الخوارج كلاب النار" لا يصح رفعه إلى رسول الله ﷺ، والأقرب أنه موقوف على أبي أمامة الباهلي صُدِّيَ بن عَجَلان.

هذا، وقد تجلّى للقارئ الكريم أن أهل النهروان ومعارضى التحكيم الذين قيل عنهم ما قيل طوال القرون الغابرة، والذين طالما شوهت حقيقتهم ونالهم من ظلم الفرق الأخرى ومن حيف كثير من المؤرخين والكتاب الشيء الكثير، كانوا - في الحقيقة - طلاب حق أصابوه، وإن قيل عنهم غير ذلك، بل كانوا هم أصحاب الرأي الحازم والنظرة النافذة في أعماق الأحداث، وقد جرت الأمور على ما توقعوه، والمتأمل في المجرى التاريخي يتبين له صدق هذه النتيجة. ولا غرابة في ذلك، فقد كانوا من أهل الفضل والعلم، وكان فيهم جملة من أصحاب رسول الله ﷺ، بل تدل بعض الروايات على أن فيهم السن الأول من أصحاب رسول الله ﷺ، أي الأقدمين منهم. كما وصفوا بأنهم أصحاب البرانس والسواري، وفي ذلك دلالة واضحة على اتصافهم بنعوت الخير والتقى والزهد في الحياة، ووصفوا بالقراء الذي كان لقباً للعلماء والفقهاء يومئذ، وقد تقدم عن ابن عباس ما يكفي للتأكيد على صحة هذا الوصف، فقد قال لعتاب بن الأعرور التغلبي - أحد معارضى التحكيم - كما سبق إحالته إلى ابن أبي شيبة في مصنفه: "إني أراك قارئاً للقرآن، عالماً بما قد فصلت ووصلت"، الأمر الذي دعا راوي القصة - وهو كليب بن شهاب الجرمي - إلى وصفه بقوله: "كأنما ينزوع بمجاحته من القرآن في سورة واحدة". إضافة إلى ما سبق ذكره من الأمور الأخرى التي تشهد لقوة ما صاروا إليه في مسألة التحكيم.

وبناءً عليه فلا مجال لقبول تأويل حديث المروق الصحيح أو غيره فيهم. وقد بلان جلياً أن حديث المخدج الذي يقتضي أن يراد به أهل النهروان غير ثابت، بل حكمت عليه السيدة عائشة رضي الله عنها بأنه مكذوب على النبي ﷺ حسبما تقدم ذكره وذكر النقاش فيه.

كما تجلى أيضاً أنهم بريئون من وصمة الخوارج التي تلتصق بهم. والأمير نفسه يجري على من نهج نهجهم دون غلو ولا شطط كما هو حال الأزارقة والنجيدات والصفيرية الذين حكموا على مخالفيهم بالشرك والكفر المخرج من الملة.

ورغم ذلك، فإن ما ينسب إلى النبي ﷺ من الأحاديث التي تنص على الذين سموا بالخوارج أو تشير إليهم لا يثبت، وليس كل ما يروى في الخوارج يكون صحيحاً، وذلك كالأحاديث التي مرت في الفصول المتقدمة، وكمثل حديث "الخوارج كلاب النار" الصريح بلفظه، فلا يصح أن يكون من كلام خير البشر ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وقد أوتي جوامع الكلم وأفانين البلاغة.

ومن الجدير الإشارة إليه أن مثل هذه الروايات تأتي ضمن الحملة التي شنّها الأمويون ضد أهل النهروان وأتباعهم والخوارج والمنسوين إليهم، فقد اتخذوا أساليب عدة للتشيع عليهم وتشويه صورهم تجاوزت إلى الأحلام والمنامات.

وأما ما ورد عن الصحابة أو بعضهم من ذم الخوارج - الأزارقة والنجيدات والصفيرية - فلا يدخل ضمن تلك الحملة، وإنما قالوا بالحق ونطقوا بالصدق. وصدور بعض ألفاظ الذم منهم في حق أناس بعينهم يعطيه بعض الرواة حجماً أكبر ليصير ذلك بعد فترة من الزمن نصاً شرعياً.

ويضاف إلى هذه الظاهرة - وهي ظهور روايات ضد مخالفي السلطة الأموية أو غيرهم - الحديث الموضوع المكذوب على رسول الله ﷺ: "المرجئة والقدرية والروافض والخوارج يسلب منهم ربع التوحيد، فيلقون الله عز وجل كفاراً خالدين مخلدين في النار".

رواه ابن الجوزي في الموضوعات، وفيه محمد بن يحيى بن رزين قال: حدثنا أبو عباد الزاهد، قال ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، قال ابن

حيان: محمد بن يحيى بن رزين دجال يضع الحديث لا يحل ذكره إلا بالقدح فيه. قال:
وأبو عباد لا يحل الاحتجاج به"^(١).

ويقاس على هذا الأمر ما يوجد من الروايات في حق التيارات التي خاضت غملم
الصراع السياسي في أدوار التاريخ المتقدمة. ويشمل الأمر الأميين أنفسهم، فقد وضعت
فيهم وفي غيرهم من الذين كانوا يحكمون بمنطق السيف روايات لا تصح عن النبي ﷺ ،
كان ذلك المنطق المتعسف سبباً لاختلافها. وهذا شأن جميع الفرق المنتسبة إلى الإسلام،
اللهم إلا الذين أطلق عليهم الخوارج، فقد كانوا أبعد الناس عن الكذب على عامة البشر
فكيف بالكذب على رسول الله ﷺ. وهذا أمر يشهد به الكل ويعترف به الجميع وتقره
الدراسات. ومن أبسط الأمثلة عليه وأقربها قول ابن تيمية - وقد تقدم - في حق
الذين سماوا بالخوارج: "لا يعرف فيهم من يكذب" ، وقوله: "ليسوا ممن يتعمدون
الكذب، بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث".

وختاماً ألفت انتباه القارئ إلى أن نعم النظر في هذه القضية ويكون على حذر
من أغراض كثير من الرواة، كما أعطف عنايته إلى موضوع هذا الكتاب ليكون محمل
تأمل وموضع وقفة متأنية تستجلي من خلالها الحقيقة، من أجل خدمة الهدف المشترك بين
أبناء هذه الأمة الحنيفية وهذا الدين الناصع.

أسأل الله عز وجل أن يأخذ بأيدينا جميعاً إلى ما يحبه ويرضاه، وصلى الله وسلم
على رسوله الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) ابن الجوزي (الموضوعات) ج ١ ص ٢٠٥ في ذم المرجعة والقدرية والروافض والخوارج.

قائمة المصادر والمراجع^(١):

- ١ الآجري، محمد بن الحسين بن عبدالله الشافعي (ت ٣٦٠هـ / ٩٧٠م)، كتاب الشريعة، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: محمد بن الحسن إسماعيل.
- ٢ الأمدي، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم (ت ٦٣١هـ / ١٢٣٣م) الإمامة من أبحاث الأفكار في أصول الدين، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: محمد الزبيدي.
- ٣ ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ / ١٢٣٢م)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٤ -----، الكامل في التاريخ، بيروت دار صادر.
- ٥ ابن أحمد، عبدالله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠هـ / ٩٠٢م)، كتاب السنة، الرياض: دار عالم الكتب، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، تحقيق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني.
- ٦ الأدلي، صلاح الدين بن أحمد، منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي، بيروت: منشورات دار الآفاق الجديدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٧ إسماعيل، محمود، قضايا في التاريخ الإسلامي: منهج وتطبيق،

(١) ملاحظة:

١- لا اعتبار في هذا الترتيب ل: ال، ابن، أبو، ونحوها.

٢- الخط المنقطع (-----) يرمز إلى اسم المؤلف في الرقم الذي قبله.

- الدار البيضاء (المغرب): دار الثقافة، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ—،
١٩٨١م.
- ٨ الأشعري، علي بن إسماعيل، (ت ٣١٢ أو ٣٢٤هـ / ٩٣٣، ٩٣٦م)،
مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، بيروت: المكتبة العصرية،
١٩٩٠، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- ٩ الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين (٣٥٦هـ / ٩٦٦م)، **مقاتل
الطالبين**، بيروت: دار المعرفة.
- ١٠ أطفيش، محمد بن يوسف (ت ١٣٣٢هـ / ١٩١٤م)، **الذهب الخالص
المنوه بالعلم القالص**، تحقيق: أبو إسحاق أطفيش.
- ١١ ابن أعثم، أحمد بن أعثم الكوفي (ت ٣١٤هـ / ٩٢٦م) **كتاب
الفتوح**، بيروت: دار الأضواء، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م،
تحقيق: علي شيري.
- ١٢ الألباني، محمد ناصر الدين، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار
السييل**، بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ—
- ١٩٨٥م، بإشراف محمد زهير الشاويش.
- ١٣ الأمين، شريف محيي، **معجم الفرق الإسلامية**، بيروت: دار الأضواء،
الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٤ ابن أنس، مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ / ٧٩٥م)، **موطأ
الإمام مالك**، رواية محمد بن الحسن الشيباني، مع التعليق
الممجد على موطأ محمد لعبد الحي اللكنوي، بومباي: دار السنة
والسيرة، دمشق: دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ — ١٩٩٢م،

تحقيق: د. تقي الدين الندوي.

- ١٥ البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ / ٨٦٩م)، **الجامع الصحيح**، مطبوع مع فتح الباري لابن حجر العسقلاني، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ١٦ -----، **كتاب التاريخ الكبير**، بيروت: دار الفكر، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦.
- ١٧ بدران، الشيخ عبدالقادر (ت ١٣٤٦هـ / ١٩٢٧م)، **تهذيب تاريخ دمشق الكبير**، بيروت: دار المسيرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٨ البرّادي، أبو القاسم بن إبراهيم (ت ٨١٠هـ / ١٤٠٧م)، **الجواهر المنتقاة في إتمام ما أخل به كتاب الطبقات**، القاهرة: ١٨٨٤م، طبعة حجرية.
- ١٩ -----، **رسالة في تقييد كتب أصحابنا، ضمن كتاب "دراسة في تاريخ الإباضية"**، الإمارات، القاهرة: دار الفضيلة، تحقيق: د. محمد زينهم محمد عزب، أحمد عبدالنواب عوض.
- ٢٠ البطاشي، سيف بن حمود بن حامد، **إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان**، مسقط: مطابع النهضة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢١ البغدادي، إسماعيل باشا، **هدية العارفين: أسماء المؤلفين وأثار المصنفين من كشف الظنون**، دار الفكر: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

- ٢٢ البغدادي، عبدالقاهر بن طاهر (ت ٤٢٩هـ/١٠٣٧م)، أصول الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٢٣ -----، الفرق بين الفرق، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد.
- ٢٤ البغوي، الحسين بن مسعود (ت ٥١٦هـ/١١٢٢م)، شرح السنة، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود.
- ٢٥ البغوي، أبو القاسم عبدالله بن محمد (ت ٣١٧هـ/٩٢٩م)، الجعديات: حديث علي بن الجعد الجوهري، القاهرة: مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: د. رفعت فوزي عبدالمطلب.
- ٢٦ البكري، عبدالله بن عبدالعزيز الأندلسي (ت ٤٨٧هـ/١٠٩٤م)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، بيروت: عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، تحقيق: مصطفى السقا.
- ٢٧ البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، أنساب الأشراف، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، تحقيق: سهيل زكار، رياض زركلي.
- ٢٨ -----، فتوح البلدان، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، تحقيق: رضوان محمد رضوان.
- ٢٩ ابن بلبان، علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ/١٣٣٨م)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٠ البياسي، يوسف بن محمد بن إبراهيم الأنصاري (ت

٦٥٣هـ/١٢٥٥م)، الإعلام بالحروب الواقعة في صدر الإسلام،
عمّان: الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، تحقيق: د. شفيق جاسر
أحمد.

٣١ البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)، دلائل النبوة
ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، القاهرة: دار الريان للتراث،
بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨،
تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي.

٣٢ -----، السنن الكبرى، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة
الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا.

٣٣ -----، شعب الإيمان، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى،
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسويوني
زغلول.

٣٤ -----، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي.

٣٥ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، الجامع
الصحيح وهو سنن الترمذي، القاهرة: دار الحديث، تحقيق: الشيخ
إبراهيم عطوة عوض ومحمد فؤاد عبدالباقي وأحمد محمد شاكر.

٣٦ ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم (ت ٧٢٨هـ/١٣٢٧م)، التفسير
الكبير، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ -
١٩٨٨م، تحقيق: عبدالرحمن عميرة.

٣٧ -----، الفرقان، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية،
١٤٠٢هـ - ١٩٨٢.

- ٣٨ -----، منهاج السنة النبوية، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم.
- ٣٩ الجابري، محمد عابد، نقد العقل العربي، العقل السياسي العربي: محدداته وتحدياته، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، ١٩٩٢.
- ٤٠ الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبيين، بيروت: دار الجليل، الطبعة الثانية، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون.
- ٤١ الجصاص، أحمد بن علي السرازي (ت ٣٧٠هـ / ٩٨٥م)، أحكام القرآن، بيروت: دار الكتاب العربي.
- ٤٢ الجعبري، فرحات، البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٣ ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، المسند، تحقيق: د. عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي.
- ٤٤ جعيط، هشام، الفتنة: جدلية الدين والسياسة في الإسلام المبكر، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٩٩٣، ترجمة: خليل أحمد خليل.
- ٤٥ جلي، أحمد محمد أحمد، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٤٦ ابن الجنيد، إبراهيم بن عبدالله الختلي (ت ٢٦٠هـ / ٨٧٣م)، سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، المدينة المنورة: مكتبة الدار،

١٩٨٨م، تحقيق: أحمد محمد نور سيف.

- ٤٧ الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب (ت ٢٥٩هـ/١٨٧٢م)، **أحوال الرجال**، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: صبحي السامرائي.
- ٤٨ الجوزجاني، الحسين بن إبراهيم (ت ٥٤٣هـ/١١٥٨م)، **الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير**، الرياض: دار الصميعي، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: عبدالرحمن بن عبدالجبار الفيرواتي.
- ٤٩ ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م)، **تليس إبليس**، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة السابعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: در السيد الجميلي.
- ٥٠ -----، **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، تقدم الشيخ خليل الميس.
- ٥١ -----، **كتاب الضعفاء والمستروكين**، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: أبو الفداء عبداللّٰه القاضي.
- ٥٢ -----، **كتاب الموضوعات**، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٦٦م، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان.
- ٥٣ -----، **كشف النقاب عن الأسماء والألقاب**، عجمان، الشارقة: مؤسسة علوم القرآن، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، الطبعة الرابعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- ٥٤ -----، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا.
- ٥٥ الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠م، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار.
- ٥٦ أبو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، دمشق: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٧ ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ/ ٩٣٨م) كتاب الجرح والتعديل، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد، الدكن - الهند، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
- ٥٨ حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بالملا كاتب الجلي (ت ١٠٦٧هـ/ ١٦٥٦م)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكة المكرمة: المكتبة الفيصلية.
- ٥٩ الحارثي، سالم بن حمد، العقود الفضية في أصول الإباضية، سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، ١٩٨٣م.
- ٦٠ الحاكم، محمد بن عبدالله، المستدرک علی الصحیحین، بیروت: دار المعرفة، إشراف: د. يوسف عبدالرحمن المرعشلي.
- ٦١ ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد (ت ٣٥٤هـ/ ٩٦٥م) كتاب

- الثقات، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٦٢ -----، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ٦٣ ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت هـ ٨٥٢/١٤٤٨م)، الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: علي محمد الجاوي.
- ٦٤ -----، أطراف مسند الإمام أحمد بن حنبل المسمى إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، دمشق: دار ابن كثير، بيروت: دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، تحقيق: د. زهير بن ناصر الناصر.
- ٦٥ -----، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، بيروت: دار الكتاب العربي.
- ٦٦ -----، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م، الطبعة الأولى، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، الأستاذ محمد أحمد عبدالعزيز.
- ٦٧ -----، تقريب التهذيب، دمشق: دار القلم، القاهرة: دار السلام، حلب: دار الرشيد، الطبعة الرابعة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: محمد عوامة.
- ٦٨ -----، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير،

- دار المعرفة، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني.
- ٦٩ -----، تهذيب التهذيب، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا.
- ٧٠ -----، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٧١ -----، لسان الميزان، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، إشراف: محمد عبدالرحمن المرعشلي.
- ٧٢ -----: مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: صبري بن عبدالحالق أبو ذر.
- ٧٣ -----، نزهة الألباب في الألقاب، الرياض: مكتبة الرشيد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، تحقيق: عبدالعزيز بن محمد بن صالح السديري.
- ٧٤ ابن أبي الحديد، عبدالحمد بن هبة الله (ت ٦٥٥ أو ٦٥٦هـ/١٢٥٧)، ١٢٥٨م)، شرح نهج البلاغة، بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- ٧٥ ابن حزم، علي بن أحمد الأندلسي (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، جمهرة أنساب العرب، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م.
- ٧٦ -----، الفصل في الملل والأهواء والنحل، بيروت: دار الجيل، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، د. عبد الرحمن عميرة.

- ٧٧ -----، المحلى بالآثار، بيروت: دار الجيل، دار الآفاق الجديدة، تحقيق لجنة التراث العربي.
- ٧٨ حسين، طه، الفتنة الكبرى، القاهرة: دار المعارف، الطبعة الحادية عشرة ١٩٩٦.
- ٧٩ حكيم، الشيخ حافظ بن أحمد، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، تحقيق: صلاح محمد عويضة، أحمد بن يوسف القادري.
- ٨٠ الحمش، عذاب، رواة الحديث الذين سكت عنهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل، الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، ١٩٨٥م.
- ٨١ الحموي، ياقوت بن عبدالله (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، تحقيق: فريد عبدالعزيز الجندي.
- ٨٢ الحميدي، عبدالله بن الزبير، المسند، بيروت: عالم الكتب، ١٣٨١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- ٨٣ الحميري، محمد بن عبدالمنعم (عاش قبل مطلع القرن التاسع الهجري)، الروض المعطار في خبر الأقطار، بيروت: مكتبة لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٤م، تحقيق: د. إحسان عباس.
- ٨٤ ابن حنبل، أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، بيروت: دار صادر.
- ٨٥ الخضري، محمد، محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية: الدولة

- الأموية، بيروت: دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٨٦ الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧١م)، تاريخ بغداد أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة ٤٦٣هـ، بيروت: دار الفكر العلمية.
- ٨٧ ابن خلدون، عبدالرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٦م)، مقدمة ابن خلدون، وهي الجزء الأول من كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- ٨٨ ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر خلكان (ت ٦٨١هـ / ١٢٨٢م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، بيروت: دار صادر، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، تحقيق: إحسان عباس.
- ٨٩ خليفات، عرض، نشأة الحركة الإباضية، ١٩٧٨.
- ٩٠ خليل، خليل أحمد، معجم المصطلحات الدينية، بيروت: دار الفكر اللبناني، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.
- ٩١ الخوثي، السيد أبو القاسم الموسوي، معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، قم: مركز نشر آثار الشيعة، الطبعة الرابعة، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٩٢ ابن خياط، خليفة بن خياط العصفري (ت ٢٤٠هـ / ٨٥٤م)، تاريخ خليفة بن خياط، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: د. مصطفى نجيب فواز، د. حكمت كشلي فواز.
- ٩٣ الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد (ت ٣٨٥هـ / ٩٩٥م)، العسل

- الواردة في الحديث النبوي، الرياض: دار طيبة، ١٤٠٥هـ —
- ١٩٨٥م، مراجعة: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.
- ٩٤ الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام، سنن الدارمي، دمشق، بيروت: دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ — ١٩٩١م، تحقيق وتعليق: د. مصطفى ديب البغا.
- ٩٥ أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ/ ٨٨٨م)، سنن أبي داود، بيروت: دار الفكر، تحقق: صدي محمد جميل.
- ٩٦ الدجيلي، محمد رضا حسن، فرقة الأزارقة: دراسة تحليلية تاريخية تبحث في أصول هذه الفرقة وتطورها، النجف (العراق): مطبعة النعمان، ١٣٩٣هـ — ١٩٧٣م.
- ٩٧ الدرجيني، أحمد بن سعيد (ت ٦٧٠هـ/ ١٢٧١م)، طبقات المشايخ بالمغرب، تحقيق: إبراهيم طلاي.
- ٩٨ دلو، برهان الدين، مساهمة في إعادة كتابة التاريخ العربي الإسلامي، بيروت: دار الفارابي، ١٩٨٥م.
- ٩٩ الدوري، عبدالعزيز، بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب، بيروت: دار المشرق، ١٩٨٣م.
- ١٠٠ الدوري، قحطان بن عبد الرحمن، عقد التحكيم في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد: مطبعة الخلود، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ، ١٩٨٥م.
- ١٠١ الدولابي، محمد بن أحمد بن حماد (ت ٣١٠هـ/ ٩٢٢م)، كتاب الكنى والأسماء، مكة المكرمة: دار الباز للنشر والتوزيع، بيروت: دار الكتب

- ١٠٢ الدينوري، أحمد بن داود (ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م)، الأخبار الطوال، بيروت: دار الفكر الحديث، ١٩٨٨م، تحقيق: حسن الزين.
- ١٠٣ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ-١٩م، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري.
- ١٠٤ -----، تذكرة الحفاظ، بيروت: دار الكتب العلمية، صححه: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي.
- ١٠٥ -----، ذات الناقب في الألقاب، دمشق: دار ابن كثير، ١٩٩٣م، تحقيق: محمد رياض المالح.
- ١٠٦ -----، سير أعلام النبلاء، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة العاشرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- ١٠٧ -----، العبر في خبر من غبر، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد ابن بسيوني زغلول وآخرون.
- ١٠٨ -----، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، جدة: دار القبة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، تحقيق: محمد عوامه، أحمد محمد نمر الخطيب.
- ١٠٩ -----، المغني في الضعفاء، قطر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، تحقيق: نور الدين عتر.
- ١١٠ -----، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مكة المكرمة: مكتبة

- دار الباز، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ — —
 ١٩٩٥م، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، د.
 عبدالفتاح أبو سنة.
- ١١١ الربيع بن حبيب (ت بين ١٧٥ - ١٨٠هـ/ ٧٩١-٧٩٦م)، الجامع
 الصحيح: مسند الإمام الربيع بن حبيب، بيروت: دار الفتح، روي
 (مسقط): مكتبة الاستقامة.
- ١١٢ رضا، علاء الدين علي، نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة
 بالاختلاط، وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على كتاب
 "الاغتباط بمن رمي بالاختلاط" للإمام برهان الدين أبي إسحاق
 إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ/ ١٤٣٥م)،
 بيروت: دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١١٣ روزنثال، فرانز، علم التاريخ عند المسلمين، بغداد:
 مكتبة المثني، ١٩٦٣م، ترجمة: د. صالح أحمد العلي، مراجعة
 محمد توفيق حسين.
- ١١٤ الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس،
 بيروت: دار مكتبة الحياة، الطبعة الأولى، ١٣٠٦هـ.
- ١١٥ الزحيلي، وهبة، آثار الحرب في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة
 دمشق: دار الفكر، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢م.
- ١١٦ أبو زرعة، عبيدالله بن عبدالكريم الرازي (ت ٢٦٤هـ/ ٨٧٧م)، كتاب
 الضعفاء، مطبوع ضمن كتاب "أبو زرعة الرازي وجهوده في
 السنة النبوية" للدكتور سعدي الهاشمي، المدينة المنورة: دار الوفاء،
 الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

- ١١٧ الزركلي، خير الدين، الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة العاشرة، ١٩٩٢.
- ١١٨ الزهري، محمد بن مسلم ابن شهاب (ت ١٢٤هـ/٧٤٢م)، المغازي النبوية، دمشق: دار الفكر، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، تحقيق: د. سهيل زكار.
- ١١٩ الزمخشري، محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م)، أساس البلاغة، بيروت: دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٢٠ السالمي، محمد بن عبدالله (ت ١٣٣٢هـ/١٩١٤م)، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، مسقط: مكتبة الاستقامة.
- ١٢١ -----، جوابات الإمام السالمي، بديعة (سلطنة عمان): مكتبة الإمام السالمي، ١٩٩٦.
- ١٢٢ -----، شرح الجامع الصحيح، الطبعة الثانية، سلطنة عمان: مكتبة الاستقامة، تحقيق: عز الدين التنوخي.
- ١٢٣ -----، مشارق أنوار العقول، مسقط: مكتبة الاستقامة، بيروت: دار الخليل، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٤٠٩م، تصحيح وتعليق الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة.
- ١٢٤ السبحان، جعفر، بحوث في الملل والنحل، قم: لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ١٢٥ ابن سعد، محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م)، الطبقات الكبرى، بيروت: دار صادر.

- ١٢٦ ابن سلام الإباضي (ت بعد ٢٧٣هـ / ٨٨٧م)، كتاب فيه بدء الإسلام وشرائع الدين، بيروت: دار صادر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: فيريز شفارتز، سالم بن يعقوب.
- ١٢٧ السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م) لب اللباب في تحرير الأنساب، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، تحقيق: محمد أحمد عبدالعزيز، أشرف أحمد بن عبدالعزيز.
- ١٢٨ الشاشي، الهيثم بن كليب (ت ٣٣٥هـ / ٩٤٦م)، مسند الشاشي، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.
- ١٢٩ شاعر مصطفى، التاريخ العربي والمؤرخون، دراسة في تطور علم التاريخ ومعرفة رجاله في الإسلام، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.
- ١٣٠ شرف، محمد جلال، نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام، بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٢م.
- ١٣١ الشماخي، أحمد بن سعيد (ت ٩٢٨هـ / ١٥٢٢م)، كتاب السير، سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: أحمد بن سعود السيابي.
- ١٣٢ الشتناوي، أحمد، دائرة المعارف الإسلامية، بيروت: دار المعرفة.
- ١٣٣ الشهرستاني، محمد بن عبدالكريم بن أحمد (ت ٥٤٨هـ / ١١٥٣م)، الملل والنحل، بيروت: دار صعب، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: محمد سيد كيلاني.

- ١٣٤ ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م)،
مصنف ابن أبي شيبة، كراتشي (باكستان): إدارة القرآن والعلوم
الإسلامية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تصحيح: عبدالخالق الأفغاني.
- ١٣٥ ابن أبي شيبة، محمد بن عثمان بن أبي شيبة، سؤالات محمد بن
عثمان بن أبي شيبة لعلي ابن المديني في الجرح والتعديل،
الرياض: مكتبة المعارف، ١٩٨٤م، تحقيق: موفق بن عبدالله بن
عبدالقادر.
- ١٣٦ ابن صاعد، يحيى بن محمد بن صاعد (ت ٣١٨هـ/٩٣٠م)، الجزء
فيه مسند ابن أبي أوفى، الرياض: مكتبة الرشد، تحقيق: سعد آل
حميد.
- ١٣٧ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م)، كتاب
الوافي بالوفيات، ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م، دار النشر فرانز شتايز،
باعثناء هلموت ريتز.
- ١٣٨ الصنعاني، عبدالرزاق بن همام (ت ٢٢٠هـ/٨٣٥م)، الأمالي في آثار
الصحابية، القاهرة: مكتبة القرآن، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم.
- ١٣٩ -----، المصنف، بيروت: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية،
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- ١٤٠ الضياء، محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن عبدالرحمن
الحنبلي المقدسي (ت ٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، الأحاديث المختارة أو
المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري
ومسلم في صحيحيهما، مكتبة النهضة الحديثة، الطبعة الأولى، ج ٢:
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ج ٣: ١٤١١هـ - ١٩٩١م، ج ٧، ٨:

- ١٤١ الطبراني، سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ / ٩٧٠م)، مسند الشاميين، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي.
- ١٤٢ -----، المعجم الأوسط، القاهرة: دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، تحقيق وتخرّيج وفهرسة: أيمن صالح شعبان، سيد أحمد إسماعيل.
- ١٤٣ -----، المعجم الصغير، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- ١٤٤ -----، المعجم الكبير، الموصل (العراق): وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي.
- ١٤٥ الطبري، محمد بن جرير (٣١٠هـ / ٩٢٣م)، تاريخ الأمم والملوك، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٤٦ -----، تهذيب الآثار، مسند علي بن أبي طالب، تحقيق: محمد محمد شاكر.
- ١٤٧ -----، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٤٨ الطوسي، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ / ١٠٦٨م)، تهذيب الأحكام، بيروت: دار صعب، دار التعارف، ١٤١٠هـ - ١٩٨١م، تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان.

- ١٤٩ الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤هـ/ ٨١٩م)، مسند أبي داود الطيالسي، بيروت: دار المعرفة.
- ١٥٠ ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود والشيخ علي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ١٥١ ابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ/ ٩٠٠م)، الآحاد والمثاني، الرياض: دار الرواية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة.
- ١٥٢ -----، كتاب السنة ومعه: ظلال الجنة في تخريج السنة، بقلم محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٥٣ عباس، إحسان، ديوان شعر الخوارج، القاهرة: الطبعة الرابعة، ١٩٨٢م.
- ١٥٤ ابن عبد البر، يوسف بن عبدالله بن محمد (ت ٤٦٣هـ/ ١٠٢٠م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، تحقيق: علي بن محمد البجاوي.
- ١٥٥ -----، جامع بيان العلم وفضله، الرياض: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري.
- ١٥٦ ابن عبد ربه، أحمد بن محمد بن عبد ربه القرطبي، العقد الفريد، بيروت: دار ومكتبة الهلال، الطبعة الثانية، ١٩٩٠.
- ١٥٧ أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ/ ٨٣٨م)، الأموال،

بيروت: مؤسسة ناصر الثقافية، الطبعة الأولى، ١٩٨١.

- ١٥٨ -----، غريب الحديث، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٥٩ العجلي، أحمد بن عبدالله بن صالح (ت ٢٦١هـ/ ٨٧٤م) معرفة الثقات، بترتيب الإمامين: نورالدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي وتقي الدين أبي الحسن علي بن عبدالكافي السبكي، مع زيادة للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة: مكتبة الدار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، دراسة وتحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي.
- ١٦٠ ابن عدي، عبدالله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ/ ٩٧٥م)، الكامل في ضعفاء الرجال، بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٩٨٨م، تحقيق: د. سهيل زكار، بحى مختار غزاوي.
- ١٦١ ابن عراق، علي بن محمد بن عراق الكناي (ت ٩٦٣هـ/ ١٥٥٥م)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، عبدالله محمد الصديق.
- ١٦٢ العراقي، أحمد بن عبدالرحيم (ت ٨٢٦هـ/ ١٤٢٢م)، المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، المنصورة: دار الوفاء، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: عبدالرحمن عبدالحميد الرير.
- ١٦٣ أبو العرب، محمد بن أحمد بن تميم التميمي (ت ٣٣٣هـ/ ٩٤٤م)، كتاب المحن، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، تحقيق: د. يحيى وهيب الجبوري.

- ١٦٤ ابن العربي، محمد بن عبدالله (٥٤٣هـ / ١١٢٨م)، **أحكام القرآن**، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا.
- ١٦٥ -----، **العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفات النبي ﷺ**، بيروت: المكتبة العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- ١٦٦ -----، **كتاب القيس في شرح موطأ مالك بن أنس**، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٢م، تحقيق: محمد عبدالله ولد كريم.
- ١٦٧ العسكري، مرتضى، **عبدالله بن سبأ وأساطير أخرى**، بيروت: دار الزهراء، الطبعة السادسة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ١٦٨ العقاد، عباس محمود، **عبقريّة الإمام، القاهرة: هُضة مصر، ١٩٦٨**.
- ١٦٩ ابن عقيل، عبدالله بن عقيل المصري (ت ٧٦٩هـ / ١٣٦٧م)، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الخامسة عشرة ١٢٧٦هـ - ١٩٦٧م، ومعه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل لمحمد محيي الدين عبدالحميد.
- ١٧٠ العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى، **كتاب الضعفاء الكبير**، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، تحقيق: د. عبدالعطي أمين قلعجي.
- ١٧١ عليان، محمد عبدالفتاح، **نشأة الحركة الإباضية في البصرة ومناقشة دعوى تأسيس جابر بن زيد لها وعلاقتها بالخوارج**، دار الهداية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ١٧٢ أبو عمار، عبدالكافي الإباضي (ت القرن السادس الهجري)، **الموجز**،

الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، تحقيق: د. عمار الطالبي.

- ١٧٣ عمر، فاروق فوزي، التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين، بيروت: مؤسسة المطبوعات العربية، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ — ١٩٨٠م.
- ١٧٤ -----، تاريخ الخليج العربي في العصور الوسطى الإسلامية ١هـ - ٩٠٦هـ / ٦٢٢م - ١٥٠٠م، بغداد: الطبعة الثانية، ١٩٨٥.
- ١٧٥ -----، طبيعة الدعوة العباسية ٩٨هـ / ٧١٦م - ١٣٢هـ / ٧٤٩م، بيروت: دار الإرشاد، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ — ١٩٧٠م.
- ١٧٦ العمري، أكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة، محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق مناهج المحدثين، الرياض: مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١٧٧ العيني، محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ / ١٤٥١م)، عمدة القاري شوح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ١٧٨ ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ / ١٠٠٤م)، معجم مقاييس اللغة، بيروت: دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ — ١٩٩١م، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون.
- ١٧٩ أبو الفرج، علي بن الحسين الأصفهاني (ت ٣٥٨هـ / ٩٦٨م)، مقاتل الطالبين، بيروت: دار المعرفة.
- ١٨٠ فلهوزن، يوليوس، أحزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر

الإسلام: الخوارج والشيعة، الكويت: وكالة المطبوعات، ترجمه عن الألمانية: د. عبدالرحمن بدوي.

١٨١ الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ / ١٤١٤م)، **القاموس المحيط،** بيروت: دار الجليلي.

١٨٢ ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ / ٨٨٩م)، **الإمامة والسياسة،** منسوب، بيروت: دار المعرفة، تحقيق: د. طه محمد الزيني.

١٨٣ -----، **الشعر والشعراء أو طبقات الشعراء،** بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: د. مفيد قميحة.

١٨٤ -----، **عيون الأخبار،** بيروت: دار الكتب العلمية، تحقيق: د. يوسف علي الطويل.

١٨٥ -----، **المعارف،** الهيئة المصرية للكتاب، الطبعة السادسة، ١٩٩٢م، تحقيق: د. ثروت كاشف.

١٨٦ القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ / ١٢٧٢م)، **الجامع لأحكام القرآن،** بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٨٧ القسطلاني، أحمد بن محمد (ت ٩٢٣هـ / ١٥١٧م)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري،** بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر، ١٣٠٤هـ.

١٨٨ القلهاقي، محمد بن سعيد الأزدي (عاش في النصف الثاني من القرن السادس الهجري)، **الكشف والبيان،** سلطنة عُمان: وزارة التراث القومي والثقافة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، تحقيق: د. سيدة إسماعيل كاشف.

- ١٨٩ القنوي، سعيد بن مبروك، الإمام الربيع بن حبيب: مكانته
ومسنده، السيب (سلطنة عمان): مكتبة الضامري، الطبعة الأولى،
١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ١٩٠ ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، البداية والنهاية،
بيروت: مكتبة المعارف، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٩١ اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري (ت
٤١٨هـ/١٠٢٦م)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة
من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم،
الرياض: دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ، تحقيق: د. أحمد سعد
حمدان.
- ١٩٢ اللكنوي، محمد عبدالحى الهندي (ت ١٣٠٤هـ/١٨٨٦م)، الرفع
والتكميل في الجرح والتعديل، بيروت: دار الأقصى، الطبعة الثالثة،
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ١٩٣ ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م)، سنن ابن
ماجه، دار الريان للتراث، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.
- ١٩٤ المبرد، محمد بن يزيد (ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م)، الكامل في اللغة
والأدب، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ -
١٩٨٦م، تحقيق: محمد أحمد الدالي.
- ١٩٥ مجموعة من العلماء، السير والجوابات، سلطنة عمان: وزارة التراث
القومي والثقافة، الطبعة الثانية.
- ١٩٦ مرتضى، جعفر مرتضى العاملي، دراسات وبحوث في التاريخ
والإسلام، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٩٨٠.

- ١٩٧ المروزي، محمد بن نصر (ت ٢٩٤هـ/٩٠٦م)، **السنة**، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨، خَرَجَ أحاديثه وعلق عليه: أبو محمد سالم بن أحمد السلفي.
- ١٩٨ المري، يوسف بن عبدالرحمن (ت ٧٤٢هـ/١٣٤١م)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: د. بشار عواد معروف وآخرون.
- ١٩٩ المسعودي، علي بن الحسين بن علي (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م)، **التنبيه والإشراف**، بيروت: دار صادر، طبع في مدينة ليدن بمطبعة بريل سنة ١٨٩٣م.
- ٢٠٠ مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ/٨٧٤م)، **صحيح مسلم بشرح النووي**، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٢٠١ -----، **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحמיד.
- ٢٠٢ معروف، أحمد سليمان، **قراءة جديدة في مواقف الخوارج وفكرهم وأدبهم**، دمشق: دار طلاس، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.
- ٢٠٣ معروف، نايف محمود، **الخوارج في العصر الأموي**، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، ١٩٨٦م.
- ٢٠٤ المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى العتمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م)، **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، الرياض: مكتبة

- المعارف، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
- ٢٠٥ معمر، علي يحيى، **الإباضية بين الفرق الإسلامية**، سلطنة عملن: وزارة التراث القومي والثقافة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٢٠٦ -----، **الإباضية في موكب التاريخ**، القاهرة - مكتبة وهبة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٠٧ ابن معين، يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ/٨٤٧م)، **التاريخ**، مطبوع ضمن كتاب (ابن معين وكتابه التاريخ)، دراسة وترتيب وتحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة: جامعة الملك عبدالعزيز، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٢٠٨ المقدسي، المطهر بن طاهر (ت ٥٠٧هـ/١١١٣م)، **البدء والتاريخ**، بيروت: دار صادر، ١٨٩٩م.
- ٢٠٩ المقرئ، أحمد بن علي بن عبدالقادر (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م)، **كتاب المقفي الكبير**، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، تحقيق: محمد اليعلاوي.
- ٢١٠ ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر مسلم (ت ٣١٨هـ/٩٣٠م)، **الإقناع**، القاهرة: دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: أيمن صالح شعبان.
- ٢١١ ابن منصور، سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني المكي (ت ٢٢٧هـ/٨٤١م)، **سنن سعيد بن منصور**، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

- ٢١٢ ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، بيروت: دار صادر.
- ٢١٣ المنقري، نصر بن مزاحم (ت ٢١٢هـ / ٨٢٧م)، وقعة صفيين، بيروت: دار الجيل، الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ — ١٩٩٠م، تحقيق: عبدالسلام هارون.
- ٢١٤ الموسوي، عبدالحسين شرف الدين، المراجعات، بيروت: دار التعارف، الطبعة الثامنة عشر، ١٣٩٨هـ — ١٩٧٨م.
- ٢١٥ النجار، عامر، الإباضية ومدى صلتها بالخوارج، القاهرة: دار المعارف، ١٩٩٣.
- ٢١٦ ابن النديم، محمد بن اسحاق، الفهرست، بيروت: دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ — ١٩٩٤م، تحقيق: الشيخ إبراهيم رمضان.
- ٢١٧ النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ / ٩١٦م)، خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، بيروت: دار مكتبة الترية، ١٩٨٧م.
- ٢١٨ -----، السنن الكبرى، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ — ١٩٩١م، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، سيد كروي حسن.
- ٢١٩ -----، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الإمام السندي، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الرابعة، بيروت: ١٤١٤هـ — ١٩٩٤، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ٢٢٠ -----، كتاب الضعفاء والمتروكين، بيروت: مؤسسة الكتب

الثقافية، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، تحقيق: بوران الضاوي،
كمال يوسف الحوت.

- ٢٢١ النسفي، ميمون بن محمد (ت ٥٠٨هـ / ١١١٤م)، تبصرة الأدلة في
أصول الدين على طريقة الإمام أبي منصور الماتريدي، دمشق:
المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
- ٢٢٢ أبو نعيم، أحمد بن عبدالله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ / ١٠٤٣م)، حلية
الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة
الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٢٢٣ هاشم، مهدي طالب، الحركة الإباضية في المشرق العربي،
بغداد: الطبعة الأولى، ١٩٨١م.
- ٢٢٤ الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ / ١٤٠٤م)، بغية
الباحث عن زوائد مسند الحارث، القاهرة: دار الطلائع، تحقيق:
مسعد عبد الحميد محمد السعدني.
- ٢٢٥ -----، كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة،
مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، تحقيق: حبيب
الرحمن الأعظمي.
- ٢٢٦ -----، مجمع البحرين في زوائد المعجمين "المعجم الأوسط
والمعجم الصغير للطبراني"، الرياض: مكتبة الرشد، الطبعة الثانية،
١٤١٥هـ-١٩٩٥م، تحقيق: عبدالقدوس ابن محمد نذير.
- ٢٢٧ -----، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، القاهرة: دار الريان،
بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

- ٢٢٨ الرودي، علي، وعاظ السلاطين: رأي صريح في تاريخ الفكر الإسلامي في ضوء المنطق الحديث، بيروت: دار كوفان، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.
- ٢٢٩ ابن وضاح، محمد وضاح القرطبي (ت ٢٨٧هـ/٩٠٠م)، كتاب فيه ما جاء في البدع، الرياض: دار الصيمعي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٢٣٠ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (ت ٢٨٤هـ أو ٢٩٢هـ/٨٩٧، ٩٠٥م)، تاريخ اليعقوبي، بيروت: دار صادر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٣١ أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلبي (ت ٣٠٧هـ/٩١٩م)، مسند أبي يعلى الموصلبي، دمشق، بيروت: دار المأمون للتراث، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م، تحقيق: حسين سليم أسد.
- ٢٣٢ اليوسي، الحسن بن مسعود (ت ١١٠٢هـ/١٦٩٠م)، رسائل اليوسي، الدار البيضاء (المغرب): دار الثقافة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، جمع وتحقيق ودراسة: فاطمة خليل القبلي.

الرسائل الجامعية:

٢٣١. أبو داود، سامي صقر، الإمام جابر بن زيد الأزدي (ت ٩٣هـ—/٧١١م) وأثره في الحياة الفكرية والسياسية: دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت.

٢٣٢. الشريف، ديب سعيد ديب الشريف، نشأة حركة الخوارج وتطور حركاتهم المتطرفة حتى نهاية خلافة عبد الملك بن مروان ٣٧هـ—٨٦هـ، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية.

٢٣٣. صالح، سعيد صالح موسى خليل، الإمامة والسياسة لمؤلف من القرن الثالث الهجري، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الآداب.

المقالات:

٢٣٤. النعيمي، سليم، ظهور الخوارج، مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد الخامس عشر، بغداد: مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٣٨٧هـ—١٩٦٧م.

٢٣٥. الهلابي، عبدالعزيز، إلقاء الضوء على الدور المزعوم للقراء، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد الرابع، جدة: جامعة الملك عبدالعزيز، ١٤٠٤هـ—١٩٨٤م.

٢٣٦. -----، عبدالله بن سبأ: دراسة للروايات التاريخية عن دوره في الفتنة، جامعة الكويت، حوليات كلية الآداب، الحولية الثامنة، الرسالة الخامسة والأربعون، ١٤٠٧/١٤٠٨هـ—١٩٨٧/١٩٨٦م.

المخطوطات:

٢٣٧. الأزرقي، سرحان بن عمر بن سعيد السرحني، كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، محفوظ بمكتبة وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، الرقم العام ٥٨.

٢٣٨. ابن بركة، عبدالله بن محمد بن بركة (توفي في النصف الأول من القرن الرابع الهجري)، كتاب التقييد، محفوظ بمكتبة الشيخ زهران بن خميس المسعودي الخاصة بسلطنة عمان - الرستاق.

٢٣٩. أبو الشعثاء، جابر بن زيد الأزدي (ت ٩٣هـ/٧١١م)، رسائل الإمام جابر ابن زيد، محفوظة بمكتبة الشيخ سالم بن يعقوب بجزيرة - تونس، نسخة مصورة عن الأصل بمكتبة سامي صقر أبو داود، الزرقاء - الأردن.

٢٤٠. ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله الشافعي (ت ٥٧١هـ/١١٧٥م)، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضائلها وتسمية من حلها من الأمائل ومن اجتاز نواصيها من وارديها وأهلها، نسخة مصورة من المكتبة الظاهرية بدمشق، محفوظة بالمكتبة الهاشمية بجامعة آل البيت.

٢٤١. مجموعة من العلماء، السير والجوابات، نسخة أولى محفوظة بمكتبة الشيخ ناصر ابن راشد بن سليمان الخروصي بولاية العواي بسلطنة عمان (نسخة مصورة عن الأصل). ونسخة أخرى بمكتبة مسجد جامعة السلطان قابوس رقم ٥٤٩.

المراجع باللغة الأجنبية:

242. Ennami, Amr, **Studies in Ibadhism**, A Thesis Submitted to the University of Cambridge for the Degree of Doctor of Philosophy, 1971.

A B S T R A C T

The title of this thesis is “*Hadeeth’s* Related to Kharijites - Collections (*Takhreej*) and Study”. This thesis is divided into an introduction, two parts and a conclusion.

- Introduction is about choosing the subject and its importance.
- The first part is entitled “Rise of Kharijites and specifying their legislations and sects.

This part included an analysis for sources, references, a preface and two chapters.

Analysis of sources included analysis for important sources related to the historical part of the thesis whether it is *Ibadieh*, *Sunnah* and *She'at* by indicating the name of the book, author, its importance to this study and its inclination, negative and positive points in the book. The study also covered some recent references in this subject.

The preface is a summary of historical incidents before *Seffeen* battle.

Chapter one of this part is entitled (Al-Nahrawan people) “*Ahl Al-Nahrawan*” which is divided into four sections:

Section One: The historical sequence of their support to *Al-Nahrawan* people, by viewing incidents in brief as of *Seffeen* battle and what happened of raising the Quran to retreat to *Haraura'* then to *Al-Nahrawan*, till the end of eliminating most of *Al-Nahrawan* people there.

Section Two: Escorts (*sahaba*) of Al-Nahrawan people, where I tried to limit who was proved to have been an escort or who was mentioned among escorts of (Al-Nahrawan people) “*Ahl Al-Nahrawan*”.

Section Three: Reasons of Al-Nahrawan people to leave *Imam* Ali (May God honor him), where I thoroughly discussed the debate which occurred at *Harawra'* between Abdullah bin Abbas and the opponents of arbitration, and the discussions that occurred later among scholars in this regard.

Section Four: Check the genuineness of what has been attributed to Al-Nahrawan people of penance (*takfeer*) and killing, where the study

verified the killing of Khabbab bin Al-Arat by Al-Nahrawan people and dealing with their opponents. This section also dealt with the penance that expels out of the sect (*mellat*) which is allegedly attributed to Al-Nahrawan people as one of the judgements that they used with their opponents, and the validity of this attribution.

The Second chapter of this part is entitled *Al-Khawarej* (Kharijites) divided into four sections.

Section One: Beginning of the term Kharijites “*Al-Khawarej*”. Where I tried to tackle the term and specify when it started and became a term of fixed usher.

Section Two: Entitled “The Meaning of Kharijites, where I analyzed this term lexically and idiomatically including the dimensions of this term.

Section Three: I discussed the opinions of Kharijites, whether those agreed upon by all Kharijites or by some of them exclusively than others.

Section Four: I discussed the four main sects of Kharijites, and stated the relevance between each of them and Kharijites. Those sects are *Azareqah, Najdat, Sufrieh* and *Ibadieh*.

Part Two: “*Hadith’s* reported by Kharijites and Study”. Divided into a preface and eight chapters. Each chapter studied a Hadith and divided into three sections. The first section discusses the interpretation of *Hadith*, the second discusses *Asaneed* (sources) and the third discusses *Matn* (text).

Those *Hadith’s* are:

1st. *Hadith of Morouq* (Apostasy) and the text in some wordings: “People will come out that you will dishonor praying, fasting and working with them. They read Quran, but does not exceed their throats. They pass through religion as the arrow passes through the target”.

2nd. *Hadith of Mokhaddaj* or *thil Yudayyah* or *thil Thudayyah*: Which is addition in some methods of *Hadith* of Apostasy that include the description of *Mokhaddaj*, in the wordings: “Their sign is a black man, one of his brachiums is like a fist that jerks, they come out in a period of people’s weakness.”

3rd. *Hadith* of *Shaytan Al-Radha* (Satan of *Radha*): the wordings in some methods as reported by Sa'ad bin Abi Waqqas: The prophet (may peace be upon him) mentioned him and said: Satan of *Radha* is the mountain's shepherd or horses' shepherd that a man of *bajeelah* called al-Ashhab or *ibn al-Ashhab* drags him down, and he is a sign among oppressive people."

4th. *Hadith* of the worshipper whom the prophet ordered to kill. The wordings in some aspects according Anas bin Malek, said: during the era of the prophet there was a man whom we liked his worshipping and endeavor, we introduced him to the prophet, but he did not recognize him. Meanwhile, the man appeared. We said: This is the man, the prophet said: "you are telling about a man with a scorch of Satan", then he came, stood among them, and did not greet them. The prophet asked: "By the name of God, the time you stood among them, didn't you say that none here is better than yourself?" The man said: By God, yes, then he entered to pray. The prophet said: "who kills this man?" Abu Bakr said: me, then he entered and found him praying, and said: glory to God, I cannot kill a man praying and the prophet ordered us no to do so, then left. The prophet asked him: What did you do? Abu Bakr said: I couldn't kill him and you prohibited us from killing a man praying. The prophet said: "Who kills this man?" Omar said: me, then he entered and found him in prostration, and said: Abu Bakr is better than me, and left. The prophet asked him: What? Omar said: I found him in prostration to God and I hated to kill him. The prophet said: "Who kills this man?" Ali said: me, and the prophet said: "If you catch him!", then he entered and found him out. The prophet said: "If he was killed, none of my people would ever disagree". Mousa bin Obaidah said: I heard Mohammed bin Ka'b saying: "He is the one killed by Ali; *thul Thudayyah*".

5th. *Hadith* of *Imam Ali*: "Ayesha bint Abi Bakr knew that *Al-Nahrawan* people are cursed by the tongue of Prophet Mohammed (May peace be upon him)".

6th. *Hadith* of *Imam Ali*: "I was ordered to fight the faithless, unjust and apostates".

7th. *Hadith* of: "An apostate group comes out of two groups among my people, the closest to truth will kill the apostate".

8th. *Hadith* of: "Kharijites are the dogs of hell".

- The conclusion covered the results of the study as follows:

1. Among *Al-Nahrawan* people or the opponents of arbitration, there are escorts of the prophet, the sources agree on three of them: Zaid bin Hisn Al-Ta'i, Harqous bin Zuhair Al-Sa'di and he is other than *thil Khuwaiserah*, *al-Mukhaddaj* and al-Kherreet bin Rashed al-Sami al-Naji.
2. What is correct about arbitration case with his opponents, and what has been attributed to ibn Abbas that he is their opponent at Haraura', is not established.
3. *Al-Nahrawan* people did not agree on killing Abdullah bin Khabbab, but he was killed by one of those who joined them later, Mas'ar bin Fadki Al-Tamimi, and *Al-Nahrawan* people exiled him.
4. Attribution of penance to *Al-Nahrawan* people is not proven, and if established, then it is meant disobedience as it was mentioned in Quran and the Prophetic Sunnah, and the reason for the second orientation is that giving the judgement of penance on opponents was used during Azareqa era, 64 Hijri.
5. The term "*Khawarej*" Kharijites came after Azareqa during 64 Hijri, and arose during 72 Hijri.
6. The terminological meaning of *Khawarej* is limited for those who judge their opponents with polytheism or penance that expels out of the mellat which consequently led to the permission of killing; which means killing the opponents and dealing with them as polytheists.
7. Mohakkema conclude the following opinions:
 - a. Denial of arbitration.
 - b. Permission to give *imamate* (leadership) to other than Quraishians.
 - c. Permission to go against the unjust scholars.
 - d. Judge those who go against *ummah* (people) as infidels, but as infidels of the grace of God till 64 Hijri, but later only Ibadieh committed with that.
8. Killing of *Imam* Ali by Abdul Rahman bin Muljem was not set by Mohakkema.

9. Sects that might be related to Kharijites are *Azareqa*, *Najadat* and *Sufriah*, but not *Ibadiyah*, because the three sects adopted the judgement on opponents with polytheism that expels out of mellat, but *Ibadiyah* deal with their opponents as any Moslems in all aspects.

10. It has been established through *Hadith*'s that talk -direct or indirect- about Kharijites, that the *Hadith* of *Morouq*, has been confirmed by ten of the escorts.

11. *Hadith* of *Morouq* can be applied on Kharijites who came after 64 Hijri, as it matches with their description, which appeared in "no worshipping with deviance" in some verses of the Holy Koran and *Sharia* texts pertaining to polytheism by directing them to *ahlul Qibla*, which leads to permission of killing them according to what was mentioned in some of the wordings of this *Hadith*: "they kill the people of Islam and let the people of idols". This judgement also applies on whoever adopts an outside notion, earlier or recently.

12. *Hadith* of *Mokhaddaj* cannot be true from the prophet, and is an addition.

13. *Hadith* of Satan of *Radha* is *munkar* (rejected).

14. *Hadith* of the worshipper is weak.

15. *Hadith* of *Imam* Ali: "Ayesha bint Abi Bakr knew that *Al-Nahrawan* people are cursed by the prophet", is weak.

16. *Hadith* of *Imam* Ali: "I was ordered to fight the faithless, unjust and apostates", is a composed *Hadith*.

17. *Hadith* of "An apostate group comes out of two groups among my people, the closest to truth will kill the apostate" is true in some *asaneed* but did not mention specific people. It is not true with the addition.

18. *Hadith* of "Kharijites are the dogs of hell" is not true to be related to the prophet, and is dedicated to Abi Umamah al-Baheli Sadi bin Ajlan.

- Finally the thesis was concluded with an index of sources and references used in this study.

الحقيقة وان توارت لكنها لا تتلاشى، وان تشوهت لكن ملامحها لا تزول،
سنة من سنن الحياة.

وتحت الأنقاض تتلأل شظايا جواهر الحقيقة حين تسلط عليها الأضواء،
وذلك بعد أن حطمتها عوادي الزمن وأيدي العبث. وتظل تلك الشظايا تنتظر
من ينتشلها ويجمع بين أجزائها المتبعثرة، ليعود إليها - في يوم من الأيام -
بريقها الناصع.

ويبقى واجب المسلم الصحيح الإيمان السعي وراء الحقيقة، ثم التمسك بالحق
حيثما وجد، لأن في ذلك - أولاً وأخراً - رضا رب العالمين.